


كتاب السياسة أو الإشارة في تدريب الامارة

لأبي بكر محمد بن الحسن المرادي الحضرمي المتوفى سنة ٤٨٩ هـ



ولديه
السلوك في سياسة الملوك
نهاية الرتبة في طلب الحسنة
صالح الدين عبد الرحمن بن عبد الله بن نعيم الشيرازي المتوفى سنة ٥٩٠ هـ

ولديه
سياسة الرتبة في طلب الحسنة
محمد بن أحمد بن سلام المحسبي

محمد بن محمد بن اسحاق احمد فريد المزيرعي

منشورات
محمد العلوي بيضون
لنشر كتب السنة والجماعة
دار الكتب العلمية
ببيروت - لبنان

كِتابُ الْسِيَاسَةِ
أو
الإِشَارَةُ فِي تَدْبِيرِ الْأُمَّارَةِ

لِأُنْبِيَّ بَكْرٍ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ الْمَرَادِيِّ الْمُضْرِبِيِّ الْمَعْرُوفِ بِسَنَةِ ٤٨٩ هـ

التَّرْجُمَةُ الْمُسَلَّكُ فِي سِيَاسَةِ الْمُلُوكِ
وَهَمَايَةُ الرَّتْبَةِ فِي طَلَبِ الْإِحْسَابَةِ

لِدَاهِ الشَّيْخِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَعْمَانِ الشَّيْرَبِيِّ الْمَقْتُوفِ بِسَنَةِ ٥٩٠ هـ

نَهَايَةُ الرَّتْبَةِ فِي طَلَبِ الْإِحْسَابَةِ
مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ بَسَامَ الْمُلْسَبِ

تَحْقِيقُهُمْ
مُحَمَّدُ حَسَنُ مُحَمَّدُ إِسْمَاعِيلُ
أَحْمَدُ فَرِيدُ الْمُزَيْدِيُّ

مَسْنُوْراتُ
مُحَمَّدُ رَجَلِيُّ بِهِنْرِيٍّ
لَشْرِكُ تَبْشِيرُ الشَّفَافَةِ وَالْحَكَمةِ
دَارُ الْكِتبِ الْعَلَمِيَّةِ
بِكِيرَفَتْ - لَبْسَكَانْ

مكتبة دار الكتب العلمية



دار الكتب العلمية

جميع الحقوق محفوظة

Copyright

All rights reserved

Tous droits réservés

جميع حقوق الملكية الأدبية والفنية محفوظة
لدار الكتب العلمية بيروت - لبنان.
ويحظر طبع أو تصوير أو ترجمة أو إعادة تضليل الكتاب كاملاً أو
جزءاً وتسجيله على أقراص كاسيت أو إدخاله على الكمبيوتر
أو برمجته على أسطوانات ضوئية إلا بموافقة الناشر خطياً

Exclusive rights by

Dar Al-Kotob Al-ilmiyah Beirut - Lebanon

No part of this publication may be translated,
reproduced, distributed in any form or by any means,
or stored in a data base or retrieval system, without the
prior written permission of the publisher.

Droits exclusifs à

Dar Al-Kotob Al-ilmiyah Beyrouth - Liban

Il est interdit à toute personne individuelle ou morale
d'édition, de traduire, de photocopier, d'enregistrer sur
cassette, disquette, C.D, ordinateur toute production
écrite, entière ou partielle, sans l'autorisation signée
de l'éditeur.

الطبعة الأولى

٢٠٠٣ م ١٤٢٤

دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

رمل الظريف - شارع البحيري - بناية ملکارت
الادارة العامة: عرمون - القبة - مبنى دار الكتب العلمية
(+961 5) 804810 / 11 / 12 / 13
هاتف وفاكس: ٩٤٢٤ - ١١ - بيروت - لبنان
صندوق بريد: ٩٤٢٤ - ١١ - بيروت - لبنان

Dar Al-Kotob Al-ilmiyah

Beirut - Lebanon

Raml Al-Zarif, Bohtory Str., Melkart Bldg. 1st Floor

Head office

Aramoun - Dar Al-Kotob Al-ilmiyah Bldg.
Tel & Fax: (+961 5) 804810 / 11 / 12 / 13
P.O.Box: 11-9424 Beirut - Lebanon

Dar Al-Kutub Al-ilmiyah

Beyrouth - Liban

Raml Al-Zarif, Rue Bohtory, Imm. Melkart, 1er Étage

Administration général

Aramoun - Imm. Dar Al-Kotob Al-ilmiyah
Tel & Fax: (+961 5) 804810 / 11 / 12 / 13
P.P: 11-9424 Beyrouth - Liban

كتاب في السياسة

او
الإشارة في تدبير الإمارة

لأنبيء بكر محمد بن الحسن المرادي الحضرمي
المتوفى سنة ٤٨٩هـ

تم تحريره
محمد بن محمد حسن ابراهيم ابراهيم
أحمد فريد المزيرعي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ترجمة المصنف

هو أبو بكر محمد بن الحسن المرادي الحضرمي، المتوفى سنة (٤٨٩ هـ)، ولد في القرن الخامس، ومات آخره، نشأ في قيروان، وكان رجلاً، نبيهاً، عالماً، وإماماً في أصول الدين، عالم بالاعتقاد، والأصول، والأدب، والشعر، وكان ذو حظ وافر في البلاغة والفصاحة.

قال ابن بشكوال: إنه كان عالماً بالفقه، وقد أهله هذا لتولى القضاء، وارتبط المرادي بالأمير أبي بكر بن عمر، ثم عاد المرادي بعد أن قضى مع الأمير زماناً، إلى الصحراء، حيث توفي في مدينة أزكى.

انظر: الصلة لابن بشكوال (١٥٤٧ - ١٥٤٨)، الذخيرة لابن سام (١٣٦٤ - ١٣٦٧) القسم الرابع.

تنبيه: ترجع أهمية هذا الكتاب، أن كثيراً من أهل العلم كان ينقل منه، ويظهر هذا في التحقيق، خاصة ابن الأزرق في بدائع السالك، حيث كان يأخذ منه نصوصاً برمتها.

* * *

شكر خاص

إلى معهد المخطوطات العربية بالقاهرة، لعقده ندوة «تراث العرب السياسي»، وإلى الأستاذ الدكتور أحمد يوسف أحمد، مدير المعهد ومشرف الندوة، وإلى الدكتور فيصل الحفيان، منسق برامج الندوة، والأستاذ الفاضل عصام الشنطى، الحاضر بالندوة، والأستاذ الدكتور رضوان السيد، صاحب مجلة الاجتهد اللبناني، والحاضر بالندوة، والأستاذ / محمود الدهشان، والأستاذ محمد سلطان، لإشرافهما على الندوة.
وذلك لحسن اهتمامهم بالتراث السياسي عند العرب، والبحث على نشره.

وننوه أننا قد قمنا بتحقيق بجموع كتاب في السياسة الشرعية، وغيرها من أنواع السياسات، أوله: السياسة الشرعية لابن دَدَهْ أَفَنْدَى، وآخره: السياسة لابن سينا، قيدطبع، دار الكتب العلمية، بيروت، تحت إشراف الحاج / محمد على بيضون، حفظه الله ووقفه الله لنشر التراث العربي والإسلامي.

الحققان

* * *

وصف المخطوط

لقد اعتمدنا في إخراج هذا النص بفضل الواحد الأحد، الفرد الصمد، على ثلاثة نسخ خطية، أحدها: نسخة الرباط، والثانية: نسخة الخزانة الملكية، والثالثة: نسخة تونس، حتى خرج على هذا الوجه الضعيف الحقير، أسأل الله أن يتفع به طلاب العلم، والملوك، والرؤساء، والوزراء، ومن شاكلهم، وأن يتقو الله فينا، ويعملوا بما في الكتاب والسنة وأقوال الصحابة، ومن فهمها من أرباب المذاهب المشتهرة المعروفة.

طالب العلم

محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعى

١٨ ذو القعدة ١٤٢٢ هـ


* * *

صور النسخ الخطية



اللوحة الأولى من نسخة الرباط

اللوحة الأخيرة من نسخة الرباط



طرة نسخة الخزانة الملكية


بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ
 فَلَمَّا شَرِكَ اللَّهُ بِعِزَّتِهِ الْأَكْبَرَ لِلْمُجْرِمِينَ
 أَنْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُنَذَّرُونَ مِنْ
 ٥٤٠٨

لِكُنْدِرَةِ رَبِّهِ عَلَى فِصْلِهِ الْعَنْوَلِ
 وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى هِبْرَهِ عَلَى فِصْلِهِ الْعَنْوَلِ
 هَلْ وَلَمْ شَرِكْتَ أَمَا لَعْنَتَ إِبْرَاهِيمَ
 بِنَادِيْشِ عَزْلَكَ بِالْعَلَمِ تَحْمِلُ وَالْعَرَبَ تَحْمِلُ وَالْأَهْلَ
 ارْتَلَكَ بِيْجَرَاتِ الْأَبْلَامِ بَحْرَهُ وَالْأَرْدَنَ
 يُوَضِّرُ وَأَنْ يَعْتَنَى كَمْ قَرَبَتِ الْحَمْكَهُ تَعْصِمُ
 وَالسِّيَاسَهُ تَهْزِيْزُ فَإِنَّ الْإِنْفَاعَ إِلَيْهِ
 صَحْتَ وَالْأَغْفَاطَ عَنْهَا سِرْلَوْزَنَدَلَ مَعْلَيَا
 الْحَمْكَهُ وَرَفِعَ مَطْلَوَهُ عَلَوَجَهُ الْمَحَاجَهُ
 دَافَدَهُ أَهَلَ شَيْزَ جَاطِرَهُ الْمَلَكَهُ لَفَرَاهَهُ


اللوحة الأولى من نسخة الخزانة الملكية

لهم سهلته وذرته فعلت - منك انفعك
ازاحتها وانحرفنا اهفت منها ما زاحر
انقلبت خنزير على الحمى

ولعمري الله حق حشر في النملة
غلى نسخة عيوب نبيه وعشر



اللوحة الأخيرة من نسخة الخزانة الملكية



اللوحة الأولى من نسخة تونس

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وصلى الله وسلم على سيدنا ومولانا محمد وآلـه وصحبه آمين

قال الشيخ الإمام الفقيه أبو بكر سيدى محمد بن الحسن الحضرمى المرادى، رحمه الله ورضى عنه: الحمد لله على فضيلة العقول، وصلى الله على سيدنا محمد أفضـل نـبـى ورسـول، وعلـى أهـله وسلـم تـسلـيـماً، أما بعد:

أطال الله بقائك في عز لا يزال الولي يحمدـه، والعدو يحسـدـه، وأدام ارتقاءك في مـجد لا تـزال الأـيـام تـجـددـه، والتـوفـيق يـوطـدـه، وأتمـتـ نـعـماءـكـ في شـرـفـ لا تـزالـ الحـكـمةـ تـعـضـدـهـ،ـ والـسـيـاسـةـ تـعـهـدـهـ،ـ فـإـنـ الـارـتـقـاعـ إـلـيـ المعـالـىـ صـعـبـ،ـ وـالـاخـطـاطـ عـنـهاـ سـهـلـ،ـ وـلـنـ تـنـالـ معـالـىـ الرـتـبـ إـلـاـ بـالـحـكـمةـ وـالـأـدـبـ،ـ وـكـلـ ماـ تـهـيـأـ مـنـ الـحـدـودـ دـوـنـ الـحـكـمةـ،ـ وـوـقـعـ مـنـ الـحـظـوظـ عـلـىـ وـجـهـ الـمـصـادـفـةـ،ـ فـإـنـهـ فـيـ الـحـالـ شـئـ حـاـصـلـ،ـ وـفـيـ الـمـالـ ظـلـ زـائـلـ،ـ فـمـنـ أـحـبـ الـمـعـالـىـ أـدـرـكـهاـ بـالـحـكـمةـ،ـ وـمـنـ أـحـبـ الـحـكـمةـ،ـ وـمـنـ عـنـيـ بالـنـظـرـ الـمـنـظـمـ،ـ وـمـنـ عـنـيـ بالـنـظـرـ فـيـ الـأـمـورـ،ـ أـدـرـكـهـ بـعـسـاءـلـ الـعـلـمـاءـ،ـ وـبـجـالـسـةـ الـحـكـمـاءـ،ـ وـإـدـمـانـ الـفـكـرـةـ فـيـ خـلـوـاتـهـ،ـ وـاستـشـارـةـ ذـوـيـ الرـأـىـ مـنـ ثـقـاتـهـ.

وـإـنـ وـجـدتـ أـوـلـىـ مـاـ يـتـحـفـ بـهـ الـأـحـبـابـ،ـ وـأـجـدـىـ مـاـ يـتـهـادـاهـ الـأـحـلـاءـ وـالـأـصـحـابـ،ـ آـدـبـاـ مـنـظـومـةـ تـحـكـمـ،ـ وـآـرـاءـ مـسـبـوـكـةـ تـفـهـمـ،ـ تـكـسـبـ بـهـ عـقـولـ الـأـوـلـينـ،ـ وـتـحـفـظـ بـهـ آـرـاءـ الـمـتـقـدـمـينـ الـذـيـنـ اـكـتـسـبـوـهـاـ بـالـنـظـرـ،ـ وـجـرـبـوـهـاـ بـطـولـ الـعـمـرـ،ـ وـأـبـرـزـوـهـاـ مـنـ غـيـابـاتـ الـجـبـ،ـ وـاـكـتـزـوـهـاـ كـمـاـ يـكـتـزـرـ الـذـهـبـ،ـ فـإـنـهـ كـانـواـ أـطـوـلـ أـعـمـارـاـ،ـ وـأـكـثـرـ بـأـعـمـارـهـمـ لـلـأـمـورـ اـخـتـبـارـاـ،ـ وـأـحدـ أـذـهـائـاـ،ـ وـأـشـدـ بـأـذـهـافـهـمـ لـلـأـمـورـ إـتـقـائـاـ،ـ وـوـجـدـنـاهـمـ قـدـ خـلـدـوـاـ فـيـ الـأـرـاءـ وـالـحـكـمـ الـكـتـبـ الـبـاقـيـةـ،ـ وـضـرـبـوـاـ التـجـارـبـ وـالـنـظـرـ الـأـمـثالـ الشـافـيـةـ،ـ فـكـفـونـاـ بـذـلـكـ مـؤـونـةـ الـبـحـثـ الـذـىـ لـاـ نـصـلـ إـلـيـهـ إـلـاـ بـشـقـ الـأـنـفـسـ،ـ وـلـاـ نـبلغـهـ إـلـاـ بـسـهرـ الـأـعـيـنـ.

وـقـدـ وـلـدـ الـمـتـأـخـرـوـنـ بـعـدـهـمـ حـكـمـاـ استـخـرـجـوـهـاـ مـنـ كـتـبـهـمـ،ـ وـرـتـبـاـ بـنـوـهـاـ عـلـىـ رـتـبـهـمـ،ـ فـكـملـتـ لـهـمـ الـفـائـدـةـ،ـ وـاـسـتوـسـقـتـ لـفـهـمـائـهـمـ الـحـكـمـةـ.

وقد ذكرت لك في هذا الكتاب من ذلك أبواباً، إذا أحاطت بمحفظها علمًا، وانعطفت تحفظها فهمًا، كانت لك ميزانًا تزن بها آدابك، وميدانًا تروض فيه أخلاقك، وأصلًا تستند إليه قياسك، وجبلًا توطد عليه أساسك.

وأولى الأسنان بحفظ الحكمة، وأجراءها بنفع الموعضة، سن الحداة، فإن وجدت فيه فوائد أربعًا، ليست في غيره من الأسنان: أولها: سرعة الحفظ، والثانية: ذكاء الفهم، والثالثة: فقد التجارب، والرابعة: تقليل الحكمة قبل سوء العوائد، فإن الكهول والأشياخ ربما علموا بتجاربهم ما لا يعلمه الأحداث، فكان الأحداث أحوج منهم إلى حفظ الحكمة، وتقليل الموعضة، وأن الأحداث أطوع منهم لسلطان الشهوة الذي هو في غالب الأمر متضمن لسوء العادة، ونزع العادة السيئة شديد، وعلاجها بعد استحكامها بعيد.

فلذلك نظمت لك في هذا الكتاب دررًا من آداب الإمارة والوزارة، وفصلت لك ثناياه فصولاً من أنواع الإدارة والاستشارة، وصفة لآداب المتقدمين، كاشفة لأمر الدنيا والدين، فإذا استقبلتها بذهنك، وتأملت غوامضها بفككك، واستعملت معانيها بجوارحك، مع ما رزقك الله من بخابة، ووهب لك من رصانة، قل مثالك، وجلت أحوالك، وشرفت آدابك، وكرم أصحابك، وامتنع جنابك، وحوى الفضائل كلها ببابك، وبالله تدرك المطالب، وإليه تبذل الرغائب.

وقد قسمت أبواب هذا الكتاب على ما فيه من الآداب، فكانت ثلاثة باباً:

أولها: باب في الحض على القراءة والتعلم.

والثاني: باب في آداب النظر والتفهم.

والثالث: باب في الاستشارة وصفة المستشار.

والرابع: باب في المعيشة وسياسة الأجسام.

والخامس: باب في الفرار من سوء العادة، ورياضة النفس قبل الحاجة.

والسادس: باب في الخلطاء والأصحاب.

والسابع: باب في صفة الكتاب والأعون ومحاجب.

والثامن: باب في الظهور والمحاجبة.

والثامن: باب في هيئة الجلوس والركوب وسائر التصرفات.

والعاشر: باب في سياسة الحاشية والجند.

والحادي عشر: باب في تقسيمهم على الأعمال.

والثاني عشر: باب في معاشرة أصحاب السلطان بعضهم لبعض.

والثالث عشر: باب في أقسام السلاطين وكيفية سيرهم.

والرابع عشر: باب في أقسام الناس وما تقابل به طبقاً لهم.

والخامس عشر: باب في الأدلة التي يستدل بها على أهل الفضل والنقيصة والتوسط.

والسادس عشر: باب في الكلام والصمت.

والسابع عشر: باب في الحلم والصبر.

والثامن عشر: باب في ترك الحلم إذا أدى إلى الفساد.

والنinth عشر: باب في الغضب والرضا.

والموافق عشرين: باب في التجبر والخضوع.

والحادي والعشرون: باب في الحزم والتفريط.

والثاني والعشرون: باب في الكتمان والإذاعة.

والثالث والعشرون: باب في العجلة والتأنى والتوسط.

والرابع والعشرون: باب في الإنفاق وصفة الجود والإمساك.

والخامس والعشرون: باب في الشجاعة والجبن.

والسادس والعشرون: باب في الحروب والمسالمة.

والسابع والعشرون: باب في التحجب والمواصلة.

والثامن والعشرون: باب في الحيلة والمكر والخدعة.

والنinth والعشرون: باب في التداهى والتغافل.

كتاب السياسة في تدبير الإمارة ١٨
والموافق ثلاثة: جامع لفنون الحكم والآداب، غير منتظمة في الأبواب.

فهذه ثلاثة باباً، إذا تحفظ الفَطْنُ منها كل يوم باباً، لم يأت عليه الشهر إلا وقد حفظ صدرًا كبيرًا من الحكمة، وتعلم أصلًا عظيمًا من السياسة، وقد انتخبت في هذا الكتاب من فوائد الحكم وجواهر الكلم، فيجب على دارسه إمعان التأمل له، فبذلك يصل إلى الانتفاع به، فإن كل حرف منه متضمن لحكمة، ومنظو على فائدة، والله سبحانه يوفقك إلى حسن العناية به، ويأجرني على جميل النية. منه وفضله.

* * *

الباب الأول

في الحض على القراءة والتعلم

أقول: إن الأحياء الناطقين، والحكماء المتقدمين، فرقوا بين الجماد والحيوان بالحياة، وفرقوا بين البهيمة والإنسان بالعقل، وفرقوا بين الشريف والحسيس بالعلم، فالعقل الطبيعي أصل للعقل الكسي الذي يستفاد بالتعلم، ويعمل بالدرس والتأمل، وهو فائدة الحياة، وروح العيش، وبه يفرق بين اليقظة والنوم، وبه تظهر الحقائق والطرق، وبه تبصر الأشياء كما تبصر بالسرج، وبه تعرف المنافع من المضار، وبه يفرق بين الإنسان والحمار، وهو الذي يمسك ^{أعنة} النفوس عن الأهواء، وبه تقتات الأجسام كما تقتات بالغذاء، وهو الحاكم على القوة، والمصرف لها بحسب المنفعة، ومن لا علم له ضعيف، وإن كان قوياً، وفقير وإن كان غنياً، ونفسه زاهقة بأدنى حيلة، وما له ذا به بأقل حادثة، والذي تفعله القوة بالتعب يفعله العلم بالراحة، والذي تقيه القوة بالمعيشة، تقيه الحكمة بالهويين.

فقد بان بذلك أن العلم أصل، وأن القوة فرع، وأن العلم روح، وأن القوة جسم، وأن الأسد الذي يتناهى في الجرأة، يصيده الطفل بأدنى حيلة، وأن البعير العظيم الجثة، يسخره الشيخ الضعيف ^{المُنْتَهَى}، وذلك دليل على فضل المعرفة، فيا طالب العلم بالدراسة، إن كنت للعلم درست، والانتفاع به أردت، فأقرن درسك بالفطنة، وتعاهد محفوظك بالفكرة، فإنك في ما حفظته بمثابة صاحب الجوز الصحاح الذي لا يفوز بنفعه حتى يستخرجه من قشره، وكمثال الرجل الذي عنده كتر في داره وهو لا يشتغل بمحفظه، ومُشَابَّه لصاحب السمسم الذي يمشي في الظلمة، ولا يتشغل بعصره، وكمثال الطبيب الذي يُحسن الدواء، ولا يتشغل بكسبه، ويكسبه ولا ينظر في شربه.

واعلم أنك إذا قست الأمور، فهمت المستور، وإذا فهمت المستور، بلغت السرور، وتجنبت الخذور، وتلك نهاية المراد، وغاية الاستعداد، إن شاء الله تعالى.

* * *

الباب الثاني

في آداب النظر والتفهم

أقول: إن العاقل متغوب بمحذره، وإن الأحمق مستريح بطمنينته، وإن الذي يفرق به بين تعب العاقل وتعب الأحمق، أن تعب العاقل يفضى إلى راحة، وراحة الأحمق تقضى إلى تعب، فمن حُرُم العقل والفتنة، سُلِّب ثواب العز والكرامة، وقربت أحواله كلها من الهملة، ومن لم يستعمل فكرته في ما عليه وله، ماتت فطنته، وطالت حسرته، وعميت بصيرته، فقدم النظر الصحيح قبل جميع أفعالك، واحتبر بالعبرة جميع أحوالك، ولا تفعل من الأفعال ما لا منفعة في فعله، فإن ذلك هو الفضول بعينه الذي حذرت الحكماء من مواقعته، فقالوا: من ترك ما لا يعنيه من الأمر، تهيأ له جميع الفضل، وقالوا: من فعل ما لا يعنيه، وقع فيما يتقيه، ولو لم يكن في ذلك إلا مشقة عارية من نفع، وكلفة لا تعود بحظ، لكان ذلك كافياً في ذمه، وداعياً إلى تركه، ثم إن الأفعال المستحسنة تنقسم إلى فعل تطلب به منفعة، وفعل تدفع به مضره، والنظر في هذه الأفعال يكون في فضول عده:

أو لها: النظر في الفعل والترك، أيهما أَنْفع في الحال والمآل.

والثاني: النظر في الفعل والترك لما يخشى فيهما من المضر، ويتقى من سوء العاقبة.

والثالث: النظر في دفع ذلك، إن كانت في دفعه حيلة.

والرابع: النظر فيما يكون الفعل عليه من الصفة، إن كانت فيه منفعة، فإن الأفعال ربما نفعت على بعض الوجوه، وضررت على بعضها.

والخامس: النظر في الفعل إذا كانت فيه مضره ومنفعة، أيهما أولى بالإيثار والتقدمة، فعله لمنفعته، أو تركه لمضرته، وهذا الباب هو النظر في أضر الضربين وأنفع النفعين من دقائق الحكمة، وتحتاج إلى فضل التأمل والمعرفة، فإذا تفقدت هذه الوجوه من أفعالك، وتديركاً بفطنته في جميع أحوالك، فزت بالحكمة، وأخذت بنصيبي وافر من السياسة، فأيقظ فهمك إليها، فإن صحة الفهم، أوعظ واعظ يدعو النفس إلى الحذر من الغلط، واعلم أنت إذا علمت فيما سلف من أمرك موقع الخطأ، فقد استقبلت اليقين

كتاب السياسة في تدبير الإمارة ٢١
بوجوه الآراء، فإن التجارب والدرية لمن حظ من العلم والإجادة، فدرّب نفسك على
تدبير الأمور قبل نزولها بك، كما تدبّرها باللّعب قبل دخول الحرب مع أترابك، وإذا
نزلت بك الأمور في أوقات الضيق، فلا تشتعل عنها بالحزن على المصيبة، ول يكن شغلك
بأعمال الحيلة التي تلتمس بها الخلاص من وحلتك، والانتهاز لفرصتك، فإن فعلت ذلك
ذهب خاطرك شعاعاً، وألفاك عدوك مضاعاً.

* * *

الباب الثالث

في الاستشارة وصفة المستشار

أقول: إن الاستشارة تفيد المستشير عقلاً يزيده إلى عقله، وهداية يجمعها مع هدايته،
كما يزيد النهر ماء بما يمده من أحصاره، وكما تزيد النار العظيمة بما يصب عليها من
الدهن الكثير^(١). والحكماء يقولون: خاطر من استغنى برأيه^(٢).

ومن كلام على، رضى الله عنه: من أعجب برأيه ضل، ومن استغنى بفعله زل،
والذى يستشير ولا يقبل من نصائحه، كالعليل الذى يترك ما يبعث له الطبيب، ويعمل
ما يشتهى بغير علم.

والمشورة يحتاج إليها لأوجه أربعة:

أحدها: تقصير المستشير عن معرفة التدبير.

والثاني: خوفه من الغلط في التقدير، وإن لم يكن من أهل التقصير.

والثالث: أن الفطن التحرير ربما ستر عليه الحب والبغضة وجوه الرأى والرواية، فإنهما
يعدلان بالفکر عن الإصابة، فيحتاج إلى مشورة من رأيه، صاف من كدر الهوى، مبصر
لوجوه الآراء.

والرابع: أن المستشار ربما كان في الفعل شريكاً، أو عليه معيناً، فيكون مشورته
داعية إلى استلافه، وإغراءً له في معونته، إن كان الفعل إنما يفعل برأيه، وقد قيل: ربما
أنحطأ العاقل رشده، وأصاب الأعمى قصده، وإن الله تعالى جعل لكل ذى عقل

(١) انظر: الأدب الصغير لابن المقفع (ص ٤١)، عيون الأخبار لابن قتيبة (٢٧).

(٢) انظر: الشهاب اللامعة لابن رضوان (٨٧).

نتيجة، وعند كل إنسان معرفة، وأولى ما التمس العاقل فيه الرأى مواضع الالتباس، فإنه إذا فعل على الشك، كان كالماضى على غير طريق، والجهاز إلى غير غاية، فإنه كلما زاد في جريه جهداً، زاد على الحقيقة بعدها، وكدودة القفز التي كلما زادت على نفسها نسجاً، زادت من الهلاك قرباً.

في أيها المستحب من المشورة، إن الرأى لم ترده للافتخار، وإنما أردهه لإدراك الصواب، ولو أنك للفخر أردهه، لكن افتخارك بالاستشارة أمدح من افتخارك بترك النصيحة، فإن الحكماء قد قالوا: الجاهل لا يقبل من نصائحه، والناقص لا يشعر بنقصه. واعلم أن المستشار في الأمور يجب امتحانه بالاختبار، حتى يخلص من أوصاف تحل بالنصيحة، ولا تؤدي مستشيره إلى النقيصة.

فمن ذلك أن يكون عاقلاً فطناً، فإن الأحمق الجاهل إذا استشرته، زادك في لبسك،
وأدخل عليك التخليط في رأيك، ولم يقم بحقيقة نصحك^(١).

ومنه أن يكون محبًا صافياً، فإنَّه إذا كان كذلك، أمنت من غشه، واجتهد لك في نصيحة، ونظر في أمرك بجميع أجزاء قلبه^(٢)، ولا يستشار العدو إلا في موضع واحد، وهو أن يكون صلاح الرأي بصلاحه، وفساده بفساده، كعدوين يكونان في سفينة مثلاً، يستشير أحدهما الثاني في صلاحها ونجاتها من هلاكها، واحترز أن يكون في عقبِ إرشاده شيء يخصك بفساده^(٣).

ومنها أن يكون كائناً لسرك، وغير مُطلع لأحد من إخوانه على شيء من أمرك، فإنه إذا أطلع على رأيك بعض أصدقائه أو غيرهم من جلسائه، أخبر كل صديق صديقه، وفاه كل جليس إلى جليسه، حتى يصل أمرك إلى عدوك، ويحصل رأيه بأهل بغضنك، فيغضونك الغوائل، وينصبون لك الحبائل، فيفسد أمرك قبل إحكامه، وينقص حكمك قبل إبرامه، وربما كانت الاستشارة في سد ثلمة من ثلمك، أو في التخلص من غرة من أمرك، وعدوك عنها غافل، وحاسدك بسوها متشغل، فلا يزدلك بممّ إلا تنبئه عدوك على ثلمتك، وإغراء حсадك على انتهاز فرستك^(٤)، فيكون في ذلك عطب ومهمكة،

(١) انظر: بدائع السلك في طبائع الملك لابن الأزرق (٣٠٩/١).

(٢) انظر: بدائع السلك في طبائع الملك لابن الأزرق (٣٠٩/١).

^(٣) انظر: بدائع السلك في طبائع الملك لابن الأزرق (١/٣١٠).

أو خسارة ومنقصة، فتحجب من هذه سبيله باستشارتك، وحصن عنه أسرارك بجهدك وطاقتك.

ومنها أن يكون المستشار لا يؤدى نصحك إلى ضره، ولا إلى ضر أحد من إخوانه، فإنه إن أدى نصحك إلى ضره، وإلى نقصان شيء من أمره، لم يفضلك على نفسه، ولم يخصك بنصحه، وكذلك إذا كان ذلك مضرًا بإخوانه، فإنك لا تدرى لعل مودة صاحبه آثر عنده من مودتك، ونصيحته بغشك أولى في رأيه من نصيحتك^(١).

ومنها أن لا يكون المستشار حاسداً، فإن الحسد يبعث أهل الحبة على البغضة، وأهل الولاية على بعد والفرقة، فحينئذ يعتمد ضرك بجميع الوجوه التي تقيها على نفسك، ويكون داعياً إلى فساد رأيك^(٢).

واعلم أن الحسد أمر مركب في الطبيعة، وغريزة موجودة في أصل الخلقة، فلا يقدر على التحرز منه بالتصانع، ولا يطمأن لهن عرف فيه بكثرة المصادقة، فلذلك جعلته قسمًا زائداً على الحبة، واشترطت التوفيق منه في أصل الاستشارة.

وبما أيها المستشار، إنك مشارك في عقلك ومرؤتك، وموثوق بدينك وأمانتك، فإن خنت في رأيك، وقصرت من جهدك، فقد انتفيت بقدرك من جميل خصالك، ولا خير في العيش بعد ذلك.

واعلم أنك إذا أشرت بالنصيحة، قبلها منك العدو المبغض، وإذا تكلمت بالمحوى، ردك عليك الصديق المخلص، واتبعك العدو مدحًا على صوابك، وقطعك الصديق لومًا، ولم يعبأ بك.

فاحرص على شكر عدوك وصديقك باجتهاد في النصيحة وتحقيقك، وإذا أشرت برأي من الصواب، فكان النجاح عقيبه، فلا تكثرن من الافتخار برأيك، والاحتجاج على فساد رأى غيرك، فإن ذلك من سوء الآداب، وتقرير الأصحاب، ومذموم الإعجاب، واقصر في ذلك على الصمت والتوقير، والشكر لأصحابك بالتشخيص أو بالتلطف، فلا بد لهم أن يحوجهم الإنفاق إلى شكرك، أو يقودهم شاهد الحال إلى

(١) انظر: بدائع السلوك في طبائع الملك لابن الأزرق (٣١٢/١).

(٢) انظر: بدائع السلوك في طبائع الملك لابن الأزرق (٣١٢/١)، الشهيب اللامعة لابن رضوان (ص ٩٢).

الاعتراف بحسن رأيك، فتكون محبّاً لأصحابك، ممدوحاً بما أشرت لهم من صوابك.

واعلم أيها المشير له، ليس عليك القبول ضربة لازم، وإن الترك لرأيك ليس في فضلك قادحاً، فلا تقابل التنكيب عن رأيك بالإنكار والاحتجاج، وكثرة المراء واللحاج، والغضب الظاهر، والتعرض بأفعال المكابر، فإن هذا ليس من أخلاق الأشراف، ولا جار في حلبة الإنفاق.

وإذا كانت آراء الوالي مخالفة لرأيك، فلا تزين له الحال من آرائه، فإن ذلك غاية في غشه، ونهاية في خديعته، ولا تجاهده على الرجوع إلى رأيك بكرهه، فإن هذه رياضة صعبة، وطريقة وعرة، تؤذنه بغضنك، وتدعوه إلى إطراحك، فتكون بذلك زائداً في غلطه، مؤذياً لنفسك في إطراحه وجفوته، ولكن نبهه على الصواب من رأيه، واتركه حتى يظهر على غلطه، فإن ذلك مما يحمله على اتباعك، ويزيده معرفة بقدرك، وإن قدرت على أن يتخل أصحابك صواب رأيك فأفعل، فإن ذلك أجمل لك، فاما أن تستحل أنت صواب رأيهم فأفعل، فلا خير في ذلك، فإنه غاية في سوء الأدب، وداعية إلى الذم، مع ما فيه من الكذب، وإن أشار عليك أحد برأى أفضى منه إلى الغلط، وزل به عن الصواب، فلا تأخذن في تأنيبه وتوبيقه، فإن الآراء ربما خفيت وجوهها، وغابت أسبابها، وليس كل الرأى مقطوعاً على صوابه، بل الآراء فيها ما هو مبني على غالبية، ومدرك صوابه بالوهم، فإذا لمته على غلطه، مع تصحيح قصده، أدبته بسوء أدبك، وجاريته بالقبيح على بمحامتك، وقطعت غيره من الناصح عن نصحك، فعلى هذه الأمور فقيسٌ تُصب في الاستشارة إن شاء الله تعالى^(١).

* * *

باب الرابع

في المعيشة وسياسة الأجسام

أول ما أوصيك به في هذا الباب، أن تأخذ نفسك بالاعتدال في جميع الأحوال، في مطعمك، ومشربك، وملبسك، ومنكحك، ونومك، ويقظتك، وتعبك، وراحةك.

واعلم أن بطنك لا يسع جميع الأطعمة، فاختر له أفضلها، وفضل الطعام من عدة أوجه: أولها: قرب وجوده، والثانى: تمام نفعه، والثالث: قلة ضرره، والرابع: لذاته

(١) انظر: الأدب الكبير لابن المقفع (ص ١٢٣).

طعمه، والخامس: ذكاء ريحه، والسادس: إحكام صنعته. فإن لم تجتمع هذه الأمور في طعامك، فاعمد إلى أقرب الأطعمة من نفعك، وأشبهاها بحالك.

واعلم أن ما أخللت به من هذه الأوصاف التي وصفتها لك مضر بك في نفسك، ومزر عليك عند مواكلتك، وإن مطاعم الرجال يستدل بها على عقوبها، ويستشهد بها على هممها ومرءوها، فإنه لا يحكم أراءه من ليس يحكم غذاءه.

واعمد في لباسك على التوسط من لباس أحناسكم، فإنه إن كانت حالك فوقه، كنت به متواضعاً، وإن كانت حالك دونه، كنت به متجملاً، وكنت خليقاً بالدوام عليه في حالي يسرك وعسرك، وحررياً بالوجود له في يومي غناك وفقرك، وانظر في لباسك إلى إحكام صنعته، واعتدال قده، ونظافة لونه، وتعمد هذه الأمور ترسلاً، ولا تعتمد لها تصنيعاً، فإنها مع الترسيل أجمل منها مع التصنع.

وأقصد في منكحك إلى ثلاثة أوصاف، إن أخللت بوصف منها، خسرت صفتكم، وعظمت وحلتك، وخشى ذكرك، وهجن ولدك، أولها: طيب الأصل، والثان: حسن الخلق، والثالث: كمال الدين.

فما كان بعد ذلك من الجمال واليسار، وكثرة العشيرة والأنصار، فهو ربع، وإن عدمته لم تخل بالأصل، ولا تحمل نفسك من الباءة ما يشق على جسمك، فإنه داء مهلك، ولا تأخذ المرأة، وإن حسنت، بمحاجمك قلبك، تملّكها قياد أمرك، ولا تشعرها بجميع حبك، فتستولى على حالك، ولا بجميع بغضك، فتبغيك المهالك.

واحرص على أن تخفي قدر مالك على بنيك وجندك وعمالك، فإنه إن كان قليلاً حقروك، وإن كان كثيراً، حقروا إنفاقك عليهم منه، وامتدت أيديهم منك إلى فوق ما تريده.

وخذ من نومك ما يصلح به جسمك، ويحدد به فهمك، ولا تكثر منه إكتاراً يموت به قلبك، ويفوت به شغلك، واجعل أكثر أحوالك في اليقظة صمتاً، وأكثر صمتك في الأمور عبرة، فإن في كثرة صمتك راحة لقلبك وإيجاماً لتفكيرك.

واجعل أكثر كلامك جداً، ومزاحك كله مستطرفاً صدقًا، وأقلل المزاح بجهدك، واجعله في كلامك كالملح في طعامك، واستعن على طلب المعيشة بسعة خلقك، واستعن على سعة خلقك بالسلو عما قصر عنه وجدك، وارض عن الله عز وجل في

جميع ذلك، تكن أطيب الناس نفساً، وأكثرهم عراً.

وليكن دهنك غبأً، وكحلك ليلاً، ولا عيب عليك في تعيشك وتلذذك، إذا نظرت في الجسيم من أمرك، وفوضت إلى الكفاءة ما بقي من شغلك، وحجب إلى نفسك العلم حتى تألفه، فيكون فيه هوك وراحك ولذتك وسلوتك.

واعلم أن من العلوم علوماً للمنافع، وعلوماً لتزكية العقول ونشاطها، ولكل علم منها وقته من الزمان، ومكانه من الخواطر والأذهان^(١).

واعلم أن الملوك العلماء بقيت من العلم أذكارهم، وأن الملوك الجهال ماتت معهم أخبارهم، وليس للسلطان أن يكون حسوداً، فإن الحسد من خلق اللئام، وآلات السفال، وهو التحكم على الله عز وجل في قسمة فضله، والاعتراض عليه في إمضاء حكمه، وفيه عذاب الحاسد في وقت ينعم فيه المحسود، فليكن مما يصرف به ذلك أن يعلم الحاسد أن جليسه وقرنه إذا كان أقوى منه دفع عنه بقوته، وإذا كان أعلم منه أفاده من علمه، وإذا كان أملاً منه أفاده من ماله، وأن جميع ذلك لا يزييه بحسده، فإن زواله عن صاحب غير عائد ب nefعه، إذ لم ينتقل إلى ملكه^(٢).

ومن أخلاق المروءة خفض الصوت، ولين الكلمة، وسكون الريح، إذا لم يخالط ذلك الكبير، ولم يمازجه العجب، فإن مازجه العجب، فهو من دواعي المقت، وإياك أن تكون منقبضاً عن الناس كل الانقضاض، فيكسبك ذلك البغض، ويكسوك العداوة، ولا تكن مبسطاً كل الانبساط، فيكسبك ذلك أصدقاء السوء الذين إن قطعتهم شأنك اسم القطيعة، وإن وصلتهم كملت لديك المضرة.

والحرز أن تلبس الانقضاض للعامة، والانبساط للخاصة، وتحمل الجميع على الخبرة، ولا تتركن مباشرة الصغير من أمرك، فيعود شأنك صغيراً، ولا تتركن مباشرة الكبير، فيكون الكبير ضائعاً، ويعود قدرك صغيراً^(٣).

واستكف الكفاءة فيما لا تباشره بنفسك من صغير أمرك، واعلم أن كثرة الأشغال مشغلة عن اللذات، وقطاعة عن جميع الراحات، وأن الذى تشغله من رأيك في غير المهم

(١) انظر: الأدب الكبير لابن المقفع (ص ١٥٩).

(٢) انظر: الأدب الكبير لابن المقفع (ص ١٦٠).

(٣) انظر: الأدب الكبير لابن المقفع (ص ١٠٩).

يُزِّرِي بِكَ فِي الْمَهْمَ، وَمَا تَصْرِفُهُ مِنْ مَالِكٍ فِي الْبَاطِلِ، تَفْقِدُهُ فِي الْحَقِ الْوَاجِبِ، وَمَا تَبْذِلُهُ مِنْ كَرَامَتِكَ لِأَهْلِ التَّقْصِيرِ، يُرْزِي بِكَ عِنْدَ أَهْلِ الْفَضْلِ، فَارْدَدِ الْأَشْيَاءَ إِلَى أَصْوَلِهَا، وَابْنِ الْأَمْرِ عَلَى قَوَاعِدِهَا، وَتَصْرِفُ بِحُكْمِ الْحَقِيقَةِ لَا بِحُكْمِ الشَّهْوَةِ.

وَاعْلَمُ أَنِّكَ إِذَا اتَّبَعْتَ الشَّهْوَاتِ، سَاقْتُكَ إِلَى أَصْنَافِ الرِّذَالَاتِ، وَالرِّذَالَاتِ يَقُودُ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ، حَتَّى يُؤْدِي ذَلِكَ إِلَى اخْتِلَالِ الْأَحْوَالِ، وَفَسَادِ الْعَرْضِ وَالدِّينِ وَالْمَالِ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ بِمَا تَصْنَعُ. *

* * *

باب الخامس

في الفرار من سوء العادة، ورياضة النفس قبل الحاجة

قالت الحكماء: العادة طبيعة خامسة، فجعلتها كالطبيائع الأربع الازمة، وفي الحديث: «ولكل امرئ ما اعتاد».

ووُجِدَنا العادة تسهل الأمور الصعبة، وتصعب الأمور السهلة، والعادة سوء إذا استحکمت، كالطبع الرديء في الثوب الجيد إذا وسخ، وربما زال الطبع الرديء في الثوب، وأعوز زوال العادة من المعتاد.

و التحرز من سوء العادة يكون بوجهين:

أحد هما: التدريب على العادة الجميلة قبل اتخاذ القبيحة من سن الحداة، وهذه الطريقة أسهل ما تعالج به العادة القبيحة بعد اتخاذها، وذلك مختلف بقدر اختلاف الأسنان، واستحکام العوائد، فإن كانت العادة قدیمة والسن كبيرة، فعلاجها معنی في غالب الأمر، ومن الأمثل المکممة في ذلك قول من قال:

إن الغصون إذا قومتها اعتدلت ولن تلين إذا قومتها الخشب ^(١)

وإن كانت في السن بقية، والعادة سوء غير مستحکمة، فهاهنا يرجى الصلاح بما يتحرعه المعالج بالانتقال عنها على التدريج، بأن يزيد في كل وقت من أوقات العادة شيئاً قليلاً في الإمساك عن الزيادة، حتى يقف على حد السلامة، فيأخذ نفسه حينئذ بالدوام، وإيضاح ذلك بالمثال: إن المعتاد لكترة الأكل، يأكل في كل يوم عشرة أرطال مثلاً، فإذا أحب الانتقال عن هذه العادة، نقص عن غذائه كل يوم درهماً، حتى يقف على الحد الذي يقتضي صواب الرأي كونه عادة، وكذلك المعتاد للبخل والإذاعة

(١) ذكره الشعالي في التمثيل والمحاضرة (ص ١٦٤).

السر، يدرج نفسه على العطاء القليل، وبكمان ما يحتاج إلى كتمانه من الأمور، حتى تستولى على ذلك عادته ويصير طبعه.

وهذا الذي ذكرته منه على ما كان في بابه، وتحفظ من سكر الشباب، وسكر المال، وسكر المزلة، وسكر العلم، وسكر السلطان، فإن هذه الأمور تولد في النفس عزة خارجة عن الاعتدال، وربما تحرئ اليد واللسان على غير الصواب، ودواء ذلك التشتت قبل القول والفعل، واعتبار الأمور بالعقل^(١).

وأول ما يجب عليك، أن تدرب نفسك في معرفة جميع عيوبك، والدرية على الزوال عنها، وإن لم تعرف جميعها، فتصفح أحوالك بالنظر، وتعقب أفعالك كلها بالتأمل، فكل ما ظهر لك منها، فاعمل فيه على ما ذكرناه، وكل ما علمته منها، فاحذر أن تعيبه على غيرك وأنت مرتكب لثله في نفسك، وإذا ذكرت عن أحد خليقة سوء، فإياك أن تنأضل عنها مناضلة المدافع عن نفسه، أو مناضلة المستحسن لما عيب عليه من خلقيته، فإن ذلك مؤذن باهائمك بمثل عيوبه، وغير موجب لاستحسان ما ذم من فعله.

و مما يجب أن تأخذ نفسك به، ترك الإفراط في المدح إذا مدحت، وفي الذم إذا ذممت، ولتكن من ذلك على حد من التوسط جميل، فإنه من كل أحوال المدوح والمذموم قريب، وإذا كنت في جملة من الناس، فلا تعب قبيلًا من القبائل، ولا جنسًا من الأسماء، فإنك لا تدرى لعل في جلسائك من ذلك الاسم اسمه، أو اسم أبيه، أو قبيله، أو قبيل مناسبه، ف تكون بذلك مؤذنًا جليسك، وفاتحًا لأبواب العداوة والخصام على نفسك^(٢).

وإياك واللال لحالة من أحوالك، أو لأحد من جلسائك وأصحابك، فإن الملل يفضي بفساد العقل، ويخبر عن لوم الطبع؛ لأن الملل لابد له من حاليتين، إما أن يكون أولًا استحسن ما لا يجب استحسانه، وإما أن يكون ثانيةً استقبح ما لا يجب استقباحه، وكل ذلك قبيح في العقل واحتلاط في الرأي.

واحذر أن تدخل في أمر من الأمور حتى تعرف متنه، وتعرف أحواله، فإن توقفك في الفعل من قبل أن تفعله، هو الخذر المدوح من أهل الحكمة، وإذا دخلت في الفعل فاضطررت ورجعت عنه بعد ابتدائك فيه، فذلك هو الخذر المذموم عند أهل العقل والمرؤة^(٣).

(١) انظر: الأدب الكبير لابن المقفع (ص ١٥١، ١٥٢).

(٢) انظر: الأدب الكبير لابن المقفع (ص ١٨٤).

(٣) انظر: الأدب الكبير لابن المقفع (ص ١٨٥).

ومن سوء العادة أن تذم الدنيا عندما تذكر منها جليسك أو لصاحبك، وذلك محمول منك على الحسد والضجر بما رزقه الله منها، وليس محمول على الموعظة، ولا تفترخ عند نفسك بالحلم حتى تكون قادرًا على الامتعاض، ولا بالرهد حتى تكون قادرًا على الدنيا، واضبط أصول دينك باعتقاد الحق، والتزه عن الكبائر، واضبط أصول دنياك بالتقدير والنظر في العواقب^(١).

وإذا أردت أن تغم عدوك، فازداد فضلاً في نفسك، ولا تفرح بمال والسلطان، فإنهما ظلان زائلان، ولكن تفرح إذا عظمت بالعقل والديانة والعلم والمرءة، فإن هذه الصفات لا تفارقك في الدنيا ولا في الآخرة^(٢).

وإذا أشكل عليك الصواب في أمر من الأمور، فاقصد إلى ما كان أبعد من هواك، فإن الصواب في غالب الأمر يكون في مخالفة الهوى، وقل ما يكون الهوى في النفع، كما أنه قليل ما يكون الدواء في الحلو.

وإذا أشكل عليك التخلق الجميل مع الإخوان والأصحاب، فاكره لهم ما تكرهه، وأححب لهم ما تحبه لنفسك، وأوجب لهم ما تحب أن يوجبوه لك، فإنهما في الخلقة من جنسك.

وتصور الأمور العظيمة في نفسك من لقاء الملوك والعلماء، ومن ممارسة الحروب والأعداء، ومن الاحتجاج على الخصوم، ولقاء المحافل والجماع، والجوابات عن أنواع المخاورات والمناقضات، وغير ذلك من الأمور المهمات.

ورورض نفسك عليها لو نزلت بك ما كتت صانعًا فيها، فإن ذلك مما يعين على الدربة، ويشحد الخواطر قبل الحاجة.

واعلم أن الملوك ربوا احتاجوا في المزائم والحوادث إلى ضرور من الخشانة وأنواع من الصنعة، فيجب على السلطان أن يخفى ويتغلب، ويختشن ويترفة، ويدرب نفسه أحياناً على الطعام الحشن، ويديه أو قاتاً على العمل الصلب، ورجلية أحياناً على المشي، ويكون قويًا على المصارعة والمشابكة والمكاسبة، وإن استحى من ذلك صنعه في خلواته ومع ثقاته، حتى إذا احتاج إليه وجد نفسه فيه.

(١) انظر: الأدب الكبير لابن المقفع (ص ١٨٥).

(٢) انظر: الأدب الكبير لابن المقفع (ص ١٧٥، ١٨٦).

فهذه لحة دالة على هذا الباب، مغنية عن الإطالة والإسهاب، إن شاء الله تعالى.

* * *

الباب السادس

في الخلطاء والأصحاب

أقول: إن الصاحب السوء من الأشغال الشاغلة، والآفات النازلة، والأدواء القاتلة، وإنه يستحب من تخير الأصحاب، ما يستحب من تخير الطعام والشراب.

وصحبة الصاحب السوء للاختيار، كشرب السم للتجربة، وإن الصاحب السوء يغذيك من دناءة طبعه، فتتغير به طباعك، ومن لكتة لفظه، فيفسد بها كلامك، ومن فساد آدابه، فيلين بها رأيك، ويدركك على سوء الأدب، ويذيع لك مكتوم السر، ويدل بنقصه على نقصك، وبقلة دينه على قلة دينك، فإن الحكماء قد تقرر بينهم أن دين المرء على دين خليله، وأن الشكل منجدب إلى شكله.

ومن الحكم في ذلك قول الشاعر^(١):

عن المرء لا تسل وسل عن قرين فكل قرين بالمقارن مقتد

ثم إنك إذا أردته للنصرة خذلوك، وإن أردته للرأى غرك، وإن أطلعته على عورتك كشفك، وإن حالفته ساعة عاداك وقدفك، ثم إنه يزهد أهل الفضل في مودتك، ويطمع بالأرذال في صحبتك.

والصاحب الفاضل إن كان عالماً أفادك من علمه، وزينك بوقاره، وأرشدك برأيه، وحسن ذكرك بحسن ذكره، وإن كان حليماً علمك من حلمه، وإن كان شجاعاً أمدك بنصرته، وإن كان جواداً أفادك من بره، وهو حقيق بسد ثلمتك، وستر عورتك، وجمال مغيبك وحضرتك.

فاجتهد في اختياره، وتثبت في اختباره؛ لأنه لا شيء أخفى على الحواس من تخير طبقات الناس، وقد قيل: إن الناس كالسيوف، سيف بألف، وسيف بدرهم، وكلها مثل الآخر في العيان، من قبل مشاهدة البرهان.

(١) هو عدى بن زيد العبادى التميمى، من شعراء الجاهلية. انظر: التمثيل والمحاضرة للشاعلى (ص ٥٢)، عيون الأخبار لابن قتيبة (٣/٧٩).

ولا تجالس أصحاب الصنائع، فإنهم يرفعون بك على صنائهم، ومع السفلة من جلسايهم ومهنتهم، ولا تجالس الخدام والعيبد، فإنهم يرتفعون بك عن مهنتهم، فيدخل ذلك بخدمتهم، ومن الأمثال في ذلك: إن الجلد لا يكون نديماً، وإن العبد لا يكون للحر قريباً، والمغتاب، والنمام، والكذاب، ليس لهم إلا الإبعاد، والمغتاب أخفهم، والكذاب أشرهم.

وأربعة لا يضر عليها السلطان لأحد من جلسايه: إفساد حرمه، وإخراج سره، والطعن في دولته، والاستخفاف بمحه.

وامتحن الأصحاب بالاختبار قبل الصحبة، وإياك والطمأنينة قبل الخبرة، فإذا ظفرت يداك بالكريم، فاستدم إخاءه باللين والودة، فإنهما قرابة مستفادة.

وابذر للصديق الصالح نفسك ومالك، ولعارفك رفك وصيانتك، وللعلامة بشرك وتحببك.

ولتكن الغاية التي تجلى إليها مع صديقك الرضى، والغاية التي تجلى إليها مع عدوك العدل، فقد قالت الحكماء: إن العدو خصم يحاكمك إلى العدل، وإن الصديق ليس بينك وبينه قاض سوى حكمه، فبرضاه يزداد في محبتك، ولا تطلب رضى الكافة، فإنها غاية لا تدرك، ومرام لا يبلغ^(١).

وكيف يصح لك بلوغ أموائهما، وهى على غاية الاختلاف ونهاية التباهي والشتات، فالتمس رضى أهل الفضل، ولا حاجة بك إلى رضى من رضا الجور، ومراده الظلم.

صحبة الكريم على المهاون، خير من صحبة اللثيم على الإحسان؛ لأن كل واحد منها راجع إلى ضد ما بدأ به.

وكل من صحبته من سلطان أو إخوان أو ذى متزلة، فوطن نفسك في صحبته على إقالة العترة، والتغافل عن المفروءة، ولا تمل معه إلى المعاتبة، فإنها ربما أملت الصحبة، وأخبرت بتقفي الزلة، ولا تمل معه إلى الاستزادة، فإنك تصل بالاسترسال إلى فوق الإرادة، مع بقاء المروءة والعرض والدين. ولا تسترسل مع أحد وإن صحبته إلا بالمروءة، فإن الاسترسال الكثير ربما أخرج إلى سخف المتزلة، والاستخفاف بالحرمة، ولا تلتمس غلبة صاحبك عند كلامه، ولا تتبع بالحججة إفساد مذاهبه في الأمور على جهة

(١) انظر: الأدب الكبير لابن المقفع (ص ١٤٩ - ١٥٠).

وافتقر إلى الناس بلين كلمتك، وإظهار مودتك، واستغنى عنهم بتراهه عرضك، ولا تجالس أحداً بغير طبعه، ولا تكلمه بغير طريقته، كما يفعله من لا يعرف الآداب من الوزراء والكتاب، يجالسون الألunken بال نحو، والجاهل بالفقه، وأنت إذا فعلت ذلك التمس لكلامك المعائب، وقويل رأيك بالتسفيه، وآذيت جليسك بالتجهيل، وأضعت علمك، وأتعبت نفسك بغير منفعة، ولا رجوع إلى فائدة، ولتكن أرفق الناس بصديق صديقك، وأجرأهم إلى إجلاله، وأنناهم عليه بجميل حلاله.

وإياك والولوع بشيء من مضرته، والتعرض إلى شيء من عرضه، فإن ذلك مؤذ لصاحبك، ومحير له عن مودتك، والجزع عند مصائب الإخوان أحمل من الصبر، والصبر عند مصائب النفس أحمل من الجزع، وإظهار الفرح عند المهزون، والحزن عند المسور، من سوء الأدب، وإظهار التكذيب للمجالس في حدثه، والاستخفاف برأيه، ليس من أفعال أهل الفضل.

فإن خشيت على أحد من جلسائك ضلالاً بقول الجليس، أو سكوناً إلى سوء رأيه، فاللطف في انتقاده، وتخيل على أشعاره، مع الإبقاء على أدبك، وكل من علمت نصحه، ووثقت بمحبه واجتهاده، فلا تلمه على غلطه، إلا لوم تقويم وتنبيه، ولا سيما إن كان عارفاً، فزل بعد اجتهاده، ووقع في التقصير بخلاف مراده.

وقد قالت الحكماء: الملك من غلط من أصحابه فاتعظ، أشد انتفاعاً منه من لم يغلط ولم يتعظ؛ لأن الأول كالقارح الذي أدبته العبرة، وأصلحته الندامة^(١)، والثاني كالجذع المتهوك الذي هو راكب للغرفة، وراكن إلى السلام، والعرب تزعم أن العظم إذا جبر من كسر، عاد صاحبه أشد بطشاً، وأقوى يداً.

لوم صديقك على مجالسة عدوك ليس من الإنفاق، إن كان صديقاً مخلصاً، كان غرضه حقداً يخلله عنك، أو عورة يسترها عليك، أو عاقبة يطلع عليها لك، وإن لم يكن مخلصاً، فما قدرتك على قطعه، وما فضلك عليه، فإن كنت ذا سلطان فمنعه بسلطانك، فإنما أنت مانع لأعدائك، لا سائن لأصدقائك.

وإذا أصابت الصديق مصيبة، فقد أصابت صديقه معه؛ لأنه بين أمرتين: إما أن يكون مواسياً مشاركاً، فيحمل ثقل المصيبة، وإما أن يكون خاذلاً، فيحمل ثقل العار

(١) انظر: بدائع السلوك في طبائع الملك لابن الأزرق (٣٨١/١).

والفضيحة، فاحتل في دفع مصائب إخوانك، كما تحالف في دفع مصائب نفسك.

وأول ما يبدأ به اللثيم إذا ولَّ ولاية، أو نال متزلة، هدم داره، وطلاق زوجه، ومقاطعة إخوانه، وقد كان يقال: إذا تولى صديقك ولاية، فارض منه عشر ما كنت تعرف قبلها من المودة، فإن كثيراً من الناس ينتقلون بانتقال الأحوال، وإذا تولى صديقك ولاية، أو ارتقى متزلة، فلا ترى أنك زدته إجلالاً لمكان سلطانه، ولكن أشعره أنك إنما زدته في إجلاله، ل مكان ما زادك من إحسانه.

وهذا الباب واسع جدًا، فقس ما بقي منه على ما ذكرته لك تصب إن شاء الله تعالى.

* * *

الباب السابع

في صفة الكتاب والأعوان والحجاب

من كلام الحكماء المتقدمين: كاتبك لسانك، وحاجبك وجهك، وعونك يدك، فاختر لنفسك وجهاً، ولساناً، ويداً، وأقل ما يحتاج إليه في الكاتب أن يكون فصيح اللسان، حسن الخط، عارفاً بالأدب، كائناً للسر، مما أخل به من هذه الصفات، كان وصمة في مستكتبه، وإخلالاً بكتابته.

وأقل ما يحتاج إليه كاتب الرمام، أن يكون صحيح الأمانة، عارفاً بوجوه الجباية، بصيراً بالحساب، رفيقاً بالرعاية، وأقل ما يحتاج إليه كاتب القاضي أن يكون في غاية العدالة والتراهنة، والمعروفة بالفقه والفصاحة، وإذا كان الكاتب فصيحاً، أبان عن مراد مستكتبه، وأظهر الباطن من حجته، وكسر القوى من شبكات خصمه؛ لأن الكاتب الماهر يصور الحق في صورة الباطل، والباطل في صورة الحق، حتى يشكل ذلك على الخذاق، كالمصور الخاذق الذي يصور صورة، فتراها كأنها خارجة من الحائط، ويصور أخرى فتراها كأنها داخلة، وليس الأمر كذلك^(١).

وإذا لم يكن هذا، كانت حجة صاحبه داحضة، وشيبة خصمه قائمة، وكان حقيقةً إلا يرغب في وعده، ولا يخوف من وعيده، ولا يرز من المعان ما في نفسه، وإن كان مذيعاً لسره، أتى معه من مأمهـه.

(١) انظر: كليلة ودمنة لابن المقفع (ص ١٠٠).

ويجب أن يكون كاتب الأمير موثوقاً بمعروعته؛ لثلا يخل به في ساعة عسرته، وأوقات شدته، كما فعل بعض الكتاب ببرئيسه، لم تمر عليه أدنى ضيقة، حتى هرب من خلفه، وكما قال مروان لصاحب شرطته في حربه: احمل عليهم، قال: احمل أنت إن أحببت، قال له: والله لئن لم تحمل، لأجعلنك نكالاً، قال له: وددت والله أنك كنت على ذلك قادرًا، وهز فرسه، وانقلب لشأنه.

ويجب أن يكون الحاجب سهل الوجه، لين العريكة، سالم الجوارح من كل آفة، عارفاً بالناس ومنازلهم وأقدارهم عند رئيسه، حتى يكون وجهه عنواناً عن وجه محظوظه من غضب ورضى، وإبعاد وإدانة، وأن يكون بينه وبين محظوظه رسول لطيف المعنى، يشعر بحضور كل من حضر، وعلى أي صفة وصل، فإن أحب الإذن له أعلمه فاستأذن له، وإنما اعتذر عن الاستئذان على محظوظه قبل تصريحه بمنعه؛ لأن الاعتذار عن الاستئذان أنزل لقدر الممنوع، وأوسع لعذر الرئيس من التصرير بالمنع على لسان صاحب الأمر.

ولهذا كان الحاجب عند الخلفاء الماضين والملوك المتقدمين في رتبة الوزارة، ومتحاور القدر للتوسط في الحالات، وأما العون، فإنه مفتقر إلى أربع خصال: أولها: الشدة، والثانية: السياسة، والثالثة: الصدق، والرابعة: الطاعة.

وإنما احتاج إلى السياسة ليضع الإكرام والإهانة في مواضعها على قدر من أمر فيه بها، فلا يعامل الخاصة بمعاملة العامة، ولا العامة بمعاملة الخاصة، واحتاج إلى الصدق لما يتصرف فيه من الأخبار.

ويجب على العون أن يكون فيه التوفيق بحضوره رئيسه، والمبادرة إلى إنفاذ أمره، مما أحل به من هذه الصفات، فقد أحل به من أدب مخدومه.

ومن لا يحسن اختيار كتابه وحجابه وأعوانه، فأحرى ألا يحسن التصرف في سلطانه.

* * *

باب الثامن

في الظهور والحجبة

يجب أن تكون الحجية والظهور على قدر محكم، وحد معتدل، سالم من عيوب الرفق بالحجية، وعيوب الظهور بالإكثار والخفة، فيكون الظهور في أوقات النزهة عند

ترادف الصفة، وقلق النفس من كثرة الغيبة، أو عند قضاء الحاجة، والبروز للمهم من أمر الخدمة، أو عند استعلام أحوال الرعية، والتعرض لمن عسى أن يكون بلغته مظلمة.

إإن زاد ذلك، فإنه مسقط للهيبة، وناقص في قلوب الرعية من المخافة، وبجزئ لسائر الطلاب على كثرة المسألة، ومحن للمرتضى الغرة من انتهاز الفرصة.

فأما الحجبة، فمضيعة للأشغال، ومبعدة للإخوان، ومفسدة للرعاية، وقاطعة عن معرفة الأخبار الحادثة، وموقعه للمحتجب في أبواب التهمة، ومكنته لمن يريد الخلاف عليه من الفرصة، فيجب أن يجري منها على حد معتدل.

ويجب أن يكون للرئيس في أوقات حجته، من يعلمه بجميع ما يجرى في رعيته، وبجميع ما يقدم عليه بحاجته، فإنه إذا كان كذلك، اكتفى ما في الحجبة من المضرة، وحصل على ما فيها من الراحة.

* * *

الباب التاسع

في هيئة الجلوس والركوب وسائل التصرفات

اجعل جلوسك للحاجة في غاية الانقباض، والتوقر، والصمت، والتحمل، وقلة الضحك والالتفاتات والتمايل، ويسط الأرجل، والمشاورة، والمحاورة، والقيام، والقعود، ولا تحول عن الحالة التي يجدونك عليها، ولتكن كل أحوالك بعيد الغور، ساكن الفور، ولا تكثر الانشراح الدال على الفرح، ولا الانقباض الدال على الحزن، ولتكن من التوسط على حال لا يدرى معها ما في نفسك، ولا يستدل بها على شيء من أمرك.

واجعل جلوسك للخاصة أبسط منه لل العامة، وأنعمهم بالتحية، وأظهر لهم المودة، وعاشرهم بين الكلمة، وترفع المترلة، وتحفظ معهم من السقط، وأرهم أنك مسقط للتحفظ^(١).

وأقسم بشرك بينهم على أقدار منازلهم، ولا سيما في محافلهم ومجامعهم، ولا تنقص الكريم من قدره، فإن ذلك موجب لحقده، وناقص من وده، ولا ترفع اللثيم فوق

(١) انظر: بدائع السلوك في طبائع الملك لابن الأزرق (١/٣٧٨).

كتاب السياسة في تدبير الإمارة مترته، فإن ذلك موجب لتمرده، ومشعر للكريم أنك جاهل بمحق.

واعلم أن المنازل الرفيعة إذا أهلت لها اللثام، صغرت عند الكرام، وحسبوا أنك لم تر فهم إليها بالفضل، وإنما أعطيتها لهم بالمصادفة، فتهون كرامتك، ويزهد في التوجه بالفضائل عننك، ويزدرى على عقلك ورأيك، والانقضاض مع الخاصة دال على الغل، وكثرة البشاشة دالة على السخف، فكن من ذلك من على حد جميل من التوسط، وغم السفيف بالسكتوت، ودار الأحمق بالرفق، وخذ الأحرق بضرب من الملقي، وعامل العالم باللحجة والصواب، ول يكن ضحوك تبسمًا، وجلوسك تربعاً.

وإياك وتشبيك الأصابع، وإدخالها في الأنف، والعبث بالقلنسوة، ووضع اليد على اللحية، وتقليل الأظفار بحضورة الناس، أو بحضورة السلطان، وإذا مشيت، فلا تضرب برجليك الأرض، ولا تنظر في عطفيك، ولا تتمايل تمايل المرأة، ولا تشب وثوب الطفل، ولا تقف على الجماعات، ولا تنتظر أحداً إن تأخر عنك، ولا تقف عنه إن كان معك، وإذا ركبت فاهز بعقبيك، ولا تكثر من تحرك رجليك، ولا تضرب الدابة. واقتصر من حركتها على جذب العنان وإرساله، فإن أحوجت فتوقي الرأس، وأدب على العثار، وأقلل الأدب على النثار، ولا تتقدم الناس، فلتلقى من يرد عليك دون حاجب، ولا تتأخر عنهم فيؤذونك بغيارهم.

وكن على حد من التوسط، يكون فيه من خلفك أكثر من أمامك، ول يكن بإزائك من رجالك أفهمهم، وليهم أشدhem وأنفعهم. وإذا شكا أحد إليك في طريقك، فإن كان أمره خفيقاً، فانصفه في حالك، أو فعده إلى مجلسك، ولا تعرض عنه، وإن نويت إنصافه، فإن ذلك مشعر بظلمك، ومخبر عن قلة إنصافك، وسلط من وراءك على سبك. وإذا أتيت مجلس قوم، فإذا استطعت أن تجلس دون رتبتك فافعل، فإن ذلك أرفع لقدرك.

* * *

باب العاشر

في سياسة الحاشية والجند

الجندي المراد للحرب، يجب أن تعتبر فيه خصلتان: إحداهما: الشدة، والثانية: المروءة؛ لأنه بالشدة يقاتل، وبالمرءة يثبت، ويشتد بها حميته، فيزيد في شجاعته، ومائة

من كبار الجندي، يتبعهم خلق كثير، ومائة من صغارهم، يهرب منهم جزء كبير، ويجب تنقيف الجندي بأزمتهم وقوادهم وعراوئهم، ومن لا يخفى على الوالي والأمير شيئاً من أحواهم، ولا يغفل عن حواوينهم وأرزاقيهم، فيؤدي ذلك إلى احتلال أحواهم، وفساد قلوبهم، ويجب على الوالي أن يعرف لكل واحد منهم حق نجذبه، ومكان اختصاله، ولا ينس له محمود أفعاله، وليعلمهم بالغرض الذي يجرون إليه من خدمته، والقدر الذي يستحقون عليه من كرامته، وإن لم يعلمهم ذلك بلسانه، أعلمهم إياها بعاداته، ولا يمكن أهل البلاء منهم عنده بالتدليل عليه، ولا من الافتیات على رعيته، وليرضهم رياضة تؤذن كل واحد منهم بالوقوف عند حكمه، والمبادرة إلى امثال أمره.

وإذا قوى السلطان جنده بإضعاف رعيته، فهو مضعف لجنده، ومختلف لملكه، وإذا أضعف جنده بقوة رعيته، فهو مختلف لجنده، ومفسد لملكه، فليكن غرضه العدل في سيرته وجيابته بين جنده ورعايته.

وإذا قبل السلطان من عماله العطاء، فقد أذن لهم في الأخذ، وإذا قبل عليهم أقوال الشاكين والناقلين من غير الصحة، فقد عرض لهم إلى العزل.

وإذا كان السلطان جديد الدولة، فلا يغرنـه استقامة جندـ بغير رزق، ولا نفع، وعملـ بغير حزم ولا تدبيرـ، فإنـ الأمرـ الجـديدـ رـبـماـ تكونـ لهـ هـيـةـ فـيـ بـعـضـ القـلـوبـ، وـحـلاـوةـ فـيـ بـعـضـهاـ، ثمـ تـرـجـعـ الـأـمـورـ إـلـىـ حـقـائـقـهاـ بـأـدـنـ مـكـثـ، فـيـنـحـلـ عـقـدـهـ، وـيـنـقـضـ إـبـرـاهـيمـ، وـإـذـاـ كانـ السـلـطـانـ إـنـماـ يـصـوـلـ بـقـوـمـ لـيـسـ بـيـنـهـ وـبـيـنـهـ قـرـابـةـ، فـيـحـمـلـهـ عـلـىـ الـأـدـبـ وـالـحـفـيـظـةـ الـتـيـ تـبـيـتـ بـهـ بـيـنـهـ الـمـوـدـةـ، وـإـلـاـ فـهـوـ مـعـهـمـ كـرـاكـبـ الـأـسـدـ الـذـيـ يـهـابـهـ النـاسـ، وـهـوـ لـاـ رـكـبـ أـهـيـبـ.

ويستحب للسلطان أن يكون جنده أجناساً مفترقة، وقبائل شتى، لا يتهيأ لها الاتفاق على رأى واحد في الخلاف، وأن يسوس جنده سياسة تخرج شيوخه وقادته عن الاتفاق والصادقة، وعن الخلاف والعداوة، فإن الأمرين جميـعاً يعودان عليه بالضرر^(١).

وما يجب أن يتجنبه إيشار أحد من الأجناد والحاشية من الكرامة بما لا يليق به لجنسه، ولا يستحبه بعمله، فإن ذلك مفسد لمن فضلـهـ، وـلـمـ فـضـلـ عـلـيـهـ، أـمـاـ الـذـيـ فـضـلـهـ، فـإـنـهـ يـتـيقـنـ أـنـ عـطـيـتـكـ بـالـهـوىـ، فـيـخـافـ أـنـ يـتـقـلـ هـوـاـكـ عـنـهـ، فـهـوـ أـبـدـاـ خـائـفـ مـنـ جـهـتـكـ، مـتـرـقـبـ لـتـقـلـكـ، وـأـمـاـ الـذـيـ فـضـلـتـ عـلـيـهـ، فـقـدـ أـعـطـيـتـهـ الـحـجـةـ عـلـىـ نـفـسـكـ، وـأـعـلـمـتـهـ أـنـ

(١) انظر: بدائع السلك في طبائع الملك لابن الأزرق (١٩٨/١).

كتاب السياسة في تدبير الإمارة غيره آثر منه في رأيك، وأقرب منه بغير استحقاق إلى قلبك، وفي ذلك أيضاً داعية إلى الاتكال على المصادقة، وترك الأعمال التي تناول بها المترلة^(١).

ويينبغى أن يدرّب السلطان قائد جنده على وثبات الأسد، وخطفاته كخطفاته الحداة، وختلات كختلات الذئب، وروغان كروغان الثعلب، وصبر كصبر الحمار، وهجمات كهجمات الخنزير، وبكور كبكور الغراب، وحراسة كحراسة الكلب^(٢).

وينجذب عليه أن يدرّب قاضيه على وقار كوقار الفيل، وعلو كعلو النسر، وقرب كقرب الحمام، وصيانة كصيانة الغزال، وفضنة كفضنة الفأر، واحتراس كاحتراس الفرد، وجسر كجسر النمر، وعبادة كعبادة المهدد، وبيان كبيان البعاء.

ومن أمثل العجم أن أحزم الملوك يحتاج إلى وزير، وأشجع الناس يحتاج إلى سلاح، وأجود الخيل يحتاج إلى سوط، وأحد الشفار يحتاج إلى مسن، ومثل الوزير الفاسد مع الملك الصالح، كمثل التمساح في الماء الصاف^(٣).

* * *

الباب الحادى عشر

في تقسيم الجندي والحاشية على الأعمال

قالت الحكماء: إن السلطان مع أصحابه كالكرمة تتعلق بما التصدق إليها، ولا تخثار من تختصه بتعلّقها، وإن السلطان لابد له أن يتصرّف كثيراً من الناس بخلاف منازلهم التي هم في الحقيقة عليها، لما يلقونه به من التصنّع، ويعاملونه به من التعامل، ثم لا يلبث ذلك أن ينكشف بسرعة إن كان السلطان فهماً، أو بعد مدة إن كان السلطان جاهلاً، كالثمرة المرة التي تطلى بالعسل، فلا تلبت أدنى لبّ، حتى ينكشف عنها، وترجع إلى طبعها، ويظهر الذائق على مرارتها.

وأكثر من يرضي بالتعمل السقطة والأذلال، فأما أهل الفضل والسيادة، فإنهم

(١) انظر: بدائع السلوك في طبائع الملك لابن الأزرق (٢٠٠/٧).

(٢) انظر: عيون الأخبار لابن قتيبة (١١٥/١)، التمثيل والمحاضرة للشعالي (ص ١٥٤)، بدائع السلوك في طبائع الملك لابن الأزرق (ص ٤٠٢).

(٣) انظر: التمثيل والمحاضرة للشعالي (ص ١٤٣).

يرغبون بأنفسهم عن هذه الخطة، بل ربما عكسوها، فأخفوا من فضائلهم، وكتموا من مناقبهم، ما لو علمه السلطان، لم يقدم غيرهم عليهم، ولا أنزل سواهم مكانتهم.

وقد قالت الحكماء: إن الأصحاب ثلاثة: صاحب كالداء، وصاحب كالدواء، وصاحب كالداء، والذى هو كالداء يجب إبعاده والتحرز منه قبل خلطته، كما يفعل بالداء الذى هو مشبهه، والداء والدواء يجب استعمال كل واحد منهما في موضعه، وأعلم أن من استعمل الدواء في موضع الغذاء أضر ذلك بجسمه، وأنه استعماله لذلك عن فرط جهله.

فيجب على السلطان الحازم أن يتحفظ بأعماله من هذه صفتة، ويبحث كل البحث عن أهل الفضل فيما غاب عنه، وفيمن صحبه، وأن لا يقتصر من عامله على مجرد صحبه فقط دون البحث عن أمره.

وقد قالت الحكماء: إن الذي يصرف واحداً من أصحابه في غير ما هو صالح له، بمثابة من يلبس حلية رأسه رجليه، وحلية رجليه في رأسه، فجميع لباسه غير مغن عن العضو الذي لبسه، ولا زائد على الدلالة على جهله، ولا مغن عنه أكثر من تضييع شغله، وفساد ما أهله إليه من عمله.

واعلم أن الناس تختلف أحواهم باختلاف طبائعهم، وأنه من يصلح لأمر، ولا يصلح لغيره، كالشجاع الذي لا رأى له، يصلح للقتال بنفسه، ولا يصلح للإماراة على غيره، والشجاع المدبر ذي الرأى الحسن، والحيلة والنصيحة، يصلح للقتال بنفسه، وهو أصلح ما يكون للإماراة على غيره، وربما يصلح للسرية القريبة، والمعركة الحاضرة، إذا لم يكن معه من الجود وحسن الذكر والصحبة ما يستلزم به الإماراة، وكالفصيح الماهر الحسن الخط الذي يصلح للكتابة، وكالفصيح الذي لا خط له يصلح للخطابة، ولا يصلح للكتابة، ومثل هذا كثير.

فيجب على الرئيس والوالى أن يضع عماله فيما يصلحون له، وألا يولي أحداً منهم في غير موضعه.

وقد كانت الفلاسفة القدماء لا يستعملون أحداً إلا فيما دل عليه مولده، فإن خفى عليهم ذلك، أدخلوه في بيت الهياكل الذي فيه جميع الصور، فما رأى وأنس به، وجلس إليه، أدخلوه فيه، فيكون مجيداً أبداً.

ويجب على الوالي والأمير إذا ولـى عاملـاً أو قاضـياً بعد اختبارـه، أن يتعاهـده بالنظر، ويدسـ عليه من يأـتـيه بالرـشـوة والـزمـام في تـبـديلـه الحـقـيقـة، فإذا رـآـه استـدامـ على الـامـتنـاعـ من ذلكـ، حـمـدـ أمرـه وـشـدـ أـزـرهـ.

ويـجـبـ أنـ يـنـظـرـ منـ عـامـلـهـ وـكـاتـبـهـ إـلـىـ سـيـرـتـهـ وـمـجـلسـهـ وـأـصـحـابـهـ، فإذا رـأـىـ منـ ذـلـكـ عـيـباـ مـتـبـاشـعاـ، استـبـدـلـ بـهـ غـيرـهـ، واستـدـلـ بـذـلـكـ عـلـىـ فـسـادـ طـبـعـهـ، وـقـلـةـ تـدـبـيرـهـ، وإذا رـأـىـ منـ الفـسـادـ ماـ يـشـتبـهـ، أمرـهـ بـإـصـلـاحـهـ، وأـنـخـذـ عـلـىـ يـدـهـ فـيـ العـودـةـ إـلـىـ مـثـلـهـ.

ويـجـبـ عـلـىـ السـلـطـانـ إـذـاـ كـانـ عـلـىـ حـدـ مـنـ الـضـعـفـ، يـكـنـ معـهـ تـغـلـبـ العـمـالـ عـلـيـهـ، إلاـ يـطـيلـ بـقـاءـ الـحـازـمـ مـنـهـ عـلـىـ عـمـلـهـ؛ لـمـ لـاـ يـسـتـبـدـ بـأـمـرـهـ، وـيـخـرـجـ عـنـ طـاعـتـهـ، وـهـذـهـ لـحـةـ تـدـلـكـ عـلـىـ مـاـ جـانـسـهـاـ مـنـ هـذـاـ الـبـابـ.

* * *

الباب الثاني عشر

في معاشرة أصحاب السلطان بعضهم البعض

ليـعـلمـ أـصـحـابـ السـلـطـانـ أـهـمـ كـالـبـنـيـانـ المـرـصـوصـ الذـىـ يـشـدـ بـعـضـهـ بـعـضـاـ، وـكـأسـنـانـ المشـطـ الذـىـ لاـ يـنـفعـ أـحـدـهـمـ إـلـاـ بـصـاحـبـهـ، وـلـاـ يـسـتـعـينـ عـلـىـ شـغـلـهـ إـلـاـ بـهـ، فـإـنـمـ يـقـتـلـ أـحـدـهـمـ بـالـبـغـىـ، قـدـ قـتـلـوـهـ بـهـ جـمـيعـاـ، وـأـهـمـ عـلـىـ حـدـ مـنـ الـخـطـرـ لـاـ مـثـالـ لـهـ، وـلـاـ شـيـءـ يـشـبـهـهـ، وـقـدـ مـثـلـهـ الـحـكـماءـ بـرـاكـبـ الـأـسـدـ الذـىـ يـهـابـهـ النـاسـ، وـهـوـ لـمـ اـرـكـبـهـ أـهـيـبـ^(١).

وـقـدـ قـالـتـ الـحـكـماءـ: إـنـ الـوـزـيرـ أـكـثـرـ أـعـدـاءـ مـنـ السـلـطـانـ؛ لأنـ أـعـدـاءـ السـلـطـانـ كـلـهـ يـعـادـونـهـ، وـأـصـحـابـ الـوـزـيرـ أـكـثـرـهـمـ عـدـاـوـةـ وـمـنـافـسـةـ وـهـمـ حـاضـرـونـ مـجـاهـرـونـ، فـلـيـسـتـعـنـ عـلـىـ ذـلـكـ بـالـصـحـةـ وـبـثـوـتـ الـحـجـةـ، ثـمـ لـيـرـحـ قـلـبـهـ مـنـهـمـ، كـأـنـهـ لـاـ عـدـوـ لـهـ؛ لأنـهـ إـذـاـ خـافـ مـنـهـمـ، كـانـ خـائـفـاـ فـيـ أـمـنـهـمـ، وـمـصـطـلـيـاـ بـنـارـ أـحـقـادـهـ^(٢).

وـيـجـبـ لـصـاحـبـ السـلـطـانـ أـنـ يـزـيدـ فـيـ هـيـةـ رـئـيـسـهـ وـإـجـالـهـ، كـلـمـاـ زـادـ الرـئـيـسـ فـيـ رـفـعـهـ وـإـعـظـامـهـ، وـلـاـ يـؤـنـسـهـ قـرـبـهـ مـنـهـ، فـيـحـمـلـهـ عـلـىـ مـعـصـيـتـهـ، أـوـ عـلـىـ تـرـكـ الـاحـتـيـاطـ لـنـفـسـهـ مـنـ غـضـبـهـ.

وـإـذـاـ قـرـبـكـ السـلـطـانـ، فـلـاـ تـكـثـرـ مـنـ الدـعـاءـ لـهـ، وـالـثـنـاءـ عـلـيـهـ فـيـ كـلـ كـلـمـةـ، وـعـنـدـ كـلـ حـرـكةـ، فـإـنـ ذـلـكـ مـاـ يـحـدـثـ الـوـحـشـةـ، وـيـرـيـهـ أـنـكـ مـعـاـلـمـ لـهـ بـالـمـلـقـ، وـقـصـدـ مـاـ يـلـغـهـ، لـاـ مـاـ

(١) انظر: عيون الأخبار لابن قتيبة (٢١/١)، الأدب الكبير لابن المقفع (ص ١١٣).

(٢) انظر: الأدب الكبير لابن المقفع (ص ١٢٧).

ينفعه. والناس أشبه بزمامهم، وصفة الخدمة مشتقة من سجايها سلطانهم، والإبقاء على حرم السلطان كالإبقاء على ماله، والإشفاق على حاشيته وحشمه، كالإشفاق على ديناره ودرره^(١).

ويجب على أصحاب السلطان أن يراعى بعضهم بعضًا، ويتحذذ بعضهم عند بعض يدًا، وإن كان عند السلطان كبيراً، فإنه راجع إلى أيدي أصحابه بأدنى حفوة وبأقل إعراض ومعتبة.

ويجب على أصحاب السلطان أن يتولى بعضهم بعضًا قضاء حاجة صاحبه، دون ارتفاعها إلى رئيسه، فإن ذلك أطيب لنفسهم، وأبقى عليهم عند رئيسهم.

ويجب على الحاذق الماهر من خدمة السلطان لا ينافس نظراءه في الكلمة، يتقربون بها، والعمل يؤمرون به، فإنه في ذلك بين أمرتين: إما أن يكون عنده في ذلك فضل عليهم، فيبدو ذلك ويحتاج إليه، ويتمس منه وهو متاذب مسامِل، وإما أن لا يكون عنده من هو أولى من المأمور عليه، وأن تُصبِّب موافقتك لهم وموافقتهم لك، أكثر ما تناه المُنافسة.

وإذا كان أصحابك عند السلطان معترفين بفضلك، و المسلمين لحسن رأيك، وجميل بلائك، فلا تختررين على خلافهم، ثقة منك بذلك، فإنك غير آمن أن يحملهم ذلك على خلافك ومنازعتك، ونصب الشبه على بطلان قولك، وجعل ذلك سبباً لعداوتك، فقد شاهدنا من يتعلم من الأدب، ويسأل الفائدة، ويحضر المجالس، فإذا حضر السلطان، نازع في أقل من كلمة، وتطلب إدخال أدنى منقصة^(٢).

فاعمل في هذا على ما قلت لك، فإنك غير واجد في كل أمر حجة، ولكل حجة مستمعاً، وبكل حق عاملاً، ولا تطمح نفسك إذا نلت منزلة من السلطان إلى مزايلة أصحابه عنه، وإفساد مراتبهم عنده، وإن كان قوله فيهم حقاً، فإنه ربما كانت لصحابتهم ومؤانستهم في قلبه رتبة وعنده شفاعة، وفي نفسه لذة لا يجدها لغيرهم من هو أفضل منهم، وقد رأينا من يخفف عليه بعض أصحابه، ويُثقل عليه غيره، من غير إنكار لفضله.

(١) انظر: الأدب الكبير لابن المقفع (ص ١٣٥).

(٢) انظر: الأدب الكبير لابن المقفع (ص ١٣٤، ١٣٥).

ولا تدعونك نفسك إلى الدخول بين السلطان وبين أقاربه، كنسبةه، وأبنائه، وإن ارتفع شأنك، وعظم عنده مكانك، إلا بالإصلاح، وما ترجو منه الصلاح، فإن الذي بينه وبينهم أقرب مما بينه وبينك، فإنهم راجعون إليه بعد انصرام تلك الجفوة، ووحشة ما أوقعت بينهم وقت الوحشة، فاعلم ذلك.

وإذا رأيت من بين السلطان هو يخالف رأيك، و شيئاً ينكحه طبعك، فلا تشكونه إلى أصحابه وأهل خدمته، فإنهم لا يرجعون بقولك إلى خلافه، ولا تزيد نفسك على أن تذهب على مرادك، وتغريهم باتباعه، وتجعل لهم أو لمن رضي منهم إلى القول فيك طريقاً، وإسقاط مترتكب عنده سبيلاً^(١).

وإذا غضب السلطان على أحد من رجاله، فلا تظهر الرضى عنه في وجهه، ولا تقim له عذرًا، ولا تتم له سرًا، ولا يجمعك وإياه مجلس، فإذا تقضى نقص غضب السلطان عليه، ورجوت حيلة في الرضى عنه، فانتظر في عذرها، والطف في إصلاح أمره، ولا تغضبن من شتم السلطان، فإنه في كثير من الأحيان غير دال على المنقصة، ولا مسقط للحرمة، مع استدامه الخدمة، وإنما يسط لسانه ريح العزة، ويحمله على ذلك فرط النخوة، وأنت على رد قوله بالتلطف، أقدر منك عليه بالتجهم^(٢).

ولا تحضرن عند الوالي كلاماً لا تُعنّي به، ولا تُحجب عمّا لا تُسأل عنه، فإن الذي في ذلك من الدرك أكثر مما فيه من المنفعة، فهو نكث دالة على ما وراءها من هذا الباب إن شاء الله تعالى^(٣).

* * *

باب الثالث عشر

في أقسام السلاطين وكيفية سيرهم

قالت الحكماء: إن السلاطين ثلاثة: سلطان عدل وأمانة، وسلطان جور وسياسة، وسلطان تحليط وإضاعة.

فسلطان العدل والأمانة له فضائل أربعة: الأجر، والثناء، والنصر، والبقاء، ومن

(١) انظر: الأدب الكبير لابن المقفع (ص ١٢٨).

(٢) انظر: الأدب الكبير لابن المقفع (ص ١٢٩).

(٣) انظر: الأدب الكبير لابن المقفع (ص ١٢٨).

الأمثال في ذلك: إذا نطق لسان العدل في دار الإمارة، فليبشر ساكنها بالعز والعمارة. ومن كلام أرسطوطاليس: العالم بستان، سياجه الدولة، والدولة سلطان تحميء السنة، والسنة سياسة يسوسها الملك، والملك راع يعضده الجيش، والجيش أعون يكفلهم المال، والمال رزق تجمعه الرعية، والرعية عبيد يجمعهم العدل، والعدل مألف، وبه صلاح العالم^(١). وقد قالوا: العدل يزيد السلطان في علوه، وينصره على عدوه، والعدل أنصار من الرجال، ودرة عمر، رضي الله عنه، كانت أهيّب من سيف الحاج. فهذا القسم من السلاطين إذا بذل جلده ورعايته ما عرفوه عدلاً، رضي به جميعهم، وإن سخط بعضهم لم يلتفت إلى سخطه، إذا كانت العامة على خلاف مذهبة.

وأما سلطان الجور والسياسة، فإنه يحتاج إلى فنون من التدبير يستعطف بها القلوب، وتزيّن بها الأ بصار، ويجب أن تكون سياسته على قوانين مألفة، ولا يكثُر من تغييرها، فإن الظلم المألف تصرير عليه النفوس أكثر من صبرها على الظلم المتغير، ومع ذلك فلا يسلم من حقد، ولا يؤثر ذلك في دنياه، إذا عمل بالحزم.

وأما سلطان التخليط والإضاعة، فإنما هو لذة الساعة، ودمار الدهر، وفساد الدين والعرض، وخسارة الدنيا والآخرة، واستعجال الفقر والذلة، وربما صحب ذلك تلف المهجّة.

وإذا تقلدت شيئاً من أمر السلطان، فكن فيه أحد رجلين، إما رجلاً محافظاً عليه، ناظراً في دوامه، سائساً له بالحزم، وإما رجلاً كارهاً له، مكرهاً عليه، تابعاً فيه لآراء السلاطين، فإذا كنت محافظاً، فإياك أن يظهر لك التدبير شيئاً من العجز والهوى، وترك النظر في إصلاح أمرك وتدبير ولايتك.

واعلم أنه قد يتصور العجز أحياناً في صورة التوكّل، فيظن العاجز أنه متوكّل على الله عز وجل بعجزه وبركه النظر في أمره، وهذه خدعة من السلطان، مخالفة للعقل والشريعة؛ لأن الرسل، عليهم السلام، قد حزموا وأمرموا بالحزم.

وإذا كنت كارهاً في ولايتك، وظهر ذلك إلى موليك، فاعمل فيها بما يصلح دينك وعرضك، وبما تأمن به على نفسك في وقت عزلتك.

واعلم أن هذين القسمين قد يتقلّل أحدهما إلى الآخر، وذلك أنه قد يتبدئ الوالي الولاية راغباً فيها، فلا يزال يفتقر على نفسه الفتوّق، ويجلب إليها بتديريه عظام الأمور،

(١) انظر: السياسة لأرسطو (ص ١٢٧).

كتاب السياسة في تدبير الإمارة حتى يعود كارهاً في ولايته، وطالباً للخلاص من عظيم وحلته، وقد يتبدئ الوالي ولايته كارهاً، فلا يزال يفعل الأفعال التي يأمن على نفسه معها في حين عزلته، حتى يعود راغباً في ولايته، فيجب أن تكون السياسة لكل واحد من هؤلاء حكم الحال التي هو فيها، لا حكم الحال التي ابتدأ عليها.

ول يكن مطلوب السلطان من الولاية ثلاثة أشياء: رضى ربه، ورضى سلطانه الذي فوقه، ورضى أهل الفضل والخير من رعيته، وما عليه أن يلطف المال والذكر والتنعم، فإنما ثابتة على كل حال ما أحرز الثلاثة.

وخير السلاطين من كان كالنسر، حوله الجيف، وشرهم من كان كالجحيفة حوطها النسور^(١).

وليعلم السلطان أن الناس يرمون الولاية بسوء العهد، وقله الإنصاف، فإذا استطاع أن يزيل ذلك عن عرضه، وأعراض نظرائه فليفعل، وإذا أراد السلطان أن يفعل فعلاً ما من الأفعال، فلينظر كيف ذلك الفعل عنده وعند الناس، فإذا كان عنده صالحًا، وعند الناس فاسداً، فليتركه ما استطاع، فإنه ليس كل من رآه من الناس يصنع نكراً، يستطيع أن يوسعه عذرًا^(٢)، وأحق الناس أن يأخذ نفسه بالعدل السلطان فيما قال أو فعل؛ لأنه نافذ الأووال، مسؤول عن جميع الخلق.

ويجب عليه ألا ينظر بعين المقت والحبة؛ لأنهما يحسنان القبيح، ويقبحان الحسن، ولا يسمع كلام من يتهمه بالبغى، فإنه يهلك العمال بقوله، كما يهلك المعمول فيه، وليعلم الوالي أن أكثر رعيته على دينه ورأيه، فليكن للخير والفضل عنده نفاق، فإنه سوق، ما نفق عنده حمل إليه، فإذا نفق عنده الشر هلك الناس^(٣).

والسلطان والوالى يحتاج في ولايته إلى سياستين، ومن أهل بطانته إلى جنسين: سياسة وبطانة لقوى ملكه، وسياسة وبطانة لحملاته، وسياسة القوة أولى؛ لأنها إذا انخرمت زال الجمال، وسياسة الجمال أحضرها لذة، وأظهرها حلاوة، وقد تكون القوة من الجمال، والجمال من القوة، ولكن الشيء إلى معظممه^(٤).

(١) انظر: عيون الأخبار لابن قتيبة (١/٣٠٠).

(٢) انظر: الأدب الكبير لابن المقفع (ص ١١٦).

(٣) انظر: الأدب الكبير لابن المقفع (ص ١١٨).

(٤) انظر: الأدب الكبير لابن المقفع (ص ١١٩، ١١٨).

ويجب أن تعرف رعيتك بما عودتها من عاداتك، الأبواب التي ينالون بها الخير عندك، والأبواب التي يخافون منها الضير من قبلك، فإن ذلك داعية لهم إلى التقرب بها لدليك، ولكن العامل منهم للخير واتفاقاً بأنه غير خفي عنك، ولكن عقابك معحلاً ومؤجلاً، حتى يظن السالم منه أنه سيأتيه، فلا ينبعط على العودة إلى مثل فعله؛ لخوفه من عقوبته، وأجعل لذنب السر عقوبة السر، ولذنب العلانية عقوبة العلانية، فإنك إذا عاقبت على ذنب السر علانية، رأى الناس العقوبة، وغفلوا عن الذنب، فذموا رأيك بالفساد، ونسبوا رأيك إلى الظلم، وإذا عاقبت على ذنب العلانية سراً، انبسط عليك الذنوب، واحتجرى الظالم والسفيه، وقد تندر من ذلك ندرات، يعاقب فيها السلطان على ذنب العلانية سراً إذا أراد أن يتصرف بالحلم^(١).

ولiken السلطان لفريق من أعدائه مصاحباً ومداهناً؛ ليعرف به أخبار بقيتهم، ويهدم به اتفاق جميعهم، ويتبين به إلى خلافهم، وتشتت آرائهم، وإذا ابتلى السلطان بقوم ذي نفاق وشدة وقلة انتقاض إلى الحقيقة، فليقم منهم رعوساً، ويلقى بينهم الخلاف حتى يكتفي بعضهم مؤونة بعض، ويبقى هو في أمن وراحة، فإنه إن انصلح ما بينهم رجعوا كلهم عليه، فاتبعوه وأهللوكوه، فليدبرهم بهذا التدبير قبل تدبيرهم بالحرب^(٢).

* * *

الباب الرابع عشر

في أقسام الناس وما تقابل به طبقاتهم

اعلم أن العلماء الماضين، والملوك المتقدمين، قد قسموا الناس على ثلاثة أجناس: كريم فاضل، ولثيم سافل، ومتوسط بينهما، صار اللئم إليه من أحد أبويه، أو أصحابه، أو معاشريه، أو من الأعمال التي تقتضيه، فأما الكرم، ففضبه وملكه بالإكرام والإنصاف واللودة والاستعطاف، فإذا جعلته سيداً، كان لك عبداً، والكرم مأمون إذا شبع وقدر، وخوف إذا جاع وقهراً، واللثيم مخوف إذا شبع وقدر، ومأمون إذا جاع وقهراً، فارفع الكريم جهده، فإنك كلما رفعته تواضع لك، وضع اللثيم جهده، فإنك إن رفعته ترفع عليك.

وعامل المتوسط بقدر ما فيه من الإكرام والإهانة، فامزج له الرغبة بالرهبة، وقابل له

(١) انظر: كليلة ودمنة لابن المقفع (ص ١٢٥).

(٢) انظر: عيون الأخبار لابن قتيبة (١/ ٢٢٢).

كتاب السياسة في تدبير الإمارة الإكرام بالإهانة، فإنه يطيلك حفواً من عقابك، ورجاء في ثوابك، فأما الكرم، فلا بقاء له مع خوف العقوبة عندك.

واعلم أنك إذا أهنت الكرم، فتحت على نفسك بائياً لللؤم والمضررة، وإذا أكرمت اللئيم، اقتضيتك منه شرّاً، وزادك عليك بإكرامك له تمرداً، وإذا عاملت المتوسط بأحد الطرفين، انتقص عليك الطرف الثاني منه.

وقد كان بعض ملوك الفرس يجعل لكل طبقة من الناس جنساً من اللباس، يعرف به مكانه، فلا ينتقل عن لباسه حتى يرى له من الفعل ما يستدل به على فضله، فينتقل بإذن الوزير إلى الطبقة التي فوقه، وذلك إحرازاً منهم لإيقاع السياسة في مواضعها، ومعاملة كل طبقة بما تستحقه لنفسها وفضلها، فاحصر هذه الأقسام بتدبيرك، فإنما لن تخل بالحزم، إن شاء الله.

وقد قالت الحكمة: إن الناس طبقات في الطبائع والأخلاق، ومذاهبهم شتى في جميع الأحوال، فعاشر في وقت كل إنسان بما يحمله خلقه، ولا ينكره طبعه، وتخلق له بموافقته بعد دلالتك على حظه، وإنما فلست بمحظى في التدبير، ولا لطيف فيما تريده، واعلم أن المداراة درجة رفيعة لا يستغنى عنها ملك ولا سوقه، وأن القلوب حبلت على بعض من استعلى عليها، فعامل الناس بموافقتة في غير أماكن الغلظة.

واعلم أن الخلاف يهدم الحبة، ويدعو إلى الفرقة، وأهون ما تكون عند الناس إذا كانت بك إليهم حاجة، فتعزز عليهم بالاستغناء، واملتهم بقضاء الحاجة، واعلم أفهم عبيدك ما دامت لهم إليك حاجة، وأعداؤك ما دام لهم عنك غنى، فعاشرهم في وقت استغنائهم عنك بخلاف معاشرهم في وقت حاجتهم إليك، وقارب عدوك من الناس بعض المقاربة، ولا تبعده كل المباعدة، ولا تقاربه كل المقاربة، فيجترئ عليك، ويطلع على سرك، ويضعف بمقاربتك جندك، ويذل بذلك نفسك^(١).

وقد ضربت الحكماء لذلك مثلاً، فقالوا: إن الخشبة المنصوبة في الشمس، إن أملتها قليلاً زاد ظلها، وإن جاوزت الحد في إمالتها نقص الظل، وأما صديقك فقربه أدنع لك من بعده، وبعده قريب من فقده، فعلى هذا فقس أقسام الناس تصب، إن شاء الله تعالى.

* * *

(١) انظر: الأدب الصغير لابن المقفع (ص ١٤).

الباب الخامس عشر

في الأدلة التي يستدل بها على أهل الفضل والنقيبة والتوسط

أقول: إن الناس على ضربين، منهم معروف بالأصل، والأبوبة، والمنشأ، والمروعة، و منهم طارئ غير معروف بالأصل، ولا مشهود له بيلد، ولا أهل، فالأول يحکم له بحکم منصبه وأبوبته، إذا لم يعرف بغير مروعته، بأن يظهر منه نقص، فيخرج به عن حکم الأصل، والطارئ ينظر أولاً إلى الطبقة التي يألفها، والمنازل التي يسكنها، والحرفة التي يتحرفها، وينظر إلى علومه وآدابه وأحواله، فيحمل على مروعة جنسه، حتى يدل على خلافها بفعله.

وإذا أشكل عليك عقل الرجل، فشاوره في مهم من الأمر الذي لم يتزل بك، ولا أنت تحتاج إليه في وقتك، فإنك تستدل برأيه على موضع عقله، وإذا أحبت أن تعرف قدر سخائه، فشاوره في شيء تجود به على من تعرفه بقدر فضله، فإنك تستدل برأيه على قدر سخائه، وإذا أحبت أن تعرف قدر علمه، فسله عن مشكلات المسائل، وعن أنواع العلوم المختلفة، وإذا أحبت أن تعرف قدر دين العالم، فعرض به إلى الشبهات، فإن رأيته متساخماً فيها من غير ضرورة إليها، فاقض بلطافة دينه، وإذا أشكل عليك كريم الطياع، فاختبره بطفلك ولحظك، فإن زادك تواضعًا فهو كريم، وإن ترفع عليك أدنى ترفع فهو لئيم. شعر:

وإذا جهلت من أمر إمرأة وقد يده فانظر إلى ما يصنع

* * *

الباب السادس عشر

في الكلام والصمت

أقول: إن الحكماء قد قالوا: قلب العاقل أمام لسانه، يتدارس الأمر قبل النطق به، وقلب الأحمق خلف لسانه، يقول الشيء قبل تدبيره. وقالوا: إذا تم العقل، نقص اللفظ، فتدبر كلامك قبل النطق به، وانظر من كلامك في ضرره، ونفعه، ووقته، وموضوعه، وفصاحتته، وزنه، ولتكن كلامك متسللاً، سهلاً، قليل لأهل الفضل، ميسوطاً لأهل الجهل، متوسطاً لأهل التوسط، كل كلمة منه متعلقة بفائدة متضمنة لمنفعة، ولتكن صوتوك بين الجهر والخفوت، وإيرادك له على الاعتدال من توالي الحروف، واهجر الكلام السوقى الذى ابتذلته العامة، والغريب الوحشى الذى تستقبله الخاصة.

وإياك أن تؤتي من سوء فهم مخاطبك، فيكون ذلك عائداً بسوء فهمك، ولا تصل بكلامك الحشو الذي لا يفيد شيئاً، كقولهم: اسمع، وافهم، وحاشاك، وما أشبه ذلك من كلام الضعفاء، والمتقصين: ولا تكثر في أثناءه من السعال والبصاق والشاؤب، ولا تمزجه بالآيمان، وإن كنت صادقاً، فإن ذلك مما يزري بفصاحتك، ويؤذن المخاطب بتهمنك.

وإذا سُئلت فأجب على قدر مسألك، ولا تخلط ما لم تسأل عنه بكلامك، وإذا سُئل غيرك، فلا تكن أنت مجبياً، وإن كنت بالمسؤول عنه عالماً، وإن كان السؤال عاماً، فلا تبتدر بالإجابة، فإن الحضور معك، يتبعون كلامك بالتأمل، ويجهدون جوابك في التفصيص، ويكون لهم عليك الخيار^(١).

وإذا تأخر جوابك، كان لك أن تفعل بهم ذلك، مع ما تضيفه إلى رأيك من آرائهم، وتزيده من جوابك من إبطال أقوالهم، وإذا لم يصل القول إليك حتى اكتفى بصواب غيرك، فلا يؤثر ذلك في نفسك، فإن الحكماء قد قالوا: إن صيانة القول خير من وضعه في غير موضعه، مع أن كلام العجلة من قبل الروية موكل به الزلل، ومصروف إليه الخطأ والخطأ.

وإذا ثارى قوم بحضرتك، فاستقبلهم بصمتك، وسايرهم بحسن وقارك، فإنك إن ماريتهم، كنت كأحدهم، وإن صمت عنهم، رجع الأمر إلى قولك، واعتمد في الصواب على رأيك، وتكلم حين تصيخ الأسماع إلى كلامك، ولا تتحدث بكل ما سمعته، ولا تكذب بكل ما أشكل عليك.

وإذا أصغيت إلى كلام، فلا تظeren العجب به، ولا تكثرن التحدث عن بلد بعينه، ولا ضرب من ضروب الرأي، ولا رجل من أصناف الناس، حتى يغلب ذلك على كلامك، فإن ذلك مؤذن بنقصك، ولا تكثر التحدث بفضل والدك، ولا ولدك، ولا أمرأتك، ولا دارك، ولا داتتك، ولا تقطع كلامك بعد ابتدائه، ثم تعد المستمعين بإتمامه، لأنك رویت فيه، فرأيت أن الصمت خير من إتمامه، ولتكن رویتك فيه من قبل إنشائه، وتعلم حسن الاستماع، كما تتعلم حسن الحديث، فإن الاستماع إمهال المتكلّم حتى يستوفى حديثه، وقلة التلتفت إلى جوابه، والإقبال بوجهك ولحظك على لفظه^(٢).

(١) انظر: الأدب الكبير لابن المقفع (ص ١٣١، ١٣٢).

(٢) انظر: الأدب الكبير لابن المقفع (ص ١٤٣، ١٤٤).

ولا تغالب أحداً على كلامه لترى الجماعة أنك أعلم منه بقوله، واقطع كلامك عنمن لا يقبل عليك ببصره، ويصفعي إليك بسمعه، ويفهم عنك بذهنه، وإياك أن تفعل ذلك بأحد مخاطبيك من أمير وغيره^(١).

وإذا جالست أهل العلم، فأرهم أنك على استماع كلامهم أحرص منك على كلامك.

وإذا تكلمت فلا تعجب بكلامك، ولا تدع سامعه إلى الإعجاب به، ولا تهزأ بالجلد، ولا بما يقع موقعه من النفس، فإن ذلك يثير الأحقاد، ويمحو الوداد، وإذا مازحك أحد، فلا تخلط بين مزاحه جداً، فإذا أحذ المخاطب في مزاحه فأمسك^(٢).

وإذا تعرضت بنقص، فإنك استطعت أن تجعل جوابه جداً بالفاظ الهزل فافعل، والتزم مع ذلك رحب الذرع، وطلقة الوجه، والأحوال التي يجرى عليها صاحب المزح، بغير أمر يؤلم النفس، فإن ذلك أردع لقوله، وأشد للاستخفاف بحقه، وإن استطعت أن تفعل أفعالك كلها دون الوعد بها فافعل، فإن فعلك لما لم تقل أجمل من قولك لما لم تفعل، وإن غلت على الكلام، فلا تغلبن على الصمت، فإنه أزيين في بعض المخالف، وأحسن في كثير من المواطن، وفيه جزء من الورق، وظل من الأمان من سقطات الكلام، وقد قيل: أحسن البلاغة الصمت حين لا يحسن الكلام.

* * *

الباب السابع عشر في الحلم والصبر

الصبر محمود عند الحكماء، ومرجعه إليه في المكاره والأرباء، والصبر صiran: صير على ما تكرهه، وصبر عما تحبه، وكلاهما محمود، فأما الصبر على ما تكرهه، فإنه ينقسم قسمين:

أحدهما: أن تكون في مقابله منفعة أعظم منه قدرأ، وأجل خطرأ، كالذى تصبر عليه من مرارة الدواء، لما ترجوه من زوال الداء، فهذا صبر محمود عند الحكماء.
والثانى: أن يكون صبراً بلا منفعة، وتجرباً لكربة بغيرفائدة، فهذا من الصبر المذموم عند العقلاء^(٣).

(١) انظر: الأدب الكبير لابن المقفع (ص ١٣٨، ١٣٩).

(٢) انظر: الأدب الكبير لابن المقفع (ص ١٤٤، ١٤٥).

(٣) انظر: التمثيل والمحاورة للشاعرى (ص ٤١٥)، الأدب الكبير لابن المقفع (ص ١٥٨).

كتاب السياسة في تدبير الإمارة
 فأما القسم الثاني من أقسام الصبر، فإنه صبر المكره على الأمر الذي لا يجد سبيلاً إلى خلافه بالجزع الشديد، والحزن الذي لا يفيد، فهذا أجمل مآل الصبر على المصيبة، وانتظار العاقبة، وقد قيل: إن الصبر ينال الحدثان، وأن الجزع من أعون المصائب، واحتمال الضيم أقر على الحظ، وأجمل من الحدة بالحر.

وقد قالوا: من ملك شهوته صان قدره، ونما شرفه، ومن غالب نفسه، أمره قومه، ومن ركب العجلة، لم يأمن العثار.

وقالوا: بالاحتمال يجب السؤدد، ومن جزع على ما ذهب منه، كمن جزع على ما لم يصل إليه، وإنما تكون الدعة في الأمان والسعنة.

والصبر على المصيبة، مصيبة على الشامت، والصبر على البليمة أحسن من ركوب الهلكة، وإن كان الصبر مرأً، فعقباه حلو، والصابر الحازم يتجرع الغصص، وينتظر الفرص، ومن تبع الصبر اتبعه النصر، والكرام أصبر نفوساً، والثيام أصبر أجساداً، وليس الصبر المحمود إلا أن يكون لنفسه غالباً، ولشهوته مخالفاً، وما يقتضيه التدبير المحكم عاماً، وعند الضر محتملاً^(١)، ووطن نفسك على الصبر في مؤاخاة الأخ الصالح، والتجلد على ما يطرأ من هفواته، واعتقد أنه لا سبيل إلى فراقه.

وقد قيل في المثل: من لك بأخيك كله، ومن طلب صديقاً بغير زلة، أبنته الأيام بغير صاحب، وعود نفسك الصبر على ما يخالفك من رأى أهل الصنيعة، والتجرع لمرارة قو لهم، ولا تسهل سبيل ذلك إلا لأهل العقل والفضل والمرءة والستر، فإنك إن سهلت ذلك لغيرهم، تجرأ عليك السفيه، واستخف بك النذل، وتحمل على الجمع بين الأخذ بأقواهم، والعمل بما يقتضيه التدبير، فإن لم يجمع لك ذلك، فأجمل الاعتذار، وتحيل في حسن الانصراف.

والحلم هو الصبر على مكافأة الظالم والسفيه على وجه جميل مع المقدرة على الانتصار عليه، ومع العجز يكون ذلاً، ومع الاضطراب ورجاء النفع في الحال أو في الاستقبال يكون صيراً.

وقد قالوا: من حلمت على السفيه، كثر أنصارك عليه، ومن حلم زاد، ومن تفهم ازداد، وبالله سبحانه التوفيق.

* * *

(١) انظر: التمثيل والمحاورة للشاعري (ص ٤١٥)، الأدب الكبير لابن المقفع (ص ١٥٨).

الباب الثامن عشر

في ترك الحلم إذا أدى إلى الفساد

اعلم أن الاتساع في الحلم، ومجازاة كل سفيه بالترك، والأخذ عليه بالفضل، يؤدى إلى ضروب من الفساد، فيصير معها ترك الحلم حلماً، والصواب في ذلك أن يتجاوز السلطان عن زلات أهل الخير والصيانة والبيوت الكبيرة والسالفة، ويتجاوز في بعض الأوقات عن رحمة من السفهاء، فما جناه عليه من نفسه خاصة، ولا يتجاوز عن أهل السفة والجرأة، إذا افتتوا عليه، أو على غيره من الرعية.

وإنما يكون الحلم في غير الأحكام المتعلقة بالشريعة، ومنى انحرمت هذه في الحليم، أدى ذلك إلى فساد كثير، فاعمل عليها تصب، إن شاء الله تعالى.

* * *

الباب التاسع عشر

في الغضب والرضى

الحب، والبغض، والغضب، والرضى، يعدلن بالتفكير عن الإصابة، ويصورون الأشياء على غير الحقيقة، ولكل واحد منها صورة يتقى معها السقط، ويخشى منها التناقض والغلط، فيجب على العاقل أن يفرغ معها إلى التشكيت، ويدمن فيها كثرة التأمل، ويجب على العاقل أن يطفي جمرة غضبه بالحلم، ويتمسك في حال بغضه بالعدل، ويجرى في رضاه وحبه إلى التوسط، فإن الإفراط في كل شيء مذموم، وذلك أن الإفراط في الخير يؤدى إلى الانقطاع عنه، والإفراط في الشر يؤدى إلى الهملة دون تمامه.

وأقبح ما يكون في الغضب أن قوماً من الملوك وغيرهم يغضبون على من جنى عليهم، إذا لقوه في أوقات غضبهم، فيلقونه بالتجهم، والتذكر، والترقب، والتؤيب، ويرضون عن غيره من أراضهم وأحسن إليهم، فيلقونه بالإكرام والتهلل، وربما أعطوا في أوقات الرضى عطاء جزيلاً لمن لا يستحقه، وقضوا أموراً جليلة لمن لا يستوجها.

فاحذر هذا الباب حذراً شديداً، فإنه ليس أحد أسوأ حالاً فيه من السلطان الذي يبالغ فيه في حال حبه، بوضع الإكرام في غير موضعه.

وفي الحديث: «إذا استشاط السلطان حضر الشيطان»^(١)، فاحترس من سورة

(١) بلفظ: «إذا استشاط السلطان تسلط الشيطان»، أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٤٢٧٧/٤) (ح ١٨٠٠٧)، والطران في الكبير (١٦٨، ١٦٧/١٧) (ح ٤٤٤)، وقال الحافظ الهيثمي: رجاله

كتاب السياسة في تدبير الإمارة الغضب، وسورة الحمية، وسورة الشباب، وأعد لكل شيء من ذلك عدة تجاهد بها من الحلم، والتفكير، والروية، وذكر العاقبة، وإيشار الفضيلة.

وقد قالت الحكماء: إن كل إنسان قد ركب فيه جزء من سوء الطبيعة، ولن يقدر العاقل على دفعه إلا بالمجاهدة.

ومن عيوب الغضب أنه يتلف الحاجة الحاضرة، ويثير الأحقاد الكامنة، ويصدئ العقول الصقيلة، ويجهل الأمور العظيمة^(١)، وقد قيل: من أطاع غضبه، أضاع أدبه^(٢).

وقد قالت الحكماء: لا يقوم عز الغضب بذل الاعتذار، وقالوا: غضب العلاء مستور، وغضب الجهل مشهور، ومن ظهر غيظه ضعف كيده، فإذا غضبت، فلا تثلم دينك، ولا تقع حرج صورتك، ولا تخرب ثوابك، ولا تكرر أثائقك، فتتلف ملكك، وتشفي عدوك من نفسك^(٣).

وإذا خاصلت، فاصبر على خصمك، وأر الحكم بينكما حلمك، وإذا سخف خصمك فتوقر، وإذا سكت فتكلم، وتحفظ من حدتك، وفك في حاجتك، فإن ذلك مما يبعث الحكم على نصرتك، وأهل المجلس على شكرك.

* * *

الباب الموفى عشرين في التجير والخوضوع

لا يحسن التجير بالأحرار، ولا يجمل إلا على الكفار، والتجير داع إلى الهلاك، وضامن للمقت، ومزر بالحسب، وذاهب بحسن الأدب، وعجب المرء بنفسه أحد حсад عقله، ومن خرج من قدره، لم يرجع إلا إلى دونه، ومن خشت عريكته، وازور جانبه،

= ثقات، انظر: مجمع الزوائد (٧١/٨)، وقال في موضع آخر: في إسناده من لم أعرفه، انظر: مجمع الزوائد (٤/١٩٤)، وهو ظاهر في تناقض الحافظ الميسمى، رحمه الله.

قلت: وفيه عروة بن محمد وأبيه وثقهما ابن حبان فقط، على أن الحافظ ابن حجر قال في عروة: مقبول، أى عند المتابعة، وقال في أبيه: صدوق، والله أعلم.

(١) انظر: التمثيل والمحاضرة للشاعلي (ص ٤٥٠).

(٢) انظر: التمثيل والمحاضرة للشاعلي (ص ٤٤٩، ٤٥٠).

(٣) انظر: التمثيل والمحاضرة للشاعلي (ص ٤٥٠).

مله أهله، وقل مصاحبه، وليس لذى عنف شمل ولا ألف، ومن عادات القلوب أنها تكابر من استولى عليها، ومن سما فوق قدره، استحق الحرمان من ذوى النعمة عليه، والعجب مذهب للمحاسن، وقبع في كل المواطن، إلا في موضع المسايفة، ومأزق المحاربة، فإنه يحسن فيه إظهار القوة، والمشى بالتجبر والصلافة، والخضوع قبيح بالأحرار، ولالة على الفقر، ومخبر بدناعة النفس، ومنبع عن سقوط الهمة والقدر.

وقد قيل: إن الخضوع لا يحسن الا للعلم، والوالدين، والسلطان العدل، فأما غير هؤلاء، فالخضوع لهم قبيح.

* * *

الباب الحادى والعشرون

فى الحزم والتغريب

الحزم هو النظر فى الأمور قبل نزولها، وتوقى المهالك قبل الواقع بها، وتدبير الأمور على أحسن ما يكون من وجوهها^(١).

وقد قالت الحكماء: تضييع الحزم جالب للندامة، ومقرب من الهلاك، وقالوا: من الحزم الوقوف عند الشهوة، والأصل فى الحزم الاحتراس من جميع الناس، والحذر من كل مكره يحذر، ثم معاشرة الناس بالاسترسال مع شدة الاحتراس، والتيقظ لما عسى أن يدخلوا عليك منه الغفلة، ويأخذوك عليه من الغرة.

وقد قالت الحكماء: الملوك ثلاثة: حازمان، وعاجز، فأحد الحازمين الذى ينظر فى الأمور قبل نزولها، ويحتال لها قبل الواقع فيها، فيجتلب خيراها، ويتجنب شرها، كاللاعب الماهر فى الشطرنج الذى يرى الحركة الرديئة من قبل وصوله إليها فيحترس منها، ويرى الحركة الجيدة قبل وصوله إليها، فيُلْجئ ملاعبه إلى اللعب بها، والحاzman الثانى: هو الذى لا يدبِّر الأمور حتى تحل به، فإذا حلَّت عرف وجوه التخلص منها، وهذا أخفض رتبة من الأول، وأقرب منه إلى التغريب، وأدنى منه إلى أسباب الهلاك فى بعض الأمور؛ لأنَّه ربما وقع بغفلته وتوانيه فى أمر يتذرع منه الخلاص على ذى الحيلة والاجتهداد.

(١) انظر: بدائع السلوك فى طبائع الملك لابن الأزرق (٤٩٨/١).

كتاب السياسة في تدبير الإمارة ٥٤
 والثالث العاجز المتوان الذى لا يزال في لبس من توانيه، وعجز وغفلة عن إصلاحه،
 حتى يقوده ذلك إلى الهلاكة^(١).

وضربت الحكماء لهذه الأقسام مثلاً، فقالوا: إن صياداً مر بأجنة فيها سمكات ثلاث،
 فقال لصاحبه: عد بنا إلى هذه الأجنة بعد فراغنا من التصيد، لنصيد ما فيها من
 السمك^(٢).

فأما أحزم السمكـات، فخرجـت من منفذ الماء إلى البحر فأـمنت، وأما الثانية التي تـلـيها
 فيـ الحـزمـ، فـمـكـثـتـ حـتـىـ أـتـىـ الصـيـادـ، فـسـدـ المـنـفـذـ، فـأـيـقـنـتـ بـالـهـلـكـةـ وـاحـتـاجـتـ إـلـىـ الـحـيـلـةـ
 فـتـمـاـوـتـ، وـطـفـتـ فـوـقـ المـاءـ، فـأـخـذـهاـ الصـيـادـ فـطـرـحـهاـ غـيرـ بـعـيدـ مـنـ الـبـحـرـ، فـوـبـتـ إـلـىـ
 الـبـحـرـ، فـسـلـمـتـ بـعـدـ التـغـرـيرـ وـالـمـخـاطـرـ، وـأـمـاـ الثـالـثـةـ الـعـاجـزـةـ، فـلـمـ تـرـلـ تـجـعـ وـتـذـهـبـ حـتـىـ
 صـيـدـتـ.

وـاعـلـمـ أـنـ الـحـازـمـ يـجـبـ عـلـيـهـ اـسـتـفـارـغـ الـوـسـعـ، وـإـعـمـالـ الـاجـتـهـادـ فـأـسـبـابـ الـفـائـدـةـ
 وـالـخـالـصـ، فـإـنـ غـلـبـتـ الـأـقـدـارـ، كـانـ بـذـلـكـ مـعـذـورـاـ، وـكـانـ قـلـبـهـ مـسـتـرـيـخـاـ، وـغـيرـ عـجـيبـ أـنـ
 يـغـلـبـ الـخـالـقـ سـبـحـانـهـ مـخـلـوقـاتـهـ، وـأـنـ يـتـصـرـفـ الصـانـعـ عـزـ وـجـلـ فـمـصـنـوـعـاتـهـ.

وـقـدـ قـيلـ: اـعـطـ الـآـرـاءـ حـقـهـاـ، وـاسـتـفـرـغـ نـفـسـكـ فـوـسـعـهـاـ، فـإـنـ خـانتـكـ الـحـقـائقـ،
 وـجـاءـتـكـ الـأـمـرـ علىـ خـلـافـ الـعـوـائـدـ، فـاعـلـمـ أـنـ قـدـرـ سـابـقـ لـاـ حـيـلـةـ فـيـهـ، وـلـيـسـ نـفـوذـ
 الـأـقـدـارـ مـاـ يـقـولـ الـفـاضـلـ إـلـىـ تـضـيـعـ الـحـزـمـ، وـذـلـكـ مـنـ أـخـلـاقـ الـجـهـالـ.

وـقـدـ ضـرـبـتـ الـحـكـمـاءـ لـذـلـكـ مـثـلاـ، فـقـالـواـ: بـيـنـمـاـ رـجـلـ يـجـتـشـ حـشـيشـاـ، إـذـ قـصـدـهـ ذـئـبـ،
 فـلـمـ يـفـطـنـ بـهـ الرـجـلـ حـتـىـ دـنـاـ مـنـهـ، فـلـمـ رـآـهـ الرـجـلـ اـشـتـدـ وـجـلـهـ مـنـهـ، وـفـرـ هـارـيـاـ نـحـوـ قـرـيةـ
 عـلـىـ شـاطـيـءـ نـهـرـ، فـلـمـ اـتـهـىـ إـلـىـ النـهـرـ، وـجـدـ عـلـيـهـ قـنـطـرـةـ مـكـسـوـرـةـ، وـرـهـقـهـ الذـئـبـ،
 فـقـالـ: كـيـفـ أـصـنـعـ؟ الذـئـبـ يـتـلـوـنـ، وـالـنـهـرـ عـمـيقـ، وـالـقـنـطـرـةـ مـكـسـوـرـةـ، وـلـسـتـ أـحـسـنـ
 السـبـاحـةـ، إـلـاـ أـنـ عـلـىـ حـالـ لـاـ أـجـدـ شـيـئـاـ أـحـرـزـ لـىـ مـنـ أـنـ أـجـأـ بـنـفـسـيـ إـلـىـ المـاءـ، فـوـقـعـ فـيـ
 الـمـاءـ، فـرـآـهـ أـهـلـ الـقـرـيـةـ، فـأـرـسـلـوـاـ إـلـيـهـ مـنـ أـخـرـجـهـ، وـقـدـ أـشـرـفـ عـلـىـ الـهـلـكـةـ، فـأـتـاهـمـ بـهـ، فـلـمـ
 صـارـ إـلـيـهـمـ تـسـانـدـ إـلـىـ حـائـطـ، فـلـمـ أـفـاقـ أـخـذـ يـحـدـثـهـمـ بـمـاـ لـقـىـ، وـعـظـمـ هـولـ مـاـ خـلـصـهـ اللـهـ

(١) انظر: الشـهـبـ الـلامـعـةـ لـابـنـ رـضـوانـ (صـ ١١٥ـ، ١١٦ـ)، بـدـاعـ السـلـكـ فـ طـبـائـعـ الـمـلـكـ لـابـنـ
 الـأـزـرقـ (٤٩٩ـ/١ـ، ٥٠٠ـ).

(٢) انظر: كـلـيـلـةـ وـدـمـنـةـ لـابـنـ المـقـفعـ (صـ ١٢٠ـ، ١٢١ـ).

منه، فيبينما هو كذلك، إذ قدم عليه الحائط فقتله^(١).

فهذا على سعيه مشكور، وفيما نزل به من ربه مغفور، ولو كان جاهلاً متواانياً، أو عاجزاً مفرطاً، لألقى بيده إلى الذئب، وقال: لعلني إذا عبرت النهر غرقت، وإذا بلغت إلى العدوة قلت.

وقالت الحكماء: إن من الخرم التوقف عند كل لحظة، ورب حرب جنح من لفظة، وقالوا: ولا يدع الوالى التثبت عندما يقول، وعندما يعطي، وعندما يعمل، فإن الرجوع عن الصمت أحسن من الرجوع عن الكلام، والعطية بعد المنع أجمل من المنع بعد العطية، والإقدام على الأعمال بعد الأنأة فيها، أحزم من الإمساك عنها بعد الإقدام عليها. وكل الناس يحتاج إلى التثبت، وأحوجهم إليه ملوكهم الذين ليس لقوفهم وفعلهم دافع، ولا عليهم مستحث.

وقالوا: ثلاثة على كل عاقل أن ينظر في إصلاحها، ولا يلقى بيده إلى تضييعها: إصلاح دينه، وإصلاح معيشته، وإصلاح ما بينه وبين الناس. وأربعة من كن فيه لم يستقم له عقل: التوان، وتضييع الخزم، والتصديق لكل مخبر، والتکذیب لكل عام^(٢).

ويجب على الحازم أن يجرى الأخبار كلها على التأمل، وينخذ الحق من أهل الباطل، ولا يأخذ الباطل من أهل الحق، فإنه إذا صدق كل مخبر، كان مثاله مثال المصدق المخدوع.

وقد ضربت الحكماء مثلاً، فقالوا: إن سارقاً رقى بيته، فلما أحس به صاحب البيت، قال لأهله سرّاً: اسأليني من أين هذا المال الذي عندي؟ فسألته، فقال: إن كنت سارقاً، فأرقى على البيوت، وأقول كلمات، فذكرها، فإذا قلتها تعلقت بضوء القمر، فترت سالماً، فإذا قضيت من الدار حاجتي، قلتها فصعدت. فغافله السارق قليلاً، ثم قالها، فسقط مكسوراً، فقال له صاحب الدار: من أنت؟ فقال: أنا المصدق المخدوع، فإذا قبل الإنسان كل ما سمع من غير نظر فيه، اعتراه مثل ذلك^(٣).

ويجب على الحازم اللبيب ألا يتوان في أوائل الأمور، رجاء أن يدرك أو آخرها، فإن ذلك هو العجز بعينه.

(١) انظر: كليلة ودمنة لابن المقفع (ص ٩٤).

(٢) انظر: كليلة ودمنة لابن المقفع (ص ٦٦).

(٣) انظر: كليلة ودمنة لابن المقفع (ص ٧٧ - ٧٩).

..... كتاب السياسة في تدبير الإمارة
 وقد ضربت الحكماء لذلك مثلاً، فقالوا: إن رجلاً كان عرياناً، وله شيء من قوته،
 في بينما هو ليلة نائم، إذ دخل عليه سارق، فجعل يأخذ طعامه ويجعله في كسانه، فقال:
 لأمهله حتى إذا فرغ من أخذه نهضت، فأخذت كسانه وأحرزت طعامي، ثم أخذته نوم،
 فانصرف السارق بطعمه، فكان ذلك من جنائية تضييعه، حيث لم يحتمل للأمر من
 أوله^(١).

وقد قالت الحكماء: إن الخازم من صفاته أن يكون فارغاً من أشغاله، متحرزاً لجميع
 أموره، حتى لو مات من ساعته، لم يندم على ما أخره من فعله.

* * *

الباب الثاني والعشرون

في الكتمان والإذاعة

الكتمان من رأس المروءة وقواعد التدبير، والإذاعة مؤذنة بالخraham الأشياء قبل
 إحكامها، فلا تقاوض في سرك إلا من ثق بتكمانه وتأنس لأمانته.

واعلم أنك على إذاعة ما كتمته، أقدر منك على كتمان ما أذعته، ومن أمثلهم في
 كتمان الأسرار: سرك أسيرك، فإذا أذعته صرت أسيره، وإذا كتمت أسرارك، فجاءت
 الأمور على غير اختيارك، صنت بالكتمان عرضك، ووقرت به نفسك، وإذا جاءت
 الأمور على مرادك، قدرت على إذاعتها من بعد ذلك.

واعلم أن صديق الصديق من آفات الأسرار؛ لأن الصديق يحدث صديقه، ويحدث
 كل واحد منهم صديقه، حتى يذيع الأسرار، ومن الخزم والمروءة لا تذيع أسرار أحد من
 أصدقائك إلى صديق ثان، فإنه إنما ائمن على أسراره أنت، ولم يأتمن صديقك، واحذر
 الإذاعة من الجليس والرسول والبريد والمشاور. وإذا قدم جواسيسك، فاستبدل بهم، فإنهم
 ربما انقلبوا عليك.

واعلم أنه قد ينعكس التدبير، فيحتاج إلى الإذاعة في بعض الأمور، وتضطر الحال إلى
 التشنيع والتهوييل، فيكون الخزم في ذلك.

* * *

(١) انظر: كليلة ودمنة لابن المقفع (ص ٦١، ٦٢).

باب الثالث والعشرون

في العجلة والتواني والتوسط

العجلة مذمومة على وجهين، ومذمومة على وجهين، فأما الوجهان اللذان هى مذمومة عليهم، فأخذهما: العجلة في الأمور قبل تأملها وتدبرها، فذلك مذموم عند جميع العقلاء، ومسدلة في آراء الحكماء، ومن أمثالهم في ذلك: رب عجلة تكب ريشا. وقالوا: العجلة مفتاح الندامة، والتأنى حصن السلامة، وقالوا: التأنى مع الخيبة خير من النهوض مع النجاح، وفي الحديث: «من عجل أخطأ أو كاد، ومن تأنى أصاب أو كاد»، وقالوا: التأنى في الأمور أول الحزم، والتسريع إلى الخطأ عين الجهل^(١).

والوجه الثاني: الذى تدم عليه العجلة، هو أن يطلب الشيء قبل أوانه، ويلتمس وجوده قبل إبانه، فإنه من الأمور أسباب لابد لها من الأنأة والصبر، فطالبها قبل حينها كطالب الشمرة قبل أوانها، فمن ذلك ما لا يتھيأ إلا في سن الشيخوخة، وما لا يبذله الملوك لعمالهم وزرائهم إلا بعد طول الصحبة، وأكيد التجربة، فطالب بهذه الأمور قبل أوقاتها منسوب إلى العجلة، موصوف بضد الحكمة، ومن ذلك السرعة في قطع المسافة، ومن أمثالهم: شر السير الحقيقة.

وأما الوجهان اللذان تدم بهما العجلة، فأخذهما: انتهاز الفرصة بعد إحكام المعرفة، فإن الأمور منها ما يفوت بمerror الوقت، ومقارقة المكان، ألا ترى أن الخطيب الماهر إذا فكر في المعنى المصيب بعد نزوله، فقد فاتته الفرصة بإراده، وصار مضيئاً له في وقته ومكانه، وأن اللاعب المحسن الشطرنج إذا فكر في الحركة بعد مفارقته النسبة، كان بتواينه مذموماً، وبعجلته محمداً.

والحزم أن توضع الأشياء في مواضعها، وتفعل في أوقاتها. ألا ترى أن المهر إذا وث على الجرذ من قبل خروجه من الجحر، كان مؤذياً لنفسه بالتعب، ومؤذناً لعدوه بالحذر، وإذا أمهله بعد خروجه حتى يعود إلى حجره، كان مضيئاً لفترصته، مسدلاً لعمله.

والوجه الثانى الذى تدم فيه العجلة هو الذى ضدتها التوانى المذموم، وهو أن يترك الأمور إلى آخر أوقاتها، فإنه ربما عرضت حينئذ عوارض تمنع من إتمامها، فيكون ذلك داعية إلى انحرافها، ومن أمثال ذلك: أن رجلاً أتى نهرًا بينه وبين منزله، فقال: أنام على

(١) انظر: التمثيل والمحاضرة للشعالى (ص ٤٢٠).

هذا النهر، حتى إذا تملأت من نومي، قمت وأتيت متزلى، في بينما هو نائم، إذ حمل الوادى بسيله، فمنع الرجل الوصول إلى منزله. وقيل لبني أمية: بأى شيء ذهب ملككم؟ فقالوا: بتضييع الحرث، وترك شغل اليوم إلى الغد^(١).

فأما التوسط، فإنه يكون في غير الأماكن التي تمدح فيها العجلة، ويذم فيها التأخير، ومن أمثلهم في ذلك: ما كان الرفق في شيء إلا زانه، ولا كان الخرق في شيء إلا شانه. وقالوا: إذا لم تدرك الحاجة بالرفق والدوام، بأى شيء تدرك؟.

* * *

باب الرابع والعشرون

في الإنفاق وصفة الجود والإمساك

الأصل في الجود أن تؤتى الحقوق أهلها، وتتفضل بعد ذلك ببعض التفضيل، ثم إن استطعت أن تكثر من الفضل، فافعل.

وقالت الحكمة: الجود أن تكون بمالك متبرعاً، وعن مال غيرك متورعاً، واعلم أن الجود لا يتهيأ إلا مع التنمية، ولا يستقيم مع التضييع، ولا مع التبذير، ولا مع ترك النظر في تنمية المال.

وقد قالت الحكمة: لا يزهدنك في التقدير كثرة المال، فإن أكثر الناس مالاً أشد هم إلى التقدير حاجة، فإن بقليل الإتلاف يتلف كثير من المال.

والملوك أشد الناس ذنبًا في الإتلاف؛ لأنهم لا قوام لهم إلا بالمال، وأقل الناس عذرًا في البخل؛ لأنهم آمنون من الفقر، والسوقة بخلاف ذلك؛ لأن الفقر لاحق بهم، وهو دون الغنى ممكן.

واعلم أنه لا يكون الشبع والإخوان والأهل والأعوان والحسن إلا مع المال، ولا تظهر المروءة والرأى والقوة إلا به^(٢).

وقد وجدنا من لا مال له إذا أراد أن يتناول أمراً، قعد به العدم عنه، كالماء الذي يبقى في الأودية عن مطر الصيف، فلا يصل إلى نهر ولا إلى بحر؛ لأنه لا مادة له،

(١) انظر: سراج الملوك للطريوشى (ص ٥٥).

(٢) انظر: الأدب الكبير لابن المقفع (ص ١١٤).

ووْجَدْنَا مِنْ لَا مَالَ لَهُ، فَلَا أَهْلَ لَهُ، وَمِنْ لَا أَهْلَ لَهُ، فَلَا ذُكْرَ لَهُ، وَمِنْ لَا مَالَ لَهُ، فَلَا عَقْلَ لَهُ، فَلَا دُنْيَا وَلَا آخِرَةً.

فيجب على العاقل إذا أحب الجود أن ينظر في التنمية، فإن جبال الكحل ما لم يكن لها مادة، فنيت بما يجعل منها في الأعين ويتناول منها بالمراد، وتحر القصد تحف عليك المؤمن، وخذ من الجود بشعبه، ومن الضنانة بأخرى، فإنه لا جود لمن لا ضنانة له، ولا ضنانة لمن لا تدبير له، ولا مال لمن لا جود له.

واعلم أن الجود ساتر العيوب، غارس للمحبة في القلوب، وإن ر بما يكون سبباً لتكسب المال، ومحزاً لكثير من جميل الخصال، وأنه مع الإسراف فيه يكون الانقطاع عنه، وأحسن ما في ذلك أدب الله لنبيه، عليه السلام، في قوله عز وجل: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَعْلُولَةً إِلَى عَنْقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبُسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّخْسُورًا﴾ [الإسراء: ٢٩].

وأحسن ما رأيت في الجود والإمساك من أقوال الحكماء والشعراء، قول أبي الطيب المتنبي:

فلا ينحلل في الجود مالك كله فينحل مجد كان بالمال عقده
ودبره تدبير الذى المجد كفه إذا حارب الأعداء والمال زنده
فلا مجد فى الدنيا من قل ماله ولا مال فى الدنيا من قل مجده^(١)

قلت: ومن صفات جود العقلاء أن يكون معتدلاً في مقداره، معجلاً لا يكدر بانتظاره، محقرًا لا يتبع بالمن، منسياً لا يجدد بالذكر، فإن احتراره يعظمه، وستره يظهره؛ لأن المطلوب منه تكين الحبة، وتحسين الثناء، وتعزيز النصرة، ولا يصح ذلك فيه إلا بوصوله إلى قابله في أجمل صورة وأحسن هيئة.

واعلم أن الفقر خير للبخيل من ماله؛ لأن ماله مع البخل يضر بعرضه، ويحضر على مضرته، فهو يذل نفسه، ويصون ماله، فماه حسرة عليه، ووديعة في يديه.

وقال الحكيم: لا تسأل البخيل، فإنه إن حرملك أحزاك، وإن أعطاك استعداك، فاما سائر النفقات، فالآداب فيها التوسط، ويكتفى من ذلك قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾ [الفرقان: ٦٧].

* * *

(١) انظر: ديوان المتنبي (٤٥/٢).

الباب الخامس والعشرون

في الشجاعة والجبن

الأصل في الشجاعة ربوط الجأش، وقلة التخوف في مواطن البأس، فإن صحب ذلك الحذر، والتوقى، ووضع القتال في مواضعه، كان ذلك شجاعة، وإن صحبه ترك التوقى، وقلة الحذر، ووضع القتال في غير مواضعه، كان هوجا.

والجبن شدة الخوف، واضطراب الجأش، والنكول عن مواضع الحرب، فإن كان النكول عن مواطن المهر لا غير ذلك، فهو ثبت، وليس بجبن، والجبن والشجاعة غرائز في أصل الخلقة، والشجاعة تحسن في مواطن ثلاثة:

أحدها: أن يغلب الظن مع القتال على الظفر والسلامة.

والثانى: أن يكون القتال واجباً بالشريعة، أو خوفاً من العار والفضيحة.

والثالث: أن يكون الملائكة متيقناً مع الفرار كتيقنه مع الإقدام.

فهاهنا يكون القتال أكرم وأسلم؛ لأنه ربما أدى إلى الخلاص، وقد أدى إلى الظفر، والشجاعة من محسن الأخلاق، وغرايز الكرام، والشهرة بها محمودة؛ لأنها تكفى كثيراً من القتال، ويكون صاحبها منصوراً بالرعب، بخلاف الوصف بالدهاء والحيلة، فإن الوصف بهذا مضره على صاحبه، على ما نبيه في بابه، إن شاء الله تعالى.

وما يرغب في الشجاعة أنا بحد المزائم يموت فيها من الجناء والضعفاء أكثر مما يموت فيها من الشجعان والأقوياء، فالجبن على هذا ليس بسبب إلى السلامة، مع ما فيه من العار والفضيحة والذلة وحرمان الحاجة.

وما يستحق الإنسان به اسم الشجاعة، أن يكون لا يحدث نفسه بالفرار، وما يبالغ فيه له في الوصف بالشجاعة، أن يكون أول حامل، وآخر منصرف، مع شدة التوقى والحدر، والمدافعة في موضع الضرر، وهذه النكت في الشجاعة تغنى عما سواها إن شاء الله تعالى.

باب السادس والعشرون

في الحرب والمسالمة

للملك أن يبدأ عدوه باللين، والمسالمة، والبذل، وطلب المواصلة، والسكنون، فإن لم يفعل، أو كان في الحال ما يقتضي ذلك، رجع معه إلى الكيد، والحيلة، وتشتيت الأصحاب، وتأليب الأعداء عليه، وتسلیط الغرباء له على عدوته، وأخذ الأمور بما ينفق فيه القول دون الفعل، ولا يصل معه إلى الحرب حتى تعوزه الحيل كلها، فإن الحكماء قد قالوا: أكيس القوم من لم يلتمس الأمر بالقتال ما وجد إلى غيره سبيلاً، وأن الحرب ينفق فيها من الأعمار، وغيرها ينفق فيها من الأموال.

وقد قالت الحكماء: إن العدو مثل الخراج الذي يُبتدا في علاجه بالترطيب والتحليل والتسكين، فإن لم ينجح بذلك، رجع فيه إلى الكى، وهو آخر العلاج، وال الحرب آخر ما يجب استعماله.

واعلم أن العاقل، وإن وثق بقوته ومنعته وفضله، لا يجب أن يحمله ذلك على أن يحيى على نفسه عداوة وبغضاً هو عنها في غنى، اتكالاً على ما عنده من الرأى، وثقة بما لديه من القوة، فإنه في ذلك بمثابة الطبيب الماهر الذي عنده الترياق الفائق، لا يحسن منه أن يشرب السم القاتل، اتكالاً على ما عنده من الدواء النافع.

واعلم أن الصلح أحد الحروب التي يدفع بها الأعداء عن المضرة، فإذا كثر أعداؤك فصالح بعضهم، وأطعم بعضهم في صلحك، واستقبل بعضهم بحربك^(١).

وإذا ابتليت بحرب، فلا تأمن عدوك وإن كان صغيراً، فإن العدو كالنار التي تربى من الشراراة، والتخلة التي تنبت من التواة، وربما نال العدو بصغره، ما عجز عنه عدوه مع كبره، كالسيف الذي يقد الهامة، ويعجز عن فعل الإبرة.

ولبعض الشعراء في هذا المعنى:

ولا تحقرن عدوأ رماك وإن كان في ساعدك قصر
فإن السيف تحز الرقاب وتعجز عما تنال الإبر
ويجب على العاقل إذا بعد عدوه، أن لا يأمن معاودته، وإذا انهزم، لا يأمن كرته، وإذا

(١) انظر: الشهـب الـلامـعة لـابـن رـضـوان (ص ٩٦).

..... كتاب السياسة في تدبير الإمارة
 قرب، أن لا يأمن مواثيته، وإذا رأه وحيداً أن لا يأمن مكره، وإذا رأى عسکره قليلاً، أن
 لا يأمن كمينه.

ويجب على العاقل أن يكون متأهلاً للحرب في حال سلمه، خائفاً من العدو في حال
 صلحه، فإن العدو الذي يصالحك لأمر يضطر إليه، لا يخرج بالصلح عن طبعه، وإنما مثله
 الحكماء بالماء البارد الذي تضطره النار إلى حرارته، فإذا زايلته رجع إلى طبعه، وما كان
 عليه من برد.^(١)

واعلم أن الجهل كل الجهل تضييع الفرصة، إذا أمكتن في العدو، والأمر الجسيم إذا
 ظفر به، فإن الحكماء قالوا: من التمس فرصة الأمر، ثم أمكتنه فضيعها، ولم يقدر عليها.
 ومن وجد عدوه ضائعاً ومغرراً، فلم يسترح منه، أصابته الندامة حين يقوى العدو
 ويستعد، ثم لا يقوى عليه^(٢).

ومن وجد إلى اختلاف أعدائه، وتسليط كل فريق منهم على صاحبه سبيلاً، ثم توالي
 هو الحرب بنفسه، فلا شيء أعظم من جهله، وكان يقال: إن من الأعداء من يعمل في
 صلاح عدوه بإزاحتة من غيره من أعدائه، أو في الحيلولة بينه وبين من هو أعظم من
 ضده، ومنهم من يعمل في بعاده، ومنهم من يعمل في هلاكه.

وقالت الحكماء: إذا طلب اثنان أمراً، ظفر به أفضلهما مروءة، فإذا استويا في المروءة،
 فأفضلهما رأياً وأشددهما ساعداً، فإن استويا في ذلك، فأسعدهما جداً وأتمهما سعداً.

واتخذ من أعونك ورجالك وزرائك من يحسن الفعل، وإن لم يحسن القول، ولا
 تأخذ من يحسن القول ولا يحسن الفعل، فإن الذي يحسن الفعل، إن أبدى الصمت
 ضعفه، كشف الفعل عن قوته، والذي يحسن القول، إن أبدى القول قوته، كشف الفعل
 عن ضعفه.

وقد قيل: إذا كان الملك جاهلاً، ووزراؤه عالمون، استقام أمره، وإن كان عالماً
 ووزراؤه جاهلون، تفرق عليه أمره، واضطرب عليه رأيه. وقيل: اختر رسولك في الحرب
 والمسالمة، فإن الرسول يلين القلب ويخشننه، ويعيد الأمر ويقربه، ويصلح الود ويفسده،

(١) انظر: الشهب اللامعة لابن رضوان (ص ٩٧).

وبه يستدل على عقل مرسله، ومنه يسترق ما خفى من خبره.

وإذا ابتليت بالحرب، فأذك العيون بالنهار، وبالغ في الحرس بالليل، وخدنق إن كنت مقيمًا، وحسن مضاربك^(١)، ول يكن جندك عليك حصناً، ولأنفسهم حرساً، واحتل للشمس أن تكون معك في وقت اللقاء، وللريح أن تكون معك في وقت الهجوم، وللماء وللمرعى أن يكونا معك في مكان التزول، واحف آثارك عن عدوك، واعمل في حين لقائه على إراحة ظهرك، وكراعك، وثقف جهاته بمن تثق به من رجالك، واحذر من الإطراد أن تستمر هزيمة، ومن الكمين أن يأتيك غفلة، ومن رحلك أن يخالف إليه، وإن استطعت أن تخالف عدوك إلى رحله فافعل، وإن انضم عدوك فلا تحمل بينه وبين الهزيمة طمعاً في استئصاله، فإن ذلك ربما كان سبباً لثباته، والذى تناهى منه في ظهره أكثر من الذى تناهى منه في وقوفه.

وإذا هزمت قوماً فثبت ثباتاً في مملكتك، وإذا غلت فعم آثارك، واجعل الليل جنتك، وأعلم أن المزيمة تحل العزيمة، وأن الهارب لا يرجع على صاحب، وأن الفرار في وقته ظفر، وأن القتال في غير مكانه عناء، والله يقيق للمكارم، ويصونك من المكاره^(٢).

* * *

الباب السابع والعشرون

في التحبب والمواصلة

من لانت كلمته، وجبت محنته، ومن لان عوده، كثرت أغصانه، وبالرفق يملك الأمر كله، وأفضل الناس من تواضع عن شرف، وعفا عن قدرة.

واعلم أن البغضة خوف وعداب، وأن المودة أمن وراحة، فأكثر من يؤمنك ويريحك، واهجر من يعذبك ويخيفك. وأعلم أن الحبة تكفى الحروب، وتبلغ المطلوب، وتتفى المرهوب.

واعلم أن الكلمة الطيبة تسهل الوعر، وتذلل الصعب، وتكثر الصحب، وتملك القلب، ولو لم يكن في هذا الباب إلا قوله تعالى: «إذْ قُوَّ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي يَئُنَكَ وَبِيَنْهُ عَدَاؤَهُ كَانَهُ وَلِيٌ حَمِيمٌ» [فصلت: ٣٤]، لكن كافياً، بل وأفياً، فقد قالوا: حسن الخلق يدل على طيب الأصل، وكرم الفرع، ويقود إلى راحة القلب.

(١) انظر: الشهب اللامعة لابن رضوان (ص ٩٨).

(٢) انظر: التمثيل والمحاورة للشاعري (ص ١٥٣).

وقالوا: أظهر الناس أعرacaً أحسنهم أخلاقاً. وقالوا: المروءة ألا تعمل في السر ما تستحبى منه في العلانية. وقال أرسسطوطاليس: المروءة استحياء المرء من نفسه. وقالوا: من عاشرته بحسن الخلق، وكرم الأدب، استنصرت بقلبه عليه.

وأربعة أشياء إذا اجتمعت في السلطان، كسر صحبه، ووجب حبه: العدل، والبذل، والت Hibb، والمروءة في الخلق الساجي، والكف عن القبيح.

* * *

باب الثامن والعشرون

في الحيلة والمكر والخداعة

يجب أن تعرف الحيلة ليعمل بها، وليحتذر منها، وفي الحديث: «الحرب خدعة»، وأدلى الحيلة ما كان بالرياء والتلاعيب بالديانة، والغضاضة أردى خصال الحيلة. وتحتاج الحيلة إلى التلطف والتمرن، والاحتراض منها أن تتعكس، والاستعداد لها إذا فطن بها كيف التخلص منها، والاعتذار لها.

وقد قالت الحكماء: من لم يتأمل بعين عقله، لم يقع سيف حيلته إلا على مقاتلته. وربما احتاجته الحيلة إلى مقدمات، تؤنس المحتال عليه بها، حتى يطمئن إليها.

واعلم أن كثيراً من الحذر قد يكون عوناً على صاحبه، ومشعرًا بما يخفيه في قلبه، فيجب على العاقل ألا يأتى من ذلك إلا ما ينكتم له، ولا يفطن به.

والحيل في الحروب وغيرها كثيرة الوجوه، وقد ضرب الناس لها أمثالاً، وأكثر ما تكون في الحروب بالكتب المستخرفة، والجوايس المأحوذة، وإشعار العدو أن أصحابه عليه لا له، وأنهم يضمرون خلافه، وأن عدوه قد تضافر عليه مع غيره من أعدائه، وأن كثيراً من عماله قد مالاً عليه، وأرسل إلى عدوه، وأن تعنى عليه الوجوه التي يلقاه عدوه عليها، ويريه أنه يضرب له على أبعاض أنظاره ليشغله بالاحتياط على غير جهته بتفريق عسكره، وأن يريه أنه راجع عن قتاله لتفرق حشوده، ليرجع إلى مأمنه^(١).

ووجوه الحيل أكثر من أن يحاط بها، وإنما هي مواد العقول، ونتائج الفكر والتجارب، وقد قالت الحكماء: لطيفات الحيل أبْنَحَ من الوسائل، والحيلة أَبْنَحَ من القوة.

(١) انظر: الشهاب اللامعة لابن رضوان (ص ١٨٠).

واعلم أن الإقبال ينصر من الحيل ما لا معنٍ له، ولا يعتد بمثله، والتعذير يفسد منها ما لا مثيل له، وقد قالت الحكماء: إذا انقطعت المادة، كان الحتف في الحيلة، وقالوا: لا تحمل الحركة في التعذير، فإنها تعذر، وقالوا: لا يجب للعاقل أن يتكل على الإقبال، فيترك التحذر والاحتياط.

* * *

الباب التاسع والعشرون

في المداهى والتغافل

الدهاء اسم لوضع الأمور في مواضعها، والكف عما لا نفع فيه انتظاراً لما فيه النفع، وقد يوقع أيضاً هذا الاسم على من كثرت حيلته، وقويت فطنته، وكان وصوله إلى أغراضه بألف الوجه، التي يمكن التوصل بها إليها، فتراه أبداً كأنه أبله، وهو متباله، فهو يخصى دقائق الأمور، ويدبر لطيفات الحيل، فلا ينطق حتى يرى جواباً مسكتاً، أو خطاباً معجزاً، ولا يفعل حتى يرى فرصة حاضرة، ومضرة غائبة، فعدوه مفتر بعاداته، ومقدر عليه الغفلة والبله بعوایته، وهو مثل النار الكامنة في الرماد، والصوارم المكنونة في الأغماد^(١).

واعلم أن الدهاء منه عند الحكماء التبرؤ من اسمه، وألا يوصف المتمادي والمتجاهل ب فعله، فإنه إذا لم يفطن له، وصل مع الغفلة عنه إلى فرسته، وأنحد عدوه وهو في غرته، وإذا اشتهر بالدهاء، لم يأمن أن ينصت له حكيم، أو يتحرز منه ضعيف.

ومن آداب العاقل دفن [إربه]^(٢) ما استطاع، وأن يعرفه الناس بالمساحة في الخلقة، والاستقامة على الطريقة.

وإذا كنت هياباً للأمور بما معك من التحرز والتعقب، فإياك أن تشعر الناس بهيتك لها، فإن ذلك مما يجرؤ عليك العدو، ويهدنفك عند الصديق، ويدعو إليك منهم كل الذي هبته.

وإذا كنت لل مدح والثناء محباً، فإياك أن تشعر الناس بذلك، فإنهما إذا شعروا به، كان

(١) انظر: بدائع السلوك في طبائع الملك لابن الأزرق (ص ١٦٣).

(٢) ما بين المعقودتين زيادة من الأدب الكبير (ص ١٦٣)، والإرب هو العقل. انظر: لسان العرب ٥٥/١ (مادة/أرب).

كتاب السياسة في تدبير الإمارة ٦٦
 ثلثة يقتسمون عليك منها، وصرت كمادح نفسك، ولكن اصنع من الفضائل والمعروف ما تستحق به المدح، فسيأتيك وأنت مظهر لكراهيته، ومتبرئ من استحقاقه، واعلم أن الدهاء كل الدهاء مقاربة الناس في عقوفهم، فإنه السبب إلى السلامة من غوايهم، ومنه أيضاً التغافل عن كل ذنب لا يستطيع على العقوبة عليه، وعن عداوة كل من لا يقدر على الانتصار منه، فأما التغافل عما لا يعني، فهو العقل.

وقد قالت الحكمة: لا يكون المرء عاقلاً حتى يكون عما لا يعنيه غافلاً، وجامعه إلا تتكلم حتى ترى نكتة، ولا تفعل حتى ترى فرصة، وأن تتحلى بالغفلة، وأن تأنت في نهاية الفطنة.

* * *

الباب المؤفي ثلاثة

في فنون من الحكم والأدب

الأدب أكرم الجوادر طبيعة، وأنفسها قيمة، وبه ترتفع الأحساب الوضيعة، وتفاد الرغائب الجليلة، وبه يعتز من غير عشيرة، ويتنصر من غير دربة، وهو المؤنس في الوحشة، والصاحب في الغربة، والجمل في المغيب والحضره.

وأدب النفس أصل أدب الدرس، فلا ينمى الشيء دون مادته، ولا يطول الفرع إلا بأصله، وحلى الرجال ما يحسنون من الأدب، وحلى النساء ما يلبسن من الذهب، والفتنة الإصابة بالظن، ومعرفة ما لم يكن بما كان، والعاقل ينظر أولاً لصيانة دينه، ثم لصيانة نفسه، ثم لصيانة ماله.

وقدم الآخرة، تتبعك الدنيا، وقدم الدنيا، تذهبهما جيئاً، وتقوى الله عز وجل هي العدة الباقي، والجنة الواقعية، وظاهر التقوى شرف الدنيا، وباطنها شرف الآخرة، وسادات الدنيا الأسخياء، وفي الآخرة الأتقياء، وعادات السادات، سادات العادات، ومن عفت أطرافه، حست أوصافه، ولا سرف في الخير، ولا خير في الشرف، والشرف في العلم، والعلم في الشرف.

وإذا لم تدرك الفضائل بآبائك، تدركها بحسن أفعالك لأبنائك، والجود غاية الزهد، والزهد غاية الجود، وإن الله تبارك وتعالى يقتضى الإنعام منك بالإإنعام عليك، فأفتد من فائدته، واستفاد بفضلك من فضله، والتواضع في الشرف أشرف منه، والتواضع مصيبة

الشرف، والحق ظل ضليل، والباطل منقطع قليل، وحق مغلوب خير من باطل غالب.
وإذا غلت الحق فإنما غلت نفسك، وإذا احتجت للباطل، فإنما خادعت عقلك، وما
فأنت اليوم لا يدرك أبداً.

ومن الفراغ تكون الصبرة، وعمل الناس في الفراغ والصحة، والماضي بعيد وإن
قرب، والآتي قريب وإن بعد، وما وافق الطباع تمكّن، وما خالفها تغير، وأثبتت
المرءات مالم ينهنها الفزع، ولم يغره الطمع، والشّكر قيد النعم، وعصمة من النقم،
وأنت أخو العز ما التحفت بالقناعة، وأنت أخو الدوام، ما وقفت دون الغاية، وما أقبح
التغريب بالعقل، وما أوحش النعم عند الجاهل. وما توانيك وأنت للفوات خائف، وخذ
من توانيك لارتحالك، ومن شبابك لا كتها لك، ومن صحتك لسقملك، ومن صباك
لهرملك.

وقال ابن المفع في آخر كتابه المعروف بـبيتيمة الدهر: إنني مخبرك عن صديق لي، كان
من أعظم الناس في عيني، وكان الذي عظمه في عيني، صغر الدنيا في عينيه، كان
خارجًا من سلطان بطنه، فلا يعييها ما لا يجد، ولا يكثُر إذا وجد، وكان خارجًا من
سلطان فرجه، فلا يستخف له رأياً ولا بدناً، وكان خارجًا من سلطان الجهالة، فلا يقدم
يدًا ولا بدناً إلا على ثقة بمحنة، وكان أكثر دهره صامتاً، فإذا قال بذ القائلين، وكان
ضعيفاً مستضعفًا، فإذا جاء الجد، فهو الليث عاديًا.

وكان لا يدخل في دعوى، ولا يشارك في مراء، ولا يدلّي بمحجة حتى يرى قاضياً
منصفاً، وشهوداً عدولًا، وكان لا يلوم أحداً على ما قد يكون العذر من مثله، حتى
يعلم ما وجه عذرها، وكان لا يشكّو وجعاً من لا يرجو عنده البرء، ولا صاحباً من لا
يرجو عنده النصيحة لهما جمِيعهما، وكان لا يتبرم، ولا يسخط، ولا يتشكي، ولا ينقسم
من الولي، ولا يغفل عن العدو، ولا يخص نفسه دون إخوانه بشيء من اهتمامه بجيشه
وقوته، فعليك بهذه الفضائل إن أطقتها، وإن فخذ ما أطقت منها، فإن أحذ القليل خير
من ترك الجميع.

والحمد لله حق حمده، والصلوة على سيدنا محمد نبيه وعبده. انتهى.

المحتويات

٥	ترجمة المصنف
٦	إهداء خاص
٧	وصف المخطوط
٨	صور النسخ الخطية
١٩	الباب الأول في الحض على القراءة والتعلم
٢٠	الباب الثاني في آداب النظر والتفهم
٢١	الباب الثالث في الاستشارة وصفة المستشار
٢٤	الباب الرابع في المعيشة وسياسة الأجسام
٢٧	الباب الخامس في الفرار من سوء العادة، ورياضة النفس قبل الحاجة
٣٠	الباب السادس في الخلطاء والأصحاب
٣٣	الباب السابع في صفة الكتاب والأعون والحجاب
٣٤	الباب الثامن في الظهور والمحجة
٣٥	الباب التاسع في هيئة الجلوس والركوب وسائر التصرفات
٣٦	الباب العاشر في سياسة الحاشية والجند
٣٨	الباب الحادى عشر في تقسيم الجند والحاشية على الأعمال
٤٠	الباب الثانى عشر في معاشرة أصحاب السلطان بعضهم لبعض
٤٢	الباب الثالث عشر في أقسام المسلمين وكيفية سيرهم
٤٥	الباب الرابع عشر في أقسام الناس وما تقابل به طبقاتهم
٤٧	الباب الخامس عشر في الأدلة التي يستدل بها على أهل الفضل والتقيصة والتوسط
٤٧	الباب السادس عشر في الكلام والصمت
٤٩	الباب السابع عشر في الحلم والصبر
٥١	الباب الثامن عشر في ترك الحلم إذا أدى إلى الفساد
٥١	الباب التاسع عشر في الغضب والرضا
٥٢	الباب المولى عشرين في التجبر والخضوع
٥٣	الباب الحادى والعشرون في الحزم والتغريب
٥٦	الباب الثانى والعشرون في الكتمان والإذاعة
٥٧	الباب الثالث والعشرون في العجلة والتوانى والتوسط

المحتويات	٧٠
الباب الرابع والعشرون في الإنفاق وصفة الجود والإمساك	٥٨
الباب الخامس والعشرون في الشجاعة والجن	٦٠
الباب السادس والعشرون في الحرب والمسالمة	٦١
الباب السابع والعشرون في التحجب والمواصلة	٦٣
الباب الثامن والعشرون في الحيلة والمكر والخدعية	٦٤
الباب التاسع والعشرون في التداهي والتغافل	٦٥
الباب الموف ثلاثة في فنون من الحكم والأداب	٦٦

النَّجْمُ الْمَسْلُوكُ فِي سِيَاسَةِ الْمَلُوكِ

للشِّيخ عَبْد الرَّحْمَنِ بْن عَبْد اللَّهِ بْن نَصْرِ الْقَيْزَرِيِّ
المتوفى سنة ٥٩٠ هـ

تحقيق
محمد حسن إسماعيل أحمد فريد المزیدیت

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ترجمة المصنف

الشيزرى

هو العالمة الأديب الفقيه الطبيب القاضى المعتبر: عبد الرحمن بن نصر بن عبد الله أبو النجيب، حلال الدين العدوى الشيزرى، وقيل: الشيرازى، والشيرازى، قاضى طبريا، شيخ صلاح الدين الأيوبى وطبيبه، نسبته إلى قلعة شيزر قرب المرة من أعمال حلب.

مصنفات

- ١ - النهج المسلوك فى سياسة الملوك، بتحقيقنا.
- ٢ - نهاية الرتبة فى طلب الحسبة، بتحقيقنا.
- ٣ - الإيضاح فى أسرار النكاح، بتحقيقنا.
- ٤ - خلاصة الكلام فى تأویل الأحلام، بتحقيقنا.

وهو كغيره من كثیر من المصنفين، لم يُنصف فى ترجمته، وقد توفي على الراجح سنة ٥٩٠ هـ، وقيل: ٥٨٩ هـ.

مصادر ترجمته

- ١ - الأعلام للزرکلى (٣/٤٠).
- ٢ - كشف الظنون (١٩٨٧).
- ٣ - هدية العارفين (١/٥٢٨).
- ٤ - مجلة الكتاب (٢/٦٥٩).

٥ - معجم سركيس (١١٧٥).

٦ - فهرس معهد المخطوطات العربية.

٧ - فهرس دار الكتب الظاهرية.

٨ - فهرس مكتبة شسترتي (٤٨٨).

BROCK.S.I. ٨٢٢ - ٩

١٠ - قائمة دار الكتب العلمية، بيروت.

ولقد اعتمدنا في تحقيق كتاب النهج المسلوك في سياسة الملوك للشيزري، على نسخة طبعت بمطبعة الظاهر سنة ١٣٢٦هـ.

كتبه: محمد حسن محمد حسن إسماعيل

أحمد فريد المريدي

١٥ ذو القعدة ١٤٢٢هـ

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ^(١)

الحمد لله^(٢) الذي عجزت العقول^(٣) عن معرفة ذاته، والأفكار عن الإحاطة بكتنه

(١) الباء للملابسة، والظرف مستقر، حال من ضمير ابتدئ الكتاب، كما في: دخلت عليه بشاب السفر، أو للاستعانة، والظرف لغور، كما في: كتبت بالقلم، من اختصار الأول نظم إلى أنه دخل في التعظيم، ومن اختصار الثاني نظر إلى أنه مشعر بأن الفعل لا يتم ما لم يصدر باسمه تعالى، وإضافة اسم الله تعالى إن كانت للاختصاص في الجملة، تشمل أسماءه كلها، وإن كانت للاختصاص وضعًا لذاته تعالى المنصف بالصفات الجميلة، اختص بلفظ الله للوفاق على أن ما سواه معان وصفات، وفي التبرك بالاسم والاستعانة به كمال التعظيم للمسمى، فلا يدل على اتحادهما، بل ربما يستدل بالإضافة على تغايرهما.

والرحمن الرحيم: أسمان بنيا للمبالغة، من رحم، كالغضبان من غضب، والعليم من علم، والأول أبلغ؛ لأن زيادة اللفظ تدل على زيادة المعنى، ومحتص به تعالى بحسب الوضع، وليس كذلك، بل لأن معناه المنعم الحقيقي البالغ في الرحمة غايتها، وتعقيبه بالرحيم من قبيل التتميم، فإنه لما دل على جلائل النعم وأصولها، ذكر الرحيم ليتناول ما خرج منها.

انظر: القاموس المحيط للفيروزآبادي (٤/٤ - ٢٩٢)، غرر الأحكام لمنلاخسرو (١/٣).

(٢) افتتح المصنف، رحمة الله، بعد التيمن بالبسملة بحمد الله تعالى، أداءً لحق شيءٍ بما يجب عليه من شكر نعماته، التي تأليف هذا الكتاب أثر من آثارها، واقتداءً بالكتاب العزيز، وعملاً بخبر: «كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه ببسم الله الرحمن الرحيم، فهو أقطع»، وفي رواية: «بالحمد»، وفي رواية: «بالحمد لله»، وفي رواية: «وكل كلام لا يبدأ فيه بالحمد، فهو أخذن»، رواه أبو داود وغيره، وحسنه ابن صلاح وغيره، ومعنى ذي بال، أي حال يهتم به، وفي رواية لإمام أحمد: «ما لا يفتح بذكر الله، فهو أبتر وأقطع». انظر: نهاية المحتاج للشمس الرمل (١/٤).

(٣) جمع عقل، وبه تعرف حقائق الأمور، ويفصل بين الحسنات، وقد ينقسم قسمين: غريزى، ومكتسب، فالغريزى هو العقل الحقيقى، وله حد يتعلق به التكليف لا يتجاوزه إلى زيادة، ولا يقصر عنه إلى نقصان، وبه يمتاز الإنسان عن سائر الحيوان، فإذا تم في الإنسان سمي عاقلاً، وخرج به إلى حد الكمال، كما قال صالح بن عبد القodos:

إذا تم عقل المرء ثمت أموره وتمت أماناته وتم بناؤه

وروى الضحاك في قوله تعالى: ﴿لَيُنذَرَ مَنْ كَانَ حَيَا﴾ [يس: ٧٠]، أي من كان عاقلاً.

وأختلف الناس فيه وفي صفتة على مذاهب شتى، فقال قوم: هو جوهر لطيف يفصل به بين حقائق المعلومات. ومن قال بهذا اختلفوا في محله، فقالت طائفة منهم: محله الدماغ؛ لأن =

كتاب النهج المسلوك في سياسة الملوك للشيزرى صفاته، وتحيرت الأبصار في بداع مصنوعاته، وشهدت له بالوحدانية عجائب أرضه وسمواته، وبعد: فأحمده على منته العظام، وأياديه الجسم، حمد معترف بسواعي الأنعام، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، إلهًا منعوتاً بالجلال، موصوفاً بالكمال، منزهاً عن الحركة والسكنون والانتقال، مقدساً عن الجسم والشج والخيال، وأشهد أن سيدنا محمدًا عبد ورسوله، أرسله بيرهان لامع المنار، وقرآن ساطع الأنوار، قاطع بإعجازه حجج الكفار، وقائم بإنجازه أباب أولى الأفكار، صلى الله عليه وسلم وعلى آله الأطهار، صلاة قائمة بالعشى والإبكار، وبعد:

قال عبد الرحمن بن عبد الله: لما كان المولى الناصر صلاح الدين يوسف ملك الإسلام والمسلمين، أبو المظفر ابن أيوب بن شادي مجده أمير المؤمنين، أدام الله دولته، وحرس على الإسلام طلعته، قد أتاه الله ملكه العظيم، وهذا صراطه المستقيم، وأورثه مشارق الأرض ومغاربها، وأوطأه من الملوك رقابها ومناكبها، من يعز الأدب وفضله، ويؤثر العلم وأهله، ضممت لخزانة علومه هذا الكتاب، وهو يحتوى على طريق من الحكمة، ومن الأدب، وأصول من السياسة وتدبیر الرعية، ومعرفة الملكة، وقواعد التدبیر، وقسمة الفيء والغئيمة على الأجناد، وما يلزم الجيش من حقوق الجهاد، ونبهت فيه على الشيم الكريهة، والأخلاق الذميمة، وأشارت فيه إلى فضل المشورة، والحدث عليها، وكيفية مصابرة الأعداء، وسياسة الجيش، وأودعته من الأمثال ما يسوق إلى

=الدماغ محل الحس، وقالت طائفة منهم: محل القلب؛ لأن القلب معدن الحياة ومادة الحواس.

قال الشيخ الماوردي: وهذا القول في العقل بأنه جوهر لطيف فاسد، من وجهين، أحدهما: أن الجواهر متماثلة، فلا يصح أن يوجب بعضها ما لا يوجب سائرها، ولو أوجب سائرها ما يوجب بعضها، لاستغنی العاقل بوجود نفسه عن وجود عقله. والثانى: أن الجوهر يصح قيامه بذاته، فلو كان العقل جوهرًا جاز أن يكون عقل غير عاقل، كما جاز أن يكون جسم غير عقل، فامتنع بهذه أن يكون العقل جوهرًا.

وقال آخرون من المتكلمين: العقل هو المدرك للأشياء على ما هو عليه من حقائق المعانى، وهذا القول وإن كان أقرب مما قبله، بعيد من الصواب من وجہ واحد، وهو أن الإدراك من صفات الحس، والعقل عرض يستحيل ذلك منه، كما يستحيل أن يكون متلذذاً، أو ملأ، أو مشتهياً. وقال آخرون من المتكلمين: العقل هو جملة علوم ضرورية، وهذا الحد غير محصور لما تضمنه من الإجمال، ويتناوله من الاحتمال والحد، وإنما هو بيان المحدود بما ينفي عنه الإجمال والاحتمال. وقال آخرون: إن العقل هو العلم بالملدكات الضرورية. قال الشيخ الماوردي: وهو القول الصحيح. انظر: أدب الدنيا والدين للماوردي (ص ٤).

كتاب النهج المسلوك فى سياسة الملوك للشيزرى ٧٧
الذهب شواهد صحتها، ومعالم أدلتها، مع نوادر الأخبار، وشواهد من الأشعار، وفصلته
أبواً تضمن حكايات لائقه، ومواعظ شائقه، وحكمًا بالغه، وسلكت فى ذلك كله
طريق الاختصار، ومذهب الإيجاز؛ لعنة تمحى الخواطر، وترفضه الأسماع، وسميه:
«النهج المسلوك فى سياسة الملوك»، وكنت فى إيداعه خزانه علومه، كمهديء الماء إلى
هجر، أو الكافور إلى قيصور، ولكن قصدت بذلك إيصال الحكمة لأهلها، وأن أضعها
فى محلها، وبالله أعتصم، وعليه التوكيل، وهو عشرون باباً، وبالله التوفيق، وهو حسبي
ونعم الوكيل، حسبي الله.

الباب الأول: فى بيان افتقار الرعية إلى ملك عادل.

الباب الثاني: فى بيان فضل الأدب وافتقار الملك إليه.

الباب الثالث: فى معرفة قواعد الأدب.

الباب الرابع: فى معرفة أركان المملكة.

الباب الخامس: فى معرفة الأوصاف الكريمة والمحث عليها.

الباب السادس: فى معرفة الأوصاف الذميمة والنهى عنها.

الباب السابع: فى كيفية رتبة الملك مع أوليائه حال جلوسه.

الباب الثامن: فى بيان فضل المشورة والمحث عليها.

الباب التاسع: فى بيان أوصاف أهل المشورة.

الباب العاشر: فى معرفة أصول السياسة.

الباب الحادى عشر: فى معرفة جلوس الملك لكشف المظالم.

الباب الثانى عشر: فى ذكر أدب صحبة الملك.

الباب الثالث عشر: فى معرفة ما تقاد به الملوك فى غالب الأحيان.

الباب الرابع عشر: فى ما ينبغي للملك من سياسة الجيش وتدبير الجنود.

الباب الخامس عشر: فى ما يلزم أهل الجيش من حقوق الجهاد.

الباب السادس عشر: فى مصايرة المشركين.

الباب السابع عشر: في معرفة قتل قطاع الطريق وأهل الردة والبغى.

الباب الثامن عشر: في معرفة قسمة الفيء والغ尼مة.

الباب التاسع عشر: فيما ينبغي للملك فعله عند ققول الجيش.

الباب العشرون: في الحث على استماع المواتظ وقبولها من الناسك.

* * *

الباب الأول

في بيان افتقار الرعية إلى ملك عادل

قال عبد الرحمن: لما كانت الرعية ضرورةً مختلفة، وشعورًا مختلطة متباعدة الأغراض والمقصود، متفرقة الأوصاف والطبع، افتقرت ضرورة إلى ملك عادل يقوم بأودها، ويقيم عملها، وينعم ضررها، ويأخذ حقها، ويذهب عنها ما أشقاها، ومتى خلت من سياسة تدبير الملك كانت كسفينة في البحر اكتنفتها الرياح المتواترة، والأمواج المتظاهرة، قد أسلمها الملاحون، واستسلم أهلها إلى المنون.

واعلم أن الرعية تستظمىء إلى عدل الملك وتدببه، استظماء أهل الحrust إلى الغيث الوابل، ويتتعشون بطاعته كاتعاش النبت بما يناله من ذلك القطر، بل الرعية بالملك أعظم انتفاعاً منها بالغيث؛ لأن للغيث وقتاً معلوماً، وسياسة الملوك دائمة لا حد لها، ولا وقت، والرعية في تباين أوصافها كنبات الأرض، فمنه الطيب المثر، ومنه الخبيث القاتل، فما كان منه طيباً، فإنه لا تزكوا أصوله في أرضه، ولا تندى فروعه إذا جاوزه الخبيث فيها؛ لأن الخبيث يسبق مادته في القرار، فيشربها وتكشف فروعه في الفضاء، فلا يصل إلى الطيب حظه من النسيم، فإذا أصلحت الأرض، وأخرج ما فيها من النبت الخبيث، انتعش نيتها الطيب، وقوى أصله، ونما فرعه، وطاب ثمره، وكذلك الرعية لماجاور الخبيث طيبها، افتقرت ضرورة إلى ملك يصلح فاسدها، ويجمع صائلها، ويكسر شوكة أهل التعدي عليها لتتعش أحوالها، وتزكوا أموالها، ويكثر خيرها، وتصلح أمورها.

وقد قيل: الرعية بلا وال، كالأنعام بلا راع، فانظر سائمة الأنعام في مراعيها فإذا خلت من راعيها، ما أشد اختلال حالها، واختلاف أفعالها، بل الرعية أشد اختلالاً، وأكثر اختلافاً، فلابد من سلطان يمنعهم من المظالم، ويفصل بينهم في التسازع والتخاصم، ولو لاه لكانوا فوضى مهملين، وهمجاً مضاعين، وقال الأفوه الأودي:

لا تصلح الناس فوضى لا سراة لهم ولا سراة إذا جهالهم سادوا
والبيت لا يبني إلا بأعمدة ولا عماد إلا لم ترس أو تاد
إن تجتمع فيه أو تاد وأعمدة لا شك نال أهالوه الذي رادوا

فِي فَضْلِ الْأَدْبِ وَافْتِقَارِ الْمَلِكِ إِلَيْهِ

قال عبد الرحمن: لما اقتصرت الرعية في تدبيرها إلى تدبير الملك، وكان الأدب
بمجموع خلال حميدة، وخصال جميلة، افتقر إليه الملك ضرورة لتصدر عنه تصارييف
التدبير في المملكة على قانون العدل الذي به دوام المملكة، فقد قيل: من حسنت
سياسته، دامت رئاسته.

واعلم أن الأدب أحد الأوصاف الأربعية التي يشترط قيامها بالملك في تدبير المملكة، على ما سنوضحه في موضعه، فإذا خلى الملك منه، احتلت سياسته وتدبيره، وقيل: الأدب صورة العقل، فمن لا أدب له، لا عقل له، ومن لا عقل له، لا سياسة له، ومن لا سياسة له، لا ملك له، وقال بعضهم: قرأت في التوراة: أحسن الخلية الحسب، ولا حسب لمن لا مروءة له، ولا مروءة لمن لا عقل له، ولا عقل لمن لا أدب له. وقال بعض الحكماء: الأدب عصمة الملوك؛ لأنه يمنعهم من الظلم، ويردهم إلى العلم، ويصددهم عن الأذية، ويعطفهم على الرعية، فمن حقه أن يعرفوا فضله، ويعظموا أهله.

وقال بعض الحكماء: ليس للمرء أن يفخر بمجلة جليلة نالها بغير عقل، ومنزلة رفيعة
حلبها بغير أدب، فإن الجهل ينزله منها، ويزيله عنها، ويحطه إلى رتبته، ويرده إلى قيمته
بعد أن تظهر عيوبه، وتكثر ذنبه، ويصير مادحه هاجياً، ووليه معادياً. وكان يقال:
عقل الأديب أبداً في إرشاد، ورأيه في سداد، فقوله سديد، و فعله حميد. وقال رجل من
قيس لسيد من قريش: اطلب الأدب، فإنه زيادة في العقل، وكمال في المنصب، ودليل
على المروءة، وصاحب في العزلة، وصلة في المجالس، ويقال:

أدب المسرء كله حم ودم
ما حواه جسد إلا صلح
لو وزنّا رجلاً ذا أدب
بألف من ذوى الجهل رجع

وكان يقال: الأدب مال، واستعماله كمال. وأوصى ملك ولده، فقال: يا بنى،
خصلتان يسود بهما المرء إن كان غير ذى مال: العلم، والأدب، يا بنى، جالس الكباراء،
وخلط العلماء، فإن مؤاخاتهم كريمة، ومحالستهم غنية، وصحبتهم سليمة.

وأوصى رجل ولده، فقال: يا بنى، عليك بالأدب، فإنك إن كنت غنياً كنت شريفاً، وإن كنت محتاجاً لم يستغف عنك، ويحتاجك رؤساء البلاد وأشرافهم. وقيل:

كتاب النهج المسلوك في سياسة الملوك للشيزرى ٨١
من قعد به نسيبه، نهض به أدبه. وقال بزر جمهر: ما أورث الآباء أبناءهم شيئاً أفضل من العلم والأدب؛ لأنهم إذا أورثوهم الأدب والعلم، اكتسبوا بهما الأموال، ونالوا بهما أعلى المراتب، وإذا أورثوهم الأموال أضاعوها وبقيوا هم عدماً من قلة الأدب.

وكان يقال: الأدب خير ميراث، وحسن الخلق خير قرين، والتوفيق خير قائده، والاجتهاد أربح تجارة، ولا مال أغنم من العقل، ولا عقل أوثق من المشورة، ولا فقر أشد من الجهل. وقيل: الأدب ثوب جديد لا يليلي، والعلم كنز عظيم لا يفني. وقيل: من أدب ابنه أرغم عدوه. وقيل: ثلاثة ليس معهن غربة: حسن الأدب، ومحانبة الريب، وكف الأذية.

وقال نصر بن سيار: كل شيء يبدأ صغيراً ثم يكبر، إلا المصيبة، فإنها تبدو كبيرة ثم تصغر، وكل شيء يرخص إذا كثر، إلا الأدب، فإنه إذا كثر غلا، وأعلم أن فضل الأدب أشهر من أن يسطر، وفي النفس الأبية باعث إليه إذا كانت تأبى ضده، وتكره مخالفته، وله قواعد تبني عليها أركانه سنذكرها إن شاء الله تعالى.

* * *

الباب الثالث

في معرفة قواعد الأدب

لما كان الأدب وصفاً مشروطاً للملك في تدبير المملكة، افتقر في ذلك إلى معرفة قواعده الذي لا يتحقق بدونها، ولا يبني إلا عليها، وهما قاعدتان لا يسع للملك ترکهما، إذ هما أصلان في السياسة والتدبير، القاعدة الأولى العلم، اعلم أن العلم بأحكام الدين، وضبط الشريعة، واجب على كل مسلم، وعلى الملوك أشد وجوباً؛ لافتقارهم إلى إقامة الحدود الشرعية، وأخذ الحقوق من وجوهها، وصرفها إلى أربابها وجهاتها؛ ليتحقق العدل الذي قامت به السموات والأرض، ومتى كان الملك جاهلاً من تدبيره، كان ذلك هدمًا لقواعد المملكة.

وقال عمر بن عبد العزيز، رضى الله عنه: من عمل بغير علم، كان ما يهدم أكثر مما يبني^(١).

(١) وقال عبد الملك بن مروان لبنيه: يا بني، تعلموا العلم، فإن كنتم سادة فقتلم، وإن كنتم وسطاً =

وقال عبد الرحمن: ولا محالة إذا كان ملك المدينة خالياً من العلم، ركب هواه، وتخبطه ما يليه إذ لا تحجبه فكرة سليمة، ولا تمنعه حجة صحيحة، ويكون كالفيل الهابط في البلد القفر، لا يمر بشيء إلا تخبطه، وإذا كان الملك عالماً، كان له من علمه رادع يقمع هواه، وينهيه إلى سنن الحق، كالفيل الهابط إذا خرج من البلد القفر إلى الأنبياء، ذلكه السلسلة، وقهرته الكلاليب حتى تحمل عليه الأنتقال.

وقال بعض الحكماء: الملك إذا لم يطرزه علم، كان مذلة آجلاً، والعلم إذا لم يؤيده عقل كان مذلة عاجلة.

وكان يقال: إذا أراد الله بأمة خيراً، جعل العلم في ملوكهم، والملك في علمائهم، وقال بعض الحكماء: العلم عصمة الملك؛ لأنَّه يمنعهم من الظلم، ويردهم إلى الحلم، ويصدُّهم عن الأذية، ويعطفهم على الرعية.

وقال ابن عباس، رضي الله عنه: إن سليمان بن داود، عليهما السلام، خيره الله تعالى بين العلم والملك، فاختار العلم، فأعطاه الله تعالى العلم والملك جميعاً.

وأوصى ملك من ملوك اليمن ولِي عهده، فقال: اتق من فوقك يتقك من تحتك، وكما تحب أن يُفعل معك فافعل برعيتك، فانظر كل حسن فافعله، واستكثر من مثله، وكل قبيح فارفضه، وبالنصحاء يستبين لك ذلك، وخيرهم أهل الدين، وأهل النظر في العواقب، واستكثر من العلم، فإنه أساس التدبر، وما ليس له أساس فمهدوء، وإنما رأيت الملوك تؤتى من ثلاثة أمور، فاحسِّم عنك واحداً، وأحكِم اثنين، وهي: اتباع الهوى، وتولية من يستحق، وكشف أمور الرعية، فإنك إن ملكت هواك، لم تستأثر، ولم تعمل إلا بالحق، وإن وليت المستحق كان عوناً لك على ما تحب، ولم تضيع على يديه الأمور، وإذا تناهت إليك أمور رعيتك، فاستفهم من الوضيع في حق الرفيع، وأمسك المظالم، وآمن المظلوم والصالم.

وحكى أن عبد الله بن صالح بن علي دخل بغداد على بعض شباب بنى العباس، فحادثه فوجده على خلاف ما عهد إليه أسلافه فسأله ذلك، فلما خرج من عنده قال:

= سلتم، وإن كنتم سوقة عشتُم. وقال بعض الحكماء: العلم شرف لا قدر له، والأدب مال لا خوف عليه. وقال بعض الأدباء: العلم أفضل خلف، والعمل به أكمل شرف. انظر: أدب الدنيا والدين للماوردي (ص ١٣).

تعلم فليس المرء يولد عالماً وليس أخو علم كمن هو جاهم
وإن كبير القوم لا علم عنده صغير إذا التفت عليه المحافل

وقال بعض العلماء: الجهل مطية من ركبها زل، ومن صحبها ضل، وأنشدنى بعض
أهل العلم شعراً في المعنى:

احفظ العلم ما استطعت فإنـ لـ إن كنت خاماً رفعك
اترك الجهل ما استطعت فإنـ لـ إن كنت عاليًا وضعك

وقال بعض العلماء: من غرس العلم اجتنى الباهاة، ومن غرس الرهد اجتنى العزة،
ومن غرس الإحسان اجتنى المحبة، ومن غرس الفكرة اجتنى السلامه، ومن غرس الكبير
اجتنى المقت، ومن غرس الحرص اجتنى المذلة، ومن غرس الطمع اجتنى الخزى، ومن
غرس الحسد اجتنى الكمد.

القاعدة الثانية من قواعد الأدب نهى النفس عن الهوى، وذلك لازم للملك فى
التدبير؛ لأن صواب الرأى وخطأه إنما يكون بحسب قوة التخيل الفكرى وضعفه، فمن
قوى تخيل فكره، كان على سلطان الهوى غالباً، وإنما يضعف التخيل الفكرى إذا
استولت على النفس الشهوات، فيحتجب العقل عن صواب الرأى، فإذا قهر الملك نفسه
عن هواها، ومنعها شهواتها الضارة بها ونهاها، ظهر له صواب الرأى والتدبير فى أمره
بالعقل، ومتى لم يملك الملك ضبط نفسه عن هواها، وهى واحدة، لم يملك ضبط
حواسه، وهى خمس، وإذا لم يملك ضبط حواسه مع قلتها وذلتها، صعب عليه ضبط
الخاصة من أعوانه وال العامة، مع كثرة جمعهم وخشونتهم، ومن لم يضبط خاصته من
أعوانه وهم نصب عينيه، لم يضبط عامته من رعيته في أقصاصى بلاده وأطراف مملكته،
وليس للأدمى عدو أقوى من نفسه، فبقهر الأدمى نفسه يقهر حواسه الخمس؛ لأنها
أعوان النفس، ودليلها على الشهوات الموبقة، وقد رأينا قوة الحاسة الواحدة منهن على
انفرادها إذا أتت على نفس من النفوس القوية الحذرة، ألهتها عن مصلحتها حتى توردها
موارد الموت، فكيف إذا اجتمعت خمس على نفس واحدة.

فمن ذلك أن الظبي مع شدة نفوره إذا سمع صوت أواتى القفر مع توادر النقرات
واصطحابها، ألهاه سماع ذلك عما يراد به، فيليث فى مكانه حتى يأتيه الصياد فيقبضه،

٨٤ كتاب النهج المسلوك في سياسة الملوك للشيزري
والفيل مع عظم جسمه وشدة قوته، يلهيه لين اللمس، ويدخله عن نفسه حتى تنصب له المصائد، فيصاد ويذل ويركب عنقه، والحراد الذي يستنكن من حر الشمس إذا رأى ضوء النار أعجبه نورها، وحسن منظرها، فليهيه ذلك حتى يلقى نفسه فيها فتحرقه، وذباب الورد المتبع لطيب الروائح، يطلب ما يقتصر من أصل أذن الفيل عند هيحانه، فإنه يكون في طلب رائحة المسك، ولا يهوله تحريك أذن الفيل، بل يلهيه شم ذلك عن الاحتراز حتى يلتج في أصل أذنه، فتفقع عليه الأذن فقتله، والسمك في البحر يسلبه ذوق الطعام، ويلهيه عن الصنارة التي فيها اللحم فييلعها، فيكون فيها حتفه، فمن ملك هذه الحواس الخمس، فقد ملك نفسه، ومن ملك نفسه حسنت سياسته، ودامست رئاسته، ومن أعطى نفسه هواها باتباع ملاذ شهواتها، اشتغل عن تدبير مهماته، فتدخل أمور دولته، وتتحل عرى مملكته.

وسُئل رجل من بنى أمية عن سبب زوال دولتهم، فقال مثل ما قال بزر جمهر: شغلتنا لذاتنا عن مهماتنا، وقل عطاً نا لجندنا، فقل ناصرنا، وجرنا على أهل خراجنا، فدعوا علينا، وطلبو الراحة منا، وأشد من ذلك أنا استعملنا صغار العمال على كبار الأعمال، فالملكون إلى ما آلت. وقال بعض الحكماء: العقل كالزوج، والنفس كالزوجة، والجسم كالبيت لهما، فإذا كان سلطان النفس غالباً قاهراً، اشتغلت النفس بمصالح الجسم، إما لمنفعة تحليها، أو لمضره تختبئها، كما تشغله الزوجة التي قهرها زوجها بمصالح بيتهما العائدة عليها وعلى زوجها، وإن كان سلطان النفس على العقل غالباً، كان سعي النفس فاسداً، وزعناتها مذمومة، كفعل الزوجة التي قهرت زوجها، وكان يقال: إن الملك الحازم يخاف ظهور عدوه عليه، حتى يتجاوز عدوه قضايا العقل إلى قضايا الهوى، فحينئذ يبشر بالغلب، ويتحقق محسن المنقلب.

وكان يقال: الهوى كالنار إذا عسر إيقادها عسر إخمادها، والسبيل إذا اتصل مدة تعذر رصده. وقال المؤمنون: الهوى يبين من الأخلاق قبائحها، ويظهر من الأفعال فضائحها، ولهذا شعر:

إذا ما رأيت المرء يقتاده الهوى
فقد ثكلته عند ذاك ثواكله
وقد أشمت الأعدا جميعاً بنفسه
من الناس إلا حازم الرأي كامله

وقال أزديشير: ما استuan ملك على رعيته بعدل أفضل من مجانبته الهوى. وأوصى

رجل ولده، فقال: يابني، اعص هواك والنساء، وافعل ما شئت. وكان يقال: إذا غلب عليك عقلك فهو لك، وإذا غلب عليك هواك فهو لعدوك. وقال بعض الحكماء: أكثر مخالفة الهوى، فإن النفس أمارة بالسوء، تكره ما لها، وتحب ما عليها، ولا يسلم من الندم من استنصح الهوى والنفس، ولهذا شعر:

إذا أنت لم تعص الهوى قادك الهوى إلى بعض ما فيه عليك مقال

وأوصى ملك من ملوك حمير أحاه، فقال: لا يكن الإفراط من شأنك في نكال، ولا نوال، فإنه من النكال يجحفك، ومن التوال يؤثرك، وإذا أنكرت نفسك فأمسك وغالب هواك، فإنه أضر ما اتبعت، واعمل بالحق، فإنه لا يضيق مع شيء، ولا يتعب فيه عاقل، ولا يعقبك فيه تبعة، ول يكن خوف بطانتك لك أشد من أنفسهم بك.

وأوصى ملك من العرب ولـي عهده، فقال: كن بالحق عمولاً، وعما جهلت سـؤولاً، وأول شيء تؤدب به نفسك منها عن شهواتها، وردعها عن هواها، فلا شيء أضر بالملكة من اتباع الهوى، وانخفض عن الأمور يظهر لك حقائقها، واستبطـن أهل التقوى وذوى الأحساب تزين نفسك، وتحكم أمرك، وإياك وقبول التزكية فيما لا تشـك أنك مكذوب فيه، فإـنها خدعة تبعـها صرعة، ولا تضع سـرك إلا عندـ من يكتـمه، ولا تشق برـجل تـتهمـه، ولا تـعود لـسانـك الخـنا، ولا تـكلـف نفسـك ما لا تـقوـيـ علىـهـ، وإذا هـمـمت بـخـير فـعـلهـ، وإذا هـمـمت بـخـلافـهـ فـتـأنـ فيـهـ، وإـيـاـكـ وـكـثـرـةـ التـائـيـ، فـمـنـ تـأـنـىـ عـلـىـ اللهـ أـكـذـبـهـ، وـارـحـمـ تـرـحـمـ، شـعـرـ:

قد يدركـ الحـازـمـ ذـوـ الرـأـىـ المـناـ بطـاعـةـ الـحـزمـ وـعـصـيـانـ الـهـوىـ

* * *

الباب الرابع

في معرفة أركان المملكة

اعلم أن المملكة تبني على قاعدة كلية، لا قوام لها بدونها، ولا تثبت إلا عليها، وهي منها منزلة الرأس من الجسد، فكما لا بقاء للجسد بعد الرأس، كذلك لا بقاء للمملكة بدون هذه القاعدة، وهذه القاعدة لها أركان خمسة بها قوام القاعدة، فإذا انتقص منها ركن أو هن القاعدة، وأفضى إلى اضطرابها، فتحل المملكة، كما أن النفس يقوم بها

أركان خمسة، وهي: الغذاء، والشحم، والدم، والمخ، والعظم، فإذا انتفاض منها ركناً في شخص، بطل عنه الباقي، وخرج عن السلامة، وهذه القاعدة وأركانها الخمسة لها أساس لا تثبت إلا عليه، فإذا اتسع هذا الأساس احتلت الأركان، وأضطربت القاعدة وأفضى الأمر إلى هدم الجميع، وسنوضح ذلك إن شاء الله تعالى.

أما القاعدة التي تبني عليها المملكة، فهي: الملك المتصرف لتدبير الرعية، وسياسة الملك، ويقيمه أوصاف أربعة لا ينفك عن واحدة منها، وهي: أدبه، وعقله، وعدله، وإقامته، فإذا عرِي عن شيء من ذلك، ذهب قوته، وضعفت عن عمل المملكة، كالطابع الأربع المركبة في جسد الإنسان لا قوام لها إلا بها، فإذا خلا عن واحدة منها، انحل تركيب الجسم، وزهرت منه النفس، فإذا استقام الملك بهذه الأوصاف، قامت به المملكة.

والركن الأول من أركان المملكة هو الوزارة: وهو على ضربين: وزارة تفويض، ووزارة تنفيذ، فأما وزارة التفويض، فهو أن يستوزر الملك من يفوض إليه تدبير الأمور برأيه، لأن ما وكل إلى الملك من تدبير الرعية لا يقدر على مباشرة جميعه إلا بالاستعانة، وأما وزارة التنفيذ، فالنظر فيها مقصور على رأي الملك وتديبه، والوزير هو واسطة بين الملك وبين الرعية، يؤدى عنه ما أمر به، وينفذ ما ذكر، ويقضي ما حكم، ويختبر عنه بتقليد الولاة، وبتجهيز الجيوش، ويعرض عليه ما ورد من أمرهم، وما تحدد من حدث ملم، ولا مندوحة للملك عن نظر الوزير واستعمال رأيه فيما يجهله من أمور التدبير والواقع الحادثة، وقد روت عائشة، رضي الله عنها، أن النبي ﷺ قال: «من استعمل على عمل وأراد الله به خيراً، جعل له وزير صدق، إن نسي ذكره، وإن ذكر أعنده»^(١).

وقد ينجو المغلوب من الملوك برأى وزيره، حتى يغلب من غلبه بقوة رأيه، وإن كان ضعيفاً بلطف حيلته، والغالب له أقوى منه. واعلم أنه لابد للوزير أن يستعمل فيه عشرة أوصاف:

الأول: العلم؛ لأن تدبير الجاهل يقع مخالفًا للشرع، فيكون وبالاً.

(١) صحيح: أخرجه أبو داود (١٣١/٣) ح (٢٩٣٢)، والإمام أحمد في مسنده (٦/٧٠) ح (٢٤٤٥٩)، وابن حبان في صحيحه (١٠/٣٤٥) ح (٤٤٩٤)، والبيهقي في الكبرى (١٠/١١١) ح (٢٠١٠٧)، وعزاه الحافظ الهيثمي للبزار، وقال: رجاله رجال الصحيح. انظر: مجمع الزوائد (٥/٢١٠).

كتاب النهج المسلوك في سياسة الملوك للشيزري ٨٧

الثاني: السن؛ لأن الشيخ حنكته التجارب، وعركته النوايب، وشاهد من اختلاف الدول ونزول الحوادث ما أوضح لعقله صواب الرأي في التدبير.

الثالث: الأمانة، حتى لا يخون فيما أوتمن عليه، ولا يغش فيما استتصح فيه.

الرابع: صدق اللهجة، حتى يوثق بخبره فيما يؤديه، ويعمل بقوله حتى ينهيه.

الخامس: قلة الطمع، حتى لا يرتشى، ولا ينخدع.

السادس: أن يصلح وأن يسلم فيما بينه وبين الناس من عداوة أو شحناء؛ لأن العداوة تصد عن التناصف، وتمنع من التعاطف.

السابع: أن يكون ذكوراً لما يؤديه إلى الملك، أو ينقله عنه؛ لأنه شاهد له وعليه.

الثامن: الذكاء والفتنة، حتى لا يدلس عليه فيشتبه، ولا تموه عليه الأحوال فتلتبس؛ لأن الأمور لا يصح مع اشتباهاها عزم، ولا يتم مع التباسها حزم.

التاسع: أن لا يكون من أهل الأهواء، فيخرجه الهوى من الحق إلى الباطل، ويتدلس عليه الحق من المبطل؛ لأن الهوى خادع الألباب، وصارف عن الصواب.

العاشر: أن يكون من أهل الكفاءة فيما وكل إليه من أمر الحرب والخروج، خبيراً بهما، عارفاً بتفاصيلهما، فلا يكون مباشراً لهما تارة، ومسيناً تارة أخرى.

وعلى هذا الوصف مدار الوزارة، وهذه الأوصاف العشرة بها تنتظم أمور السياسة، ومتى لم تجتمع في الوزير هذه الأوصاف العشرة، كان تدبیره ناقصاً بقدر ما نقص منها.

وحكى أن المأمون كتب في اختيار وزير: إنني التمست لنفسي وتدبير أموري رجالاً جامعاً لخصال الخير، ذا عفة في خلاقته واستقامته في طريقة، قد هذبته الآداب، وحنكته التجارب، إن أوتمن على الأسرار قام بها، وإن قلد مهمات الأمور نهض فيها، يسكنه الحلم، وينطقه العلم، وتكفيه اللحظة، وتغrieve اللهمحة، له صولة الأمراء، وأنة الحكماء، وتواضع العلماء، وفهم الفقهاء، إن أحسن إليه شكر، وإن ابتلى بالإساءة صبر، لا يبيع نصيب يومه بحرمان غده، يسترق قلوب الرجال بمحلاوة لسانه وحسن بيانه.

قال عبد الرحمن: وهذه الأوصاف إن كملت في الوزير، فقل أن يكمل في الصلاح

بنظر عام، وبتدير تام، وإن اختلفت، فالصلاح بحسب نقصها مختلف، والتدير على قدرها معتل. وقد كان الفضل بن سهل وزير المؤمن يبعث أصحابه إلى البلاد عيوناً، يسمعون ما يقول الناس فيه من خير أو شر، فيطالعونه بذلك، فما سمع من خير أزداد منه، وما سمع من عيب فيه أزاله، وإن وفداً قدموه على المؤمن من بلاد الروم فأكرهم، فلما رجعوا إلى بلادهم قال عقلاؤهم: ما رأينا مثل المؤمن حلاله، وعقلاء، ولا رأينا مثل وزيره في سنته وكمال أوصافه، لولا أنه حديث السن، ومن شأن الملك أن يستوزروا المشايخ الذين اجتمعوا لهم الحيلة والرئاسة والعلم والتجربة، فأخبره أصحابه بذلك، قال: فاحتجب ثلاثة أيام في داره يعالج لحيته حتى ظهر للناس وهي بيضاء.

ولا يجوز أن يكون الوزير امرأة؛ لقوله ﷺ: «ما أفلح قوم أسدوا أمرهم إلى امرأة»^(١).

الركن الثاني من أركان المملكة الرعية: اعلم أن الرعية ركن شديد من أركان المملكة، وهى قسمان: خاصة وعامة، والخاصة قسمان: متصنوع فى خدمة الملك، ومطبوع على الانكماش، والقيام بحقوق الخدمة، فليعرف الملك المتصنوع منهم والمطبوع، فإن العون من الخاصة المتصنوع فى خدمته يكون فى أول ذلك نشيطاً مواظباً للخدمة، ثم يدركه فتور الطبيعة، وقصور الهمة، فيفتر عمما يتغطاه أولاً، ويدهب تصنعه، والمطبوع على الانكماش فى الخدمة يكون نشطاً فى كل وقت مثل نشاطه فى أول خدمته، وأما العامة، فهم ثلات طبقات: أخيار، وأشرار، ومتوسطون بين ذلك، ولكل طبقة منهم سياسة سنذكرها فى مواضعها إن شاء الله تعالى.

والمطلوب من الرعية طاعة الملك، وذل الجائب، وعمارة البلاد، وأداء الحقوق، وإنما يحصل ذلك بنشر العدل عليهم، على ما سنذكره فى بابه إن شاء الله تعالى.

الركن الثالث من أركان المملكة القوة: فقوة الملك تنقسم إلى ثلاثة أقسام، أحدها: قوة رتبته فى الناس، وهبته عليهم، وما يقع فى نفوسهم من عزته وسلطته واستعلائه وقدرته، الثاني: قوة احتماله بنفسه لما يرد عليه من الأمور واستقلاله بذلك، الثالث: قوة التدبير لأمور المملكة والتنفيذ فيها بحسن نظر العواقب فى الأمور.

(١) لم أجده فى مظانه.

أما القوة الأولى، فتحصل بحسن السياسة على ما سنذكره في موضعه، والقوة الثانية تحصل بآداب النفس كما ذكرناه في الباب الذي قبله، والثالثة تنقسم على ثلاثة أقسام، أحدها: تدبیر إبرام الأمور بعد الاحتيال فيها، ووضع الأصول لها، الثاني: تدبیر معرفة الوقف على الأمر الذي لا يوجد للتدبیر فيه حيلة حتى لا يصير إلى ما يصير إليه، ثم يطلب الحيلة فيه بعد ذلك، الثالث: تدبیر ما لا حيلة فيه.

واعلم أن أفضل هذه القوى قوة التدبیر، فأما الأمر الذي لا حيلة فيه ولا رفق، فالحيلة فيه الصبر واللين؛ لأن متعاطى الشدة فيه ينقلب اللين عليه إذا لم يرفق، إلا ترى أن ذا القوة لقوته يناله الضرر من سباحة الماء على ليونته، ولم يقطعه بقوته، فإذا رفق سهل عليه عبوره الماء، وأمكنته قطعه، وكذلك من حاول أن يقعد بكفه على الهواء صعب عليه، ولم يجد إلى ذلك سبيلاً، ولو أن الفيل بقوته تعاطى ثلم الجبل بنابه، انكسر ولم يؤثر في صفوانه شيئاً، والرجل على ضعفه برفقه وحياته يتخذ من الجبل الصلد مسكنًا، وقد يذيب الحديد الشديد برفقه وحياته.

واعلم أن الملك القوى قد ينبو عن حد قوته إذا لم يعنه رفق، كما ينبو السيف عن ضربته، وإن كان من الحديد الشديد حتى يسقى من الماء الذي هو لين سيال، فتشحذ مضاربه، حتى إذا حمل على الحديد الذي هو من جنسه قطعه كله، ذلك إنما يحصل بالرفق دون الخرق، وسنوضح كيفية التدبیر في مواضعه إن شاء الله تعالى.

الركن الرابع من أركان المملكة المال: اعلم أن بيت المال ركن عظيم للمملكة، تتعلق به المصالح الكلية من أرزاقي المقاتلة، والولاة، وأعوانهم، وتجهيز الجيوش، وأرزاقي الفقراء والمساكين، وأهل العلم، وسد الثغور، وبناء العاقول والحسون، وغير ذلك مما تقوم به مصالح الرعية، وبقدر زیادته ونقصانه يكون حال المملكة، وناموس الملك عند نظرائه وخاصته وأعوانه؛ لأنه ذخيرة يرجع إليها الملك والأعونان والرعية عند نزول الحوادث، فإذا اشتهرت بكثرة أنواع الأموال، واحتلاف أجناس الجوادر، اشتتد أزر الرعية، وقويت نفوس الجناد، وعظم قدر الملك عند أمثاله، وإذا اشتهر بالنفاد والقلة، صغر قدر الملك، واحتلت أمور الملك، وطماع فيه أعداؤه، فيجب حفظ بيت المال واحتياطه عليه بتوليته الثقة، وأهل الأمانة، وبتوقى الملك الإسراف في بذله وصرفه إلى غير أهله، ولا يمنعه أهل الحقوق فيحصل بذلك الزلل، ويتطرق إليه الخلل، سيما الجناد وأعوانه، فإن تقثير الأرزاقي يفضي بالملك إلى المهالك.

وقد كان يقال: المال ناموس تظاهر به هيته، وتقوى أبهته، حكى أن سابور ملك الفرس اتخذ أعمدة وقواعد من الذهب، وجعلها على باب خزانة المال، يجلس عليها الحزنة وغيرهم، فعظم بذلك عند نظرائه وأهل مملكته، فلما أفضت الملكة إلى ولد ولده، جعل يفرق الأموال، ويصرف في العطایا، فلما نفدت تلك الأموال، أخذ تلك الأعمدة وسبكها، فوجدها مجوفة، وقد ملئت رملاً، فذهب حينئذ ناموسه، وتظاهرت أعداؤه، وقلت هيته عند أهل مملكته حين علموا سر هذه الأعمدة.

وحكى عن بعض ملوك مصر أنه أخذ جبايا من الخزف وملأها ذهبًا، ثم سبكه، ثم كسر الخزف وأزاله، فبقى كھيئۃ الجباب، ثم جعلها على باب قصره يجلس عليها الناس، وسمها الحسرات، وإنما قصد ذلك أيضًا لإقامة ناموس مملكته، وقوىة نفوس جنده، فلهذه المعانى يجب حفظ المال والاحتياط عليه.

الركن الخامس من أركان المملكة الحصون: اعلم أن الحصون التي يتحصن بها الملوك، ويمتنع بها جانبهم، تنقسم إلى خمسة أقسام، كل نوع منها يحصل به التحصن وامتاع الجانب، وهى: المال، والجبال، والمفاوز، والقلاء، والرجال، وأحسن هذه الحصون الرجال، ثم القلاء، وتحصين الرجال بالأموال، وأفضل الأموال الأطعمة، وجمع الأطعمة وتحصيلها إنما يتحقق بالعدل، قيل: كان مكتوبًا على منطقة بعض ملوك الفرس: لا ملك إلا ب الرجال، ولا رجال إلا بالمال، ولا مال إلا بالرعية، ولا رعية إلا بالعدل، وقالت أم جيفونة ملكة طبرستان لنصر بن سيار الملك الحازم: من اتخذ إلى نفسه سبعة أشياء، حصن يلحاً إليه إذا تظاهر عليه نظراوه، ووزير صالح يشق برأيه ويفضى بسره إليه، وذخيرة خفيفة الحمل يرجع إليها عند النوائب، وفرس يشق بجريه إذا داهنته الأعداء، وسيف إذا نازل الأقران لم يخف أن يخونه، وامرأة حسناء إذا دخل عليها ذهب همه، وطباخ إذا لم يشته الطعام صنع له ما يشتهيه.

وكتب ملك إلى حكيم، فقال: دلني على ما تبقى به المملكة؟ فقال، واختصر في ذلك بأربعة أشياء: حصن شاهق، ووزير حاذق، ومال وافر، وعدل عامر. وبلغ بعض الملوك حسن سياسة ملك، فكتب إليه: قد بلغت من السياسة ما لم يبلغه ملك قبلك، فدلني إلى ذلك؟ فكتب إليه: إني تحصنت بالرجال، وحصنت الرجال بالأموال، ولم أهزل في أمر ونهى، ولا وعد ولا وعيد، وأودعت القلوب هيبة لم يشبهها مقت، ووداداً لم يشبه كذب، وأخذت بالقوة، ومنعت بالفضل.

وسأل ملك من ملوك الفرس حكيمًا من حكمائهم: ما عز الملك؟ فقال: الطاعة، قال: فما سبب الطاعة؟ قال: التعدد إلى الخاصة، والعدل في العامة، قال: فما حصن الملك؟ قال: وزراؤه وأعوانه، فإنهم إذا صلحوا صلح الملك، وإذا فسدوا أفسد الملك، قال: فما سبب صلاحهم؟ قال: البذل والإنعم والإحسان الشامل، قال: فأى الأمور أَحَمَدَ لِلْمُلْكِ؟ قال: الرفق بالرعاية، وأنحد الأموال من غير مشقة، وأدأوها إليهم عند أوانها، وسد الثغور، وأمن السبل، وإنصاف المظلوم من الظالم، وجزر القوى عن الضعيف، قال: فأى خصلة تكون في الملك أَنْفَع؟ قال: الصدق في جميع الأحوال، وأما الأساس الحامل للمملكة فهو الدين.

اعلم أن الدين أساس المملكة، لا قوام لها إلا به، ولا تثبت أركانها إلا عليه، وهو إقامة منار الإسلام، وإظهار شعائر الحق، واتباع أحكام الشرع، والعمل بالفرائض والسنن ومندوبات الشريعة، وإقامة الحدود، وامتثال أمر الشارع، والانتهاء عن نواهيه، وإيصال الحقوق الواجبة إلى أربابها، والعمل بما يرضي الله تعالى سرًا وعلانية، فإنه لا دوام للملك بغير هذه الأشياء. قال رسول الله ﷺ: «من أصلح سريرته، أصلح الله علانيته، ومن أصلح فيما بينه وبين الله، أصلح الله فيما بينه وبين الناس».

وحكى أن أزدشير قال لولده: إن الملك والدين أخوان لا غنى لأحدهما عن الآخر، ولا قوام له إلا به، الدين أَسْ، والملك حارس، فمن لم يكن له أَسْ فمهدم البناء، ومن لم يكن له حارس فضائع، يا بني، اجعل مرتبتك مع أهل المراتب، وعطيتك لأهل العلم وأهل الجهاد، وبشرك لأهل الدين، وبرك لمن يعنيه ما عناك من أهل العقل. قال الأحنف بن قيس: من هدم دينه كان مجده أَهْدَم، ومن ظلم نفسه كان لغيرة أَظْلَم. وقال بعض الحكماء: الدولة بلا دين كالبناء على الثلوج.

* * *

الباب الخامس

في معرفة الأوصاف الكريمة وفضلها وحث الملك عليها

ينبغى للملك المنتصب لتدبیر الرعية أن يتتصف بالأوصاف الكريمة، ويتبليس بها، ويجعلها له خلقاً مطبوعاً، ولا يهمل منها وصفاً واحداً، إذ بها قوام دولته، ودوام مملكته، وهي خمسة عشر وصفاً: العدل، العقل، الشجاعة، السخاء، الرفق، الوفاء، الصدق،

٩٢ كتاب النهج المسلوك في سياسة الملوك للشيزري
الرأفة، الصبر، العفو، الشكر، الأناء، الحلم، العفاف، الوقار، ونشرح فضل هذه
الأوصاف وما يتعلق بها من المصالح الكلية في تدبير المملكة.

الوصف الأول العدل^(١): اعلم أن العدل أفضل أوصاف الملك، وأقوم لدولته؛ لأنه
يعث على الطاعة، ويدعو إلى الألفة، وبه تصلح الأعمال، وتنمى الأموال، وتنعش
الرعاية، وتكمل المزية، وقد ندب الله عز وجل الخلق إليه، وحثهم عليه، قال الله تعالى:
﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَا عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعْلَكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٩٠]. قال الحسن: الله تعالى جمع الخير كله
والشر كله في هذه الآية^(٢)، وقال: إن استقامة الملك بالثلاثة المأمور بها في الآية،
واضطرابه بالثلاثة المنهي عنها فيها.

وقال رسول الله ﷺ: «ثلاث منجيات، وثلاث مهلكات، فأما المنجيات: فالعدل في
الغضب، والرضى وخشية الله تعالى في السر والعلانية، والقصد في الغنى والفقير، وأما
المهلكات: فشح مطاع، وهو متبع، وإعجاب المرء بنفسه»^(٣).

وحكى أن الإسكندر قال لحكماء الهند، وقد رأى قلة الشرائع في بلادهم: لم
صارت سنن بلادكم قليلة؟ قالوا: لإعطائنا الحق من أنفسنا، ولعدل ملوكنا علينا، فقال
لهم: أيهما أفضل العدل أم الشجاعة؟ قالوا: إذا استعمل العدل استغنى عن الشجاعة.
وقال أزدشير: إذا رغب الملك عن العدل، رغبت الرعية عن الطاعة. وعوتب كسرى أبو
شروان على ترك عقاب المذنبين، فقال: هم المرضى إذا لم نداوهم بالعدل فمن لهم.
وقال أفلاطون: بالعدل ثبات المملكة، وبالجهور زوالها. وقيل لأزدشير: من الذي لا

(١) قال ابن مسکویہ: الإمام العادل الحاکم بالسویة، یختلف صاحب الشريعة في حفظ المساواة، فهو
لا يعطى ذاته من الخیرات أكثر مما يعطى غيره. انظر: تهذیب الأخلاق لابن مسکویہ
(ص ١٥٦).

(٢) عزاه الحافظ السيوطي للبيهقي في شعب الإيمان. انظر: الدر المنشور (٤/٢٤١).

(٣) إسناده ضعيف: أخرجه الطبراني في الأوسط (٤/٢١٢، ٢١٣) ح (٥٧٥٤) من حديث ابن
عمر مرفوعاً بتحقيقينا، وقال الحافظ الهيثمي: فيه ابن لهيعة، ومن لا يعرف. انظر: مجمع الروايد
(١/٩٤)، وأخرجه القضاوي في مسنند الشهاب (١/٤٢١) ح (٢٣٥) من حديث أنس بن
مالك مرفوعاً، وكذلك الطبراني في الأوسط (٤/١٢٩) ح (٥٤٥٢) وإسنادهما فيه حميد بن
الحكم الجرشى. قال ابن حبان: منكر الحديث حداً، لا يجوز الاحتجاج بخبره إذا انفرد. انظر:
لسان الميزان (٢/٣٦٣).

كتاب النهج المسلوك في سياسة الملوك للشيزري ٩٣
يختلف أحداً؟ قال: من عدل في حكمه، وكف عن ظلمه، نصره الحق، وأطاعه الخلق،
وصحفت له النعمة، وأقبلت عليه الدنيا، فنهى بالعيش، واستغنى عن الجيش، وملك
القلوب، وأمن الحروب.

قال بعض العلماء: إن أيدي الرعية تبع لألسنتها، فمتى قدرت أن تقول، قدرت أن
تصول، فلن يملك الملك ألسنتها حتى يملك جسومها، ولن يملك جسومها حتى يملك
قلوبها فتحبه، ولن تجده حتى يعدل عليها عدلاً يتساوى فيه الخاصة وال العامة. قال كسرى
أنوشروان لبزرجمهر: ابن لي قبة، واكتب عليها كلمات أنتفع بها في بقاء الدولة ودوام
المملكة، فبنوها وكتب في طرازها: العالم بستان، وسياجه الدولة، والدولة ولاية تحرسها
الشريعة، والشريعة سنة يستنسنها الملك، والملك راع يعضده الجيش، والجيش أعون
يكفيهم المال، والمالي رزق تجمعه الرعية، والرعية عبيد يستعبدهم العدل، والعدل مأثور
به قوام العالم.

وقال الوليد بن هشام: يفسد الملك بفساد الملك، وينصلح بصلاحه. وقال سفيان
الثورى للمنصور: إنى لأعرف رجلاً إن صلح صلحت الأمة، قال: ومن هو؟ قال: أنت.

واعلم أن العدل لا يتحقق من الملك إلا بلزم عشر خصال:
أحدتها: إقامة متار الدين، وحفظ شعائره، والحيث على العمل به من غير إهمال له،
ولا تفريط بحقوقه.

الثانى: حراسة البيضة الإسلامية، والذب عن الرعية من عدو في الدين، أو باع في
النفس والمال.

الثالث: عمارة البلدان باعتماد الصلاح وتهذيب السبل والمسالك.

الرابع: النظر في تعدد الولاية وأرباب المناصب والأعون على الرعية؛ لأن تعديهم
منسوب إليه، قال الشاعر في المعنى:

ومن يربط الكلب العقور ببابه فعقر جميع الناس من رابط الكلب
كذلك من ول ابنته وهو ظالم فظلم جميع الناس من قبل الأب

الخامس: النظر في أموال الجندي وغيرهم من أهل الرزق؛ لشلا يبحسهم العمال
أرزاقهم، أو يؤخروا العطاء عنهم، فيجب الانتصار لهم.

٩٤ كتاب النهج المسلوك في سياسة الملوك للشيزري
السادس: الجلوس للكشف المظالم، والنظر بين المشاجرين من الرعية، والفصل بينهم
بالنصفه على وجه الشرع.

السابع: تقدير ما يخرج من بيت المال على طبقات أربابه من غير إسراف ولا إفтар.

الثامن: إقامة الحدود على أهل الجرائم بالشرع المطهر على قدر الجريمة.

التاسع: اختيار خلفائه في الأمور، وولاته، وقضاته، وعماله، بأن يكونوا من أهل الكفاية والأمانة والصدق والدراءة فيما هم بصدده.

العاشر: تنفيذ ما وافق من أحكام القضاة وأهل الحسبة، وما عجزوا من تنفيذه لقوة يد المحكوم عليه وتعزره، فينفذ الملك ما حكموا به عليه بالشرع.

فإذا فعل الملك هذه العشر خصال، كان مؤدياً لحق الله تعالى في الرعية بالعدل الذي أمر الله تعالى، وكان مستوجبًا لطاعتهم، ومستحقًا لمناصحتهم، وإن ترك شيئاً من ذلك، كان للعدل ناكبًا، وفي الجور راغبًا، وفي المعنى شعر:

اختم وطينك رطب إن قدرت فكم قد أمكن الختم أقواماً فما ختموا
زلوا فما عدلوا أيام دولتهم حتى إذا عزلوا زلوا فما رحموا

الوصف الثاني العقل^(١): اعلم أن العقل وصف شريف، وخلق عظيم لا يبطل حقاً
ولا يتحقق باطلًا، وهو عبارة عما يستفاد من التجارب بمحارى الأحوال. وقيل: هو العلم
بحوز الجائزات، واستحالة المستحيلات، ومن نتائجه الفكرة السليمة، والنظر الثاقب في
حقائق الأمور ومصالح التدبير. وسئل بعض الحكماء عن العقل، فقال: الإصابة بالنظر،
ومعرفة ما لم يكن بما كان.

وقال بعض الحكماء: خير موهب الملك العقل، وشر مصائب الجهل. وكان يقال:
الجاهل يعتمد على أجله، والعاقل يعتمد على عمله، وقيل: نظر العاقل بقلبه وخطاره،
ونظر الجاهل بعينه وناظرته. وقال ابن المعتز: بأيدي العقول تمسك أعناء النفوس عن اتباع
الهوى. وقال بعض الحكماء: العاقل من أتعب نفسه والناس منه في راحة، والأحمق من
نفسه في راحة والناس منه في تعب، وقال بعضهم في المعنى:

(١) تقدم تعريفه في الهاشم رقم (٣) ص (٧٥)، واعلم أن الذي يحد هو العقل الغريزي، أما المكتسب فهو نتيجة العقل الغريزي، وهو نهاية المعرفة، وصحة السياسة، وإصابة الفكر، وليس لهذا حد؛ لأنَّه ينمو إن استعمل، وينقص إن أهمل. انظر: أدب الدنيا والماء للماوردي (ص ٤).

وأفضل قسم الله للمرء عقله وليس من الأشياء شيء يقاربه
إذا كمل الرحمن للمرء عقله فقد كملت أخلاقه ومناقبه

وقال بعض الحكماء: العقل قائد، والعلم سائق، والنفس حرون، فإذا كان قائد بلا سائق، حررت النفس، وإذا كان سائق بلا قائد، عدلت يميناً وشمالاً، فإذا اجتمع القائد والساائق، سارت طوعاً أو كرهاً، وقال بعضهم شعراً:

تأمل بعينك هذا الأنام	وكن مثل من صانه عقله
فحيلة كل فتى فضله	وقيمة كل أمرء بذله
ولا تتكل في ارتفاع العلا	على نسب ثابت أصله
فهل من فتى زانه عقله	بشيء يخالفه فعله

وقال بعضهم: يعرف العاقل بحسن سنته، وطول صمته، وصحة تصرفه. وقال بعض الحكماء: ليس للمرء أن يتحجج بحالة جليلة نالها بغير عقل، فإن الجهل ينزله منها، ويزل عنه، ويحطه إلى رتبته، ويرده إلى قيمته بعد أن تظهر عيوبه، وتكثر ذنوبه، ويصير مادحة هاجياً، ووليه معادياً^(١).

وكان يقال: الناس ثلاثة: عاقل، وأحمق، وفاجر، فأما العاقل، فإن الدين شريعته، والحلم طبيعته، والرأي الحسن سجيته، إن كلام أجانب، وإن نطق أصاب، وإن سمع العلم وعي، وإن حدث الفقه روى، وأما الأحمق، فإن تكلم عجل، وإن حدث وهل، وإن استنزل عن رأيه نزل، وأما الفاجر، فإن ائتمنته خانك، وإن حدثته شانك، وإن استكتمته أمراً لا يكتمه، وإن علم علمًا لم يعمل به، وكان يقال: لا عطية أعظم من عقل، ولا داء أقوى من جهل. وقال المبارك الطبرى: ليس العاقل الذى يحتال الأمر الذى غشيه، بل العاقل الذى يتحذر الشدائى قبل الواقع فىها حتى لا يقع.

وقال فيروز بن حصين: إذا أراد الله أن يزيل عن عبده نعمة، كان أول ما يغير منه عقله، شعر:

يعد رفيع القوم من كان عاقلاً	وإن لم يكن فى قومه بحسيب
إذا حل أرضًا عاش فيها بعقله	وما عاقل فى بلدة بغريب

الوصف الثالث الشجاعة: أعلم أن الشجاعة من أحمد الأوصاف التى يلزم الملك أن

(١) انظر: أدب الدنيا والدين للماوردي (ص ٨).

يتصف بها ضرورة، وإن لم تكن له طبعاً تطبع بها لتحسّم بهذا مواد الأطماء المتعلقة بقلوب نظرائه، ويحصل منها حماية المملكة، والذب عن الرعية، وحقيقة الشجاعة ثبات الجأش، وإظهار الرعب على الأعداء، وإذهاب الرعب عن الأوداء، وزوال هيبة الخصم، واستصغاره عند لقائه، ولابد أن يسبق ذلك رأى ثابت، ونظر صائب، وحيلة في التدبير، وخداع في الممارسة، فقد قال عليهما: «الحرب خدعة»، وفي المعنى شعر للمتنبي:

رأى قبل شجاعة الشجعان هو أول وهى المحل الثانى
إذا هما اجتمعوا لنفس مرة بلغت من العلiae كل مكان
ولما قتل الفتى أقرانه بالرأى قبل طاعن الفرسان

واعلم أن ثمرة الشجاعة من الجند الـكـرـ والفرـ، وثمرتها من الملوك الثبات حتى يكون قطــياً يدورون عليهــ، ومعــلاً يلــجــاؤــن إــلــيــهــ، هــذــا إــذــا كــان بــحــضــرــتــهــ مــن يــذــبــعــعــنــهــ، وــالــأــحــســنــ مــنــهــ حــيــئــنــدــ أــن يــذــبــعــعــنــ نــفــســهــ، إــمــا بــالــإــقــدــامــ وــإــمــا بــالــانــهــزــامــ.

ولقد حكى أن فيلاً اغتلى، فدخل قصر كسرى أنوشروان، والفييل إذا اغتلى أنكر ساسته، ولا يمر بشيء إلا حطمته، وأن ذلك الفيل قصد الإيوان الذي فيه كسرى وعنه جماعة من خاصته، فلما نظروا إلى الفيل مقبلاً إليهم، خافوا غائته، وفروا من حول كسرى، وثبت كسرى على سريره، ولم يتغير عن سريرته، ولا عن هيبيته، وثبت عنده واحد من الرجال بيده طبر، فقام ذلك الرجل، أما كسرى، فقصده الفيل فثبت، فلما غشيه ضربه الرجل بالطبر على خرطومه فقده، فولى الفيل راجعاً، وكسرى في هذا كله لم ير حزح عن سريره، ولا تغير لونه، ولا فارقته الهيبة، وهذه غاية الشجاعة المطلوبة من الملوك.

وكذلك حكى أن موسى الهاــدىــ كان يوماً فى بستان علىــ حــمــارــ لــهــ، وــلــيــســ مــعــهــ ســلاحــ، وبــحــضــرــتــهــ جــمــاعــةــ مــنــ أــهــلــ بــيــتــهــ وــبــطــانــتــهــ، فــدــخــلــ عــلــيــهــ حاجــبــهــ، وأــخــبــرــهــ عــنــ رــجــلــ مــنــ الــخــوارــجــ كــانــ ذــا بــأــســ شــدــيدــ، وــنــكــاــيــةــ فــىــ النــاســ، وــأــنــهــ قــدــظــفــرــ بــهــ بــعــضــ الــقــوــادــ وــهــ مــعــهــ عــلــىــ الــبــابــ، فأــمــرــ الــهــاــدــىــ بــإــدــخــالــهــ عــلــيــهــ، فــأــدــخــلــ بــيــنــ رــجــلــيــنــ قــدــقــضــاــ عــلــيــهــ، فــلــمــ نــظــرــ عــلــىــ الــخــارــجــ إــلــىــ الــهــاــدــىــ جــذــبــ يــدــيــهــ مــنــ الرــجــلــيــنــ، وــاــخــتــرــطــ ســيفــ أــحــدــهــاــ وــقــصــدــ الــهــاــدــىــ، فــفــرــ عــنــهــ كــلــ مــنــ كــانــ بــحــضــرــتــهــ مــنــ أــهــلــهــ وــبــطــانــتــهــ، وــبــقــىــ الــهــاــدــىــ وــحــدــهــ عــلــىــ حــمــارــ بــمــكــانــهــ ذــاكــ حــتــىــ دــنــاــ الــخــارــجــ مــنــهــ، وــرــفــعــ يــدــهــ بــالــســيفــ لــيــعــلــوــهــ، فــقــالــ: يــاــ غــلامــ اــضــرــبــ، فــالــلــفــتــ خــارــجــ يــنــظــرــ مــنــ خــلــفــهــ، فــوــثــبــ الــهــاــدــىــ مــنــ ســرــجــ حــمــارــهــ، إــذــاــ هــوــ عــلــىــ الــخــارــجــ، فــقــبــضــ

عليه، وانتزع السيف من يده فذبحه، ثم عاد إلى حماره من فوره، وتراجع إليه خاصته يتسللون وقد ملئوا منه رعباً وحياة، فما خاطبهم بشيء من ذلك، ولم يكن بعد ذلك يفارق السلاح، ولم يركب إلا جواداً من الخيل، وهذا أعجب ما يكون من الشجاعة وثبات الملوك.

الوصف الرابع السخاء: أعلم أن السخاء عماد البر الذي هو سبب الألفة لما يوصل إلى القلوب من الراحة والألطاف، وكذلك ندب الشرع إليه، وحث الخلق عليه؛ لما فيه من عموم المصلحة في الدنيا والآخرة؛ لأن في السخاء رضى الله سبحانه وتعالى، ورضي الناس أجمعين، قال رسول الله ﷺ: «السخي قريب من الله، قريب من الناس، بعيد من النار»^(١)، وقال رسول الله ﷺ: «تجاهدوا عن ذنب الكريم، فإن الله يأخذ بيده كلما عشر»^(٢)، وقالت عائشة، رضي الله عنها: الجنة دار الأسيحاء، والنار دار البخلاء. وقيل: أوحى الله إلى موسى، عليه السلام: أن لا تقتل السامری، فإنه كريم.

وحدث أبو القاسم، فقال: حضرت الحكم بن المطلب لما مات بمدينة متيخ، وقد أخذ في النزع وشخص بصره، فقال أبو معروف الحمصي: اللهم أرفق به، فإنه كان جواداً، شجاعاً، صواماً، قواماً، قال: فلما أفاق من غشيته، قال: من المتكلم؟ فقال أبو معروف: إن ملك الموت يسلم عليك، ويقول لك: إن الله تعالى أمرني أن أرفق بكل كريم، ثم اضطجع، فكانه كان فتيلة طفت، رحمه الله. وكان يقال: سؤود بلا جود، كملك بلا جنود. وقيل: من جاد ساد، ومن ضعف ازداد. وكان يقال: جود الرجل يحبه إلى أضداده، وبخله يبغضه إلى أولاده.

وأعلم أن السخاء على نوعين:

النوع الأول: هو أن يبتدئ به الإنسان من غير سؤال، وهذا طبع السخاء، وأشرف

(١) إسناده ضعيف: أخرجه الترمذى (٤/٣٤٢) ح (١٩٦١)، وقال: حديث غريب. والعقيلي فى الضعفاء الكبير (٢/١١٧)، وابن عدى فى الكامل (٢/١٢٣٨)، والبيهقى فى شعب الإيمان (٧/٤٢٨، ٤٢٩) ح (٤٠٨٤٩)، والطبرانى فى الأوسط (٢٢/٢) ح (٢٣٦٣)، وفيه سعيد ابن محمد الوراق الثقفى أبو الحسن الكوفى، ضعيف. انظر: التقريب (ت ٢٣٧٩).

(٢) إسناده ضعيف: أخرجه القضاوى فى مسند الشهاب (١/٤٢٢) ح (٧٢٦)، والبيهقى فى شعب الإيمان (٧/٤٣٢) ح (١٠٨٦٧)، وفيه انقطاع، والطبرانى فى الأوسط (٤/٢٠٠) ح (٥٧١٠)، وقال الحافظ الهيثمى: فيه جماعة لم أعرفهم. انظر: مجمع الزوائد (٦/٢٨٥).

..... كتاب النهج المسلوك في سياسة الملوك للشيزري ٩٨
العطاء؛ لأن على بن أبي طالب، رضي الله عنه، سُئل عن السخاء، فقال: ما كان منه
ابتداء، فاما ما كان منه عن مسألة، فحياء وتكريم. وقال بعض الحكماء: أحل النوال ما
كان قبل السؤال، وقال بعض الشعراء:

ومن المروءة غير خال
أعطيك قبل سؤاله وكفاك مكروه السؤال

وهذا النوع الأول من السخاء، والسماء قد يكون لأسباب ثلاثة:

أحدها: أن يجد خلة يقدر على سدها، أو فاقة يتمكن من إزالتها، فلا يدعه الكرم وسماحة النفس أن يهمل ذلك، بل يكون مكفلاً بنجازها رغبة في الأجر.

الثاني: أن يرى في ماله فضلة عن حاجته، فيرى انتهاز الفرصة فيضعها عند ما يكون له دخراً.

الثالث: أن يفعل ذلك سجية قد فطر عليها، فلا يميز بين مستحق ومحروم، ولا يفرق بين محمود ومذموم، وهذا هو السخاء طبعاً، غير أن هذا لا يصلح بالملك؛ لأنه خارج إلى السرف والتبذير، وبيت المال قد يقل عن الحقوق، ويقصر عن الواجبات، فإذا أعطى غير مستحق فقد منع مستحقاً، وحال الملوك لا يقتضي ذلك.

النوع الثاني من السخاء ما كان عن طلب وسؤال، وعلامة السخي عند ذلك أن يلقى السائل بالترحيب وطلقة الوجه، وأن يكتفى بالتلويع، ولا يحوج السائل إلى التصریح، كما قال الشاعر:

تلقى الكريم فتستدل بيشره وترى العبوس على اللئيم دليلا
واعلم بأنك عن قريب صائر خبراً فكن خيراً تنال جزيلا
ويينبغى له عند السؤال أن يعمل بالوعد قوله، ثم يعمل بإنجازه فعلاً؛ ليكون السائل
مسروراً بعاجل الوعد، ثم يؤجل الإنجاز، كما حكى أن الفضل بن السهل سأله رجل،
فقال: إني أعدك اليوم، وأحبوك غداً؛ لتدوق حلاوة الأمل، ولكن لا يطيل الوعد على
السائل، فإنه لا تبقى حلاوة بمرارة الانتظار، شعر:

إن العطية لا تكون هيئة حتى تكون قصيرة الأعمار
وقد مضت سنة الخلفاء الراشدين وملوك المسلمين بصلة المسترزقين على وجه الشرع
من غير إسراف ولا إفтар، وذلك مشهور، فأعرضنا عن شروحة.

الوصف الخامس الرفق: اعلم أن الرفق أفضل أوصاف الملك، وأحمد أخلاقه في التدبير؛ لأنه يبلغ به من أموال الرعية ما لا يبلغ بالخرق، فإن الرعية قد تعامل بالرفق، فتزول أحقادها، ويسهل مقادها، وقد تعامل بالخرق، فتكاشف على ما أضمرت، وتقدم على ما نهيت، ثم إن غلبت كان غلبها عاراً، وإن غلبت لم تحصل بغلبها افتخاراً، وقد قال رسول الله ﷺ: «لو أن الرفق رجل لكان حسناً، ولو كان الخرق رجلاً لكان قبيحاً»^(١).

وقد يبلغ الملك برفقه ولينه في التدبير ما لا يبلغه بخرقه، ألا ترى أن الريح العاصف بقوتها وهول صوتها، كيف يتداخل الشجر ولا يقتلع المستخلف منه، والماء بلينه وسلامته يبلغ في أصل الشجر المستخلف منه من أصوله، وباللين والتدبير ينقلب العدو صديقاً، قال الله سبحانه وتعالى: «إِذْفَعْ بِالْتَّى هِيَ أَحْسَنُ...» [المؤمنون: ٩٦] الآية، وبالخرق ينقلب الصديق عدواً، كالطعام الذي هو غذاء الإنسان وقوام جسمه، إذا أساء المقدر له في تقديره، وأف्रط في تناوله، صار داء وانقلب أذى.

حکی أن كسری أنس شروان سأله حکیماً من حکمائهم، فقال: ما عز الملك؟ فقال: الطاعة، قال: فما سبب الطاعة؟ قال: التودد إلى الخاصة، والعدل في العامة، قال: فما صلاح الملك؟ قال: الرفق بالرعاية، وأخذ الحق منهم من غير مشقة، وأدائهم عند أوانه.

وحکی شجاع الأحمر، قال: دخلت على الم توكل وبين يديه نصر بن على الجهمصي، وهو يبحث الم توكل على الرفق بالرعاية، ويرغبه فيه، والم توكل ساكت، فلما فرغ من كلامه التفت إليه الم توكل، وقال: حدثني مؤذني الفضل، قال: حدثني مؤذني، عن أبي، عن جدي، ورفعه إلى عمر بن الخطاب، رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أفضل عباد الله عند الله يوم القيمة إمام عادل»، ثم أتى يحيى ابن أكثم، فقال: وأنت حدثتني حديثاً ورفعته إلى رسول الله ﷺ أنه قال: «من يحرم الرفق بحرم الخير»، ثم سكت ساعة متفكراً، وقد أنسد بعضهم في المعنى شرعاً:

ارفق فإن الرفق من لينه قد أخرج العذراء من خدرها
من يستعن بالرفق في أمره يستخرج الحية من وكرها

(١) عزاه الحافظ العجلوني للعسکری، عن عائشة، بلفظ: «إن الرفق لو كان خلقاً، لما رأى الناس خلقاً أحسن منه، وإن الخرق لو كان خلقاً، ما رأى الناس أقبح منه». انظر: كشف الحفاء للعجلوني (٢١١٢)، ح (٢١٠٩).

١٠٠ كتاب النهج المسلوك في سياسة الملوك للشيزري
وقال بعضهم: دخلت على المتوكل فسمعته يمدح الرفق، واستكتب هذه الأيات
مني:

فلا تقطع أخاك عند ذنب
فإن الذنب يغفره الكريم
ولا تعجل على أحد بظلم
فإن الظلّم مرتعه وخيم
ولا تحزن عليه وكن رفيقا
فقد بالرفق يستشفى الكليم
فإن الرفق فيما قيل شوم
 وإن الخرق فيما قيل يمن

وإنه ينبغي للملك أن يستعمل الرفق واللين في جميع المواطن، ويجعل الرعية ثلاثة طبقات، ويسوّهم بثلاث سياسات، طبقة هم الخواص من الأبرار، فيسوّهم بالعنف والشدة، وطبقة هم العامة، فيسوّهم باللين تارة والشدة تارة أخرى، وطبقة هم بين الطبقتين، وخلط عادات الاثنين، فيسوّهم بالترغيب مرة وبالترهيب مرة.

وقال مسلم بن قتيبة: ملوك السلطان الشدة على السيء، واللين على المحسن. وسأل ملك من ملوك الفرس بزر جمهر، فقال: ما أحسن سير الملوك؟ فقال: أن يعاملوا أحرار الناس بمحض المودة، ويعاملوا العامة بالرغبة والرهبة، ويعاملوا السفهاء والسفلة بالمخاففة، كما قيل:

إذا كنتم للناس في الأرض قادة فسوسوا كرام الناس بالحلم والعدل
وسوسوا لئام الناس بالذل وحده صریحاً فإن الذل أصلح للعدل

الوصف السادس الوفاء: لما كان الوفاء من الأوصاف العالية، والشيم السننية، أمر الله تعالى الخلق به، ومدحهم على فعله، فقال تعالى: **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعَهْدِ﴾** [المائدة: ١]، وقال تعالى: **﴿يُؤْفُونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِرًا﴾** [الإنسان: ٧].

والوفاء خليق بالملك؛ لما فيه من إيصال الراحة، واستعطاف القلوب بإنجاز الوعد، ودؤام العهد. قال بعض الحكماء للملك في زمانه: أوصك بأربع خصال، ترضى بهن ربك، وتصلح بهن رعيتك: لا تعدن وعداً ليس لديك وفاؤه، ولا تتوعدن من لا ينفذ فيه الفعل، فإن بالأولى تذهب عظمتك، وبالثانية يعترض عليك، ولا يغرنك ارتقاء السهل إذا كان المنحدر وعرّاً، ولا تستغضش ناصحاً فتغطي عنك أمور الرعية.

وقد كان يقال: من أحسن الوفاء استوجب الصفاء. وكان يقال: الوفاء من أخلاق الكرام، والختلف من أخلاق اللثام. وقال أبو الحسن المدائني: كان عمر بن عبد العزيز، رضي الله عنه، لا يكاد يوعد بحاجة تخوفاً من الخلف، فإذا وعد أو قال: نعم، لم يقر له

قرار حتى يفي بما وعد، وأنشد رجل من بنى تميم في المعنى شعراً:

إذا قلت في شيء نعم فأتمه فإن نعم دين على الحر واجب

ول إلا فقل لا واسترح وأرح بها لثلا يقول الناس أنك كاذب

وأنشد بعضهم:

لزمنت نعم حتى كأنك لم تكن عرفت من الأشياء شيئاً سوى نعم

وأنكرت لا حتى كأنك لم تكن سمعت بها في سالف الدهر والأمم

وكان يقول: وعد الكريم نقد وتعجيل، ووعد اللئيم مطل وتسويف. وكان يقال:

العقل لا يعد بما لا يستطيع بجازه، ولا يسأل ما يخاف منعه، وأنشد بعض أهل العلم في

المعنى:

لا تقولن إذا ما لست ترد أن تتم الوعد في شيء نعم

وإذا قلت نعم فاصبر لها بنجاح الوعد إن الخلف ذم

حسن قول نعم من بعد لا وقيح قول لا بعد نعم

الوصف السابع الصدق: اعلم أن الصدق من اسمى السمات، ومن أشرف الصفات، وأسلم المنهاج، يدعو إليه الشرع، فقد ورد باتباع الصدق ولو كانت الهلكة فيه، وحضر الكذب ولو جر نفعاً، أو دفع ضرراً، علمًا من الشارع بما ينقلب إليه عاقبتهما، والعقل يدعوا إلى فعل ما كان مستحسناً، ويتنزع من إتيان ما كان مستقبحاً، والكذب مستقبح عقلاً، لاسيما إذا كان لم يجلب نفعاً، ولا يدفع ضرراً، وقد قال رسول الله ﷺ: «تخروا الصدق، وإن رأيتم الهلكة فيه، فإن النجاة فيه، وتجنبوا الكذب، وإن رأيتم النجاة فيه، فإن الهلكة فيه»^(١).

قال بعض الحكماء: دع الكذب حتى ترى أنه ينفعك، فإنه يضرك، وأنت الصدق حتى ترى أنه يضرك، فإنه ينفعك، وكانت العرب تقول: لسان صدق مع العسرة، خير

من سوء الذكر مع الميسرة، وأنشد بعضهم:

عود لسانك صدق القول تحظ به إن اللسان لما عودت معتاد

(١) معرض: أخرجه هناد في الزهد (٦٣٥/٢) ح (١٣٧٥) مرسلاً عن مجتمع بن يحيى الأنصاري، وعزاه الحافظ المنذري لابن أبي الدنيا في كتاب الصمت معرضًا عن منصور بن المعتمر مرفوعًا: «تخروا الصدق، وإن رأيتم أن الهلكة فيه، فإن فيه النجاة»، وأخرجه الخراططي في مكارم الأخلاق (٥١/١) ح (١٣٧) عن مجتمع بن يحيى الأنصاري، عن منصور بن المعتمر مرفوعًا به، وابن أبي الدنيا في الصمت (١/١) ح (٤٤٦) ح (٢٢٧).

موكل بتقاضى ما سنت له فاختر لنفسك وانظر كيف تزداد

وقال المهلب: ما يكون السيف الصارم بيد الملك الشجاع بأعز له من الصدق، وكان

يقال: للملك أن يكون صدوقاً ليشق الأعوان بوعده، وأن كان شكوراً فيستوجب
الزيادة.

قال الأحنف بن قيس: كل الناس حقيق بالصدق، وأحقهم به الملك؛ لأن الذي
يدعوه للكذب مهانة النفس، والملك لا يكون مهاناً. وقال بعض أهل الأدب: كن صادقاً
في شيء تقوله، ولا تك كذاباً فتدعى منافقاً. وقال بعض الحكماء: أول سعادة الملك
صدقه، وأول هلاكه جوره.

الوصف الثامن الرأفة: اعلم أن الرأفة جبلة كريمة تقتضيها حال الملوك؛ لأنها تعنى
على حراسة الأمة، وكمال الشفقة، والتحنن على الرعاية وضعفائها، واصطنان المعروف
إليهم، وكف الأذية عنهم، وقد قال رسول الله ﷺ: «اطلبوا المعروف عند الرحماء من
أمتى، وعيشوافى أكنافهم»^(١)، وقال ﷺ: «إن الله لا يرحم من عباده إلا الرحماء،
ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء»^(٢).

(١) عن الخليفة على، عليه السلام، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم، قال: «يا علي، اطلبوا
المعروف من رحماء أمتى تعيشوا في أكنافهم، ولا تطلبوا من القاسية قلوبهم، فإن اللعنة تنزل
عليهم»، أخرجه الحاكم في المستدرك (٣٥٧/٤) ح (٧٩٠٨)، وقال: صحيح الإسناد، ولم
يخرجاه. ومن حديث أبي سعيد الخدري أخرجه القضاوي في مسنده الشهاب (١/٤٠٦) ح
(٧٠٠)، والخراطي في مكارم الأخلاق، قاله الحافظ العجلوني، وعزاه الحافظ العجلوني لابن
عساكر، عن عبد الله بن بسر. انظر: كشف الخفاء (١٥٦/١) ح (٤٠٥).

(٢) عن أسامة بن زيد، رضي الله عنهما، مرفوعاً. أخرجه البخاري (٥٢٣١)، ومسلم (٦٢٥/٢)
ح (٩٢٢) وأبو نعيم في المسند المستخرج (٣/١٠٩) ح (٢٠٦٤)، وابن حبان في صحيحه
(٧/٤٢٠) ح (٣١٥٨)، وأبو داود (٣١٢٥) ح (١٩٣/٣)، والنمسائي في المحتوى (٤/٢١) ح
(١٨٦٨)، وابن ماجه (١/٥٠٦) ح (١٥٨٨)، والإمام أحمد في مسنده (٥/٤٠٤) ح
(٢١٨٢٤)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٣/٦٦٢) ح (١٢١٢٢)، وعبد الرزاق في مصنفه
(٣/٥٥٢، ٣/٦٦٧) ح (٥٥٢).

وأما قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «ارحموا من في الأرض، يرحمكم من في السماء»، فأخرجه
أبو داود (٤/٢٨٥) ح (٤٩٤١)، والترمذى (٤/٣٢٢) ح (١٩٢٤)، وقال: حديث حسن
صحيح، والإمام أحمد في مسنده (٢/٦٤٩٤) ح (٦٤٩٤)، والبيهقي في الكبرى (٩/٤١) ح
(١٧٦٨٣)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٥٥٣٥٥).

وروى مالك أن عمر بن الخطاب، رضي الله عنه، دعا رجلاً يستعمله على بعض مدائن الشام، فجاءه بولد صغير لعمر، رضي الله عنه، فأخذه عمر إلى صدره، ثم قبله، فقال ذلك الرجل: يا أمير المؤمنين، أتقبله؟ قال: نعم، قال: والله إن لي أولاداً ما قبلت واحداً منهم قط، فقال له عمر: أنت لا ترحم ولدك، ولا تحزن عليه، فأنت للناس أقل رحمة وتحنيناً، ثم صرفة ولم يستعمله، ثم قال: لا يصلح وال من لا رحمة عنده لرعايته.

وروى مالك أن عمر بن الخطاب، رضي الله عنه، مر بطريق مكة، فأبصر راعياً يرعى غنمته في مكان جدب، فناداه وقال: انظر مكاناً خصباً فالحق به، ثم قال على أثر ذلك: كل راع مسؤول عن رعيته^(١).

وروى أسلم مولى عمر بن الخطاب، رضي الله عنه، قال: طاف عمر ليلة في المدينة وأنا معه، فإذا هو بأمرأة من جوف دارها، وحولها صبية يبكون، وهي توقد تحت قدر لها، فأتتها من الباب، وقال: يا أمّة الله، ما بكى هذان الصبيان؟ فقالت: من الجوع، قال: فما هذه القدر؟ قالت: إني جعلت فيها ماء أو همهم أن فيها طعاماً، وأعللهم حتى يناموا، قال: فجلس عمر، رضي الله عنه، وبكي بكاء شديداً، ثم قال: تمهلي، وقام وجاء إلى بيت الصدقة، فأخذ غرارة^(٢)، وجعل فيها دقيقاً، وشحاماً، وسميناً، وتمرًا، وثياباً، ودراجم، حتى ملأ الغرارة.

ثم قال: يا أسلم، احمل هذا على ظهرى، قال: فقلت: يا أمير المؤمنين، أنا أحمله عنك، فقال: لا أم لك يا أسلم، احمل على[ٌ]، فأنا المطالب عنهم يوم القيمة، قال: فحمل الغرارة على صلبه، حتى أتى بها منزل المرأة، فأخذ القدر، وجعل فيها شيئاً من دقيق، وشحاماً، وتمر، وجعل يحركه وينفع تحت القدر، قال أسلم: وكان له لحية عظيمة، فلقد رأيت الدخان يخرج من خلالها، حتى طبخ لهم، ثم جعل يفرق لهم بيده، ويطعمهم حتى شبعوا، قال: ثم خرج وترbus مجذائهم على الباب، كأنه سبع، فخفت أن أكلمه،

(١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٢/٥٨٦٩)، والطبراني في الكبير (١٢/٣٣٨). ح (٤٢٢٨).

(٢) الغرارة: المحوالق، واحده الغرائر. قال الشاعر:

كانه غرارة ملائى حتى

قال الأيدى: الغرائر جمع غرارة، وهي ما يوضع فيها الشيء من التبن وغيره. انظر: عون المعبود للأيدى (٨/٤١).

١٠٤ كتاب النهج المسلوك في سياسة الملوك للشيزري
فلم يزل كذلك حتى لعب الصبيان وضحكوا، ثم قال: يا أسلم، هل تدرى لما تربصت
بجذائهما؟ قلت: لا يا أمير المؤمنين، فقال: كنت رأيتهم ييكون، فكرهت أن أذهب حتى
أراهم يضحكون، فلما ضحكوا طابت نفسي.

وحكى أن عمر بن عبد العزيز، رضي الله عنه، لما ولى الخلافة، أحضر عنده محمد بن
كعب القرظى، وقال: دلنى على النجاة من عذاب الله تعالى، فقال: فليكن كبير
المسلمين لك أباً، وأوسطهم عندك أخاً، وأصغرهم ولدًا، فوقدر أباك، وارحم أخاك،
وتخنن على ولدك.

وقل نصر بن يسار الكتانى: كان عظماء الترك يقولون: ينبغي للملك العظيم أن
يكون فيه عشر خصال، أربع من خصال الطير، وست من خصال الوحش، وهى:
سماحة الديك، وتخنن الدجاجة، وحراسة الكركى، وحذر الغراب، وحملة الخنزير،
وقلب الأسد، وغارة الذئب، وروغان الشعلب، وصبر الكلب، وشقاء الضب، وقد نظم
هذا بعض الشعراء:

أبى يطير لا يتركن آثار خيلنا	لا كل لحوم من أعاد سواغب
وما زال من حب لنا غير عادة	لهن علينا فى بقاء الكتائب
أرى الملك المقادم من تم أمره	بعشر خصال هن خير المناقب
سماحة ديك ثم رأف دجاجة	وحرسة كركى وحذرة زاغب
وحملة خنزير وقلب غدنفر ^(١)	وغاية ذئب ثم روغ الشعالب
وكالكلب صبراً حين يقرع بالعصا	وشقوة ضب فى بلاد سباسب
فمن كان هذا وصفه فهو كامل	عظيم وإلا فهو أخيب خائب

وقال بعض العلماء: خير الملوك من ملأ قلوب رعيته محبة، كما أشعارها هيبة، ولن
ينال ذلك منها حتى يكون عاملاً بخمس خصال: إكرامه شريفاً، ورحمته ضعيفاً، وإغاثته
لهيفاً، وكف عدوان عاديهما، وتأمين السبيل لرائحها وغاديها، ومتى أعدم الرعية شيئاً
من ذلك، فقد أحقدها بقدرها وقدر ما أفقدها.

الوصف التاسع الصبر: اعلم أن الصبر يتتنوع أنواعاً كثيرة، أليقها بكمالها في كتابى
هذا صبر الملوك، وهو عبارة عن ثلاثة قوى، القوة الأولى: قوة الحلم وثمرتها الصبر،

(١) الأصل بالدلال، ولعله بالضاد كالمشهور.

القوه الثانية: قوه الحفظ وثمرتها عمارة الملكة، الثالثة: الشجاعة وثمرتها فى الملوك الثبات؛ لأن إقدامهم فى المعارك تهور وطيش، والصبر سيد الأوصاف الجليلة وأميرها، وللهذا قال رسول الله ﷺ: «الصبر خليل المؤمن، والحلم وزيره، والعقل دليله، والعمل قائده، والرفق والده، والبر أخوه، والصبر أمير جنوده».

وليس المراد تفضيل الصبر على العلم والعقل، وإنما المراد أن الثبات على هذه الخصائص إنما يكون بالصبر؛ لأن الصبر الثبات، والحبس، والإثبات، والإمساك، فمن اتصف بشيء من هذه الخصال ولم يصبر، كان عند مزايلته كمن لم يتتصف به، فالصبر ضابط للأوصاف الشريفة، كما يضبط الأمير جنوده. وقيل: كان مكتوبًا في الصحيفة الصغرى المعلقة في أعظم هياكل الفرس: كما أن الحديد يعشق المغناطيس، فكذلك الظفر يعشق الصبر، فاصبر تظفر، وللهذا أنشد بعضهم:

إني وجدت وخير القول أحمده للصبر عاقبة محمودة الأثر
وليس من كان في أمر يطالبه واستعمل الصبر إلا فاز بالظفر

وقال بعض حكماء العرب: ما ميز الرجل بين صبر ولا جزع إلا وتجدهما متفاوتين، أما الصبر فحسن الأولى، محمود بالعاقبة، والخذع غير معوض شيئاً، ولو كانا في صورة لكان الصبر أولاهما بحسن الخلقة وكرم الطبيعة.

وقال بعض الحكماء: الحوادث النازلة نوعان، أحدهما لا حيلة فيه، فدفعه بالصبر الدائم، والإعراض عنه، الثاني يمكن فيه الحيلة، فدفعه بالصبر عنه إلى حين نفوذ الحيلة فيه، وأنشد بعضهم شعراً:

اصبر إذا دهمتك نائبـة ما خاب من يصبو إلى الصبر
فالصبر أولـي ما اعتصمت به ونعم حوشـا جوانـب الـصدر

وقال حسن البصري: جربنا وجرب المجربون، فلم نر شيئاً أفع من الصبر، به تداوى الأمور، وهو لا يداوى بغیره^(١).

عن سليمان بن داود، عليهما السلام، أنه قال: إننا وجدنا خير معيشتنا الصبر. وكان عيسى ابن مريم، عليه السلام، يقول: يا معاشر الحواريين، إنكم لا تدركون ما تؤملون إلا

(١) وقال الخليفة على، عليه السلام: الصبر مطية لا تكبوا، والقناعة سيف لا ينبو. انظر: أدب الدنيا والدين للماوردي (ص ١٦٢).

بالصبر على ما تكرهون، ولهذا شعر:

و يوم كان للمصطلين بحره
إإن لم تكن ناراً قياماً على الجمر
صبرنا له حتى تفرح إنما
تفرج أيام الكريهة بالصبر
وقل آخر شعراً:

الصبر أولى بوقار الفتى من قلق يهتك ستر الوقار
من لزم الصبر على حالة كان على أيامه بالخيار

الوصف العاشر العفو: اعلم أن وصف العفو خليق بالملك؛ لما فيه من المزية وكمال الرعية؛ لأن الملك متى عاقب على الزلة، وقابل على الهافة، وأخذ بالجرم الصغير، ولم يتجاوز عن الكبير، قبحت سيرته، وقال عمر بن الخطاب، رضى الله عنه: أفضل القصد عند الحدة، وأفضل العفو عند القدرة، وما أقبح مجازاة القادر على سوء صنيع المقدور عليه.

وكان معاوية، رضى الله عنه، يقول: إن أولى الناس بالعفو أقدرهم على العقوبة، وإن انقض الناس عقلاً من ظلم من هو دونه. وقيل: إن عظيمًا من عظماء قريش في سالف الدهر، كان يطلب رجالاً فلما ظفر به، قال له: لو لا أن القدرة تذهب الحفيظة لانتقمت منك، ثم أطلقه، فحسنت سيرته.

وغضب سليمان بن عبد الملك على خالد بن عبد الله القشري، فلما دخل عليه قال: يا أمير المؤمنين، إن القدرة تذهب الحفيظة، وأنا مستحق إلى العقوبة، فإن تعف فأهل ذلك أنت، وإن تعاقب فأهل ذلك أنا، فعفى عنه، والله أعلم.

وحكي أن المؤمن لما ظفر بعمه إبراهيم بن المهدى، أحضر عنده جماعة من خواصه، ثم قال: علىَّ به، فأدخل عليه وهو يحجل في قيوده، فقال: السلام عليك يا أمير المؤمنين، فقال: لا سلام الله عليك، ولا مرحباً بك، فقال إبراهيم: على رسلك يا أمير المؤمنين، ثم أنسد يقول:

أنا المذنب الخطاء والعفو واسع
ولو لم يكن ذنب لما عرف العفو
سكرت فأبدت مني الكأس بعض ما
كرهت وما أن يستوى السكر والصحو
فإإن تعف عنى كان حظى وافرا
وإلا تداركتنى فقد قصر الخطبو

ثم قال: يا أمير المؤمنين، إنك ولّي ثارى، وإن القدرة تذهب الحفظة، وإنى قد أصبحت فوق كل ذى ذنب، كما أصبح كل ذى عفو دونك، فإن تعاقب فبحقك، وإن تعف ففضلك، قال: فأطرق المأمون، ثم رفع رأسه، وقال: إن هذين أشارا على بقتلك، يعني العباس والمعتصم، فقال: إنهم أشارا على ما يشير به مثلهما على مثلك، إذ كان مني الذى كان، فقال: يا عماه، إن من الكلام كلاماً كالدرب في لبات الغوانى، وإن هذا الكلام منه، يا غلام، حل القيد عن عمى، وكان المأمون يقول: ليس على العفو بونة مزية، وإنى وددت أن أهل الجرائم يعلمون حلمى وعفوى، فيذهب عنهم الخوف.

وكان يقال: أقبح المجازاة المكافأة بالإساءة. وقيل: إن عبد الملك بن مروان اشتد غضبه على رجل، فلما صار في يده، قال له: يا فاجر، لأمثلن بك أشر الأمثال، فقال له رجاء بن حبيبة: إن الله تعالى قد صنع ما أحبيت يا أمير المؤمنين، فاصنع ما يحبه الله من العفو عنه، قال: فعفى عنه وأطلقه، وكان المأمون يقول: لو علم الناس رغبتي في العفو، ما تقربوا إلى إلا بالذنوب، وأنشد في المعنى:

أقبل معاذير من يأتيك معتذراً واغفر له ذنبه إن برّ أو فحرا
فقد أطاعك من أرضاك ظاهره وقد أحلك من يعساك مستترا

ويحكي أنه جرى بين شهرام المروزى، وبين أبي مسلم الخراسانى كلام شديد ومنازعة، فما زال أبو مسلم يقاوله، إلى أن قال له شهرام: يا لقيط، فلما قال ذلك سكت، ثم إن شهرام ندم، فأقبل على أبي مسلم معتذراً وخاضعاً، فلما رأى أبو مسلم ذلك، قال: لسان سبق، ووهم أخطأ، وإنما الغضب من الشيطان، والعذر يسعك، والعفو أجمل، وقد عفونا عنك، فقال شهرام: أيها الأمير، إن عفو مثلك لا يكون إلا غروراً، فإن عظم ذنبي لا يدع قلبي يسكن، فقال أبو مسلم: يا عجباً، كنت تsei و أنا أحسن، فإذا أحسنت أسي، وأنشد بعضهم في المعنى شعراً:

تعفو الملوك عن العظيم من الذنوب لفضلها
ولقد تعاقب في اليسر وليس ذاك بجهله
إلا ليعرف فضلها وتخاف شدة نكلها

ويحكي أن المنصور بعث إلى جعفر بن محمد، فلما أتاه قال: إنى أريد أن أستشيرك

١٠٨ كتاب النهج المسلوك في سياسة الملوك للشيزري
في أمر، وقد رأيت إطباقي أهل المدينة على حربى، وقد نهيتهم مرة بعد أخرى فلم
يتهوا، وقد رأيت أن أبعث إليهم من يقطع نخلها، ويغور عيونها، فما ترى أنت؟
فسكت جعفر، فقال له: ما لك لا تتكلّم؟ قال: أتكلّم أنا؟ قال: نعم، قال: يا أمير
المؤمنين، إن سليمان، عليه السلام، أعطى فشكراً، وإن أبواه ابتلى فصبر، وإن يوسف،
عليه السلام، قدر فغفر، وإن محمدًا صلوات الله عليه وآله وسلامه أوذى فاحتمل، وقد جعلك من نسل الذين
يغفرون ويعفون ويصفحون، قال: فانطفأ غضبه، وأمسك عنهم، وأنشد بعضهم في
المعنى شعراً:

أشكرك إليك هموماً ليس يكشفها إلا رضاك فقوم بالرضى أودى
إن تعف عنى فأهل العفو أنت وإن عاقبتنى فكمما تجني على يدى
وقال آخر:

لقد ناديت عفوك من قريب
كما سالت شخصك من بعيد
فإن عاقبتنى فبسوء فعلى
وما ظلمت عقوبة مستفيد
وإن تمنن فإحسان جديده
مننت به على شكر جديد

الوصف الحادى عشر الشكر: اعلم أن الشكر ينقسم على ثلاثة أقسام: عقد
بالجنان، وثناء باللسان، ومكافأة بالإحسان، فأما العقد بالجنان، هو أن يضمّر إعطاء
النعم، وإعطاءه، وإجلاله، والخشية له، والإقبال عليه، والعجز عن القيام بحقيقة شكره،
واستكثار النعمة منه وإن قلت، واستقلالها في غيره وإن جلت. وأما الثناء باللسان، فهو
إظهار الحمد للنعم، والثناء عليه بما خوله من توافر النعم، وبلغ المقصود، وحصول
الأغراض، وغير ذلك مما خصه النعم لخلقه، وفضله به على كثير الناس.

وأما المكافأة بالأفعال، فهي الإقبال على طاعته، والوقوف عند حدوده ومنهياته، وأن
يواسي الضعفاء من نعمته، ويعمّهم بعدله، ويخصّهم بفضله، سيما لمن ناصح في دولته،
وأخلص في خدمته، وصدق في ولائه من أعزوانه وخاصته، ولم يسارع في مرضاته،
وغير ذلك مما يجلب إليه المسرة، أو يدفع عنه به المضرة، فإنه إذا فعل ذلك بنية وقول
وعمل، سمي شاكراً على الحقيقة، وكان لمزيد النعمة مستحقاً، ولتابع الإحسان
مستوجبًا، لقوله عز وجل: ﴿لَئِن شَكَرْتُمْ لَا زِيَادَنَّكُم﴾ [إبراهيم: ٧].

وقد قال بعض الحكماء: لا يكون الملك شاكراً للنعمه حتى يجتمع فيه أربعة أشياء:

المواساة فيها، والاستعانة بها على طاعة مولتها، والإرشاد بها، وتفيق العجز عن القيام بحقيقة شكرها. وكان يقال: لا زوال للنعمه مع الشكر، ولا بقاء لها مع الكفر. وقيل: الشكر قيد للنعمه. وقيل: الشكر مثمر النعم، وعصمة من النقم.

وقال بعض الحكماء: من لم يشكر على الإنعام، فأعدده من الأنعام. وقال بعض ملوك الهند: خير الملوك الشكور على حسن الأعمال، والصبور على ما يحمل من الأثقال. وكان يقال: من كفر النعمه استوجب حرمان المزيد. وقال على بن أبي طالب، رضي الله عنه:

من حاول النعمه بالشكرا
لو شكرروا النعمه زادتهم
لأن شكرتكم لأزيدنكم
والكفر بالنعمه يدعوا إلى
بعض على النعمه ما اغتالها
مقالة الله الذى قالها
لكنما كفركم غالها
زوالها والشكرا أبقى لها

وقال بعض البلغاء: الشكر وإن قلّ يزيد كل نوال وإن جل، وقيل:

فلو أنه استغنى عن الشكر ماجد
لرفعه حال أو علو مكان
لما أمر الرحمن بالشكرا خلقه
فقال اشكرونى أيها الثقلان

الوصف الثاني عشر الأنأة: اعلم أن الأنأة من أوصاف الملك، وأعظم أخلاقه وأكملها، وعلامة توفيقه؛ لأنه يتعلق بها صواب الرأي والتدبیر، واتصاح الأمور في السياسة، ولا يقترب بها زلل، ولا يعقبها ندامة ولا فشل، فقد قال رسول الله ﷺ: «التردد من الرحمن، والعجلة من الشيطان»^(١).

(١) لم أجده بهذا الفظ، وبلفظ: «الأنأة من الله، والعجلة من الشيطان»، أخرجه ابن أبي شيبة، وأبو يعلى، وأبن منيع، والحارث بن سلمة، في مسانيدهم، عن سيدنا أنس مروعاً، وأخرجه الحافظ البهقى عنه أيضاً، وله شواهد عند الترمذى، وقال: حسن غريب بلفظ: «الأنأة من الله، والعجلة من الشيطان»، والعسكرى عن سهل بن سعد رفعه بلفظ: «الأنأة... إلخ»، ولكن ضعفه بعضهم بأن فيه عبد المهيمن: ضعيف. ويفيد ذلك ببعض الأعمال، فروى أبو داود، عن سعد بن أبي وقاص: التؤدة في كل شيء، إلا في عمل الآخرة. قال الأعمش: لا أعلم أنه رفعه. وفي لفظ للحاكم، وأبي داود، والبهقى، عن سعد: التؤدة في كل شيء خير، إلا في عمل الآخرة. وللمزمى في تهذيه في ترجمة موسى، عن شيخة من قومه مرسلاً، أن النبيَّ صلَّى اللهُ عليه وآله وسلم، قال: «الأنأة في كل شيء، إلا في ثلاثة: إذا صبح: يا خيل الله اركبى، وإذا نودى =

١١٠ كتاب النهج المسلوك في سياسة الملوك للشيزري
وقال بعض الحكماء: على الملك أن يعمل بثلاث خصال: تأخير عقوبة من أساء
العمل، وتعجيل مكافأة المحسن، والعمل بالأناة فيما حدث من الأمور، فإن له في تأخير
العقوبة إمكان العفو، وفي تعجيل المكافأة بالإحسان المسارعة إلى الطاعة من الرعية،
وفي الأناة اتضاح الرأى وانفساح الجواب.

وسائل ملك من الملوك حكيمًا، فقال: أى أخلاق الملك أَحْمَد؟ فقال: الأنأة، فقال:
أيها أجلب لومة الرعية؟ قال: الكرم، قال: فأى الملك أُخْرِق؟ قال: أسرعهم عقوبة
للرعية، قال: فأى الحلال أجمع للمحامد والمناقب؟ قال: العدل. ويحکى أن علیًّا بن أبي
طالب، رضي الله عنه، سأله كثیراً من كبراء فارس، فقال: أى ملوككم كان عندكم
أحمد سيرة؟ قال: أزدشير، له فضيلة السبق في المملكة، غير أن أحدهم سيرة أنو شروان،
قال: فأى حالة كانت أغلب عليه؟ قال: الحلم والأناة.

الوصف الثالث عشر الحلم: اعلم أن الحلم ضبط النفس عند هيجان الغضب^(١)،
وهو خليق بالملك؛ لما فيه من الراحة، واستلزم الحمد، وحسن العاقبة، ورضي الخالق،
قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يَحِبُّ الْحَلِيمَ، وَيَعْنِدُ الْفَاحِشَ»^(٢).

وقال على بن أبي طالب، رضي الله عنه: من حلم زاد، ومن فهم ازداد. وقال بعض
العلماء: كل ملك لا يجتمع فيه ثلات قوات فملكه مسلوب، القوة الأولى قوة الحلم
وثرتها العفو، الثانية قوة حفظ الرعية وثمرتها عمارة المملكة، القوة الثالثة قوة الشجاعة
وثرتها في الملوك الثبات، وفي الجندي الإقدام. وكان يقال: أكد أسباب الحلم رحمة
الجهال.

وقال معاوية: إنني لأرى أكبر ذنب أن يكون ذنب أوسع من حلمي. وكان يقال:

=بالصلوة، وإذا كانت الجنائزه، وللتزمذى، عن الخليفة على، عليه السلام، عن النبي صلى الله
عليه وآلها وسلم: « ثلاثة لا تؤخر وها: الصلاة إذا أتت، والجنائز إذا حضرت، والأيم إذا وجدت
كفؤاً».

وللغزال عن حاتم الأصم، قال: العجلة من الشيطان، إلا في خمسة، فإنها من سنة رسول الله
صلى الله عليه وآلها وسلم: إطعام الطعام، وتجهيز الميت، وتزويع البكر، وقضاء الدين، والتوبة
من الذنب، قاله الحافظ الحلواني في كشف الغاء (١/٣٥٠) برقم (٩٤٣).

(١) هكذا عرفه الشيخ الماوردي. انظر: أدب الدنيا والدين (ص ١٣٨).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٥/٣٦٠) ح (٢٤٠).

كتاب النهج المسلوك في سياسة الملوك للشيزري ١١١
ليس الحليم من إذا ظلم حلم حتى إذا قدر انتقام، ولكن الحليم من إذا ظلم حلم حتى إذا قدر عفى. وقد حفظ من وصية أنوشروان لولده: يا بنى، من أخلاق الملوك الحلم، وعزّة النفس، وإنك ستبلّى بمداراة قوّة، وإن سفه السفيه ربما بلغك، فإنك إن كافأته بالسفه، فكأنك رضيت بما عنى، فاجترب أن تتحذى عليك مثاله، وإن كان سفه السفيه عندك فحقق ذمك إياه بترك معارضته.

ويحكي أنه قيل للإسكندر: إن فلاناً وفلاناً يسبانك، فلو عاقبتهما لانزجراء، فقال: هما بعد العقوبة أعذر في سبي. وقال الأحنف بن قيس: ما جهل على أحد إلا أخذت في أمره بأحد ثلات خصال: إن كان أعلى مني عرفت له قدره، وإن كان دوني رفعت قدرى عنه، وإن كان نظيرى تفضلت عليه، فأخذ محمود الوراق هذه المعنى ونظمها شعرًا:

وإن عظمت منه على الجرائم
شريف ومشروف ومثلى مقاوم
وأتبع فيه الحق والحق لازم
إجابتـه عرضـى وإن لام لائـم
تفضـلتـ إنـ الحـلـمـ بالـفـضـلـ حـاكـمـ
سألـزمـ نـفـسـيـ الصـفـحـ عنـ كلـ مـذـنـبـ
وـماـ النـاسـ إـلاـ وـاحـدـ مـنـ ثـلـاثـةـ
فـأـمـاـ الـذـىـ فـوـقـىـ فـأـعـرـفـ قـدـرـهـ
وـأـمـاـ الـذـىـ دـوـنـىـ فـإـنـ قـالـ صـنـتـ عـنـ
وـأـمـاـ الـذـىـ مـثـلـىـ فـإـنـ زـلـ أوـ هـفـاـ

وأنشدـنىـ بـعـضـ أـهـلـ الـعـلـمـ

ولـوـ أـنـاـ شـئـناـ رـدـنـاهـ بـالـجـهـلـ
وـعـدـنـاـ عـلـىـ أـهـلـ السـفـاهـةـ بـالـفـضـلـ

وـجـهـلـ رـدـنـاهـ بـفـضـلـ حـلـومـنـاـ
رـجـحـنـاـ وـقـدـ خـفـتـ حـلـومـ كـثـيرـةـ

وقـالـ عـبـيـدةـ بـنـ عـاصـرـةـ:

وـكـانـ لـنـاـ فـيهـمـ مـقـامـ مـقـدـمـ
وـنـضـرـبـ عـنـ ذـىـ الـجـهـلـ مـنـهـمـ وـنـخـلـمـ
وـأـكـبـادـنـاـ وـجـداـ عـلـيـهـمـ تـضـرـمـ
وـإـنـ كـثـرـتـ حـتـىـ يـمـلـوـاـ وـيـسـأـمـوـاـ
بـسـيـئـةـ يـأـتـىـ الـمـسـيـءـ الـلـمـوـمـ
وـأـدـفـعـ عـنـهـمـ كـلـ ضـيـمـ وـأـغـرـمـ
وـإـنـاـ وـإـنـ كـاـسـنـةـ قـوـمـنـاـ
لـنـصـفـحـ عـنـ أـشـيـاءـ مـنـهـمـ تـسـوءـنـاـ
وـنـكـلـؤـهـمـ بـالـغـيـبـ مـنـاـ حـفـيـظـةـ
وـلـاـ نـسـأـمـ النـعـمـاءـ مـنـاـ إـلـيـهـمـ
وـلـيـسـ بـمـحـمـودـ مـنـ النـاسـ مـنـ جـزـىـ
سـأـحـمـلـ عـنـ قـوـمـيـ جـمـيعـ اـسـتـيـاءـهـمـ

وـاعـلـمـ أـنـ كـمـالـ الـعـقـلـ وـشـرـفـ النـفـسـ وـعـلـوـ الـهـمـةـ عـلـىـ الـحـلـمـ عـنـدـ هـيـحانـ الغـضـبـ

١١٢ كتاب النهج المسلوك في سياسة الملوك للشيزرى
لأسباب أربعة، أحدها الترفع عن السفهية من له خدمة سالفة، وحرمة لازمة، فيراعى منه ذلك، فيحلى عنه لأجله، الثاني الرحمة له والرأفة به لضعفه عند القدرة عليه، الثالث أن يتأنفه بالحلم ويتفضل عليه به، الرابع الاستحياء من الله تعالى ومن الحاضرين أن يحبب السفهية بسفهه مثله، وينبغى للملك أن يعرض على نفسه هذه الأسباب عند هيجان الغضب ليجلب إليه الحلم واحد منها.

واعلم أن الحلم ليس بمحمود في كل المواطن؛ لأنه قد يطأ على الملك من الأمور ما يكون الحلم معها مفسدة، والتراخي عنها مضرة؛ لأن الرعية على قسمين: قسم لا يخشى فسادهم، ولا يضر ما صدر عنهم، فإذا راح الملك لهم والترفع عن مجازاتهم أليق، والاستهانة بهم أصوب، وقسم لا يمكن إهمال أمرهم، فردعهم بالأفعال الراجحة أولى بالملك من الحلم عنهم حتى لا يزدادوا شرًا وتمرداً.

وقد سأله زيد بن معاوية أباه، فقال: يا أمير المؤمنين، هل ذمت عاقبة حلم قط، أو حمّلت عاقبة إقدام قط؟ فقال: ما حملت على ثييم قط وإن كان ولّياً إلا أعقبني ذمًا، ولا أقدمت على عقوبة كريم قط وإن كان عدوًّا إلا أعقبني أسفًا.

وقال بعض الحكماء: إن الحلم يفسد من اللثيم بقدر إصلاحه من الكريم. وقال بعض أهل العلم: ليس الحلم بمحمود في كل المواطن، كما أن الجهل ليس بمذموم في جميع الأحوال، ولهذا شعر:

لشن كان حلم المرء عون عدوه عليه فإن الجهل عن ذاك أروح
وفي الحلم ضعف والعقوبة قوة إذا كنت تخشى كيد من عنه تصفح
وقال إبراهيم بن المهدى:

إذا كنت بين الحلم والجهل مائلاً وخيرت أيما شئت فالحلم أفضل
ولكن إذا أنصفت من ليس منصفاً ولم يرض منك الحلم فالجهل أفضل

وينبغى للملك أن يتلطف في تدبير من هذه صفتة على وجه يحصل به الردع والزجر من غير مبالغة في النكایة على ما تقتضيه المصلحة في تدبير السياسة.

الوصف الرابع عشر العفاف: اعلم أن العفاف هو ضبط الملكة والنفس عن الرذائل، وكف الجوارح عن الأذى، وذلك غاية المسؤول، وكمال المروءة، وختام مكارم

كتاب النهج المسلوك في سياسة الملوك للشيزرى ١١٣
الأخلاق. قالت عائشة، رضى الله عنها: كانت الجاهلية لا يسودون إلا رجالاً يجتمع فيه
ست خصال، ثم زادت في الإسلام خصلة فصارت سبعاً: السماحة، والنجدة، والصبر،
والحلم، والبيان، والتواضع، وتمامهن في الإسلام العفاف.

وكان يقال: من عف في ماله، وعدل في سلطانه، حشر مع الأبرار. وقد قدمنا في
صدر الكتاب أن من لم يقدر على ضبط نفسه من الرذائل، لم يقدر على ضبط حواسه
وهي خمسة، ومن لم يقدر على ضبط حواسه، لم يقدر على ضبط خاصته، ومن لم
يقدر على ضبط خاصته وهم نصب عينيه، لم يقدر على ضبط رعيته وهم في أقصى
بلاده، فإذا عف نفسه وجوارحه، فقد انتظم أمر مملكته في دنياه، وينقلب إلى الملك
الدائم في عقباه، فأما إعفاف الجنوح، فهو أن يغرسه عن النظر إلى المحارم، وأن
يترك ما حجب عنه ونهى؛ لأن رسول الله ﷺ قال: «النظر سهم مسموم من سهام
إبليس، فمن تركه من خوف الله، أتاهم الله إيماناً يجد حلواته في قلبه»^(١).

وقال أبو الدرداء، رضى الله عنه: من غض بصره عن نظر الحرام، زوجه الله من
الحور العين حيث أحب، ومن اطلع فوق بيت من بيوت الناس حشر يوم القيمة أعمى،
ثم يغرس سمعه من كلام الناس القبيح، والغيبة، والنسمة، وسماع المحرم من الملاهي،
ويتنزه مجلسه عن جميع ذلك، فقد قال عبد الله بن عمر، رضى الله عنهما: نهينا عن
الغيبة والاستماع إليها، والنسمة والاستماع لها. وقال ﷺ: «من استمع إلى فتنة، صب
في أذنه الأنك يوم القيمة»^(٢).

ثم يغرس لسانه عن قول الكذب، والغيبة، والنسمة، والسبخ من الكلام، فقد قال
رسول الله ﷺ: «من ضمن لي ما بين لحيتيه وما بين رجليه، ضمنت له على الله
الجنة»^(٣)، وقال رسول الله ﷺ لعاذ بن جبل، رضى الله عنه: «وهل يكتب الناس على

(١) أخرجه القضاوي في مسند الشهاب (١٩٥/١) ح (٢٩٢)، والطبراني في الكبير (١٧٣/١٠)
ح (١٠٣٦)، وقال الحافظ الهيثمي: فيه عبد الله بن إسحاق الواسطي، وهو ضعيف. انظر:
جمع الزوائد (٦٣/٨).

(٢) عن ابن عباس، رضى الله عنهم، مرفوعاً: «من استمع إلى حديث قوم يفرون منه، صُبَّ في أذنه
الأنك»، أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٤/١٩١) ح (٤٧٧٢). وعن ابن عباس، رضى الله
عنهم، مرفوعاً: «من استمع إلى حديث قوم وهم له كارهون، صب في أذنه الأنك يوم
القيمة»، قال سفيان: الأنك الرصاص. أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٤/٢١٣) ح
(٤٨٢٩).

(٣) إسناده ضعيف: أخرجه الطبراني في الأوسط (٣/٤١٢) ح (٤٩٨١)، وفي الصغير =

ثم يعف يده، ولا يتناول بها إلا ما يحمل له من أموال الرعية، ولا يسيطرها إلى محنور في عقوبة، ولا نكایة محمرة في حد ولا تعذير، فقد قال رسول الله ﷺ: «حرمة مال المسلم كحرمة دمه»^(٢)، وقال رسول الله ﷺ: «بئس الزاد إلى المعاد العداون على العباد»^(٣).

ثم يعف رجليه، فلا يسعى إلى مكروره، فقد قال مسروق: ما خطط عبد خطوة إلا كتب له بها حسنة أو سيئة. ثم يعف فرجه عن مقاربة الزنا، وذلك أصل العفاف، وتمام المروءة، وحصانة الدين، وقال رسول الله ﷺ، الحديث المتقدم، فإذا فعل جميع ذلك كان عفيفاً، وكان للسيادة مستحقاً.

الوصف الخامس عشر الوقار: اعلم أن وقار الملك وسياسته وسكنيته من أعظم سياسة المملكة؛ لما يتعلّق به من إظهار الهيبة، وتعظيم الحرمة، وقيام الأبهة، وإرهاب العدو وأهل الزعارة، وسنوضح ذلك إن شاء الله في الباب السابع، وهذه أصول مكارم الأخلاق ومحاسنها التي تقوم بها السياسة، وتedom بها الرئاسة، وسنزيدها إيضاحاً بذكر قبائح أضدادها في الباب السادس إن شاء الله تعالى.

* * *

الباب السادس

في معرفة الأوصاف الذميمة والنهى عنها

لما ذكرنا من مكارم الأخلاق وأوصافاً جميلة، وأخلاقاً حميدة، يزداد المتصف بها إجلالاً وتعظيماً، أحيبنا أن نوضح ما ذكرنا من محاسنها بشرح قبائح أضدادها المذمومة

= (٢٦٧)، وفيه المغيرة بن سقلاب، ضعيف. انظر: مجمع الروايد (٣٠٣/١٠).

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك (٤٤٧/٢) ح (٣٥٤٨) وقال: حديث صحيح على شرط الشييخين، ولم يخرجاه، وابن أبي شيبة في مصنفه (٥/٥) ح (٣٢٠) ح (٢٦٤٩٨)، والطبراني في الأوسط (٣٣٢/٥) ح (٧٥٠٣)، والبزار في مسنده (٦/٢٧٣) ح (٢٣٠٢)، وقال البزار: بإسناده حسن، ومتنه غريب. انظر: مجمع الروايد (٣٠٣/١٠).

(٢) أخرجه القضايعي في مستند الشهاب (١٣٧/١) ح (١٧٧).

(٣) لم أجده في مظانه والتقصير مينا

كتاب النهج المسلوك في سياسة الملوك للشيزري ١١٥
الخارجة بالنفس من حد الاعتدال إلى ما يعقبها من الأضداد في أشنأ حال، ونختم هنا
بذكر أعراض رديئة ربما عرضت للملك، فأخرجته عن قانون الاعتدال، وهي خمسة
عشر وصفاً، وثلاثة أعراض، أما الأوصاف، فهي: الجور، والجهل، والبخل، والسرف،
والخلف، والكذب، والغيبة، والغضب، والعجب، والكبر، والحسد، والعجلة، والمزاح،
والضحك، والغدر، وأما الثلاثة الأعراض، فهي: الهم، والغم، والسكر.

الوصف الأول الجور: اعلم أن الجور هو العدل عن الحق، واستمراره يخل نظام
الطاعة من الرعية، ويعيدهم على ترك المناصحة، وعدم النصرة، ويحملهم على نصب
الغوايل، وتربيص الدوائر، وليس شيء أصدع منه في خراب الأرض، ولا أفسد منه
لضمائر الخلق؛ لأنه ليس يقف على نهاية، ولا ينتهي إلى غاية، وقد قال رسول الله ﷺ:
«إن أشد الناس عذاباً يوم القيمة من أشركوا الله في سلطانه فجاري في حكمه»^(١)، وقال:
«لن تهلك الرعية وإن كانت ظالمة أو مسيئة إذا كانت الولاية هادبة منها، وتنهلك الرعية
وإن كانت هادبة إما إذا كانت الولاية ظالمة مسيئة»، وقال، عليه السلام: «قال الله:
لأنتم من الظالم في عاجله وآجله، وأنتم من يرى مظلوماً فقدر على أن ينصره
فلم يفعل»^(٢)، قال عليه الصلاة والسلام: «بعس الزاد إلى المعاد العدوان على العباد»^(٣).

وقال بعض الحكماء: الملك يبقى على الكفر، ولا يبقى على الجور. وقال حكيم
آخر: الجور مسلبة النعم، والبغى مجلبة النقم. وقال أفلاطون: بالعدل ثبات الأشياء،
 وبالجور زوالها. وقال أيضاً: إياكم والجور، فإنه أداة العطب، وعلة خراب البلاد.

ويحكي أن الرشيد حبس أبو العتاهية، وأقسم أن لا يخرجه من حبسه، فبقى في
السجن مدة طويلة، فلما ضاق به الأمر كتب على حائط السجن هذه الآيات:

أما والله إن الظلم شؤم وما زال المسيء هو الظلم
تنام ولم تننم عنك المنايا تنبه للمنية يانسؤوم
وعند الله تجتمع الخصوم إلى ديان يوم الدين غمضى

(١) لم أجده.

(٢) إسناده ضعيف جداً، أخرجه الطبراني في الأوسط (١/٢٠) ح (٣٦)، وفي الكبير (١٠/٢٧٨)
ح (٢٦٥)، وفيه شيخ الطبراني أحمد بن محمد بن يحيى. قال الذهبي: له مناكر. وقال
الحافظ الهيثمي: فيه من لم أعرفهم. انظر: جمع الزوابد (٧/٢٦٧).

(٣) تقدم أني لم أجده.

..... كتاب النهج المسلوك في سياسة الملوك للشيزري
قال: فأخبر الرشيد بذلك، فبكا وأحضر أبا العتاهية، ووهبه ألف دينار، وكفر عن
يمينه، وأنشدني بعضهم شعرًا:

عليك بالعدل إن وليت مرتبة واحد من الجور فيها غاية الحذر
فالمملك يقى على الكفر البهيم ولا يقى على الجور في بدو ولا حضر

وقال بعض الحكماء: ليس للجائز حار، ولا يعمر له دار. وقال حكيم آخر: أقرب
الأشياء صرعة الظلم، وأنفذ السهام دعوة المظلوم^(١)، وقال بعضهم شعرًا:

لا تظلمن إذا ما كنت مقتدرًا فالظلم مرتعه يدعوا إلى الوخز
تنام عيناك والمظلوم متنه يدعو عليك وعين الله لم تنم

ويحكي أن يزدجر الأثير لما كثر عسفه لرعيته، واشتد جوره عليهم باغتصاب الأموال
وإهانتهم بالعذاب، وطال ذلك عليهم، اجتمع جماعة من المظلومين في بعض الهياكل،
ثم دعوا إلى الله سبحانه وتعالى أن يريحهم منه، فمكث بعد ذلك خمسة أيام، أو سبعة
أيام، فجاءه صاحبه وأخبره أن فرسًا مستوحشاً جمع محسن صفات الخيل، قد جاء يشتاد
عدواً حتى وقف على باب الملك، وقد تهيبة الناس، فلم يجرئ أحد عليه، وقد نفرت
منه الخيول، فلم تقرب منه، فلما سمع بذلك يزدجر خرج من قصره، فرأى من الفرس
منظراً عجباً، فدنا يزدجر منه، فخضع له الفرس، فخامره الإعجاب بنفسه، فأمسك
بناصيته، ومسح وجهه، ثم أمر بإسراجه، فجمح به وسبق الأ بصار عدواً، حتى أتى
البحر فاقتده به، فكان ذلك آينه ما علم من خبره.

وقد يعلم قبح الجور عقلًا وشرعًا، فيجب احتسابه والوزع عنه؛ لما فيه من احتلال
الرعاية، واضطهاد الدولة، وخراب البلاد، وعذاب الآخرة.

(١) وقال الشيخ سفيان الثوري، رحمه الله: لأن تلقى الله بسعين ذنباً بينك وبينه، أهون عليك من
أن تلقاء بذنب واحد فيما بينك وبين الناس. وفي الخبر: أن الله تعالى قال لموسى، عليه السلام:
قل للظلمة لا يذكروني، فإن ذكرى عليهم وبال، قال موسى: يا رب، ومن الظلمة؟ قال: الذين
يظلمون الناس في أموالهم، يا موسى، بنفسى حلفت أن أبواب السماوات مغلقة دون من أكل
الحرام، وإنى لأمر ملائكتى يبادرون في حوالتهم إذا غضبت عليهم، قال موسى: يا رب،
كيف تعطيه وهو مجرم؟ قال تعالى: أبغض دعوته، فأسرع في حوالتهم كى لا يدعونى.
انظر: الراهن في بيان ما يجتنب من الكبائر والصغرى لابن فردون (ص ١٧٣) (بتتحققنا) / دار
الكتب العلمية).

كتاب النهج المسلوك في سياسة الملوك للشيزري ١١٧
الوصف الثاني الجهل: اعلم أن الجهل من الأوصاف الذميمة، والأخلاق الرديئة،
لا سيما بالملوك، فإن صاحبه لا يعرى عن القبيحة، ورأيه أبداً في ضلال، وتدبره في
وبال، يقترب به الزلل، ويحيط به الفشل. وقال بعض الحكماء: الجهل مطية من ركبها
ذل، ومن صحبها ضل. وقال آخر: خير المواهب العقل، وشر المصائب الجهل. وقيل:
الجاهل يعتمد على أمله، والعاقل يعتمد على عمله. وقيل: نظر الجاهل بعينه وناظره،
ونظر العاقل بقلبه وناظره.

واعلم أن للجهل أوصافاً تظهر عليه خصالاً ترشد إليه، فمن ذلك: ما روى عن
رسول الله ﷺ أنه قال: «للجاهل خصال يعرف بها: يظلم من خالطه، ويعتدى على من
دونه، ويتطاول على من فوقه، ويتكلّم من غير تدبر، إن عرضت عليه فتنة أرضته، وإذا
رأى فضيلة أعرض»^(١). وقال بعض العلماء: ستة يعرف بها الجاهل: الغضب في كل
شيء، والكلام من غير نفع، والعطية في غير موضعها، وإفشاء السر، والثقة بكل واحد،
وأن لا يعرف صديقه من عدوه.

وحكي صالح بن حسان، قال: كان عبد الله بن جعفر بن أبي طالب، رضي الله
عنه، صديقاً للوليد بن يزيد بن عبد الملك، وكان عبد الله يأتي إليه، فتحاليا يوماً يلعبان
بالشطرنج، فأتاه الحاجب، فقال: إن بالباب رجلاً سيداً من أخوالك من ثقيف، قدم
غازياً، وقد أحب التسليم عليك، قال: دعه ساعة حتى نفرغ من دستنا، قال عبد الله:
وما عليك ذلك إن حضر؟ ائذن له، قال: لما علمت أنك مغلوب أردت أن تخبط الطابق؟
قال عبد الله: فاطلب منديلاً وضعه عليها حتى يدخل الرجل فيسلم عليك، ثم نعود إلى
الدست، ففعل ذلك، ثم قال: ائذن له، فدخل رجل مشتمر عليه هيئة حسنة، وعليه
عمامة فاخرة، وبين عينيه أثر السجود، وقد خضب لحيته بالحناء، فقال: أصلح الله
الأمير، قد قدمت غازياً، فكرهت أن أجائزك حتى أقضى حقك، قال: حياك الله وبارك
فيك، ثم سكت عنه ساعة.

فلما أنس به أقبل عليه الوليد، وقال: يا خال، هل جمعت القرآن؟ قال: قد كانت
شغلتني عنه شواغل، قال: فهل حفظت منه شيئاً؟ قال: قد كانت أموالنا شغلتني عن
ذلك، قال: فأحاديث العرب وآدابها وأشعارها؟ قال: لا؛ لأنني كنت في شغل عن
ذلك، قال: فأحاديث العجم وآدابها؟ قال: إن ذلك لشيء ما طلبته، قال: فهل عرفت

(١) لم أجده في مظانه، والتقصير مينا.

١١٨ كتاب النهج المسلوك في سياسة الملوك للشيزري
من أقوال الشعراء والحكماء وسير الملوك ما تسوس به قومك؟ قال: لا، إن ذلك لشيء
لم أكن أبحث عنه، قال: فاستدار الوليد ورفع المنديل، فقال عبد الله: سبحان الله، قال
الوليد: لا تستحق منه، فإنه لم يكن معنا في البيت إنسان، فلما خرج ذلك الرجل، قال
الوليد: أما علمت أن الجهل كالأنعام لا يستحق منهم.

الوصف الثالث البخل: اعلم أن البخل من أذم الخلق، وأنكر الطرق، نهى عنه
الشرع، وقضى بقبحه العقل، وحقيقة منع الحقوق الواحة، وتقدير النفقات المستحقة،
وفي العرف والعادة هو حزن المال، ومنع المستوفدين من فضوله، واعلم أن البخيل لا
يزال مسلوب الهيبة، مفقود الوهبة، ثقيلاً على النفوس، بغضاً إلى القلوب، ترمقه
الأبصار بالاحتقار وبقلة الوقار، وذلك أن البخل يدعو إلى الكدح وحزن المال، وينعنه
من إيصال الحقوق إلى أهلها، وهو يغطي الفضائل، ويظهر الرذائل، وفي المعنى شعر:

ويظهر عيب المرء في النفس بخله ويستره عنهم جميعاً سخاؤه
تغطى بأثواب السخاء فإنني أرى كل عيب والسخاء غطاً

وقد ينتج من البخل أربعة أخلاق مذمومة، كل خلق منها في نهاية القبح، وهى:
الحرص، والشره، وسوء الظن بالله، ومنع الحقوق، أما الحرث، فهو شدة الكدح في
الطلب، والبالغة في جمع المال، وهذا ربما أفضى بصاحبها إلى اقتحام الحرام، وأخذ
الشبهات، فكان مذموماً، وأما الشره، فهو استقلال الكفاية، واستكثار المال بغير حاجة،
وذلك مذموم، وأما كونه يسىء الظن بالله تعالى، وإن البخيل يعتقد أن المال يذهب
الإنفاق، وليس خلف من الله تعالى، ولا عوض يرجع إليه، فيؤدي إلى عدم الثقة بالله
تعالى، وذلك غاية المذمة والقبح.

وأما منع الحقوق، فإن البخيل لا تسمح نفسه بفارق المال إذ هو محبوها، ونهاية
مطلوبها، فلا تنقاد إلى إيصال الحق، ولا تذعن باتصال الخلف، وإذا كان البخيل بهذه
الأوصاف، فليس عنده خير موجود، ولا صلاح مأمول، وقد قال رسول الله ﷺ:
«السخي قريب من الله، قريب من الجنة، بعيد من النار، والبخيل بعيد من الله، بعيد من
الجنة، بعيد من الناس، قريب من النار»^(١).

(١) إسناده ضعيف: أخرجه الترمذى في البر والصلة (٣٤٢/٤) ح (١٩٦١)، وقال: حديث غريب
لا نعرفه من حديث يحيى بن سعيد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، إلا من حديث سعيد بن =

كتاب النهج المسلوك في سياسة الملوك للشيزري ١١٩
وأما أقوال الأنبياء، فمن جملتها قول بعضهم، عليهم السلام: طعام الججاد دواء،
وطعام البخيل داء، وقالوا: بشر مال البخيل بحادث أو وارث، ولأهل العلم شعر:

يفنى البخيل بجمع المال مدته وللحوادث والوراث ما يدع
كدودة القرز ما تبنيه يهلكها وغيرها بالذى تبنيه يتتفع

ويقال: البخل جلبات المسكنة. وقال حكيم آخر: لا يدخل البخل مسكنًا إلا أعقبته
الحسنة، ولا يدخل الطمع مدخلًا إلا أعقبته المذلة، ولا يدخل الشره مدخلًا إلا أعقبته
الحيرة. وقيل: البخيل ليس له خليل. وقيل: المال كالماء، فمن استكثر منه ولم يجعل له
مسرباً يتسرب فيه ما زاد عن القدر الكافي أغرقه، ولأهل العلم شعر:

أراك تؤمل حسن الشـاء ولـم يـرـزـقـ اللـهـ ذـاكـ الـبـخـيـلاـ
وـكـيـفـ يـسـودـ أـخـوـ فـطـنـةـ يـمـنـ كـثـيرـاـ وـيـعـطـىـ قـلـيـلاـ

الوصف الرابع السرف: اعلم أن السرف في إنفاق المال وصف خارج عن حد
السخاء محمود، بمحاسن البخيل في الذم والقبح؛ لأن الله سبحانه وتعالى ساوي بين
حالاتها في النهي، فقال تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنْقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ
البَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَحْسُورًا﴾ [الإسراء: ٢٩]، فنهى عن بسطها سرفًا، كما نهى عن
قبضها بخلًا، فيدل ذلك على استواهما واتفاقهما لومًا، وأن المسرف في إعطائه المبذرة
في سخائه، لا يفرق بين محمود ومذموم، ولا يميز بين مستحق ومحروم، وهذه الحالة تدل
على الطبع المذموم، وطيش الرأي، وقصور التدبير، وذلك لا يليق بالملوك؛ لأن بيت المال
يقل عن الحقوق، ويقصر عن الواجبات، إذا أسرف في بذله، فقد وضع الشيء بزيادته
على قدر المستحق.

وقال بعض الحكماء: الخطأ في إعطاء ما لا ينبغي، ومنع ما ينبغي. وقال سفيان
الثورى، رحمه الله: الحلال لا يتحمل الإسراف. وقال بعض العلماء: ثلاثة تمنع عنهم
الرحمة، وتنزل بهم الشماتة في ثلاثة أحوال، أحدهم المبذرة في ماله عند نزول الفاقة به،

= محمد، وقد خولف سعيد بن محمد في رواية هذا الحديث عن يحيى بن سعيد، إنما يروى عن
يحيى بن سعيد، عن عائشة، شيء مرسلاً. وأخرجه الطبراني في الأوسط (٢٢٦٣) ح (٢/٢)،
والعقيلي في الضعفاء الكبير (١١٧)، وابن عدى في الكامل (١٢٣٨) ح (٢)، والبيهقي في
شعب الإيمان (٤٢٨، ٤٢٩) ح (١٠٨٤٩)، وفيه سعيد بن محمد الوراق الثقفى أبو الحسن
الكوفى، ضعيف. انظر: التقريب (ت ٢٣٧٩).

١٢٠ كتاب النهج المسلوك في سياسة الملوك للشيزري
الثاني الشره إليه حين تصييـه المصيبة، الثالث الظالم المعتمـى حين تنـزل به العقوبة، ولهـذا
المعنى شـعر:

وكان المال يأتينا وكنى
بنذره وليس لنا عقول
فلما أن تولى المال عننا
عقلنا حيث كان لنا فضول

الوصف الخامس خلف الميعاد: اعلم أن خلف الميعاد يتصرف به اللئام، وتأبه الكرام لقبح صورته، وشناعة سمعته، وهو من أركان النفاق، ومساوٍ للأخلاق، قال رسول الله ﷺ: «علامة المنافق ثلاثة: إذا حدث كذب، وإذا اتمن خان، وإذا وعد أخلف». وقال أبو الحسن المدائني: كان عمر بن عبد العزيز لا يكاد يعد بحاجة توقياً للخلف، فإنه يزيل الهيبة. وقال داود بن عبد الله في وصيته: انجز إذا وعدت، واتق الخلف، فإنه يزيل الهيبة، ويذهب بهاء الوجه. وقال بعض الحكماء: من أخلف وعده فقد صرخ خدّه، وجفاه القريب، وتوقاه الغريب، ولهذا شعر:

لا تكس بن ع الداوة و مودة بعد الصفا
فخلاف وعد مررة أصل العداوة والخلف

إن الخلف من فروع الكذب، وسند كره إن شاء الله تعالى.

الوصف السادس الكذب: أعلم أن الكذب وصف ذميم، وخلق لئيم، لا ينفك صاحبه عن الفضيحة لمناقضة كلامه بالسهو، ولا يكون مقامه رتبة، ولا تعلو له منزلة، لاحتقار الناس له، واستصغرهم إياه، ونفورهم عنه، وقلة ركونهم إليه؛ لأنه إن عاقد لم يوثق بعهده، وإن وعد لم يركن إلى وعده، وإن ذكر شيئاً تسارعت إليه التهمة، وإن نزل به مكروه تراجعت عنه الرحمة، كل ذلك لما قد علمته النفوس من مهانته وقلة أمانته، وإن كان صادقاً، وفي المعنى بيت مفرد:

ومن آفة الكذاب نسيان كذبه وتلقاءه إذا حفظ إذا كان صادقا

وقد سلب الله تعالى الكذب عن المؤمنين، فقال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَفْتَرِي الْكَذِبَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [التحل: ١٠٥]، وقال رسول الله ﷺ: «الكذب بجانب الإيمان»^(١). وكان

(١) الصحيح أنه موقف: من قول الخليفة أبي بكر، رضي الله عنه. أخرجه: أبو عبد الله المقدسي في الأحاديث المختارة (١٤٤/١) ح (٥٨)، والبيهقي في الكبرى (١٩٦/١٠) ح (٢٠٦١٥)، وأبن أبي شيبة في مصنفه (٥/٢٣٦) ح (٢٥٦٠٢)، والإمام أحمد في مستنه =

كتاب النهج المسلوك في سياسة الملوك للشيزري ١٢١
يقال: الكذب لا يقوم ديناً ولا دنياً. وكتب عمر بن عبد العزيز إلى بعض عماله: إياك
أن تستعين بكاذب في أمر يحتاج فيه إلى الجميلة، فإنك إن تطع الكاذب تهلك. وقال
عبد الله بن مروان: الكذب فساد كل شيء.

وحكى أن قيسراً كتب إلى كسرى: أن عرفني بما ضبطت به ملوكك؟ فكتب إليه:
بسم الله خصال، لم أكذب في جد ولا هزل قط، ولم أخلف في وعد ولا وعید قط،
وركتت للعقل لا للهوى، وعاقتلت للأدب لا للغضب، وأشربت قلوب الرعية المحبة من
غير جرأة، وأودعت قلوبها هيبة من غير ضغينة، وعمرت بالكافاف ومنعت الفضول.

وقيل: تعدى ابن أبي حاتم على رجل من أهل الفضل، وسألة: أى الأشياء أثقل
عليك؟ قال: عداوة الصديق، ورد السائل، قال: فأى الأشياء أوضع للرجال؟ قال: كثرة
الكلام، والثقة بكل أحد، واللسان الكذب. وقيل: الصدق عز، والكذب ذل وإهانة
للنفس. وكان يقال: الكذب من ذهب المروءة، وإهانة النفس، وقلة الحياة، ولهذا شعر
لأهل الفضل:

لا يكذب المرء إلا من إهانته أو عادة سوءها من قلة الأدب
فجحيف الكلب عندي خير رائحة من كذبة المرء في جد وفي لعب

وقال غيره:

وما شئ إذا فكرت فيه بأذهب للمروءة والجمال
من الكذب الذي لا خير فيه وأبعد بالبهاء من الرجال

واعلم أن دواعي الكذب ثلاثة أشياء: أحدهما: أن يجتلى به نفعاً، أو يدفع به ضرراً،
فيرى أن الكذب أسلم له وأغنم، فيرخص لنفسه فيه لأجل ذلك، الثاني: أنه يؤثر أن
يكون حديثه من الصدق مستغرباً، وكلامه مستطرفاً، ولا يجد فيما يزين به حديثه من
الصدق، فيستعيير الكذب، الثالث: هو أن يقصد بالكذب وصمة بغيض، فيسميه
بالقبائح، وينسب إليه الفضائح، وهذه الدعاوى تأباه النقوص الأبية، والهمم العلية،

= (٥/١) ح ب (١٦)، والبيهقي في شعب الإيمان (٤/٢٠٧) ح (٤٨٠٧). والعدنى في الإيمان
(١٢٣/١) ح (٥٥)، وعبد الله بن أحمد في السنة (١/٣٦٤) ح (٧٨٢)، وابن المبارك في
الزهد (١/٢٥٥) ح (٧٣٦)، والقرشى في مكارم الأخلاق (١/٤٧) ح (١٢١)، وابن عبد البر
في التمهيد (١/٤٠). وانظر: علل الدارقطنى (١/٢٥٨) ح (٥٠).

١٢٢ كتاب النهج المسلوك في سياسة الملوك للشيزري
سيما نفوس الملوك؛ لشرفها عن الرذائل، وترفعها عن النقائص، إلا أنه ربما مسست الحاجة
إلى استعمال قليل الكذب في كيد الأعداء، وتألف البداء، فإن مثله مثل سم يقتل
بانفراده، ويدخل في بعض الأدوية المركبة، فتتصير دواء شافياً^(١).

الوصف السابع الغيبة: أعلم أن الغيبة مع تحريمها شرعاً^(٢) وعقلاً، هي عين العجز
واللؤم، ودليل النقص، تأباهما العقول الكاملة، والنفوس الفاضلة؛ لما فيها من الخطاط
الرتبة، والخفايا المتزلة. قال على بن أبي الحسين: الغيبة أداة كلاب الناس. وقال
عدي بن حاتم: الغيبة مرعى اللثام. قال: وسمع قتيبة بن مسلم رجلاً يغتاب رجلاً،
فقال: أما والله لقد تلمظت بمحض غيرة طال ما لفظتها الكرام. وقال بعض الحكماء: من أكثر
من عيوب الناس، سهل عليه الإكثار، وإنما يطلبها بقدر ما فيه منها، وأحسن القائل:

إذا أنت عبت الناس عابوا وأكثروا
عليك وأبدوا منك ما كنت تستر
إذا ما ذكرت الناس فاترك عيوبهم
فلا عيب إلا دون عيوبك يذكر
فإن عبت قوماً بالذى ليس فيه
فذلك عند الناس والله أكبر
فكيف يعيي العور من هو أعور
وإن عبت قوماً بالذى فيك مثله

وقال الوليد بن عقبة بن أبي معد: كنت أسير مع أبي في موكيه، فلصق إلى رجل،
وجعل يغتاب رجلاً غالباً، فسمعه أبي، فالتفت إلى، وقال: ويحك، أما علمت أن الملوك
ينزهون أسماعهم عن الخنا، كما ينزعون ألسنتهم عن الكلام به، فإن المستمع شريك
القائل، ولقد نظر إلى حيث ما في وعائه، فأفرغه في وعائكم. وحکى أن يهرام ملك
العجم ولی قائدًا من قواده نحو أرض الترك، فبلغه عنه أنه يكثر من غيبة
حراقانه، فقال: هذا دليل عجزه وضعفه عن مقاومته، ثم عزله وولي غيره. وقال أبو

(١) انظر: أدب الدنيا والدين للماوردي (ص ١٤٤ - ١٤٩)، الراهن لابن فرحون (ص ٢٠٧ - ٢١٤).

(٢) فقد عظم الله تعالى أمر الغيبة، قال تعالى: ﴿وَلَا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضاً أَيْحَبُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلْ
لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتَا فَكَرِهُتُمُوهُ﴾ [الحجرات: ١٢]، وقال تعالى: ﴿وَيُؤْلِلُ كُلُّ هُمَزَةٍ لَمَزَزَهُ﴾ [الهمزة:
١]، قال: معناه الطاعن في الناس، الذي يأكل لحوم الناس.

وقال صلى الله عليه وآله وسلم: «مررت ليلة أسرى بي على قوم يخمشون وجوههم بأظفارهم،
فقيل: هؤلاء الذين يغتابون الناس»، أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٣/٢٢٤)، وأبو داود
(٤٨٧٨)، وإسناده حسن.

وذى حسد يغتابنى حيث لا يرى مکانی ويشنی صالحًا حيث يسمع
تورعٍ أن أغتابه من ورائه بما ليس فيه وهو لا يتورع^(١)

الوصف الثامن الغضب: اعلم أن الغضب وصف طبيعي رکبه الله في الحيوان ليكون له به الانتقام من المؤذى له، وسيبه هجوم ما تكرره النفس من هو دونها، والحادث عن الغضب السطوة والانتقام، فإذا أفرط وجاوز حده، سلب العقل، وحجب عن صواب الرأي، فيصير الرأي وصاحبه مقطوع الحاجة، قليل الحيلة، وربما عاد ضرر الغضب ونكايته على الغضبان دون المغضوب عليه، وقد يظهر ذلك في نفسه وجسده، والعاقل في حال شدة غضبه ليس بينه وبين المجنون فرق، وبهذه الأوصاف صار قبيحاً مذموماً. قال عليه السلام: «الغضب يفسد الإيمان كما يفسد الصبر العسل»^(٢). وقال عليه الصلاة والسلام: «ليس الشديد بالصرعة، إنما الشديد من ملك نفسه عند الغضب»^(٣). وقال عليه السلام: «من كظم غيظاً وهو قادر على إتفاذه، ملأ الله قلبه أمناً وإيماناً»^(٤).

وقال بعض الحكماء: الغضب أوله جنون وآخره ندم^(٥). وقال آخر: الغضب على من لا يملك عجز، وعلى من يملك لوم. وكان يقال: ما كثر من كثرة الغي، ولا قوى من قوّاه الظلم، ولا ملك من ملكه الغضب. وكان يقال: ليس للملك أن يغضب؛ لأن القدرة من حاجته، وليس له أن يكذب؛ لأنه لا يقدر أحد على استكراهه على غير ما يريد، وليس له أن يكون حقوّاً؛ لأن خطره عظيم عن المجازات.

واعلم أن الذين كان منهم الفعل القبيح لشدة الانتقام في وقت غيظهم، إنما كان ذلك الوقت، فينبغي لمن ثار به الغضب عند هجوم ما يغضب أن يكف ثورته بحزمه،

(١) انظر: الراهن لابن فرحون (ص ٢١٥ - ٢٢٠) (بتحقيقنا / دار الكتب العلمية).

(٢) إسناده ضعيف: أخرجه الطبراني في الكبير (١٩ / ح ١٠٧)، والبيهقي في شعب الإيمان (٨٢٩٤)، وفيه: خميس بن تميم، مجھول.

(٣) صحيح: أخرجه البخاري (٦١١٤)، ومسلم (٢٦٠٩).

(٤) إسناده ضعيف جدًا: أخرجه الخزائلي في مساواة الأخلاق (٣٣٨) من حدیث عبد الجليل الفلسطيني، عن عمّه مرفوعًا، وفيه داود بن قيس، متهم، عبد الجليل، قال البخاري: لا يتابع عليه. انظر: المیزان (٥٣٥ / ٢).

(٥) وقال أحد الحكماء: من لم يملك عقله لم يملك غضبه. انظر: الراهن لابن فرحون (ص ١٦٨).

١٢٤ كتاب النهج المسلوك في سياسة الملوك للشيزرى
ويطئ ناره بحلمه ليسلم من الندم في العواقب، والذى يسكن الغضب عند هيجانه
خمسة أسباب:

أحدها: أن يذكر الله تعالى عند غضبه، فإن ذلك يدعوه إلى الخوف منه، والخوف
يعطى الطاعة أو بالعفو، فيزول عنه الغضب، فقد ذكر أنه مكتوب في التوراة: يا ابن
آدم، اذكرنى حين تغضب أذكري حين أغضب. وقيل: إن ملكاً من ملوك الفرس كتب
كتاباً وناوله لوزيره، وقال له: إذا رأيتك غضبت فاتركه بين يدي، وكان فيه مكتوب:
ما لك وللغضب، إنما أنت بشر، ارحم من في الأرض يرحمك من في السماء، قال:
فكان إذا غضب ذلك الملك، ناوله الوزير ذلك الكتاب، فيسكن غضبه.

السبب الثاني: أن يتذكر عند الغضب ثواب العفو، وحسن جراء الصفح، فيقهر
نفسه على ردع الغضب رغبة في الثواب، وما وعد الله به العافين عن الناس، فقد قال
رسول الله ﷺ: «ينادى مناد يوم القيمة: من له أجر على الله تعالى فليقم، فيقوم العافون
عن الناس»، ثم تلا: **﴿فَمَنْ عَفَّ وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾** [الشورى: ٤٠].^(١)

الثالث: أن يتذكر انعطاف القلوب عليه، وميل النفوس إليه عند العفو وكظم الغيظ،
فيمنعه الثناء بالجميل من مطاوعة الغضب.

الرابع: يتقلل من الحالة التي عليها إلى حالة أخرى، فإنه إذا فعل ذلك زال عنه،
وكان هذا شعار المؤمن إذا غضب.

الخامس: أن يتذكر ما يقول إليه الغضب من الندم ومذمة الانتقام، لاسيما إنفاذ
فيمن لا يستطيع الدفع عن نفسه، فهذه الأسباب الخمسة إذا تدبرها الملك وتذكرها في
أوقات الرضى، كان أحري أن يتصورها في أوقات الغضب، فيصده عن إنفاذ الفعل
والإفراط في النكال والانتقام^(٢).

الوصف التاسع العجب: إن العجب وصف ردء يسلب الفضائل، ويجلب الرذائل،
ويظهر الحمق، ويجلب المقت، ويختفى المحسن، ويشهر المساوىء، ويفضى إلى

(١) عزاه الحافظ السيوطي لابن مردويه، عن ابن عباس، مرفوعاً بلفظين. انظر: الدر المثور (٧٠٩/٥).

(٢) انظر: أدب الدنيا والدين للماوردي (ص ١٤١ - ١٤٤)، الراهن لابن فرحون (ص ١٦٤ - ١٦٨).

كتاب النهج المسلوك في سياسة الملوك للشيزري ١٢٥
الله تعالى: ﴿وَيَوْمَ حُنِينٍ إِذْ أَعْجَبْتُكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُفْنِ عَنْكُمْ شَيْئًا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحِبَّتْ ثُمَّ وَلَيْتُمْ مُدْبِرِينَ﴾ [التوبه: ٢٥]. وقال على بن أبي طالب، رضى الله عنه: الإعجاب ضد الصواب، وآفة الألباب.

وقال بعض الحكماء: إعجاب المرء بنفسه أحد حсад عقله. وقال آخر: العجب فضل حمق وتيه ينتجها الكبر. وكان يقال: ما أعجب بنفسه عاقل؛ لأن العجب فضل حمق لم يدر صاحبها أين يذهب به، فصرفه إلى الكبر. وحکى أن رجلاً نظر إلى المهلب ابن أبي صفرة وعليه حلة فاخرة يسحبها ويمشي بالخيلاء، فقال له: يا أبو عبد الله، ما هذه المشية التي يغضها الله ورسوله؟ قال له المهلب: أو ما تعرفني؟ قال: بلى أعرفك، أولك نطفة مذرة وآخرك جيفة قذرة، وحياتك في ما بين ذلك بول وعدرة، قال: فخجل المهلب وأطرق منه حياء، وقد نظم هذا الكلام محمود الوراق، فقال:

عجبت من معجب بنفسه وكأن بالأمس نطفة مذرة
وفي غد بعد هيته يصير في الحد جيفة قذرة
وهو على تيهه ونحوته ما بين جنبيه يحمل العذرة

وقال بعض الحكماء: عجب الملك بتدييره مفض إلى تدميره. وأنشدنى بعضهم:
إذا المرء لم يرض ما أمكنه ولم يأت من أمره مأمنه
وأعجب بالعجب فاقتاده وتاب به التيه فاستحسنـه
فدعـه فقد ساء تديـيره سـيـضـحـكـ يـوـمـاـ ويـكـيـ سـهـ

واعلم أن من يحجب عنه أسباب العجب المغيبة وقع فيه، فيهلك في غالب الأحوال، ومن أقوى أسبابه مدح المتملقين الذين يجعلون التملق دأبهم، والنفاق دينهم، فيمنع نفسه من تصديق المدح، ومتى كثر المدح وجائز الحد صار كذباً وملقاً، وقد نهى رسول الله ﷺ عن ذلك، فقال: «إياكم وكثرة المدح، فإنه الذبح».

(١) حقيقة العجب هي استعظام النفس خصالها، وأنها أهل لكل فضيلة، ومستحقة لكل نعمة، مع الأمان من زوالها، وقلة الشكر لمن وهبها إياه، ويعث ذلك على استحقار الناس، بأن يرى نفسه خيراً من أحدٍ من أمّة محمد صلى الله عليه وآله وسلم، ولعله يصيّب من العمل مثلما يصيّبه، ولعله يكون أورع منه عن ما حرم الله تعالى، وأزكي منه عملاً. انظر: الزاهر لابن فرحون (ص ١٥٠).

كتاب النهج المسلوك في سياسة الملوك للشيزري و قال بعض الحكماء: من رضي أن يمدح بما ليس فيه، أعاد الساخر منه. وقال بعض العلماء: قبيح باللبيب أن يعجب بنفسه عند مدح المادح، أو يغضب عند سماع القادح قبل أن يتفقد أعماله، ويعلم ما عليه وما له، وألا يصير النساء أعقل منه، فإن إحداهم إذا وصفت وجهها بما تحب أو تكره، امتحنت ذلك بالاطلاع في المرأة. وكذلك ينبغي للعاقل أن يمتحن أحواله بأن يكل نفسه إلى غيره من أهل الثقة والأمانة والأدب والديانة في اختيار محسنه ومساؤه وعيوب نفسه التي فيه، ويستنصرهم في ذلك، فإن الإنسان قد يخفي عليه عيب نفسه، لاسيما لاستيلاء الهوى على عقله، فإذا أراح نفسه من ذلك، فقد نال غاية الشرف بانعطاف القلوب عليه وميلها إليه^(١).

الوصف العاشر الكبير: اعلم أن الكبر خارج بالنفس عن حد الاعتدال، وحقيقة استعظام أو احتقار غيره، وسببه علو اليد والتمييز بالمنصب، أو النسب، أو الفضل، ومتي جاوز حدّه وتعدى طوره، آل إلى البغى والعتو، فسلب الدين، وأفسد الإيمان، وخفض المزلة، وحط الرتبة؛ لأنه يطمس من المحسن ما انتشر، ويسلب من الفضائل ما اشتهر، ويكره الصدور، ويوجب النفور^(٢). وقد قال رسول الله ﷺ: «لا يدخل الجنة من في قلبه ذرة من كبر»^(٣). وقال رسول الله ﷺ لعمه العباس، رضي الله عنه: «أنه لا عن الشرك بالله، وعن الكبر، فإن الله تعالى يحتاج عنهما»^(٤).

وحكى أن سليمان بن داود، عليهمما السلام، جلس يوماً على بساطه يجنوده من الإنس، والجن، والطير، والوحش، ثم أمر الريح فرفعت البساط نحو السماء، حتى سمعوا

(١) انظر: الزاهر لابن فرحون (ص ١٤٦ - ١٥٢).

(٢) حقيقة الكبر هي أن يرى نفسه فوق غيره من صفات الكمال، فيحصل من ذلك نفحة الكبر، ونتيجة الكبر منازعة الله تعالى في خصوص صفاتاته، فإن الكبراء والعظمة لا تليق إلا به، فمن أين تليق العظمة بعد ذليل لا يملك لنفسه نفعاً، ولا ضراً، ولا موتاً، ولا حياءً، ولا نشوراً. انظر: الزاهر لابن فرحون (ص ١٤٤).

(٣) أخرجه مسلم (١٤٧، ١٤٨)، وأبو داود (٤٠٩١)، والترمذى (١٩٩٨، ١٩٩٩)، وابن ماجه (٤١٧٣، ٥٩)، والإمام أحمد في مسنده (٤١٢/١).

(٤) لم أجده، وأورده الشيخ الماوردي في أدب الدنيا والدين (ص ١٢٨). وعن النبي صلى الله عليه وآله وسلم، أنه قال: «إن ناساً من أمتي يخرجون من قبورهم على صورة النز، فيطفؤهم الخلاقين بأقدامهم»، قيل: من هم يا رسول الله؟ قال: «المتكبرون». أخرجه الترمذى (٢٤٩٢)، والبخارى في الأدب المفرد (٢٤٢)، والإمام أحمد في مسنده (١٧٩/٢)، وابن المبارك في الرهد (ص ٥٢) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، وإسناده حسن.

كتاب النهج المسلوك في سياسة الملوك للشيزري ١٢٧
 زجل الملائكة بالتسبيح، وسمعوا قائلاً يقول: لو كان في قلب صاحبكم مثقال ذرة من
 كبر، لخسنا به أكثر ما رفعناه. وقال بعض العلماء: إن للدولة أمراضًا يخاف عليها أن
 تموت بها، أخطرها أربعة أشياء: أحدها: ما يعرض للملك من الغضب، فإن دولته في
 هذه الحالة تضطرّب لخروجه عن حدود السياسة، والثاني: البغي، والثالث: ما يعرض له
 من الحرث، فإنه إذا أحرث ظلم وعسف الرعية، الرابع: هيحان الرعية، فإذا عرض له
 شيء من ذلك، فليدار بالحسن.

وحكى المدائني، قال: رأيت رجلاً بعرفات وهو على بغلة في مركب من الذهب،
 والعلماء والخدماء بين يديه والناس حوله، وهو لا يعبأ بأحد منهم، فنظرت إليه متعجبًا،
 وقلت له: يا هذا، ليس هذا موضع التكبر، إنما هو موضع التواضع والخشوع، فانزل عن
 بغلتك، واصرّف الخدام من يدك في هذا الوقت، وأقبل على الله تعالى بخضوع
 وخشوع، فإنه يقبل عليك برحمته ورضوانه، قال: فلما يلتفت إلى، وتركه وانصرفت،
 فلما كان العام المستقبلي عبرت بالجسر ببغداد، فوجدت ذلك الرجل أعمى يتصدق من
 الناس، فقلت له: أنت كنت في العام الماضي على بغلة بعرفات؟ قال: نعم أنا ذلك
 الرجل، قلت: فما بالك؟ قال: لما تكبرت في موضع يتواضع الناس فيه، وضعني في
 موضع تكبر عن مثله الناس. وقاله بعض أهل الأدب:

يا مظهر الكبر إعجاباً	مهالاً فإنك بعد الكبر مسلوب
لو فكر الناس فيما في بطونهم	ما استشعر الكبر شبان ولا شيب
يا ابن التراب وما كول التراب غداً	اقصر فإنك ما كول ومشروب

واعلم أن من قطع أسباب الكبر عنه، وازداد لله تواضعًا وخشوعاً وتعظيمًا لله
 سبحانه وتعالى، فقد سلك مسالك الشرف، ودرج في مدارج النعم، وأزاح عن المقت،
 واستعطف إليه القلوب^(١).

الوصف الحادى عشر الحسد: اعلم أن الحسد داء عظيم من أدوات النفس، لا يشفى
 سقيمه، ولا يرقى سليمه، مع ما فيه من إفساد الدين، وإضرار البدن؛ لأن الحسد يدوم
 همه، ويكثر غمه، ويذوب جسمه، ويذهل عقله عن الصواب وحسن الرأى، ويستغله
 قلبه عن صحيح الفكر، وهو أقبح من البخل؛ لأن الحسد يجب أن لا ينيل أحدًا شيئاً ما

(١) انظر: أدب الدنيا والدين للماوردي (ص ١٣١ - ١٢٧)، الراهن لابن فرحون (ص ١٣٧ - ١٤٦).

١٢٨ كتاب النهج المسلوك في سياسة الملوك للشيزري
لا يملكه، فكان أعظم قبحاً وأشد ذمّاً، وليس شيء أعظم ضرراً من الحسد، قال رسول الله ﷺ: «إن الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب»^(١).

قال بعض الحكماء: يكفيك من الحسود أنه يغتنم وقت سرورك، وإذا رزق الله المحسود نعمة، كانت على الحسد نعمة. وكان يقال: الحسد نار في الجسد. وكتب بعض الحكماء إلى صديق له: قد حسدك من لا ينام دون الانتقام، وطلبك من لا يقصر دون الظفر بك، حذرك بعد الثقة بالله تعالى على حسب ذلك. وقيل: كان مكتوباً على فص خاتم بعض الملوك: الحسود لا يسود أبداً، والذى خبث لا يخرج إلا نكداً. وقال على بن أبي طالب، كرم الله وجهه: لن يصل الحسد إلى المحسود حتى يصيب الحسد نفسه بغم دائم، وعقل هائم، وهم لازم، وما رأيت ظالماً يشتبه بالظلم إلا الحسد.

ولبعض أهل الأدب شعر:

كم من حسود أطال الله حسرته
فاغتاظ همّا على الأيام من حسده
وحسد الناس طوال الدهر في تعب
يزيده الحسد المذموم في كمده

ولبعضهم في المعنى شعر:

إن الحسود الظلوم في كمد
يختاله من يراه مظلوماً
يظهر منه ما كان مكتوماً
ذا تعس دائم على تعس

وقال آخر:

اصبر على كيد الحسود فـإن صبرك قاتلـه
إذا لم تجد ما تأكلـه

اعلم أن أسباب الحسد ثلاثة أشياء، أحدها: بعض المحسود قبل ظهور النعمة عليه، فإذا ظهرت عليه النعمة، أو اشتهرت عنه فضيلة، أثارت البغضة القديمة حسداً على ذلك. الثاني: أن يظهر على المحسود نعمة شاملة، أو فضيلة كاملة، يعجز عن تحصيلها

(١) إسناده ضعيف جداً: أخرجه أبو علي في مسنده (٦/٣٣٠) ح (٣٦٥٦)، والقضاعي في مسنـد الشهـاب (٢/١٣٦) ح (٤٠١)، وفيه عيسـى الحـنـاطـ، متـرـوـكـ. انـظـرـ: التـقـرـيبـ (تـ٥٣١٧).

وأخرجه القضاـعيـ في مـسـنـدـ الشـهـابـ (٢/١٣٦) ح (٤٨٠) من طـرـيقـ آخـرـ، فيه عمرـ بنـ محمدـ ابنـ حـفـصـةـ الـخـطـيـبـ. قالـ الـحـافـظـ الـذـهـبـيـ بعدـ أنـ ذـكـرـهـ فـيـ مـسـنـدـ الشـهـابـ: فـهـذـاـ بـهـذـاـ الإـسـنـادـ باـطـلـ. انـظـرـ: مـيزـانـ الـاعـدـالـ (٥/٦٢٦) (تـ٦٢١٧).

كتاب النهج المسلوك في سياسة الملوك للشيزري ١٢٩
الحادي، وتقصر همته عن إدراكها، ويكره تقدمه عليه بذلك، واحتقاره به دونه فيصير حسداً. الثالث: أن يكون بالحادي شح بالفضائل المكتسبة، وبخل بالنعم الموهبة، وليس يقدر على منعها منه ودفعها عنه، إذ هي في يديه ولا مفوضة إليه، فيحسده على منحة الله تعالى من عطائه العميم، وفضلة الجسيم، وهذا السبب داء ليس له دواء، فإن كان ذا قوة واقتدار، جره حسده على الانتقام من المحسود، وإن كان ذا عجز وضعف، حدث عنه هم دائم، وقسم زائد، فينبع أن يحجب عنه أسباب الحسد، ويأنف من تعاطيه، ويستكف من هجنة مساوته؛ ليدفع ضرره، ويتوقي شره، ولا يغالب قضاء الله تعالى فيرجع مغلوبًا، ولا يعارضه في أمره فيصير مسلوبًا.

و سنذكر من تأثير الحسد وضرر عواقبه حكاية نختتم بها هذا الفصل: ذكر أهل التاريخ أن بهرام بن يزدجر ملك الفرس كان صديقاً لخاقان ملك الترك، وكان بينهما مهاداة وتلطف، وأن بهرام اشتهر أمره بالقوة، والشجاعة، والكرم، وحسن السيرة، والعدل في الرعية، فحسده خاقان على ذلك حسداً شديداً، وكان له وزيران، فذكر ذلك لأفضلهما، وسألته التدبير في هلاك بهرام، فقال له الوزير: إن كتم الملك ذلك، سعيت له فيه، فقال: سأكتمه، فلما لبث مدة، سأله الوزير عما صنع فيه فاستصبره، فلما تكرر ذلك منه، قال الوزير: أيها الملك، لا حيلة لي فيما كلفتني، وإنما أستصبرك رجاء أن يزول ذلك من قلبك، فإني رأيت الحاصل لك عليه، إنما هو فرط الحسد، وتدبير الحاسد عليه بالضرة، وأنحف أن ينصب الملك مكيدة فيقع فيها.

قال: فغضب خاقان عليه، ثم أطلع وزيره الآخر على ذلك، وكان فيه شر وخبث وحسد وحيلة، فتكلف خاقان بنيل مراده، ثم ندب له فاتك الترك، لم يكن في الترك أشد حيلة منه، ولا أجراً منه في ذلك، وضمن له إن قتل بهرام وبنا، أعطاهم رئاسة الجند، وجعل ذلك خالداً في ولده، وإن هلك دون مرامة، شرف ولده تشريفاً يخلد ذكره فيه أبداً، فاستصحب الفاتك أخاه معه، وتوجهها إلى دار ملك بهرام، فلما وردا قصر بهرام، قال الفاتك لأخيه: يعني بعض خدمة قصر بهرام، فلم يزل يتلطف حتى باعه من حافظ القصر الموكلي بحراسته، فجعل ذلك الفاتك يتحجب إلى مولاه بحسن الطاعة، ونصح الخدمة، حتى وصل عنده، واحتضن به دون غيره، وأن سيده تخلف يوماً عن حراسة القصر لمرض ناله، فاستتاب الفاتك، فعمد ذلك الفاتك إلى خزائن سلاح بهرام، وكانت بجوار قصره، فألقى فيها ناراً، وشاغل أصحابه على المبادرة إلى إطفائها

١٣٠ كتاب النهج المسلوك في سياسة الملوك للشيزري
حتى اشتد عملها، فارتقت الضجة، فخرج بهرام من قصره على فرس ولا سلاح معه،
فانتهز الفاتك فيه الفرصة، ودنا من بهرام وفي يده خنجر وقد أخفاه في كمه، فنظر إليه
بهرام في ضوء النار، فرأى دلائل الريبة ظاهرة عليه، ففُسر في الشر، فجمع رجليه
ووَثَبَ من ظهر فرسه، فإذا هو على الفاتك، وقبض على يديه، فوجد الخنجر، فأخذه
منه بيديه، ولقه في شماله، وانطلق به يقوده حتى أدخله القصر، فحال منه وسأله عن
أمره، فصدقه الحديث.

فقال له بهرام: أما أنت، فلك ذمتنا على حفظ نفسك والإحسان إليك إذا كنت إنما
أتيت الذي أتيت طاعة لخاقان، ومناصحة له، وبذلت نفسك في مرضاته، ومثلك من
يصطعن، ونحن نحفظ عليك نفسك التي ضيعها صاحبك، غير أننا نريد أن نحبسك مدة
ثم نطلقك ونحسن إليك لغرض نريد أن نفعله، فدللنا على أخيك؟ فدلل عليه، فأرسل إليه
من قبض عليه وحبسهما في قصره مكرمين، وأخذ عليهما أن يكتما أمرهما، وكان قد
رفع إلى بهرام أن رجلاً من رعيته زارعًا في بعض الرساتيق له ابنة لم يسمع بامرأة
خلقت على وجه الأرض مثل صورتها، طولها ستة أذرع، وشعرها ينسحب على
مواطئ قدميها، وجلدتها في لونه وصفائه كأنه قشور الدرّ، وهي متناسبة الخلق، بدعة
التركيب، دقّقة التخطيط، لا يستطيع من رأى إلى عضو من أعضائها أن ينقل بصره عنه
إلا بعد مجاهدة النفس، وإذا قابلت عين ذى لب اضطرب قلبها، فلا يسكن حتى يضمها
إلى صدره، ويرشف ريقها، وكان لها مع ذلك الحسن الباهر أدب، وعقل، وحزم،
فسرحت نفس بهرام إليها، ثم تنزعه أن تكون تحته ابنة زارع، فقمع نفسه عن هواها أتفة
ونخوة، ثم نهى أن يذكرها له أحد، وأمر العامل على البلد التي هي فيها أن يتفقد أمرها،
ومنع أباها من إنكاحها.

حتى إذا حدث عليه خاقان ما ذكرناه، أحضر رجلاً من أصحابه ذا دهاء ومكر
وحيلة، فندهه لمكيدة خاقان، وأمره بما سنذكره في أثناء الحكاية، وأعطاه من الذهب
والفضة ونفائس الجوادر ودخارق الملوك ما يظن أنه يحتاج إليه في عمل المكيدة، وأمره أن
يسير متتكراً في زى تاجر إلى والد تلك الجارية التي ذكرناها، فيشتريها منه بما يريده؛
ليستعين بها على ما ندب إليه، وأرسل إلى العامل على بلد أبيها يأمره أن يضيق على أبيها
ويطالبه بما يعجز عنه من المال، ففعل ذلك، فجاء التاجر واشتري ابنته بوزنها ذهبًا،
وهذا شيء كان يفعله أهل الخراج من الفرس إذا ضيق السلطان عليهم، باعوا أولادهم.

قال: ثم إن التاجر قصد بها بلاد الترك، حتى حل بمدينة خاقان، فقصد الوزير الساعي لبهرام في المكيدة، وأهدى له هدايا نفيسة، وتقرب عنده بالتحف، إلى أن آنس به الوزير، وخف على قلبه، ولبث عنده عاماً، ثم قال له: عندي أيها الوزير تحفة، ولك عندى حب شديد، ولـى عام أنازع نفسى بإتحافك بهذه التحفة التي لم يظفر أحد بعثلها، وكانت نفسى لم تسمح بها، فقد سمحت بإيثارك، فقال: وما هذه التحفة؟ قال: جارية طولها ستة أذرع، وشعرها ينسحب على مواطن قدميها، كأنما كسى جلدها قشور الدرر.

قال: فلما سمع الوزير الصفة، استفزه الهوى إليها، وجعل يتقصى إحضارها، فلما أحضرها وقع بصره عليها، لم يملك نفسه أن وثب عليها، فعائقها وضمها وقبلها ورشفها، ثم التفت إلى سيدها، وقال له: سل ما شئت واحكم، فقال: حكمي القرب منك، والحضور عندك، قال: هذا لك، وخذ من المال ما شئت، قال: لا حاجة لي فيه، ثم خرج مبادراً إلى باب قصر الملك خاقان، فقال لبعض ثقاته: إن عندنا نصيحة تخاف فوتها، فأدخلوه على خاقان في الحال، فسألته عن حاجته ونصيحته، فقال: إنني قصدت الملك بتحفة لا تصلح إلا له، فسألت الوزير فلاناً أن يوصلها إلى الملك، فاستأثر بها واعتدى، وبذل مالاً كثيراً على كتمان ذلك، فلم أفعل ذلك، فقال: وما هي التحفة؟ قال: جارية طولها ستة أذرع، وصفتها كذا وكذا.

فأمر سل خاقان من نفسه رجالاً من ذوى النسك في دينهم، وأمرهم بالهجوم عليه، وحفظ الحال التي يرونها عليها، والإتيان به وبالجارية محجوبة عن الأ بصار، ففعلوا ذلك، وقالوا: إنهم أبصرواها بين يديه جالسة مجرد، فسألها خاقان عما نال منها، فقالت: عائقنى وقلنى وجردنى ونظر إلى سائر بدنى، وهم أن يقتضى منى، فهجم هؤلاء القوم عليه، فأمر خاقان أن تقطع يداه، وتقطع عيناه، ويقطع لسانه وشفتاه، ففعلوا ذلك بالوزير.

ثم أن خاقان خلا بالجارية وسألها أبكر هي أم ثيب؟ فقالت: بل بكر، فلم يملك نفسه أن افترعها، فلما نزع منها أزالت عن رأسها قناعها، فمسحت به ذكر الملك، فأحس به من ساعته ينمل، ثم بعد ذلك ظهر فيه نفح، ثم ابتدأ فيه الوجع الشديد، فعلم أنه سُم، فتناول موسى وقطع به ذكره، وأمر بالجارية فصرفت عنه وحفظت، وطلبوها فلم يظفروا بها، وأن خاقان عالج نفسه حتى برئ، ثم أحضر الجارية فسألها عن

١٣٢ كتاب النهج المسلوك في سياسة الملوك للشيزري
نفسها وأهلها ولدها، فأخبرته أنها لم تكن تعلم من أمر مولاها أكثر من أنه تاجر
اشتراها من أبيها بوزنها ذهباً، وسألها عن قناعها، فقالت: كسانيه سيدى، وعرفنى أنه
يهدينى للملك، وشأن الملك إذا وقع أحد منهم جارية ونزع منها أنها تمسح ذكره بما
على رأسها كائناً ما كان، فإن لم تفعل ذلك سقطت من عين الملك، وتعرضت
لسخطه، فعلم خاقان أنها مخدوعة معدورة، فلم يتعرض لها بسوء.

فلما عاود صاحب بهرام إليه وأخبره بما تم له من المكيدة، أمر بهرام بإحضار الفاتك
التركي وأخيه، وأحسن إليهما، وكتب معهما كتاباً إلى خاقان يقول: إن الحسد والبغى
أوردك واوردًا وزيرك السوء موارد الندم، وقد كنا أنزلنا منزلة الأخ قبل أن نعرف خبث
نيتك فيما، وحسدك لنا، فلما علمنا ذلك أردنا بك ما أردته بنا، فقضى الله لنا عليك
بنجاح السعي، لعلمه بصلاح نيتنا، وخبث نيتك، والآن فاتق الله على نفسك، فلستنا
نعرض لك بسوء إذا لزمنت حسن النظر لنفسك بمسالحتنا.

قال: فلما انتهى الكتاب إلى خاقان، عرف من أصحابه ما أصحابه، ثم أنه دخلته الحمية
والغيرة، فتجهز لقتال بهرام في أمم من الترك لا تخصى، وسار إلى أرض فارس، فانتخب
له بهرام أجناداً من شجعان الفرس، ولقيه فهزمه بهرام، وقتل رجاله، ونهب أمواله،
واستولى على بلاده، وكان إثارة هذه الفتنة الحسد والبغى^(١).

الوصف الثاني عشر العجلة: اعلم أن العجلة ردية العاقبة، مذمومة الأمر، ينتحها
طيش وتهور، أولها ملامة، وآخرها ندامة، لا يفارقها الزلل، ولا يتعداها الفشل. وقد
قال رسول الله ﷺ: «العجلة من الشيطان»^(٢). وكان يقال: لا يواجه العجول محموداً،
ولا الغضوب سروراً، ولا الشره غني.

وقيل: إنه اجتمع أربعة ملوك من الروم عند حكيم من حكمائهم، فقالوا: أوصنا أيها
الحكيم وصية ننتفع بها بما صار إلينا من أمر الملك، فقال: من استطاع منكم أن يمنع
نفسه من أربعة أشياء، فهو حقيق أن لا ينزل به مكروه، وهى: العجلة، واللجاجة،
والغضب، والتوانى، فثمرة العجلة الندامة، وثمرة اللجاجة الحيرة، وثمرة الغضب
البغضة، وثمرة التوانى الذلة.

(١) انظر: الراهن لابن فردون (ص ١٣٣ - ١٣٧).

(٢) عزاه الحافظ العجلوني للترمذى، عن سهل بن سعد مرفوعاً، وقال: حديث حسن. انظر:
كشف الخفاء (٢/٧٢).

كتاب النهج المسلوك في سياسة الملوك للشيزري ١٣٣
وكان يقال: الشبت في التوابع معقل أهل التجارب، والعجلة في الأمور داعية إلى كل محذور. وأوصى ملك من ملوك اليمن من يخلفه من بعده، فقال: أوصيك بتقوى الله تعالى، فإنك إن تتقه يزدلك ويرضي عنك، ومتى رضيَّ الله عن عبده أرضاه، وأمرك أن لا تعجل فيما لا تخاف فيه الفوت، فإن العجلة ندامة، وإذا شرحت في أمر فشاور، وإذا اتهمت فاستبدل، وإذا قلت فاصدق، وإذا وعدت فاجهز، وإذا أوعدت في حق فانفذ، واعلم أنك إذا ضبطت حاشيتك ضبطت قاصيتك، والسلام.

واعلم أن العجلة مذمومة، إلا في أفعال البر، وصنائع المعروف، فإنها حسنة محمودة. وقال بعض الحكماء: على الملك أن يعمل بخصال ثلاث: تأخير العقوبة في سلطان الغضب، وتعجيل مكافأة المحسن، والأناة فيما يحدث، فإن له في تأخير العقوبة إمكان العفو، وفي تعجيل المكافأة بالإحسان المسارعة في الطاعة من الرعية، وفي الأناة إياضاح الرأى، وانفساح الصواب.

وذكر بعض الملوك في وصية له لولي عهده: إذا هممت بغير فعله، وإذا هممت بخلافه فتأن فيه، وارحم ترحم. وكان يقال: العجلة مذمومة قبيحة، إلا في ثلاثة أشياء: في اصطناع المعروف إذا أمكن، وفي تزويع البكر إذا خطبت، وفي دفن الميت.

الوصف الثالث عشر المزاح: اعلم أن المزاح شاغل عن الأمور المهمة، مذهب عن التوابع الملة، يذهب الهيبة والوقار، وليس لمن وسم به مقدار، يزيح عن الحقوق، ويفضي إلى العقوبة، ويشغل خواطر الأصحاب، ويجانب محاسن الآداب، ويذهب عنها ويجرب السفهاء، أوله حلاوة، آخره عداوة.

قال عمر بن عبد العزيز، رضي الله عنه: اتقوا المزاح، فإنه حمقة تورث الضعفية^(١). وقال أكثم بن صيفي: المزاح يذهب بالبهاء والمهابة فاحذروه. وأوصى مسلم بن قتيبة أولاده، فقال: لا تمازحوا فيستخف بكم نظراً لكم، ويحترئ عليكم أكفاءكم، وهو مسلبة للهيبة، مقطعة للصحبة، أوله فرح، آخره ترح. وقيل: إذا مازح السلطان هان عند رعيته، وإذا سفه ذهبت حرمته. وقيل في منثور الحكم: من قل عقله كثر هزله. وقيل: المزاح معدن الداء، عسيرة الدواء. وقيل: خير المزاح لا ينال، وشره لا يقال.

وقال عمر بن الخطاب، رضي الله عنه: من كثر من شيء عرف به، ومن مزح

(١) انظر: أدب الدنيا والدين للحاوردي (ص ١٨٣).

١٣٤ كتاب النهج المسلوك في سياسة الملوك للشيزري
استخف به، ومن كثر ضحكه ذهبت هيبيته، ومن عرض نفسه إلى التهمة فلا يلوم من من
أساء به الظن. وقال بعضهم لابنه: يا بني، لا تمازح الشريف فيحقد عليك، ولا الدنيا
فيجترئ علىك. وكان يقال: لكل شيء بذر، وبذر العداوة المزاح، ولهذا شعر:

اترك مزاح الرجال إن مزحوا لم أر قوماً تمازحوا سلموا
يفنى مزاح الفتى مروءته ورب قول يسيل منه دم

وقال آخر شعر:

فاسمع مقال أب عليك شقيق ولقد حبتك يا بني نصيحتي
خلقان لا أرضاهما لصديق أما المزاح مع المراء فدعهما
لحاور مني ولا لرفيق إنى بلوت فلم أكن أحمدهما

واعلم أن النفوس متى سلك بها الجد وألزمت به، سئمت، وضجرت، واستقلت
حمل الحمق، وربما إلى ضيق الصدر، وسوء الخلق، فينبغي أن يريحها بقليل المزاح، ويسير
الدعاية، ول يكن كما قال أبو الفتح:

أفد طبعك المكدور بالجد راحة ترحة وعلله بشيء من المزاح
ولكن إذا أعطيته المزاح فليكن بمقدار ما تعطى الطعام من الملح

وقال عليه السلام: «إني لأمزح ولا أقول إلا حقاً»^(١). وقال سعيد بن العاص لابنه: يا بني،
اقتصد في مزاحك، فإن الإفراط فيه يذهب البهاء، ويجرئ علىك السفهاء، والاقتصار
عنه بالكلية يغضبك إلى أصحابك ومؤانسيك^(٢)، فامزح معهم، ول يكن بمقدار ما يحصل
لهم به الأنس منك من غير إفراط، وليحذر مع هذا الشرط أن يمازح الآدمي عدوه،
فيصير ذلك طريقاً إلى إعلان المساوى، فقد قال بعض الحكماء: إذا مازحت عدوك
ظهرت عيوبك^(٣).

(١) إسناده ضعيف: أخرجه الطبراني في الأوسط (٢٨٣/١) ح (٩٩٥)، وفي الصغير (٧١٢) وفيه
مبارك بن فضالة، صدوق، يدلّس ويسوّي. انظر: التقريب (٦٤٦ ت)، وحسنه الحافظ الهيثمي
في جمجم الروايد (٨٢/٨)، والحديث إسناده ضعيف لما تقدم.

(٢) انظر: أدب الدنيا والدين للماوردي حيث ذكره فيه (ص ١٨٤).

(٣) انظر: أدب الدنيا والدين للماوردي (ص ١٨٢ - ١٨٧)، الزاهر لابن فرحون (ص ٣٢٨)،
(٣٢٩).

كتاب النهج المسلوك في سياسة الملوك للشيزري ١٣٥

الوصف الرابع عشر الضحك: اعلم أن الضحك يضاهي المزح في المذمة والقبح، ولا تقتضيه حال الملوك وأرباب المناصب؛ لما فيه من زوال الهيبة، وذهب الوقار، وقلة الأدب، وقد قال رسول الله ﷺ لأبى ذر الغفارى، رضى الله عنه: «إياك وكثرة الضحك، فإنه يميت القلب، ويذهب بهاء الوجه»^(١). وقال عمر بن الخطاب، رضى الله عنه: من كثر ضحكه قلت هيبيته^(٢)، ومن أكثر من شيء عرف به^(٣)، ولكن لابد أن يرى الإنسان أو يسمع ما يغلب عليه الضحك منه، أو تمس الحاجة إليه لإيناس الجليس، فينبغي إذا طرأ شيء من ذلك أن تجعله تبسمًا من غير قهقهة واسترسال، وليراع فيه الشرط الذى قدمناه في المزح^(٤).

الوصف الخامس عشر الغدر: اعلم أن الغدر بعد عقد العهد حرام، وعاقبته هلاك ودمار، إذ لا نقض حتى ينقضي أمنه وتنقضى مده، قال الله تعالى: ﴿هُنَّا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُهُودِ﴾ [المائدة: ١]، وقال تعالى: ﴿فَمَا اسْتَقَامُوا لَكُمْ فَاسْتَقِيمُوا لَهُمْ﴾ [التوبه: ٧].

وروى سليمان بن عامر، قال: كان بين معاوية وبين الروم عهد، فسار معاوية في أرضهم، كأنه يريد أن يغير عليهم، فقال له عمر بن عبسة: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من كان بينه وبين قوم عهد، فلا يحل عقده، ولا يشدها، حتى يمضى أمنها، أو ينبع إليهم على سواء»، قال: فانصرف معاوية ذلك العام.

وقال بعض الحكماء: الغدر يسرع إلى ال�لك، ويفضي إلى زوال الملك. وكان يقال لكل عاشر راحم، إلا الغادر، فإن القلوب مجمعة على الشماتة بصرعه. وقال حكيم بعض ملوك زمانه: أوصيك بخمس خصال ترضى بهن ربك، وتصلح بهن رعيتك: لا يغرنك ارتقاء السهل إذا كان المنحدر وعرًا، ولا تعدن وعدًا ليس في يديك وفاؤه، واعلم أن الأمور بغتة، فكن على حذر، واعلم أن الأمور جراء ومكافأة، فاتق العواقب،

(١) أخرجه ابن حبان في صحيحه (٢/٧٦ - ٢/٧٩) ح (٣٦١)، والطبراني في الكبير (٢/١٥٧) ح (١٦٥١)، وقال الحافظ الهيثمي: فيه إبراهيم بن هشام بن يحيى الغساني، وثقة ابن حبان، وضعفه أبو حاتم، وأبو زرعة. انظر: مجمع الروايات (١٠/٢٩٦).

(٢) ذكره الماوردي في أدب الدنيا والدين (ص ١٨٧).

(٣) وقال الخليفة على، عليه السلام: إذا ضحك العالم ضحكة مَجَّ من العلم مَجَّ.

(٤) انظر: أدب الدنيا والدين للماوردي (ص ١٨٧ - ١٨٢)، الزاهر لابن فردون (ص ٣٢٥ - ٣٢٨).

وأوصى أبو مسلم الخراساني قوماً بعثهم إلى منازل قوم عدو لهم: أشعروا قلوبكم الجرأة، فإنها سبب الظفر، وأكثروا من ذكر الضغائن، فإنها تبعث على الإقدام، والزموا الطاعة، فإنها حصن المحارب، واحذروا من الغدر، فإن الغادر مصروع. ويخكى أن موبذان قال لفiroز ملك العجم لما عزم على نقض العهد الذى كان بينه وبين الخنшوار ملك الهياطلة، وخرج إلى بلده: أيها الملك، إن الرب تعالى يمهل الملوك على الجور ما لم يشرعوا في هدم أركان الدين، فإذا شرعوا في ذلك لم يمهلهم، فإن عقدوا ميثاقاً من أركان الدين فلا تنقضه، قال: فلم يلتفت إليه فiroز، وخرج طالب الخنшوار، فهرم حيشه، وقتله واستولى على بلاده.

وقد أوضحنا في هذا الباب من الأوصاف الذميمة، والأخلاق اللئيمة ما احتمله كتابنا هذا، وسنختمه بذكر عوارض رديئة ربما عرضت للملوك أو بعضها، فأضرت بهم وأخرجتهم عن حدود الاعتدال، وهي ثلاثة أعراض، الأول والثانى الهم والغم، فإن هذين العرضين إذا طرأ واشتد إفراطهما، فإنهما يحدثان من الألم والأذى على النفس والجسم ما لا يمكن تلافيه، ويؤديان إلى التقصير في المطالب، والقصور في التدبير، مع ما يظهر في الجسم من التحول، وفي العقل من الذهول، وهذا العرضان لا مندوحة لأحد عنهما، ولا بد من طروءهما في مقابلة الحوادث الملمة، والتوابع المهمة، فالهم هو خوف ما يتوقع حدوثه وطروعه في الزمان المستقبل من الأمور المهمة، والغم هو كمد النفس وحزنها على ما ذهب إليه الزمان الماضي، فينبغي للملك أن يريح نفسه وجسده عند طروء أحدهما، وينال شيئاً من اللذة والسرور بالأشياء المباحة في الشرع، بقدر ما يبلغ به مصلحته، ويحفظ به صحته.

وينبغي أن يكون مقدار إصابته من ذلك ما يحصل به الاعتدال من غير إفراط فيه، فإن الإكثار من الهم يحصل به من الضرر فوق ما يحصل به من الغم، فإنه يلهيه عن مصالح المملكة، والاعتدال في ذلك أسلم، وقد كان الملك العادل نور الدين محمود بن زنكى، رحمه الله، إذا طرأ عليه أحد هذين العرضين، نزل إلى الميدان، وجعل يلعب حتى بالكرة والصوجان نهاره، فإذا حن عليه الليل بسط رقعة الشطرنج، وجعل يلعب حتى يغلب عليه النوم.

العرض الثالث السكر من الشراب، أعلم أن السكر حرام في جميع الأديان، وإنما

كتاب النهج المسلوك في سياسة الملوك للشيزري ١٣٧
اختلقو في عين المسكر، وقد أجمع أهل العقل على قبح السكر، مع تحريم الشرائع له، وهو من الأعراض الرديئة المفضية ب أصحابها إلى البلايا والأسقام، وقد ذكر أهل الطب أن الإفراط من السكر ربما حدث منه في وقت السكت والاختناق، وربما حدث منه انفجار الشريانات التي في الدماغ، ويحدث منه في غير وقته الحميات الحارة، والأورام الدموية والصفراوية، وتحدث منه الرعشة والفالج، هذا كله مع ما يجلب على صاحبه من فقد العقل، وهتك الستر، وإفشاء السر، والاشتغال عن درك المطالب، ولا يكاد صاحبه يسمو له حال، ولا يستقيم له أمر في تدبیر، ولا يزال منحط الرتبة عند نظرائه، مسلوب الوقار في أعين الناس، وأكثر ما ينصب الغوايل والمكائد للملوك في حال سكرهم، هذا كله مع ما يقول السكر بصاحبته في الآخرة إلى العذاب المهين، والنکال الدائم.

* * *

الباب السابع

في كيفية رتبة الملك وأوليائه في حال جلوسه وركوبه

اعلم أن ملوك الأمم على اختلاف أجناسهم، كانت لهم سنن وآداب يميزون بها، وأقاموا أبوتهم بالمواطنة عليها، يضيق كتابنا هذا عنها وعن شرحها، ولا فائدة في ذكرها؛ لأن الشرع ورد بالنهى عن التشبه بها، بل نقتصر في ذلك على مثال ما رتبه في ذلك الخلفاء من بنى العباس، إذ هم قدوة ملوك الناس، وسنذكر من ذلك قدر الحاجة على سبيل الاختصار، فنقول: ينبغي للملك أن يجعل جلوس طبقات أصحابه وأعوانه وأوليائه على ثلاثة مراتب:

المرتبة الأولى: يجلس فيها الجناد والغلمان الذين ليس لهم مزية على غيرهم.

المرتبة الثانية: يجلس فيها القواد المتوسطون الذين قد ولوا الأعمال من قبل الأمراء، ومن يجرى مجراه من الطواشية وغيرهم.

المرتبة الثالثة: يجلس فيها الأمراء والأكابر الذين يتولون الأعمال، ويخطب لهم على المنابر، وكبار الحجاب، والعلماء، والقضاة، وهذه المرتبة تسمى دهليز الخاصة، وهو القريب من الستر.

إذا جلس الناس لا يخالط قوم بغيرهم، ولا يعلو أحد منهم في الجلسة على من هو

١٣٨ كتاب النهج المسلوك في سياسة الملوك للشيزري
فوقه، ويطرقهم الحجاب طول جلوسهم، فإذا جلس أحد في غير مرتبته أقامه إليها،
ويجلس صاحب الحجاب ملاصقاً للوزير، والباب الذي يوصل منه إلى الملك؛ لأن أول
من يصل إليها، ويكون الستر مسبلاً على الباب، ويمسكه البوابون الفحول، ولا يطلقوه
لأحد لأجل الاطلاع منه إلى صحن الدار التي يجلس فيها الملك، فإذا خرج الملك مع
خدمه، وجلس على سريره المفروش، وقف على رأسه الخادم الخاص، ويكون من له
قطانة، وصورة حسنة مقبولة، ثم يخرج الخادم الحربي صاحب الرسالة، فيستدعي
صاحب الحجاب، فيدخل وحده، ولا يشال الستر لكن بعضه حتى يقف في صحن
الدار بين يدي الملك، ثم يستدعي الوزير، فيتقدم الحاجب، ثم يمشي إلى أن يقرب من
السرير، فيتقدم وحده ويرجع عنه الحاجب إفراداً له عما يعامل به سائر الناس من التقدم
معه، فيخدم الملك، ثم يقف عن يمين السرير على نحو خمسة أذرع منه، ثم يدخل أمير
الجيش بعده، فيمشي معه الحاجب كما فعل بالوزير، فيخدم الملك، ثم يقف على يسرا
السرير.

ثم يدعى بالحجاب فيدخلون، وبالخدم الرؤساء فيدخلون، ثم يدعى بالأمراء القواد،
فيوصلهم الحجاب ويقفون على مراتبهم يمنة ويسرة على حسب محالهم وموقعهم من
الراتب، ولا يتقدم أحد على غيره، ثم يدعى بالعلماء والفقهاء والقضاة، فيجلسون دون
الوزير على يمنة السرير، ثم يستدعي رؤساء الأطباء، فيقفون بارزين، فإذا احتاج لشيء
من علمهم، كانوا حاضرين يعلمون به الملك بعد خروج الناس، ثم يستدعي بالغلمان
والجند، فيقيمون بارزين صفاً مفرداً خلف الناس، ثم يخرج الناس عن طبقاتهم بعد
وقوفهم ساعة، وبعد أن يلحظهم الملك، ويشاهد حضورهم، ويعرف من يتختلف من
جوههم، وليحذر كل من يقف بين يدي الملك أن يتشاور أو يتحدث مع أحد.

ثم يتختلف الوزير ساعة طويلة، وقد ينحي صاحب المرتبة الكبيرة من موضعه إلى أن
يشاور الوزير الملك فيما يحتاج الأمر إلى مشاورته، ومن أدب الوزير أن يأخذ المذبة
الصغيرة ويروح على الملك بها، ويكون صاحب الحجاب واقفاً بالبعد، بحيث إذا دعى
أحباب، ثم يخرج الوزير بعد ذلك ومعه الحاجب، فيجلسان في الدهلiz، وينظران إلى
أعمال الملك المهمة وحوائج العامة، ويرجع الناس إلى مراتبهم وأعمالهم، وإذا أراد الملك
أن يركب في موكبه، فتمشى الخدم قدامه وهم متحفظون على أسلحتهم، إلى أن
يصلوه موضع الركوب فيركبواه، وقد تقدمهم قطعة من الحجاب قدام الموكب،
يطرقون وينعنون أحداً من سلوك الطرق، وتكون الخيل المسومة بأحسن العدد من
جنب وقادم الملك، ويكون الوزير وراء الملك، بحيث إذا دعى أحباب، ولا يخرج الملك

إلى الالتفاف له بعنقه، فإذا استتم كلام الملك رجع إلى وراء الملك.

ويكون خلف الوزير رؤساء الخدم وسائر طبقات العسكري، ثم يتبع ذلك بغال الشراب وبغال الماء، وتكون بارزة بحيث ترى، ولا يزاحمها الموكب، ويكون معه بغال الكسوة، وفيها بغال معدة، ويكون معها بغل عليه صندوقان يعد فيما ما خف من الأطعمة، ويكون خلف الخدم خادم الجوائز والصدقات، ومعه حقيبة فيها صرار من خمسة دراهم إلى مائة إلى ألف، فإذا أمر الملك بمبلغ عرفه وأعطاه إلى صاحبه، ويكون في الموكب الفقهاء، والعلماء، والفضلاء، والمؤذنون؛ ليحصل بهم الرحمة، وإذا وصل الملك إلى قصره تراجع الناس أجمع.

ولا يكثُر الملك من الركوب، فإن هبته كالأسد في قلوب أهل البلد من الذين حوله، ولا يتحجب، فإن ذلك مضر بالملك، بل يكون التحجب والظهور بقدر الحاجة بهم، فإن السباع الكاسرة إذا لم تشاهد الراعي بلغت مرادها من الغنم.

* * *

باب الثامن

المشورة والحت عليها

اعلم أن المشورة عين الهدایة، وسیل الرشاد إلى الأمر، وإيضاح المبهم من الرأى، ومفتاح المغلق من الصواب، وقد حث الشرع عليها، وندب الخلق إليها، وقد قال الله تعالى لنبيه محمد ﷺ: **(وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَأْوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ)** [آل عمران: ١٥٩]، قال الحسن البصري، رضي الله عنه: أمره بالمشاورة ليستقر له الرأى الصحيح فيعمل به^(١)، وقال الضحاك: أمره بالمشاورة لما علم ما فيها من الفضل، وما يعود منها من النفع^(٢)، ولأن إرسال الخواطر الثاقبة، وأصالة الأفكار الصافية لا يكاد يعزب عنها ممکن، ولا يخفى عليها جائز، والمستبد برأيه بعيد من الصواب، قريب من الزلل، وقد قال رسول الله ﷺ: **(رَأْسُ الْعُقْلِ بَعْدَ إِيمَانِ بِاللَّهِ تَعَالَى التَّوْدِيدُ إِلَى النَّاسِ)**^(٣)، وما استغنى مستبد

(١) عزاه الحافظ السيوطي لسعيد بن منصور، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والبيهقي في سنته. انظر: الدر المنشور للسيوطى (١٥٩/٢).

(٢) عزاه الحافظ السيوطي لابن أبي شيبة، وابن جرير، وابن أبي حاتم. انظر: الدر المنشور للسيوطى (١٥٩/٢).

(٣) إلى هنا أخرجه الطبراني في الأوسط (٣٦٢/٣) ح (٤٨٤٧)، وعزاه الحافظ الهيثمي للطبراني في الصغير، وقال: فيه جماعة لم أعرفهم. انظر: مجمع الروايد (٢٧/٨).

١٤٠ كتاب النهج المسلوك في سياسة الملوك للشيزري
برأيه، وما هلك أحد عن مشورة، وإذا أراد الله بعده هلكة، كان أول ما يهلكه
رأيه^(١)، وقال رسول الله ﷺ: «نَفْحُوا عَوْلَكُمْ بِالْمَذَاكِرَةِ، وَاسْتَعِنُوا عَلَى أَمْرِكُمْ
بِالْمَشَاوِرَةِ»^(٢).

وقال على بن أبي طالب، رضي الله عنه: الاستشارة عين الهدایة، وقد خاطر من
استغنى برأيه^(٣)، وقال بعض البلغاء: الخطأ مع الاستشهاد أحمد من الصواب بالاستبداد.
وقال بعض الحكماء: نصف رأيك مع أخيك، فشاوره ليكمل لك الرأي. وكان يقال:
إذا أشكلت عليك الأمور، فارجع إلى رأى العقلاء، ولا تأنف من الاسترشاد يشكرك
العباد، فإن تسأل وتسلم خير لك من أن تصيب وتندم. وقال بعض الحكماء: مسترشد
ضعيف الحيل خير من عاقل مستكمل رأيه.

ويقال: التردد خير من العجلة، وإذا اقتصر الملك برأيه، عميت عليه المرشد. وقال
حكيم من الفرس: النظر في الأمور من العزم، والعزم من الرأي، والرأي سلامه من
التفريط، وسلامة التفريط داعية إلى الظفر، والتدبیر والفكر ي Ethan عن الفطنة،
ويكشفان عن الحزم، ومشاورة الحكماء ثبات في اليقين، وقوة في البصيرة، ففكّر قبل
أن تزعم، واعزم قبل أن تصرّم، وتدبّر قبل أن تهجم، وشاور قبل أن تقدم. وكان يقال:
ما استبطن الصواب بمثل المشاورة، ولا حصنت النعم بمثل المداراة، ولا اكتسبت البغضة
بمثل الكبر.

وقال عبد الملك بن مروان: لأن أخطئ وقد استشرت أحب إلى من أن أصيّب وقد
اكتفيت برأي وأمضيته بغیر مشورة؛ لأن المقتصر برأيه يزري به أمران: تصدقه رأيا
الواجب عليه تكذيبه، وتركه المشورة التي يزداد به بصيرة^(٤)، ولهذا شعر:

إذا الأمر أشـكـل إـنـفـاذـه وـلـمـ تـرـ مـنـهـ سـيـلاـ فـسـيـحاـ
فـشـاورـ عـلـيـهـ وـلـاـ تـخـفـهـ أـخـاكـ الـلـيـبـ الـأـدـيـبـ الـفـصـيـحاـ
فـرـعـيـاـ أـفـرـجـ النـاصـحـونـ وـأـبـدـواـ مـنـ الرـأـيـ رـأـيـاـ صـحـيـحاـ

وقال محمود الوراق:

(١) أورده الشيخ الماوردي هكذا في أدب الدنيا والدين (ص ١٧٥).

(٢) لم أجده، والتفسير متى.

(٣) ذكره الماوردي في أدب الدنيا والدين (ص ١٧٥).

(٤) انظر: أدب الدنيا والدين للماوردي (ص ١٧٣ - ١٧٩).

إن الليبب إذا تفرق أمره فتق الأمور مناظراً ومشاوراً

وأنحو الجهة يستبد برأيه فتراء يعسّف الأمور مخاطراً

وقال آخر:

شاور صديقك في الخفي المشكل واقبل نصيحة صاحب متفضل

فالله قد أوصى بذلك نبيه في قول شاورهم به وتوكل

* * *

الباب التاسع

في بيان أوصاف أهل المشورة وحكايات لائقة

اعلم أنه اختلف الناس في أهل الشوري، هل الأولى أن يجمعهم الملك على الرأي، أو ينفرد بكل واحد منهم في المشورة، فذهبت العرب والفرس وملوك الهند إلى أن الأولى اجتماعهم في تدبير الرأي، وأصالة الفكر؛ ليذكر كل واحد ما قدحه فكره، وبين نتيجة فكرته، حتى إذا كان هناك ضرر في الأمر ذكروه، وإن توجه عليه نقض نقضوه، وأنه لا يقى في الرأي مع اجتماع القرائح خلل إلا ظهر وانتشر.

وذهب الروم وملوك القبط إلى أن الأولى انفراد كل واحد بالمشورة؛ ليجيئ فكره، ويستجدى خاطره للوصول إلى صواب الرأي، فإن القرائح إذا انفردت استكررها الفكر، واستفرغها الجهد، وإذا اجتمعت كان أول ما بدا به الرأي متبعاً، وينبغى أن يجتمع في أهل الشوري سبع شروط عليها مدار المشورة، وبها يشتمل صواب الرأي:

أحدها: الفطنة والذكاء؛ لئلا تشتبه عليهم الأمور فتلتبس، فلا يصح مع اشتباهاها عزم، ولا يتم في التباسها حزم.

والثانى: الأمانة؛ لئلا يخونوا فيما ائتمنا عليهم، أو يغشوا فيما استنصروا فيه.

الثالث: الصدق، صدق اللهجة بخبرهم؛ ليثق الملك فيما ينهون إليه، ويعمل برأيهم فيما أشاروا به عليه.

الرابع: أن يسلموا فيما بينهم من التحاسد والتنافس، فإن ذلك يمنعهم من الكشف عن صواب الرأى.

الخامس: أن يسلموا فيما بينهم وبين الناس من العداوة والشحنة، فإن العداوة

١٤٢ كتاب النهج المسلوك في سياسة الملوك للشيزري
تستدعي التناصف، وتحجب عن صواب الرأي.

السادس: أن لا يكونوا من أهل الأهواء، فيخرجهم الهوى عن الحق إلى الباطل، فإن الهوى خادع الألباب، وصارف الرأي عن الصواب.

السابع: أن يكونوا من كبراء الدولة، ومشايخ الأعوان؛ لأن المشائخ قد حنكتهم التجارب، وعركتهم النوايب، وقد شاهدوا من اختلاف الدول ما أوضح لعقولهم صواب الرأي.

وقد كانت العرب تقول: المشائخ أشجار الوقار، ومنابع الأخبار، لا يطيش لهم سهم، ولا يسقط لهم وهم. وقد كان يقال: عليك بآراء المشائخ، فإنهم إن فقدوا ذكاء الطبع، فقد مررت على عيونهم وجوه العبر، وتصدت لأسماعهم آثار الغبر. وحکى أن المؤمن قال لأولاده: يا بني، ارجعوا فيما اشتبه عليكم إلى رأى أهل الحزم من أعوانكم المجررين المشائخ المشفقين، فإنهم يرون لكم ما لا ترون، ويكشفون لكم أغطية ما لا تعلمون، فقد صحبوا لكم الدهور، ومارسوا لكم الأمور، وعرفوا حوادث الأزمنة وأعراضها، وإقبالها وإدبارها، فروضوا أنفسكم لهم، وتخربعوا مراتهم، فقد قيل: من جررك مرّاً لتبرأ، شفقت عليك من جررك حلّاً لتسقم.

وينبغى أن لا يدخل الملك في مشورة بخيلاً، ولا جباناً، ولا حريراً، ولا معجباً، ولا كذاباً؛ لأن البخيل يقصر بعقلك، والجبان يخونفك ما لا تخاف، والحرير يعدك ما لا يرجى، فقد كان يقال: البخل والجبن والحرص طبيعة واحدة، يجمعها سوء الظن. وقال عبد الملك بن مروان لبعض عماله: لا تستعن في أمر دهمك كذاباً، ولا معجباً، فإن الكذاب يقرب لك البعيد، ويعيد عنك القريب، وأما المعجب، فليس له رأى صحيح، ولا رواية تسلم.

وينبغى للملك إذا أتى كل أحد بما عنده من الرأي، أن يتصرف أقوالهم، ويكشف عن أصولها وأسبابها، ويبحث عن نتائجها وعواقبها، مع مشاركتهم جمياً في الارتقاء والاجتهاد، ولি�توقف في ذلك، ولريحذر مبادرة العمل بالرأي قبل إمعان النظر فيه، فقد قيل: أضعف الرأي ما منح للبدئية ابتداء، وأفضله ما تكررت الفكرة بعده، وأحكمت الروية عقده. وكان يقال: كل رأى لم تتمخض به الفكرة ليلة كاملة، فهو مولود لغير تمام.

قال عبد الله بن وهب: الرأى ابن ثلاث، فإن عيوبه تكشف لكم عن محضه. وقال ابن هبيرة وهو يؤدب ولده: لا تكن أول مشير، وإياك والرأى الفطير، ولهذا شعر لبعض أهل الفضل:

وإذا الخطوب عليك يوماً أشكلت فاعمد لرأى أخ حكيم مرشد
فإذا استشرت فكن لنفسك رائداً متوجهاً حد الرشاد فتهتدى

قال: فإذا تكرر له الرأى الصحيح بعد الفكره والروية شرع في إمضائه والعمل به، وينتهز فيه الفرصة، وليحذر مخالفة الصحاء والاستهانة بنصائحهم، فقد قيل: من عصى ناصحاً فقد استدعاً عدوًّا. وكان يقال: يستدل على إدبار أمر الملك بخمسة أشياء، أحدها: أن يستكفي الأحداث الذين لا خبرة لهم بموارد الأمور ومصادرها. الثاني: أن يقصد أهل موته بالأذى. الثالث: أن ينقص خراجه عن مؤنة ملكه. الرابع: أن يكون بتقريره وإبعاده إنما هو للهوى لا للرأى. الخامس: استهانته بنصائح العقلاة، وآراء ذوى الحفلة. قال كسرى أنوشروان: حزم الرأى مشورة أهل العلم. وقال أهل الفضل:

إذا ما الأمور عليك التوت فشاور ليّاً ولا تعصه
وإن كنت في حاجة مرسلاً فارسل حكيمًا ولا توصه

وقال أبو الفتح البيسطي:

فللتداريسير فرسان إذا ركضوا فيها أبروا كما للحرب فرسان
فلا تكون عجلاً في الأمر تطلبه فليس يحمد قبل النضح بحران

وسنختم هذا الباب بثلاث حكايات موضحة لما شرحناه:

الحكاية الأولى: قيل: إن كسرى أنوشروان وصفت له أرض من التخوم الهندية تقارب أقصى بلاده بحسن النظر، وطيب الهواء، وكثرة العマイّر، وحصانة المعاقل، ووصف له أهل تلك الأرض بعظم الجسم، وببلاده الفهوم، وشجاعة النفوس، وقوّة الأبدان، والصبر على ملازمة الطاعة لملكيّهم، ولدين القياد، فشرحت نفس كسرى إلى ملك تلك الأرض، فسأل عن ملکها، فأخبروه أنه عظيم النظر، وأنه شاب منقاد إلى شهوته، مقبل على لذاته، غير أن رعيته قد أشربت قلوبها وده، وانصرفت آمالها إلى ما عنده.

قال: فجمع كسرى وزراءه، وأعلمهم أن نفسه شائقة إلى تلك تلك الأرض، وعرفهم صفات مالكها، وهو أن لا ركن له غير إقبال رعيته إلى طاعته ومحبته، فاجتمع رأيهم على أن ينتدب لاستفساد رعية ذلك الملك رجالاً يحسنون نصب الدعوات، وقلب السبيل.

قال: فأحضر رجالاً من دهاء العرب وفتاكمهم، وأمدتهم بالأموال، ونصب لهم مثالاً يعملون عليه، فنفذوا لما أمرهم، وتفرقوا في تلك المملكة، وأعمل كل منهم قوته فيما انتدب له، وأحكموا أمرهم في عامين، وبثوا الدعوة في تلك المدينة وغيرها من قراها ورساتيقها ومعاقلها وثغورها، واستمالوا قلوب الرعية إلى كسرى، فأحضروا المرزبان الذي به تلك الأرض وأمره بالتجهيز إليها، فلما أخذ المرزبان في إعداد الجند، وكان عسكره خمسين ألف رأس سوى أتباعها، فكتب إلى الملك عيونه يخبرونه بخروج المرزبان إليه، ثم ظهر التفاق ببلاده، وهمس الناس فيه، فانتبه من غفلته، وبحث على الأمر، فوقف على حقيقته، وكان أمر مملكته يدور على خمس رجال، أربعة منهم هم وزراؤه وجلساؤه، والخامس رئيس الزمارمة الذين يأخذون عنه الدين، وكان حكيمًا عالماً.

قال: فجمعهم الملك، وأطلاعهم على ما انتهى إليه من فساد الرعية، وتجهز جيوش أنو شروان إلى جهتهم، وأمرهم في نظر ذلك، وإمعان الفكر فيه، فجلسوا إلى إدارة الرأي، فقال أحدهم من الوزراء الأربعة: الرأي أن يستصلح الملك برعيته، ويلأ قلوبها رغبات، ويحسن آمالها، فإن العدو إذا علم، كان ذلك حائلًا له عن الإقدام، وإن أقدم لقيهنا كلنا بكلمة مجتمعة، وقلوب سليمة، فقال له رئيس الزمارمة: هذا لو كان فساد الرعية أوجبه جور وعسف، فيزال حكم الفساد بإزاحة علته، وأما فساد هؤلاء، فإنما أورده عليهم الجهل بواقع الصواب، والنظر لترادف النعم، وقد قيل: أربعة إذا أفسدتهم البطر، لم تزد هم التكreme إلا فساداً: الولد، والزوجة، والخادم، والرعية، فإن هذه الأربعة إذا هاجت لم تزد هما المداراة والرفق إلا طغياناً وهيجاناً، قال الملك: صدق الحكيم.

قال الوزير الثاني: الرأي أن تضرب عن صلح من الرعية من فسد فيها، حتى ترجع راغمة منقادة، ثم نقى عدونا عن لا نخاف دغلة، فقال رئيس الزمارمة: هذا أتفع لعدوك من جيشه، وأدعى إلى طاعته من دعاراته؛ لأننا نعلم أن الرعية لا تخلي من عاقل محروم، لم يمنعه من سل سيقه إلا الخوف، وإذا فعل الملك ما أشرت به، فقد أبا حه سل سيقه، وإذا سل سيقه لم يسله لنا، بل إنما يسله علينا، ويتبعه الجمهور لما قد طبعوا عليه من حسد

الملوك، والتعصب للضعفاء، وقد قيل: أربعة من استقبلها بالعنف والردع في أربعة أحوال هلك بها، وهي: الملك في حال غضبه، والسبك في حال هجومه، والغيل في حال غلنته، والرعية في حال هيحانها، ومعنى السبك الجدرى في حال انبعاثه إلى سطح الجسد بالأطلية الرادعة، فقال الملك: صدق الحكيم.

قال الوزير الثالث: الرأي أن يطلب الملك تعين من فسدت طاعته بالأمناء من الجواسيس، فإذا تعينا عوملوا بما تقتضيه أحوالهم من قلة أو كثرة، فقال رئيس الزمارمة: إن البحث الآن عن هذا خطط؛ لأنه لا بد أن يفطن له، وإذا فطن له خاف المريب فحذر، ثم لا يخلو أمره بعد ذلك من حالين، إما يتحرّك إلى جهة عدونا، فيعتمد بالنصائح والدلالة على العورات، ويكثر علينا بأشكاله من الرعية، فينصرونه علينا، وإن لم يكونوا على مثل رأيه؛ لأن من الرعية من أحقده الحرمان، ومن أحقده التأديب، وجمهور الرعية يتغضبون على الأجناد؛ لأنهم لم يسلموا منهم أذى واستطالة، فإن شمخوا أفسدوا المملكة، وإن قصدوا المسيء بالعقوبة المشاكلة له ولو كانوا أعداء له، كما أن الكلبان إذا تهارشا فرأيا ذئباً، فإنهما يتركان تهارشهما ويجتمعان على الذئب، وإن كان مثلهما في الخلقة لكونهما يعاديانه، فيصطلحان على التعاون عليه، وكذلك العامي لا ينظر إلى الملك من حيث تتحققه في الخلق الإنساني، بل ينظر إليه من حيث نفوذه، وأنفته، وعلو همته، وجرأته، وشجاعته، وكثرة ماله، فینافره ويألف إلى العامي الذي هو يشاكله في جهله وطبعه، وغير ذلك من أخلاقه.

ولا تخلو الرعية من ناسك أحمق، يظن أنه يغضب للدين، فيحمله حقه وجهله على الخروج من واجب الطاعة، فيكون أمره في الرعية أنفذ من أمر الملك في الجند، وقيل: ثلاثة إن كاشفتهم بامتحان ما عندهم في ثلاثة أحوال خسرتهم، أحدهم: المؤدب إذا امتحنت ما عنده من العلم في حال تأدبك. الثاني: صديقك إذا امتحنت ما عنده من البذر في حال فاقتلك. الثالث: زوجتك إذا امتحنت ما عندها من المحبة في حال كهولتك، وامتحان الرعية في هذه الحالة أشد شيئاً مما ذكرناه، وقد قال الحكماء: للدولة أمراض يخاف عليها أن تموت بها، أخطرها أربعة أشياء: ما يعرض للملك من الكبر، وما يعرض له من الغضب، فإن دولته في هاتين الحالتين تضطرّب لخروجه عن حد الاعتدال في السياسة، والثالث ما يعرض له من الحرص، فإنه إذا حرص عسف وظلم. الرابع هيج الرعية، فقال الملك: صدق الحكيم.

..... كتاب النهج المسلوك في سياسة الملك للشيزرى
 فقال الوزير الرابع، وكان أوسعهم علمًا، وأفضلهم رأيًّا: إنني وأصحابي كأصحاب
 الراحة في حاجة بعضها إلى بعض، وقيام بعضها إلى الحاجة البعض، وكل منا يستمد من
 نور الملك ونور عقله بنظره إلينا، كاستمداد النجوم الدرارى من نور الشمس، وأنى غير
 ما يراه أصحابي لا مبرقاً عليهم، ولا عائباً إلى رأيهم؛ لأن القبول والرأى والرد إلى
 الملك لا إلى غيره، فإن أذن الملك ذكرته، فقال الملك: قل يا أيها الوزير الناصح، فلك
 وأصحابك عندنا الثقة بكم والكرامة لكم؛ لأنكم في المناصحة لنا وغيرها كالحواس
 الخمس للقلب، فسجدوا له، ثم رفعوا رءوسهم، فقال: إن الرعية قليلة النظر في
 العواقب، غير متحفظة من المعاطب، وقد دب فيها سوء الفساد، ومكاشفها الآن خطير،
 والظفر بها وهن في الملك، والعدو قوى الطمع لا مندوحة لنا عن محاربته، فإن رأى
 الملك أن يصرف همته أولاً إلى الاستظهار باتخاذ معقل حريز يأمن فيه أهله وخواصه
 وذخائره ومن خلصت نيته من رعيته، فإني أعرف في مملكته معملاً شاهقاً يطل على
 أهل الأرض إطلال زحل على الكواكب، وهو مع ذلك لذى الهواء، كثير الماء، وقد
 كان بعض أسلاف الملك اثر فيه آثاراً محكمة، فإن رأى الملك أن يتم به سعي سلفه، ثم
 يودعه ذخائره ويجعله للإقامة استظهاراً، ثم يلقى عدوه إن قدم على بلاده، فإن ظهرت
 خيانة أنصاره انحاز بأولئك إلى ذلك المعلم، وألزم نفسه الصبر وانتظار الفرج.

قال: فسر الملك برأى الوزير، ووقع إجماعهم والحكيم أيضاً على ترجيحه، فركب
 الملك في خاصته وجماعته، حتى أتى ذلك المعلم، فحشد إليه الأعون، وألزمهم الإسراع
 في إكمال بنائه، وبادر من فوره، فنقل إليه خاص ببيوت أمواله، ونفائس ذخائره،
 وخرائب سلاحه، وشحنه بالأقواف والأطعمة، وهو مع ذلك يسد الثغور. وإن المربان
 اقتحم أطراف بلاده بالجيوش المتوفرة، ونماذل الثغور، وظهرت دعاه كسرى في من
 استعمله في تلك الناحية، ومن استعماله من أهله، فظهر المربان على من نازله، ثم
 جعل يطوى بلاد الملك لا يمتنع عليه مرام، حتى وافته جنوده، فدافعته بعض المدافعة،
 فانهزم من فسدة نيته، وانهزم المناصرون إلى ذلك المعلم، واستوى المربان على تلك
 الأرض، وانحاز الملك وأتباعه المناصرون إلى ذلك المعلم، فسار خلفه المربان حتى
 أشرف على معلمه، فرأه مداعماً ومعيناً مانعاً، فلم يمكنه النزول بساحته، فرجع من
 فوره إلى بلاده، فولى فيها الولاية والعمال، واستقامت المملكة إلى المربان.

ثم أن الفرس جعلوا يعاملون أهل الهند بالقوة والفضلاة، ويعيشون بهم ويسخرون

منهم، فبدت الشحنة في النفوس، ورأى أهل الهند خراج بلا دهم يحمل ويصرف إلى غيرهم، وقد دخلوا تحت حكم الأعاجم، وداخلتهم الغيرة والحسنة، فعرفوا فضل ما كانوا فيه، ومشقة ما صاروا إليه، فتوقف المربان عن ردعهم لثلا يوحشهم، فكان أمرهم إلى زيادة، وأما ملكهم، فإن وزرائه أشاروا عليه بالصبر، وكف الأذى، وبسط العدل والإحسان، وبذل المال، والصفح عن الجرم، وتآلف المستوحيدين، فكانت سمعته تزداد حسناً، والنفوس إليه ميلاً، والألسنة إليه شكرًا، والمربان بعكس ذلك.

واتفق أن غلاماً من عمال المربان على بعض التغور ساء السيرة، فقام إلى ناسك من نساك الهند يعظه، فغضب عليه، وأمر بقتله، فثار أهل البلد على العامل فقتلوه، فبلغ المربان الخبر، فجاء بجنوده، فاخذ أهل تلك الناحية إلى حصن ملكهم، ثم ثارت الهند في البلاد على ولاتهم من العجم فقتلواهم، وخرج الملك من حصنه، فجمع إليه أهل البلاد، وسار المربان راجعاً إلى بلاده لما قامت عليه الرعية، وخرج من تلك المملكة، وعاد الملك إلى دار مملكته، فحرى على سنن العدل، قامعاً للشهوات، باذلاً مجده، مستعملاً ما أفادته التجارب من الأدب حتى بلغ أجله.

الحكاية الثانية: قيل: لما عزم الأمين على انتزاع العهد بالخلافة من أخيه المؤمن، وكان المؤمن أميراً بخراسان، وكتب إليه الأمين يستدعيه ويدرك حاجته إليه، وأنه يريد له لأمر مهم تضيق عنه الكتب، وأن جواسيس المؤمن وعيونه ببغداد كتبوا إليه يعرفونه أن أخاه الأمين يريد تحويل الخلافة عنه إلى ولده موسى الناطق، فأطلع المؤمن خاصته على الخبر، واستشارهم في أمره، فأشار عليه أن يثبت مكانه ويتذكر الفرج، ويكتب إلى أخيه مكتوباً يعتذر له ويتعلل بأعلال، ففعل ذلك، فعلم الأمين أنه قد فطن لما يراد به، وآيس من نتاج مكيدته، فحينئذ دعا الناس إلى خلغ المؤمن من الخلافة.

ثم التفت إلى على بن موسى بن همام، وشاوره في أمر خراسان بعد ذلك، وأن يصطعن إلى أهلها بجلائل الصنائع، ويعمرهم بالإحسان والعدل، فضمن له ما يريد منها، فجهزه الأمين بأحسن جهاز، وولاه خراسان، وبعد ذلك جهز معه جمهور جنوده، فخرج على بن موسى بالجنود طالباً خراسان، فبلغ ذلك إلى المؤمن، فاضطرب منه، وعلم أنه يعجز عن مقاومة على بن موسى؛ لميل أهل خراسان إليه ومحبته له، فركب إلى منته له يشاور وزرائه في تدبير أمره، فعارضه في الطريقشيخ موسى قد انجذب من هرمه وكبره، فناداه بالفارسية مستغيثاً به من مظلمة نالته، فلما نظر المؤمن إلى هرمه

١٤٨ كتاب النهج المسلوك في سياسة الملوك للشيزري
وكبر سنها، رق له، وأمر أن يحمل على دابة إلى الموضع الذي قصده، ويدخل عليه بغير
استئذان.

ولما استقر المأمون وزراؤه في هذا الموضع، أدخل عليه ذلك المجنوس، فأمره
باجلوس في حاشية المجلس، ثم أقبل على خاصته وأخبرهم بما انتهى إليه من أمر على
ابن موسى، وأمرهم بإدارة الفكر في الرأي في ذلك، وهو يظن أن ذلك الشيخ لا يحسن
العربية، فقال أحد الوزراء: الرأي اصطنان أجناد من العوام الذين لا يعرفون على بن
موسى، فتلقاء بهم قبل دخوله خراسان، فقال الوزير الثاني: الرأي أن تبادر بالإرسال إلى
 أخيك متذرًا ومنقادًا لما أراده منك اليوم، ومتظطرًا نصر الله تعالى في غد، فإنك مكره
على الخروج من عهدة الخلافة كرهاً لم يخف على أحد من الناس، فهو حق لك متى
أمكنتك طلبه، وكتت فيه على حجة ظاهرة.

وقال الوزير الثالث: الرأي أن تجتمع معن ثق من مواليه من ذي النجدة والشجاعة،
فتزيح علّهم، وتقصد بهم بعض هذه البلاد الكافرة من المالك المحاورة لنا، ثم
تصدقهم القتال، فلعل الله تعالى أن يظفرنا بهم، فنصير بعد إلى مملكة منيعة، ويفزع إلينا
من كان على امثال أمرنا، فنمتقنع وبجاهد حتى يقضي الله أمره، وقال الوزير الرابع:
الرأي أن تستغيث بملك الترك مستجيرًا به ومستعينًا على أخيك الغادر، فهذا أمر لم تزل
الملوك تفعله إذا دهمها ما لا قبل لها به.

فلما سمع المأمون كلامهم جميعاً، قال لهم: قوموا عنى حتى أنظر فيما ذكره كل
واحد منكم، ثم التفت إلى الشيخ فناداه، ورفق به، وسأله عن حاجته، فقال له: كنت
جئت لحاجة، فعرض لي ما هو أو كد منها، فقال له المأمون: تكلم ما في نفسك، فقال:
أيها الملك، لا تصدقني حقاره قدرى، فإن الدرة النفيسة لا يزرى بها حقاره الغواص،
فقال له المأمون: تكلم أيها الشيخ بما عندك، قال: إنني سمعت ما أشار به القوم عليك،
وكل منهم مجهد في الإصابة، وإنني لست أرضي شيئاً مما قالوه، وإنني وجدت في الحكم
الذي أخذها آبائى عن آبائهم: إنه ينبغي العقل إذا دهمه ما لا قبل له به، وأن يلزم نفسه
التسليم لأحكام الحكيم، واهب العقل، وقاسم الحظوظ، ولا يترك مع ذلك الاندفاع
بحسب طاقته، فإنه إن لم يحصل على الظفر أمن الغدر.

قال له المأمون: إن هذا الرجل الذي قصدنا ليملك منا البلاد لا يمكننا مقاومته، قال
الشيخ: ينبغي أن تمحو هذا من نفسك، ولا تصطفى من ينطق به، فإنه ما كثر من كثره

كتاب النهج المسلوك في سياسة الملوك للشيزري ١٤٩
البعي، ولا قوى من قواه الظلم، وإن أحلك ظالم لك، باع عليك، فهو هالك لا محالة،
وأنت منصور عليه ظافر به، وسأحدثك حديثاً إن حذوت مثاله نلت منه، فقال
المؤمن: هات يا شيخ، قال: إن الخنشوار ملك الهياطلة لما أسر فيروز بن يزدجرد ملك
الفرس، وأراد إطلاقه، أخذ عليه العهد لا يغزو بلاده، ولا يقصده بعكروه، ولا يتعرض
إليه بسوء، ووضع في أقصى أرض الهياطلة صخرة، وتحالفاً على أن لا يتجاوز أحد
منهما تلك الصخرة بجيش ولا بعكروه لصاحبها، ثم أطلقه بعدما استوثق منه الخنشوار
بالعهود.

فلما وصل فيروز إلى دار ملكه، دخلته الحمية والأنفة، وعزم على غزو الخنشوار،
وعلى أخذ بلاده، واستيفاء ثأره، فجمع وزراءه وشاورهم في ذلك، فحدروه النكث،
وخوفوه عاقبة البعي والغدر، فما ردهم ذلك عما عزم عليه، فذكروه أيامه التي حلفها
للحنشوار، والصخرة التي بين الملكتين، فقال: إنني عاهدته أن لا يتجاوزه بجيوشى، وإذا
أنا بلغتها حملتها بين يدي جوشى، ولا يتجاوزها أحد منهم، وإذا فعلت ذلك، فلا
أكون ناكثاً ولا غادرًا، فلما سمعوا ذلك منه، علموا أن الهوى قد وقف به على حد
الرضى بهذا القول والتأويل، فأمسكوا عنه.

ثم أن فيروز جمع مرازبته، وهم أربعة، من كل مربستان منهم خمسون ألف فارس،
وأمرهم بالتجهيز لحرب الهياطلة، فلما فعلوا ذلك سار بهم فيروز، وظن أن جيوش
جنه لا غالب لها لكثرتها ولشدة شوكها. قال: فعارضه موبذان في طريقه، فقال:
أيها الملك لا تفعل، فإن رب العزة وخالق العالم يمهل الملوك على الجحور، ولا يمهلهم إذا
أخذوا في هدم أركان الدين، وإن العهود من أركان الدين، فلا تتعرض له بسوء فتهلك،
فلم يلتفت إلى كلامه، وسار راكباً هواه في معصيته، مخالفًا نصائحه، حتى انتهى إلى
الصخرة التي جعلها حاجزاً بين أرضه وأرض الخنشوار، فحملها على فيل وسيرها بين
يدي عسكره، وإن الخنشوار لما بلغه مسير فيروز إليه، حمل نفسه على التثبت، وفوض
أمره إلى الله عز وجل، وسأله سبحانه وتعالى أن يتقم من خان عهوده ومواثيقه التي لم
يرع حقها فيروز إليه، ولا خاف عاقبة نكثها، وأخذ مع ذلك في الجزم في سد الثغور،
وجمع جنده.

ثم خرج فيروز بعد ما توسط أرضه، وجمع جنده وأتباعه، فحمل هو وجماعته،
وصدقوا في حملتهم، فانكشف فيروز منهزمًا، وترك ما كان بيده، فقتل الخنشوار رجاله،

كتاب النهج المسلوك في سياسة الملوك للشيزري ونهب أمواله، وأمعن في طلب فيروز، فظفر به وقتله، وأسر أهل بيته وحمة أصحابه، واستولى على بلاده، كل ذلك بسبب الغدر ونقض الميثاق، وكذلك يكون أحوك بسبب نقضه لميثاق أريك وغدرك، فإنك الظافر به لا محالة.

فلما سمع المؤمن كلام الشيخ تهلل وجهه، وطابت نفسه، وقال: قد سمعت مقالتك، فصادفت منا قبولاً لها، وشكراً عليها، وسروراً بها، ثم حياه وأكرمه وعمل برأيه، فأنجح الله عمله، وبلغه من الخلافة أمله.

الحكاية الثالثة: قيل: إن عبد الملك بن مروان لما فزع لقتال عبد الله بن الزبير، وخرج بالجيش متوجهاً إلى مكة، شرفها الله تعالى وعظمها، وكان قد استصحب معه عمرو بن سعيد بن العاص، وكان عمرو قد انطوى على دغل نية، وفساد طوية، وطماع في نيل الخلافة، فلما كان بعض الطريق تعارض عمرو بن سعيد، وسأل عبد الملك بن مروان في العود إلى دمشق فأذن له في العود، فلما دخل دمشق صعد المنبر، فخطب الناس خطبة نال فيها من عبد الملك، ودعا الناس إلى نزعه من الخلافة، فأجابوه إلى ذلك وبايده، واستولى على دمشق، وحرس صورها، وحمى ثغورها، وبذل الرغائب.

ثم اتصل الخبر إلى النعمان بن بشير أمير حمص، فنزع يده من الطاعة أيضاً، وكذلك صنع ظفر بن الحارث أمير قنسرين، وكذلك نايل بن قيس ملك فلسطين، ثم تسوف أهل الشغور للخلاف، فبلغ ذلك عبد الملك بن مروان، فخرج على وزرائه وأهل خاصته، وأطل عليهم على ما بلغه، وقال: هذه دمشق دار ملوكنا قد استولى عليها عمرو بن سعيد، وهذا عبد الله بن الزبير قد استولى على الحجاز والعراق واليمين، وهذا النعمان بن بشير أمير حمص، وظفر أمير قنسرين، ونايل بن قيس أمير فلسطين، قد نزعوا أيديهم من الطاعة، وبائع الناس لا بن سعيد، وقد تسوف أهل الشغور للخلاف، فما عندكم من الرأي؟

قال: فلما سمعوا مقالته، ذهلت عقولهم، ونكسوا رعوسهم، فقال لهم: ما لكم لا تنطقون؟ فهذا وقت الحاجة إليكم، هل ترون الرجوع إلى دمشق أصوب، أم التوجه إلى ما خرجنا إليه أحزم، أم اللحاق بفلسطين، أم النزول على حمص واستنزال النعمان منها، أم التوجه إلى مصر في هذا الوقت أغنم؟ كيف ترون الرأي؟ قال أفضليهم: لا رأي عندنا في هذا، والله لقد وددت أن أكون طيراً على عود من أشجار تهامة حتى تنقضى هذه الفتنة، قال: فلما سمع عبد الملك كلامه، علم أنه لا غنى له عندهم، فقام وأمرهم بلزم

تكاثرت الظباء على خداش فما يدرى خداش ملن يصيـد

وأمر جماعة من أصحابه أن يركبوا متباعدين منه، بحيث يرون إشارته إذا أشار إليهم، وسار ثم تبعه القوم، فلم يزل سائراً منفرداً، حتى أتى إلى شيخ كبير السن، ضعيف الجسم، يجتني العفص من الأشجار، فسلم عليه عبد الملك، وقال له: ألك علم منزل هذا العسكر؟ قال: بلغنى أنهم نزلوا بأرض كذا وكذا، قال: فهل بلغك شيء بما يقول الناس في أمر الخليفة؟ قال: مما سؤالك عن ذلك؟ قال: إنني أريد اللحاق به والدخول عليه، وقد سمعت أن عمرو بن سعيد خالقه إلى دمشق واستولى عليها، فقال الشيخ: إنني أراك أديباً، وأحس بك حسبياً، فهل تحب أن أنصح لك؟ قال: نعم أيها الشيخ، قال: ينبغي لك أن تصرف نفسك عن هذا الأمر الذي ترغب إليه، فإن الأمير الذي أنت قاصده قد انحلت عری ملکه، وقد نابذه أتباعه، واضطرب في أمره، وإن السلطان في حال اضطراب أمره كالبحر في حال هياجه، لا ينبغي أن يقرب أحد منه.

فقال له عبد الملك: إن الحيلة لم تبلغ بي في مغالبة نفسي بك ما ترحب إليه، وإنى أحدها ترحب إلى صحبة هذا الأمير رغبة شديدة، ولا بد لي من ذلك، فهل لك أن تخبرني بما تراه من الرأي في تدبيره بهذه الخطوب التي دهمته حتى أعرض ذلك الرأي عليه، وأنتقدم به عنده، فقلله يكون سبباً لقربى منه؟ فقال الشيخ: إن حكمة الله تعالى وعزته لتفصيات بمحجب العقول والأراء عن التفوه في بعض النوازل، وإنى لأظن أن هذه النازلة التي نزلت بالخليفة من النوازل التي لا ينفذ فيها الرأي، وإنى أكره أن أرد مسألتك بالحقيقة، فها أنا أقول لك فيما سألتني عنه قوله أقضى به حرقك، وإن كان الخطب عظيماً.

قال عبد الملك: إنني لأرجو الله أن يرشدك ويرشدني بك، قال الشيخ: إن عبد الملك خرج لمحاربة عبد الله بن الزبير، فظهر من مشيعة الله تعالى ما صده عن ذلك، وإنى مشير عليك أن تتفقد حال عبد الملك، فإن رأيته قد صد عبد الله بن الزبير، فاعلم أنه مخدول لا محالة؛ لأنـه لـجـ فـ طـلـبـ ماـ مـعـهـ، وإنـ رـأـيـهـ رـجـعـ مـنـ حـيـثـ جـاءـ، فـارـجـ لـهـ السـلـامـةـ وـالـنـصـرـ؛ لأنـهـ مـسـتـقـبـلـ، فـقاـلـ لـهـ عـبدـ الـمـلـكـ: أيـهاـ الشـيـخـ، أـوضـحـ لـيـ ماـ ذـكـرـتـ لـيـنـطـبـ فـيـ فـهـمـيـ صـورـتـهـ، فـقاـلـ الشـيـخـ: إنـ عـبدـ الـمـلـكـ إـذـاـ قـصـدـ عـبدـ الـلـهـ بـنـ الزـبـيرـ، كـانـ فـيـ صـورـةـ ظـالـمـ؛ لأنـ بـنـ الزـبـيرـ لـمـ يـعـصـهـ قـطـ، وـلـاـ وـثـبـ عـلـىـ مـلـكـتـهـ، فـأـمـاـ إـذـاـ قـصـدـ عـمـرـوـ

كتاب النهج المسلوك في سياسة الملوك للشيزري
 ابن سعيد بدمشق، فإنه يكون في صورة مظلوم؛ لأن عمرو أرجل من رعيته طلب
 الخلافة لنفسه، واغتصب دار ملك لم تكن له ولا لأبيه، بل كانت لعبد الملك وأبيه، ثم
 إن عمرو بن سعيد ظالم له من وجه آخر، وذلك أنه ابن عم عبد الملك، وعز عبد الملك
 عز له، وقد كان محسناً إليه، فلما خرج عبد الملك لتشييد عز عمرو منه أوفر حظ فيه،
 غدر به، ونكث عهده فخذله، ثم سعى في ضره، وأشمت به عدوه، فرجوع عبد الملك
 إلى دمشق فهوأشبه بالتفويض والتسليم لأمر الله تعالى، ولا شك أن يظفر بالتفويض
 والتسليم بمن خانه وبغي عليه ونقض عهده، فإن الbagي مصروع، وإذا ظفر به استقال
 النعمان وظفر ومن حواليهما من الثغور، ورجعوا إلى الطاعة عند معاينة الظفر بعمرو بن
 سعيد.

قال: فسر عبد الملك بمقابلة الشيخ، وعزم على اتباع رأيه، وقال: جزاك الله خيراً يا
 شيخ، قد حست فيما أشرت، فأنحرني باسمك وأين متزلك؟ فقال الشيخ: وما ت يريد
 من ذلك؟ قال: لأقضى حلقك، فارفع إلى حوائحك، فإني عبد الملك، فقال الشيخ: وأنا
 أيضاً عبد الملك، فهلم بنا نرفع حواياجنا جميعاً إلى من أنا وأنت له عبادان، ثم تركه
 الشيخ وانصرف. قال: فذهب عبد الملك وعمل برأي الشيخ فنجح، وبالله سبحانه
 وتعالى التوفيق.

* * *

الباب العاشر

في معرفة أصول السياسة والتدبير

اعلم أن الملك العظيم يحسن به أن يكون في تصارييف تدبيره وسياسة أمروره متشبهاً
 بطبعي ثمانية، وهى: الغيث، والشمس، والقمر، والريح، والنار، والماء، والأرض،
 والموت، أما الغيث، فإنه ينزل متواتراً في أربعة أشهر من السنة، فيساوى به بين كل محلة
 مشرفة، وموضع منخفض، ويغمر كلاً من مائه بقدر موضعه في ارتفاعه وهيوطه،
 فتأخذ تلك البقاع منه ما تغذي نباتها في الشمانية أشهر الباقيه من السنة، وكذلك ينبغي
 للملك أن يعطى جنده وأعوانه في أربعة أشهر للشمانية أشهر الباقيه، فيجعل رفيعهم
 ووضعهم في الحق الذي يستوجه في القيامة بينهم على حسب ما يراه من المصلحة
 على قدر مراتبهم، كما يسوى الغيث بين بقاع الأرض.

كتاب النهج المسلوك في سياسة الملوك للشيزري ١٥٣
وأما الشمس، فإنها تستقصى بحرها وحدة وقعتها في الشمانية الأشهر الباقية من السنة، فكذلك الملك باستيفاء جميع حقوقه من رعيته وماشيتهم، وغير ذلك من الحقوق الواجبة له عليهم، كما تستقصى الشمس نداوة الغيث من الأرض، وأما القمر، فإنه إذا طلع تماماً انتشر نوره على الخلق، وأنس الناس لضوئه وإشراقه، واستوى في ذلك القريب والبعيد، وكذلك ينبغي للملك أن يكون في بهجته ورتبته وإشراقه في مجلسه، وإناس الرعية، وعدله مثل القمر في طلوعه وإشراقه، فلا يختص شريفاً دون وضعه بعدله وإناسه، ولا يحجب عنهم فتظلهم أحوالهم، ويزول أنفسهم، ويقل انتعاشهم كما إذا احتجب القمر في الليالي السود.

وأما الريح، فإنها بلطفها محطة بالعالم السفلي، وكذلك ينبغي للملك أن يكون بلطفه وحذق حواسيه وعيونه، محظياً بمعرفة أحوال رعيته، وقواده، وولاة ثغوره، وأعماله، وحاشيته، وجنته، عارفاً بخبر أعدائه ونظرائهم، عالماً بما يعملون وما يأترون بواسطة العيون الثقة، وأما النار، فيكون مثلها في الحدة على أهل الزعارة والفساد وأصحاب الشر، لا يبقى أحداً منهم، ولا يذر ولا يترك لهم عيناً ولا أثراً، وأما الماء، فإنه مع لينه وسلامته يقتلع الأشجار العظيمة، ويقهر من قواه بالسباحة، وكذلك ينبغي للملك أن يكون لياناً للينه، شديداً على من خالقه، ينصب لأعدائه الغوائل، مع لينه ورقته حتى يقلعهم كما يفعل الماء.

وأما الأرض، فإنها توصف بكتمان السر، واحتمال الأذى، والصبر على المكاره، وكذلك ينبغي للملك أن يكون مثلها في جميع ذلك، وأما الموت، فإنه يأتي بغتة، ويقاضي أهل اللذات على ما هم عليه، ولا يقبل من نزل به رشوة، وكذلك ينبغي للملك أن يهاجم عدوه من حيث لا يشعر به، ويفاجئ أهل العداوة والزعارات في حال غفلاتهم كما يفعل الموت.

واعلم أن المملكة مثلها مثل البستان، فينبغي أن يسوسها الملك في غالب الأحوال كما يسوس صاحب البستان بستانه، فمن ذلك أن يتربص أهل السكينة من جنده وذوى الشوكة من أعوانه، فيجعلهم في أقصى بلاده، وأطراف مملكته؛ ليحفظ بذلك الرعية كما يفعل صاحب البستان، فإنه يخرج الشجر ذوات الشوك وما فضل من العيدان، فيحيطه على الأشجار المثمرة والزراريع الطيبة ليقيها من أهل الفساد والزعارة، وبخراجهم من بينهم، أو يصلحهم بإقامته الحدود بالحقوق وإظهار السياسة، فإنه إذا فعل

كتاب النهج المسلوك في سياسة الملك للشيزري ذلك صلحت أحوال الرعية وانتعشت وكثير خيرها، كما يفعل صاحب البستان، فإنه ينقى بستانه من الحشيش الذي لا فائدة فيه، ويخرج ما فيها من الشوك والنبات الخبيث، فيتعش زرعها، وتنمو أشجارها، ويطيب ثمرها، ومتى حل خراج الملك أو تعين له حق على رعيته من أموال الشمار والغلال، ولم يقبضه في وقته، فيكون معرضًا للضياع بأفاف الزمان، كما يفعل صاحب البستان، فإنه لا يؤخر اجتناء ما صلح من ثمرة، وما طلع من ورده؛ لأنه إن لم يبادر لالتقاطه سقط على الأرض، وأحاطت به الآفات.

وينبغى أن يتعهد أبناء جنده وأعوانه الذين ماتوا في خدمته وطاعته، ويخرج لهم من بيت ماله رزقاً يقوم بكفایتهم، فإنهم أرجى للملك عند بلوغهم، وأشد نصحاً من غيرهم في خدمته، كما يتعهد صاحب البستان خوالف شجره الهالك بالسوق والتربية؛ لما يرجوه من جناءها لاستطابة ثمرها، ومتى تباغض قائدان من قواده وكانتا متحاورين في موضع، فينبغي أن يفرق بينهما؛ لأن خيرهما لا يرجى مادامما متحاورين في موضع، وربما نتج منهما أو من أحدهما ما لا يمكن الملك معه ائتلافهما، كما يفرق صاحب البستان بين الشجرتين إذا تداخلت أغصانهما؛ لعلمه أن خيرهما لا يرجى مادامما كذلك.

واعلم أن الرعية إن كانت ثماراً محبباً، ودخائر مقتناة، وسيوفاً منضادة، فإن لها نفارة كنفار الوحش، وطغياناً كطغيان السيول، ومتى قدرت أن تقول قدرت أن تصول، وهم ثلاثة أصناف، فينبغي للملك أن يسوسهم بثلاث سياسات، صنف من أهل العقل والديانة والفضل، يعلمون فضل الملك وطول عنائه، ويرثون لشقة إعياه، فسياسة هؤلاء تحصل بالبشر عند لقاءهم، واستماع أحاديثهم، وحسن الإصغاء إليهم، وصنف فيهم خير وشر، فسياسة هؤلاء بإخافة غير مقنطة، وعقوبة غير مفرطة، لا يتحقق ذلك منهم كل داع، فسياسة هؤلاء بإخافة غير مقنطة، وعقوبة غير مفرطة، لا يتحقق ذلك منهم إلا من يكون أغلب أوصافه عليه الرحمة للرعية؛ لأن الملك إنما يتميز عن السوق بفضلين، فضيلة ذاته، وفضيلة آلاته، أما فضيلة ذاته، فخمس خصال: رحمة تشدد رعيته، ويقظة تحوطهم، وصولة تذب عنهم، وفطنة يكيد بها الأعداء، وحرمة يتهز بها الفرصة إذا أمكنه، وأما فضيلة آلاته، فستة: وفور أمواله، وكثرة أجناده، وحصانة معاقله، واتخاذه المبني الوثيقة، وإعداده الملابس السنوية، وتحصيله الدخایر النفيسة.

ولا ينبغي للملك أن يعتمد على فطنته، وقوه حيلته، وكثرة ماله وجنده، وحصاناته،

ومعاقله، فيترك الاستعداد للتوابل ولكل ما يجوز وقوعه من الحوادث، فيكون مثله كمثل خطيب اعتمد على فصاحة لسانه، وقوة بديهته، وأهمل مراعاة وقع القول وترتيبه، ثم صعد المنبر، فيوشك أن يستولي عليه العي عند الحاجة، بل ينبغي أن يتقدم في الحيلة قبل نزول الحادث، فإن الأمور إذا نزلت ضاقت عنها الحيل، وإذا عرف الملك وجه الكيد الذي يكيد به عدوه، فينبغي أن يحترس من مثله؛ لأنه إذا لم يتحرس من مثله، كان بمنزلة الرامي الخاسر الذي لا تدبير معه، فهو إن أصاب برميته، فإنه مستهدف لرميَّة غيره، وكذلك الملك إذا احتال على عدوه بضروب الحيل، ثم إنه لم يتحفظ من كل ما يظن أن يبلغ منه عدوه، كان عمله معونة عليه، غير نافع له في العاقبة. وقد كان يقال: احترس من تدبيرك على عدوك، كاحتراسك من تدبيره عليك، فرب هالك بما دبر، وساقط في البئر الذي حفر، وجريح بالسلاح الذي شهر.

وينبغي للملك أن يأخذ فيسائر أموره بالحزم، وصدق العزم، ولا يترك الاحتراس والخذر، فقد روى عن رسول الله ﷺ أنه قال: «الحزم سوء الظن»^(١)، ولا يكون ظنهحقيقة، بل الخذر والاحتياط. وقيل لبعض الحكماء: ما الحزم؟ قال: أن تخذن من كل ما يمكن وقوعه، قيل: فما العجز؟ قال: أن تأمن مما يمكن وقوعه، وهنا شعر:

لا تترك الحزم في شيء تحاذره إإن سلمت بما في الحزم من باس
ترك الفتى الحزم فيما خاف منقصة وأحزم الحزم سوء الظن بالناس

وإذا حاول الملك أمراً عرض له، فليشمر في طلبه عند إمكان الفرصة، ولا يتركه عنه لصغره، فإن وثبة الأسد على الأربن هي التي تقدمه على الفيل، ومتى استهان الملك الذي حقره عاد كبيراً، فإن القرود التي تظهر في الجسد إذا استهان بها الإنسان، صارت إلى أعظم العلاج وأكبر المداواة، ولهذا شعر:

ولا تخفرن عدوأ رما ك وإن كان في ساعديه قصر
فإن السيف تحز الرقا ب وتعجز عما تناول الإبر

وإذا وقع الملك في أمر من عدوه يخاف فيه على نفسه وسلطانه، فينبغي أن يعطي بلسانه كل ما يرضى عدوه مظهراً للرقابة والانقباض، وهو مع ذلك مستيقظاً محترساً

(١) ضعيف: أخرجه ابن أبي حاتم في مراسيله (١/٤٤٥) ح (١٢٤)، وعزاه العجلوني لتمام في فوائده، عن ابن عباس رفعه.

مستعداً للوثبة عليه إن أمكنته الفرصة، حتى ينال فيها حاجته، ولهذا شعر:

وإذا عجزت عن العدو فداره وامزج له إن المزاج وفاق
فالنار بالماء الذي هو ضدها تعطى النضاج وطبعها الإحرق

فإن دهمه ما لا طاقة له به في أمر من أمور ملكته، وأشرف منه على أن يذهب كله، ورأى أن يتلطف بالحيلة في أن يرجع إليه بعضه فليفعل ذلك، ويكون راجياً لا يستخف به الأسف والأنف والتمادي حتى يذهب كله فيكون مغلوبًا، فإن العاقل إذا أشرف له ابنيان على الهلكة، وطمع في نجاوه أحدهما بموت الآخر، فإن نفسه تسمح بموته لنجاوه أخيه، ولا يداخله الإشراق عليهم والجزع فيهلكها جميعاً.

وإذا عادى الملك رجالاً، فلا يعادى لأجله كل ما شاكله، فإنه ربما انتفع ببعضهم انتفاعه بأهل موته، فإن السيف الذي يقتل بمحده، هو من جنس الدرع الذي يتحصن به عن مضارة حد السيف، ولا ينبغي للملك أن يستند جزعه على ما فاته وذهب عنه، فإن فعل ذلك تعجلت له المساعة بما لا يقدر على ارتجاعه، وبدرت له الحسرة على ما لا يقدر على استدراكه، ثم يشغله ذلك عن تدبير مستأنف أمره، وصلاح باقي شأنه، وإنما أفضى به الحال إلى الهلاك، فإن شدة والجزع تهلكه.

فقد حكى أن ملوكاً من ملوك الفرس جلس على سريره في يوم نوروز، وجعل الناس يهدون له أصناف الهدايا، فدخل عليه الموبذان ومعه طبق مغطى فأهداه إليه، فلما كشف عنه رأى فيه فحمتين، فقال الملك: ما هذا؟ فقال: أيها الملك، أحدهما باز والأخر دراجة، وإنني رأيت الباز أرسل على الدراجة فتبعها وهي تطير بين يديه إلى أن أتيا أحجمة فيها نار، فحمل الجزع الدراجة على اقتحمامها، وحمل الباز الحرث على افتراسها فاحترقا جميعاً، فرأيت أن خير الهدايا هذه الموعضة، فأهديتها لك، فاجتنب أيها الملك الإفراط في الجزع والحرث، فإنهما سائقان إلى الهلكة، فقال الملك: ما أهديت إلى هدية أنفع من هذه الهدية.

ومتى صنع الملك بخطأ الرأي شيئاً فأصاب فيه، فلا يعاوده ثانيةً طمعاً فيما ناله أولاً، فإن من وطىء حية مرة فجأ منها، فيلحدر أن يتعرض لها بالوطء مرة أخرى. واعلم أن كبار أعون الملك ومشايخ دولته الذين صحبوا أسلافه من الملوك، هم أقوى دعائين ملكته، وأثبت أركان دولته؛ لأنهم وإن براهم الزمان بمحده، فقد بقى كرم وجوههم،

ومحض موادهم، فهم يزدادون في النصح اجتهاداً، وفي البؤس صبراً وجلاداً، ومثلهم كمثل دعائم الساج للبيت، فإنها كلما مر عليها الرمان، ازدادت قوة وصلابة، حتى إن الأرضة لو حاولت نقب عودها، لم ينفذ عملها فيها، فيكون البيت بها أقوم وأصلب.

وينبغى للملك أن لا يصحب من أعوانه كذاباً، ولا مطبوعاً على شر؛ لأن الكذاب إذا حدث كذب، وإذا حدثه الملك لم يصدقه؛ لما يظن في نفسه، والمطبوع على الشر غير تارك لطباعه؛ لأنها أملك به، فيكون الملك معه على خطر، ولا بطعم الملك في استصلاحهما ونقلهما عن طباعهما، فإنهما منزلة القرد الذي يطعم الدبس والحلوة ليسمن ويحسن وجهه، فلم يزدد وجهه إلا قبحاً، ومتى كان الملك يكل ضبط أموره وإقمام عدوه لقوم ليسوا منه على ثقة، ولا بحفظ لأمره، فهو منهم على أعظم خطر، حتى يحملهم ما استطاع على الرأي والأدب الذي يمثله تكون الثقة والاستعانة بهم، ولا يغرنه منهم قوته بهم على غيرهم، فإنما هو في ذلك كراكب الأسد يهابه من ينظر إليه، وهو لمركيه أهيب.

ومتى أسرف الملك في توسيعة الأرزاق على جنده أبطرهم، ومتى ضيق عليهم أحقدتهم، فيكون في هاتين الحالتين متعرضاً للهلاك، فإن الأسباب التي تحرر الهلكة ثلاثة، أحدها من جهة الملك، وهو أن تغلب شهواته على عقله، فلا تطرأ له لذة إلا قضاها، ولا راحة إلا افترصها، الثاني من جهة الوزراء، وهو تحاسدهم المقتضي لتعارض الآراء، فلا يسوق أحدهم إلى حق إلا فندوه وعارضوه، الثالث من جهة الجندي وخواص الأعونان، وهو التكول وترك المناصحة في الجهاد، وهم صنفان، الصنف الأول وسع عليهم الملك الأرزاق، فأبطرهم السرف والتنعم وافتراض اللذات، فبخلوا بنفسهم، وخافوا عليها عند لقاء الأعداء، فمنعهم ذلك من الإقدام، الصنف الثاني قدر الملك عليهم أرزاقهم، فانطروا منه على حقد ونفاق، فنصبوا له الغوائل، وأسلموه عند النوازل.

وينبغى للملك أن يتعرف أسباب الفتنة ونتائجها المفضية إلى اختلاف الكلمة، والخروج عن الطاعة؛ ليحسّم مواردها، ويقطع أسبابها، فقد قيل: إن ملكاً من ملوك العجم كتب إلى حكيم من حكمائهم يقول: إن الحكماء قد أكثروا من أسباب وصف الفتنة، فاكتبه إلى بما ينشبها وما يحيتها، فكتب إليه يقول: ينشبها ضغائن، ويقويها أطماع لم تقعها هيبة وجرأة عامة يولدها استخفاف بالخاصة، و يؤكدها انبساط الألسنة بضمائر القلوب، وغفلة أمير ملتذ، ويقطة قوى محروم، وحيتها عز السالب، وذل

١٥٨ كتاب النهج المسلوك في سياسة الملوك للشيزري
المسلوب، ودرك البعية، وموت الأمل، وتمكن الرعب، فكتب إليه: إن الذي وصفت
كما وصف سواك، فأى الأمور أدفع لما ذكرت، فكتب إليه الحكيم: أخذ العدة لكل ما
يخاف وقوعه، وإثمار الجد على الهزل، والعمل بالعدل في الرضى والغضب.

وكتب عبد الملك بن مروان إلى الحاج بن يوسف: أن صفت لى الفتنة حتى كأني
أنظر إليها، فكتب إليه الحاج: إن الفتنة تلتف بالنجوى، وتقيح بالشكوى، ويقوم بها
الخطباء، وفسادها بالسيف، إن عثمان بن عفان، رضى الله عنه، قال يوماً بعض جلسائه
وهو محصور: وددت لو أن رجلاً صدوقاً أخبرني عن نفسي وعن هؤلاء القوم، يعني
الذين يحاصرونه، فقام رجل من الأنصار، فقال: أنا أخبرك يا أمير المؤمنين، إنك
تطأطأت لهم حتى ركبوك، وتغافلت عنهم فسلبوك، وما جرأهم على ظلمك إلا إفراط
حكمك، قال: صدقت أحسنت، ثم قال: هل تعلم ما سبب ثوران الفتنة؟ قال: نعم،
سألت عن ذلك شيئاً باقة في العلم، فقال: إن الفتنة يثيرها أمران، أحدهما أثيرة
تضاغن الخاصة، والثانى حلم يجري العامة، قال: فهل سأله عمما يخدمها؟ قال: نعم، إن
الذى يخدمها فى ابتدائها استقالة العترة، وتعيم الخاصة بالأثرة دون غيرهم، فاما إذا
استحكمت الفتنة، فلا يخدمها إلا الصبر، قال عثمان، رضى الله عنه: هو ذاك حتى
يحكم الله بيننا وهو خير الحاكمين.

* * *

باب الحادى عشر

في الجلوس لكشف المظالم

اعلم أن جلوس الملك والفصل بين المتنازعين من أعظم قوانين العدل الذى لا يعم
السلام إلا ببراعاته، ولا يتم التناصف إلا به، وقد كانت ملوك الفرس يرون ذلك من
قواعد الملك، وأول من أفرد للمظلومات يوماً معلوماً يتصرف فيه قصص المتظلمين من غير
مباشرة للنظر: عبد الملك بن مروان، وكان إذا وقف منها على مشكل، رده إلى قاضيه
إدريس الأودى، فينفذ فيه الحكم، وكان إدريس المباشر، وعبد الملك الأمر، ثم زاد ظلم
الولاة، وجور النواب بعد ذلك، فافتقرت الحالة إلى المباشرة، فجلس عمر بن عبد
العزيز، رضى الله عنه، فكشف المظالم، وهو أول من باشر ذلك بنفسه، وجعل
يراعى السنن العادلة، ورد مظالم بنى أمية على أهلها، حتى قيل له وهو يشدد

كتاب الْجَهْنَمُ الْمُسْلُوكُ فِي سِيَاسَةِ الْمُلُوكِ لِلشِّيزِرِي ١٥٩
عليهم: إنا نخاف عليك العواقب من ردها، فقال: ما من يوم أخافه وأنقيه غير يوم
القيامة إلا وقتيه.

ثم جلس لكشف المظالم من خلف بنى العباس المهدى، حتى عادت الأموالك إلى
مستحقها، ثم جلس لها من بعده الهادى، ثم الرشيد، ثم المؤمن، وأخر من جلس لها
المهتدى، ثم احتجبت الخلفاء؛ لظهور الترك وغيرهم عليهم، ودفعوا أمر المظالم إلى
وزرائهم، ولما أفضى ملك الشام إلى الملك العادل نور الدين بن الزنكى، رحمة الله، بنى
له داراً في قلعة دمشق، سماها دار العدل، فكان يجلس فيها فتصفح قصص المظلومين،
ويفصل بين أمر المتنازعين، ولديه الفقهاء وأئمة الدين، فيرجع إليهم ما أشكل عليه من
أمور الشرع، وثبت القضايا، ويفصل كلما انتهى إليه في ذلك اليوم، حتى جعل هذا
سنة في جميع مداين الشام.

وحدثني الفقيه أبو طاهر إبراهيم بن الحسين الحموي، قال: كنت عند الملك العادل
محمد بن الزنكى، في دار العدل بدمشق، وقد عرض عليه قصص خراج أملاك أهل
الشام، فجعل ينظر فيها، فلما انتهى إلى ذكر خراج معزة النعمان، قال: إنني قد عزمت
على انتزاع أملاك أهل المعزة من أيديهم، فقد رفع إلى أهل الخبر من الثقة أن جميع أهل
المعزة يتعرضون للشهادة، فيشهد أحدهم لصاحبه في دعوى ملك، حتى يشهد ذلك معه
في دعوى أخرى، وإن الملك الذي بأيديهم إنما حصل لهم بهذه الطريقة، قال: فقلت:
أيها الملك، إن الله تعالى أوجب عليك العدل في رعيتك، والنظر للكشف، والتوقف في
الأمور إذا رفعت إليك، فإن أهل المعزة خلق كثير تواطؤهم على شهادة الزور، وانتزاع
الأملاك من أربابها. بمجرد هذا القول لا يجوز.

قال: فأطرق ساعة، ثم رفع رأسه وقال: أمسكها عليهم، ثم اكشف عنها بعد ذلك،
والتفت إلى كاتبه، وقال: اكتب كتاباً إلى الوالى في المعزة ليمسك جميع الملك الذى فى
أيدي أهلها، حتى يستدعى البينة، فكتب ووضع بين يديه ليضع علامته فيه، وإذا صبى
على شاطئ النهر يغنى شعرًا:

اعدلوا ما دام أمركم و نافذا فى النفع والضرر
واحفظوا أيام دولتكم إنكم منها على خطير
طيب ما يبقى من الأثر إنما الدين وزينته

١٦٠ كتاب النهج المسلوك في سياسة الملوك للشيزري
فلمَا سمعَ الملكُ ذلِكَ، تغَيَّرَ لونُهُ، وهمَلَت عيناهُ بالدَّمْوعِ، ثُمَّ نظرَ إلَىَّ، وقَالَ: «فَقَمْنَ
جَاءَهُ مَوْعِظَةً مِّنْ رَبِّهِ فَأَنْتَهَىَ فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرَةً إِلَىَ اللَّهِ» [البقرة: ٢٧٥]، ثُمَّ اسْتَدَارَ
إِلَى القِبْلَةِ، وقَالَ: اللَّهُمَّ أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ مَا عَزَّمْتَ عَلَيْهِ الْآنَ، ثُمَّ تَنَوَّلَ الْكِتَابَ
فِمْزَقَهُ، وَجَعَلَ يَسْتَغْفِرُ اللَّهَ تَعَالَى جَمِيعَ ذَلِكَ الْيَوْمِ.

وينبغى للملك إذا جلس لكشف المظالم، أن يستكمل مجلسه بحضور خمسة أصناف من الناس لا غنى عن حضورهم، ولا يتنظم نظر أمره إلا بهم، الصنف الأول الفقهاء والعلماء أصحاب الفتوى؛ ليرجع فيما أشكال، ويسألهم بما اشتبه فيه، الصنف الثاني القضاة والحكام لاستعلام ما يثبت من الحقوق، وما جرى في مجالسهم بين الخصوم، وتنفيذ القضايا والأحكام، الصنف الثالث العدول ومشائخ البلد؛ ليثبت ما يجرى بين الخصوم، وما يوجه الشرع المطهر لهم من الحقوق، الصنف الخامس الكبار من حماة دولته وأعوانه وخاصة؛ لظهور بهم الرهبة، وتحصل بهم الهيبة، فيحاح المعذى، ويظهر المظلوم فيتصرّر، فإذا تشكل مجلس نظره بما ذكرناه، شرع حينئذ في تصفّح القصص وتنفيذ الأمور، والنظر في أمور الرعية والولاة والعمال على ما قدمناه.

* * *

الباب الثاني عشر

في أدب صحبة الملوك

إِذَا أَخْصَكَ الْأَمِيرَ لِخَاصَتِهِ، وَجَعَلَكَ مِنْ أَهْلِ مَجَالِسِهِ، فَالْزَّامُ الصَّمْتِ، وَاسْتَعْمَلُ
الْوَقَارَ، وَلَا تَحْدُثَهُ بَادِئًا، وَلَا تَعْدِدْ حَدِيثَكَ عَلَيْهِ ثَانِيًّا، وَلَا تَفْصِلْ حَدِيثًا بِحَدِيثٍ، وَلَا
تَعْلَمُ أَحَدًا فِي حَدِيثِهِ، وَاخْفَضْ مِنْ صَوْتِكَ، وَاتَّخَصِرْ مِنْ لَفْظِكَ، وَلَا تَغْتَبْ أَحَدًا
عَنْهُ وَإِنْ كَثُرْتْ عَيْوَبَهُ وَعَظَمْتْ ذُنُوبَهُ، وَإِذَا جَالَسْتَ الْمَلَكَ فَغْضَ بِصَرْكَ، وَضَمَّ
شَفَتَيْكَ، وَلَا تَقُولُنَّ فِي غَيْبِهِ مَا لَا تَقُولُهُ فِي حَضُورِهِ، وَلَا تَأْمُنْ أَنْ تَكُونَ عَلَيْكَ عَيْوَنٌ
تَرْفَعُ إِلَيْهِ أَخْبَارَكَ، وَتُورَدُ عَلَيْهِ أَسْرَارَكَ، وَأَنْشَدْنَى بَعْضَهُمْ فِي الْمَعْنَى يَقُولُ شِعْرًا:

إِذَا صَحَبْتَ الْمَلَكَ فَالْبَسْ مِنَ التَّوْقِيِّ أَعْزَ مَلْبَسْ
وَادْخُلْ إِذَا مَا دَخَلْتَ أَعْمَى وَاخْرُجْ إِذَا مَا خَرَجْتَ أَخْرَسْ

وَإِذَا كَانَ لَكَ إِلَى الْمَلَكَ حَاجَةً، فَلَا تَرْفَعْهَا إِلَيْهِ مَا لَمْ يَكُنْ وَجْهَهُ بِسَيْطًا، وَقَلْبَهُ
نَشِيطًا، وَلِيَكُنْ عَلَى مَقْدَارِ حَقْكَ، لَا عَلَى مَقْدَارِ عَزْمَكَ، وَإِذَا طَلَيْتَهَا مِنْهُ فَقَصَرَ الْمَقَالَ،

كتاب النهج المسلوك في سياسة الملوك للشيزري ١٦١
وتوق الملال، ولا يحملك فرط ميله إليك على التبسيط عليه في السؤال، فتحفظ رتبتك،
وتدهب حرمتك، وإذا أقبل الملك عليك فأقبل عليه بوجهك، واصغ إليه بسمعك،
واشغل بحديشه خاطرك، ومنظره ناظرك، واستمعه استماع مستظرف لحديثه مستبشر به،
واحذر أن تعاتب الملك على تقصير، أو تلومه في تدبير، فإن ذلك يفضي إلى مقتلك
وبعدك منه بعد قربك، ولا تكافشه بالنصيحة في الخلوة، ولا تنبسط عليه في الخلوة،
فإن النصح في الملاً تقرير، والتبسيط عليه تضييع، ولهذا يقال شعر:

تعمدنى بنصح فى انفراد وجنبنى النصيحة فى الجماعه
فإن خالفتني لترى دقسى فلا تغضب إذا لم تعط طاعه
فإن النصح بين الناس ضرب من التوبيخ لا أرضى استماعه

وإذا قربك بأنسه وأذنك من مجلسه، فالزم الاحترام، وقابله بالإعظام، ولا يخرجك ما
تراه من أنسه إلى السماح ومكروه المزاح، وإياك وإزالة الحشمة، وإضاعة الحرمة والهزل
والشره في أكل الطعام، فإن هذه الحالة تدعوك إلى الملال، ولا تنادر في مجلسه
إنساناً، ولا تحدق إلى الغلمان، وإذا دخلت على الملك فحيه بأحسن تحية، وتواضع إليه
بالكلية، ولا تكثر من الدعاء له بحضرته، ولا تسأله عن حالته، ولا عن مبيته في ليلته،
ولا تكثر مدحه، ولا تظهر نصحه في حضرته، فجميع ذلك من مساوىء الأخلاق
والتملق والنفاق.

وإذا جلست على موائد الملوك، فلا تمكن في الطعام شرهًا، ولا في الأكل نهمًا،
وكل ما يليك، وأكثر من المضغ في فيك، واجعل نظرك إلى الطعام الذي بين يديك،
ولا تنظر إلى ما حواليك، ولا تأكل بكل الأصابع، وقم عن المائدة وأنت جائع، ولا
تحدق بيصرك إلى الطعام، ولا إلى ما حضر من طرائف الألوان، بل يكون نظرك إلى
الملك عند كلامه، والإطراف عند مضغه لطعامه، ولا تنقل من الصحفة إلى الرغيف شيئاً
من اللحم، ولا تتعرض إلى حرمسة العظم، ولا تحول لقمتك من جانب فيك إلى الجانب
آخر، ولا يسمع لضغطك وبلعك صوت ظاهر؛ لأن المقصود من طعام الملك الشرف
بمواكلته، والتجمل بلطف كرامته.

ومن قام من الطعام لغسل يده، فسيله أن يبعد عن حضرته إلى الموضع الذي خص
بمرتبته، ولا يصدق في الطشت بصاقاً يعلو صوته، ولا يستعمل بيده التفرقع، ولا يدلك
بالنديل بيديه، بل يمسح به فمه وشفتيه، ولا يظهر في يديه شيئاً من الخلال على حال من

١٦٢ كتاب النهج المسلوك في سياسة الملوك للشيزري
الأحوال، وأن لا يساوى الملك في محبته، ولا يدنى رأس دابته، ولا يأخذ عليه
مهب الريح في مسائرته، ولا يركب فرساً شحثاً شعثاً ولا حرونًا^(١) فيقف عنه، ولا
كثير الصهيل، ولا ما فيه عيب يضحك منه.

وينبغى أن يكون عارفاً بالمنازل والمناهل، دارياً بكل ما يقع عليه عين الملك ويسأل
عنه من المياه والأنهار والنبات والأشجار، ومضى ساعات الليل والنهار، عارفاً
بالكواكب وانتقالاتها، ومنازل القمر وهياكلها، وأن لا يظهر التعب والكلال، وأن يخفي
السعال والعطاس، ول يكن متفقد النكتة، ظريفاً في محادثه، صبوراً على السهر، غير
متشاغل بالتفكير، حافظاً للأسرار، وما يطلع عليه من الأخبار، معتمداً على الصيانة،
مؤدياً للأمانة، فإذا لاعب الملك بالشطرنج، فلا يظهر في لعبه التحاذق عليه، فأما في
حال الفروسية ولعب الصولجان، فقد لا يكره الملوك التحاذق عليهم في الميدان، والله
سبحانه وتعالى أعلم بالصواب.

* * *

باب الثالث عشر

في معرفة ما يكاد به الملوك في غالب الأحوال

اعلم أن مكائد الأعداء، وغوايـل الحسـاد، وطرق المضـار، وأسبـاب الدواهـى كثـيرة لا
يخـيط بـطـرقـها عـلـمـ البـشـرـ، وـلاـ يـحـصـرـها مـعـقـولـ ذـوـ الفـكـرـ، فـيـحـبـ عـلـىـ المـلـكـ الـاحـتـراـزـ
وـالـتـحـفـظـ مـنـ كـلـ مـاـ يـتـصـورـ عـمـلـهـ فـيـ المـكـاـيدـ، وـيـتـصـدـرـ فعلـهـ مـنـ نـصـبـ الغـوـائـلـ، وـيـعـتـبرـ
مـنـ سـلـفـهـ مـنـ أـرـيـابـ المـالـكـ، وـماـ نـصـبـ لـهـ مـنـ المـكـاـيدـ وـالـمـهـالـكـ، وـقـدـ ذـكـرـناـ فـيـ الـبـابـ
الـسـادـسـ فـيـ وـصـفـ الـحـسـدـ مـنـ حـكـاـيـةـ بـهـرـامـ وـخـاقـانـ، وـماـ نـصـبـ كـلـ مـنـهـاـ لـصـاحـبـهـ مـنـ
الـمـكـيـدةـ مـاـ فـيـ اـعـتـارـ لـذـوـ الـبـصـائـرـ وـالـأـفـكـارـ، وـأـكـثـرـ مـاـ رـأـيـناـ يـحـدـثـ فـيـ غالـبـ الـأـحـوالـ.
مـنـ أـمـورـ نـحـنـ ذـاكـرـوـهـ إـنـ شـاءـ اللـهـ تـعـالـىـ.

فـمـنـ ذـكـرـ ذـكـرـ الـسـمـومـ الـقـاتـلـةـ التـىـ يـتـلـطـفـ بـهـ الـأـعـدـاءـ فـيـ الـحـيـلـةـ بـوـصـولـهـ إـلـىـ الـمـلـوكـ عـلـىـ
يـدـ النـسـوانـ وـالـغـلـمـانـ، وـهـوـ يـصـنـعـ غالـبـاـ فـيـ عـشـرـةـ أـشـيـاءـ: فـيـ السـرـجـ، وـالـسـرـيرـ،
وـالـكـرـسـىـ، وـالـحـلـىـ، وـالـآـنـيـةـ، وـالـطـعـامـ، وـالـفـاكـهـةـ، وـالـثـيـابـ، وـالـفـرـاشـ الـذـىـ يـنـامـ عـلـيـهـ،

(١) الحرـونـ هـوـ: الـذـىـ لاـ يـنـقـادـ، إـذـ اـشـتـدـ بـهـ الـجـرـىـ وـقـفـ. انـظـرـ: لـسانـ الـعـربـ (١٣/١١٠).
مـادـةـ/حرـونـ).

كتاب النهج المسلوك في سياسة الملوك للشيزري ١٦٣
وينبغى للملك أن يكون متيقظاً لذلك، محترساً منه، وسنذكر من العلامات الواضحة في هذه الأشياء ما فيه كفاية للفطن، بحيث إذا رأها علم أنه مسموم.

وينبغى للملك أن يتفقد ثيابه كل يوم، وفراشه أيضاً، وغاشيته الذي على سرج الحصان، وكرسيه الذي يجلس عليه، فإن عالمة ذلك إن كان مسموماً أن يظهر في صفاء أوانيها مع كالرسخ يضرب إلى سواد من غير وسخ، وهدبها وحواشيها في نظر العين كأنها بالية، وأما ظاهر السرج والسرير والكرسى إذا كان ملطوحًا بالسم، يكمد لونه، ويعلوه كالغيرة، وأما الحالى والآنية وما يستخرج من معادن الأرض كالذهب، والفضة، والنحاس، والرصاص، وال الحديد، فإن ذلك كله إذا كان مسموماً يعلوه كالرسخ، وأما أواني الخزف والفالخار، فإنها إن كانت مسمومة، تحدث دسمة وزهومة، وربما أفرط صفاء لونها حتى رؤى فيها بريق ليس من ذاتها، وربما ذهب بريقها الذي هو في ذاتها.

وأما الطعام المسموم، يستدل عليه من وجهين:

أحدهما: بالنار، فإن الطعام المسموم إذا وضع منه شيئاً في النار، لم يصعد دخانه مستطيناً إلى الهوى، بل يدور على ذلك الطعام، ويسمع له صوت، وأيضاً يكون طرف ما ينبعث من النار كأنه عنق الطاووس، وأيضاً مما يظهر منه إذا احترق رائحة متنعة.

الوجه الثاني: أن يعرض الطعام على الطير والدواب التي هي معدة في دار الملك لمعرفة الطعام المسموم، فاما الطير، فمنها الغراب، فإنه إذا أكل من الطعام المسموم، انكسر صوته، وأما الصرد والقفاء، فإنهم إذا شما الطعام المسموم، صوتاً بأعلى صوتهما، ومنها طائر من جنس الأوز الصيني، يقال له: الهيش، فإنه إذا رأى الطعام المسموم وشم رائحته هرب منه، وجعل يتعرّى في مشيته، ومنها الكركري، فإنه إذا شم رائحة الطعام المسموم أو أكله، فإنه يدور حتى يظن أنه مغشى عليه، ومنها الفواخت والععق، فإنهم يموتون بأكل الطعام المسموم، وكذلك إذا شما رائحته أيضاً، ومنها الطاووس، فإنه إذا رأى الطعام المسموم تشوف إليه وطفق يأكله ويهواه، ومنها طائر من طيور الماء، أحمر العينين، يقال له: حبوبين، فإنه إذا نظر الطعام المسموم خر إلى الأرض مغشياً عليه، والذباب إذا سقط على الطعام المسموم مات من ساعته.

وأما الدواب المعدة لذلك، فمنها السنور، فإنه إذا أكل من الطعام المسموم أو شم

رائحته، نفر من موضعه ولم يستقر فيه، ومنها القرد، فإنه إذا قدم إليه الطعام المسموم أيضاً لم يتمالك حتى يهرب منه، ويصعد في الأشجار والحيطان، فهذا كلّه يستدل به على الطعام المسموم، فينبغي للخادم المقدم للطعام أن يتحفه بالنار، ويعرضه على الطير والدواب التي ذكرناها قبل إحضاره بين يدي الملك، وإذا كان الطباخ بصيراً حاذقاً عرف السم إذا طرح في القدر بالأمارة الدالة عليه، فإن قدر الأرز إذا وضع فيها السم أبطأ نضجها، وإذا نزلت عن النار انعقد فيها سريعاً، وصلب حبها، ويفور من القدر بخار كلون عنق الطاووس، وقدر المرق إذا وضع فيها السم، فلا يلبت إلا قليلاً حتى تنشف المرقة منها، ويبقى اللحم يابساً لا مرقة عليه، ومهما بقي منه تغير لونه وكدره.

وأما دليل معرفة السم في الشراب المسموم، فإن كل شراب حلو إذا طرح فيه السم يظهر فيه خط مستطيل كلون النحاس، ويظهر في المحيط خطوط من الخضراء والصفراء والسوداء، ويظهر في ماء العسل خط كلون شعاع الشمس، ويظهر في الماء والنبيذ خط أسود. وأما معرفة الفواكه المسمومة، فإن ما لم يدرك منها يظهر للعين كأنه مدرك، والتي قد أدركها منها تظهر كأنها لم تدرك لتغييرها وانقباضها، وكل رطب منها تراه كالملهى، وكل يابس تراه منقبضًا متتشجاً، وجميع الفواكه يذهب صفاء لونها، ويعلوه غبرة وكدرة، ويصير اللين منها صلبًا، والصلب منها ليناً.

واعلم أن وضع السم في بعض هذه الأشياء، أو صانع مكيدة من مكائد الأعداء من النساء أو الغلمان أو الخدم وغيرهم، لابد أن يظهر عليه من الريبة أمارة لا يخفى فيها على الفطن اللبيب، فينبغي للملك أن يتصلح وجوه خدمه وغلمانه وجواريه ونسائه في كل وقت، فإن المريب لا يملأ نفسه أن يصفر لونه، أو يخضر، أو يتبلع ريقه، ويتحقق فؤاده، أو يعض على شفته السفلية، أو يكثر تلفته، وترعد فرائصه، أو يتعرّث في مشيه، أو يكثر تثاؤبه، أو يعرق جبينه، أو يقتل أهداب ثيابه ويعيث بها، أو ينكب الأرض بإبهامه الكبير من رجله، أو ينقطع عما يريد أن يتكلم به، أو يكثر القيام في العمل الذي يعمله ولم يتمه لغير عنده، فجميع هذه أمارات تدل على الريبة، فليراعها الملك من متولى طعامه وشرابه، ومتولى خزانة ثيابه وفراشه وسرور وجوابه، وغيرهم من خدم داره.

وأما الأحوال التي يترصد لها أهل المكائد في الغالب، فمنها: الموضع الضيق، والجهات المجهولة من الطرق، فلا ينبغي أن يسلكها حتى يكون أمامه دليل خبير

كتاب النهج المسلوك في سياسة الملوك للشيزري ١٦٥
بذلك الموضع، ويقدمه في ذلك جماعة من أعوانه. ومنها: ازدحام الموكب عليه في الموضع الضيق، أو في الأعياد والمحافل، فلا يأمن أن يلح بين خواصه من يريد به شرًا. ومنها: الإمعان في طلب الصيد والانفراد فيه عن الخاصة وثقة الأعوان، فلا يأمن أن يدس عليه أهل العداوة من يوقع به الفعل، أو يكمن له الأعداء على الخيول السريعة في الموضع الوعرة، أو يعرض له أحد السباع الضاربة عند انفراده. ومنها: الورود على الأنهر، فإن اغتيال المرء صاحبه في الماء الجارى أسهل منه على ظهور الخيل؛ لأن الماء معين له على هربه، لاسيما إذا كان رجال الملك وراء ظهره، فينبغي أن لا يردها حتى يتقدمه من أعوانه من يخبر شطوطها ومشارعها.

ومنها حالة شدة المطر، وحال شدة الحر، وحال ظلام الليل، فإنه في هذه الأحوال تقل الحفظة، ويشتغل كل واحد منهم بمصلحة نفسه. ومنها: حال سروره، ولهوه، وطربه في مجلسه، وسكره، وشرابه، فإن الحفظة أيضًا يسكونون، أو ينامون، فيتمكن منهم المحتال. ومنها: الثقة إلى النسوان والر��ون إليهن، فإن مكر النسوان وحيلهن أكثر من بساطهن مع ضعفهن وقلة عقولهن، فلا يأمن مكرهن وغيرتهن وغاراتهن، فقد يقدمن على الأحوال، وما يعجز عنه الرجال، فليراع الملك جميع ما ذكرناه، وما يخطر بباله من أشباه ذلك وأمثاله، مع تسليمه الأمر لله تعالى وقضائه وقدره سبحانه وتعالى.

* * *

الباب الرابع عشر

فيما ينبغي للملك من سياسة الجيش وتدبيره

إذا أراد الملك التوجّه بجنوده إلى أعدائه، فينبغي له أن ينبلهم في تدبيرهم وسياسة أمورهم سبعة عشر حقًّا؛ ليتم بذلك مصلحتهم، ويتنظم به حالهم:

أحدها: استعرافة قبل المسير بهم، فيتفقد خيالهم التي يجاهدون عليها، فلا يدخل عليها كبيراً ولا صغيراً؛ لأن ذلك كله وهن في المحاهدين، فإنما يستعد للأعداء بالقوة، وما تظهر به الهيبة والرعب. قال الله تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾ [الأفال: ٦٠]، وقال رسول الله ﷺ: «اربطوا الخيل، فإن ظهورها لكم عز، وبطونها لكم كنز»، ويتفقد جميع أسلحتهم، وسائر آلاتهم وأمتعتهم، ويأمرهم باتخاذ قويها، واستبدال ضعيفها.

الثاني: أن ترافق في السير ليقدر عليه ضعيفهم، وتحفظ به قوة قويهم، ولا يجد السير

١٦٦ كتاب النهج المسلوك في سياسة الملوك للشيزري
فيهلك الضعيف، ويستفرغ قوة القوى. قال رسول الله ﷺ: «إن هذا الدين متين،
فأوغلو فيه برفق، فإن المنبت لا أرضاً قطع، ولا ظهرًا أبقى»^(١).

الثالث: يراعى من معه من المقاتلة، وهم صنفان: مسترزقة، ومتطوعة، فاما
المسترزقة، فهم أصحاب الديوان، فيفرض لهم من العطاء من بيت المال من الفيء بحسب
الغنى والكافية، وأما المتطوعة، فهم الخارجون عن الديوان، الذين خرجوا في النفير،
فيعطون من بيت المال من الصدقات دون الفيء من سهم رسول الله ﷺ المذكور في آية
الصدقات.

الرابع: أن يعرف عليهم العرفاء، وينقب عليهم النقباء، فيكون عارفاً بجميع أحوالهم
من عرفائهم ونقبائهم، وقد فعل ذلك رسول الله ﷺ.

الخامس: أن يجعل لكل قائد منهم شعاراً يتميز به أصحابه؛ ليصير به عن غيره
متميزاً.

السادس: أن يتصلح الجيش عند مسيره، فيخرج منهم من كان به تخذيل
للمجاهدين، وإرجاف المسلمين، ولو كان غنياً، فقد فعل ذلك رسول الله ﷺ، ورد
عبد الله بن أبي سلول المنافق في بعض غزواته لتخذيله للمسلمين.

السابع: أن لا يتعرض عند اللقاء لمن خالفه في العقيدة والمذهب، أو من ظهرت عليه
أمارات البغضاء، أو من أساء أدبه على الملك، أو من حضر في خدمته؛ لأن التعرض
لهؤلاء في مثل هذا الوقت يفضي إلى الفراق، وافتراق الكلمة، وحصول الفشل. قال الله
تعالى: ﴿وَلَا تَنَازِعُوْا فَتَفْشِلُوْا وَتَذَهَّبَ رِيمُكُمْ﴾ [الأنسال: ٤٦]، أى دولتكم، وقيل:
معناها قولكم^(٢).

(١) الصحيح أنه مرسل: أخرجه أبو عبد المقدسي في الأحاديث المختارة (١٢٠/٦) ح (٢١١٥)،
والبيهقي في الكبير (١٨/٣) ح (٤٥٢٠)، والإمام أحمد في مسنده (١٩٨/٣) ح
(١٣٠٧٤)، والقضاعي في مسنده الشهاب (١٨٤/٢) ح (١١٤٧)، والبيهقي في شعب الإيمان
(٤٠٢/٣) ح (٢٨٨٢)، وابن المبارك في الزهد (٤١٥/١) ح (١١٧٨)، وابن الجوزي في
العلل المتناثرة (٨٢١/٢) ح (١٣٧٥)، وانظر: كشف الخفاء للعجلوني (٢٨٤/٢) ح
(٢٣٣٩).

(٢) روى عن مجاهد إنه النصر، وعزاه الحافظ السيوطي للفريابي، وابن أبي شيبة، وابن حرير، وابن
المنذر، وابن أبي حاتم، وأبو الشيخ. انظر: الدر المنشور (٣٤٣/٣)، وهو مروي عن قادة، عزاه
الحافظ السيوطي لابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ. انظر: الدر المنشور (٣٤٣/٣) وهو

الثامن: حراسة الجيش من غدرة يظفر بها العدو، فينبغي أن ينتقى المكامن ويخفظها عليهم، ويحوط أطرافهم بحرس يأمنون به على أنفسهم وأموالهم؛ ليتبهوا وقت الدعوة، ويؤمنوا وراءهم في وقت المحاربة.

التاسع: أن يتخيّر لهم موضع نزولهم لمحاربة عدوهم، فيقصدوا أوطاً الأرض مكاناً، وأكثرها مرعى وماء، وأكثرها سعة، وأحرسها أكنافاً وأطرافاً، ويكون الموضع سالماً من جبل أو شجر، فإن في ذلك كله عوناً لهم على المنازلة، وأقوى لهم على المرابطة.

العاشر: إعداد ما يحتاج إليه الجيش من زاد، وعلوفة؛ ليتفوق ذلك عليهم في أوقات الحاجة، حتى تسكن نفوسهم إلى مدة تعينهم على الطلب، ليكونوا على الحرص أوفر، وعلى منازلة العدو أقدر.

الحادي عشر: أن يتعرّف أخبار عدوه بالجوايس الثقة التي تكون له عندهم مكانة، ليكون خبيراً بأحوالهم، ويسلم من مكرهم، ويلتمس العزم في الهجوم عليهم.

الثاني عشر: ترتيب الجيش في مصافة الجيش، والتعويل في كل جهة على ما يراه كفؤاً لها، ويفتقد الصدوف بنفسه من حصول خلل يقع فيها، ويراعي كل جهة يميل العدو إليها بمدد يكون عوناً لها.

الثالث عشر: أن يحضر المؤمنين على القتال، ويقوى نفوسهم وعزّمهم على الظفر، ويدرك لهم أسباب النصرة، ويصغر العدو في أعينهم، ويعدهم الإقطاع والزيادة في الرزق إذا ظهرت منهم النكأة في العدو.

الرابع عشر: أن يذكرهم ثواب الله تعالى، وما أعد الله لهم في الآخرة من النعيم المقيم، ويدركهم الشهادة وفضلها، ويعدهم بإبقاء رزقهم على أولادهم من بعدهم.

الخامس عشر: أن يشاور ذوى الرأى منهم وأهل الخبرة بالقتال، والمشايخ من أئوانه وأهل دولته، ويرجع إليهم فيما أشاروا، ويسلم الأمر إليهم فيما أشكل عليه من الخطأ، ليس لهم من الزلل.

السادس عشر: أن يلزم بما أوجبه الله تعالى من حقوقه، وبما أمره الله تعالى من

١٦٨ كتاب النهج المسلوك في سياسة الملوك للشيزري
مراقبة حدوده؛ لأنَّه من جاهد عن الدين كان أحق الناس بالتزام أحکامه والفصل بين
حلاله وحرامه. وقد قال رسول الله ﷺ: «انهوا جيوشك عن الفساد، فإنه ما أفسد
جيش قط إلا قذف الله تعالى في قلبه الرعب، وانهوا جيوشك عن الزنا، فإنه ما زنا
جيش إلا سلط الله عليه الموتان».

السابع عشر: أن لا يترك أحداً من جيشه يستغل بتجارة، أو زراعة؛ لأن ذلك
يذهب الاهتمام من مصايرة العدو، ويضعف الصدق في الجهاد. وقد روى أن نبياً من
بني إسرائيل غزا غزوة لهم، فقال: لا يغزوون معى رجل بنى بناء لم يكمله، ولا رجل
تزوج بامرأة لم يدخل عليها، ولا رجل زرع زرعاً لم يمحصده.

وإذا سار الملك بالجيش ودخل أرض العدو، فينبغي أن يكون طلائع جيشه ومقدمته
كالنهر الحارى، فإن النهر في أول جريه يتخلل ما يمر به من الأرض المستوية، فإذا بلغ
نشوا من الأرض وقف عنه حتى يقوى بالمد من ورائه، ثم يعلو ذلك النشو، فكذلك
ينبغي أن تكون طلائع الجيش التي تتقدم عليه، لا تقترب ما ترى بالقوة على العدو الذي
أمامها إلا بأن تستمد من ورائها، فإذا أتتها المدد قويت على من تمر عليه، كعلو النهر إذا
استمد من ورائه.

ولا ينبغي أن يقدم على مقاتلية الناحية المجهولة حتى يتقدم إليها من يخبرها من
طلائمه، فقد كان يقال: لا تطا أرض عدوك إلا على أقوى احتراس وتوق افتراسه، فإنك
لا تأمن أن يكون قد نصب لك فيها الأشراك، ودفن الغوائل والشباك.

* * *

باب الخامس عشر

فيما ينبغي لأهل الجيش ويلزمهم من حقوق الجهاد

إذا توجه الملك بالجيش إلى قتال المشركين، لزم أهل الجيش من الحقوق أمران:
أحدهما: ما يلزمهم من حق الله تعالى. الثاني: ما يلزمهم من حق الملك، فأما ما يلزمهم
من حق الله تعالى، فأربعة أشياء:

أحددها: مصايرة العدو عند التقاء الصفين، ولا يهزمون من مثلهم فما دون، فإن
الله تعالى في الأصل فرض على كل مسلم أن يقاتل عشرة من المشركين، قال تعالى:

كتاب النهج المسلوك في سياسة الملوك للشيزري ٦٩
﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرْضُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ إِنْ يَكُنْ مَّنْكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِئَتِينَ وَإِنْ يَكُنْ مَّنْكُمْ مِّنْهُ يَغْلِبُوا أَلْفًا﴾ [الأనفال: ٦٥].

وأن الله بعد ذلك خفف عليهم لما شق عليهم الأمر، فأوجب على كل مسلم أن يقاتل رجلين من المشركين، فقال عز وجل: ﴿الآن خَفَفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيهِمْ ضَعْفًا فَإِنْ يَكُنْ مَّنْكُمْ مِّنْهُ صَابِرَةً يَغْلِبُوا مِئَتِينَ وَإِنْ يَكُنْ مَّنْكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوا أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [الأنفال: ٦٦]، ثم أن الله حرم على كل مسلم أن ينهزم من مثيله إلا لأحد أمرير، إما متحرف لقتال، فيأوي للاستراحة أو لمكيدة ويعود إلى قتالهم، وإما أن يتحيز إلى فئة أخرى ليجتمع بها على قتالهم؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُوَلِّهُمْ يُوْمَئِذٍ دُّبْرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِّقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيَّزًا إِلَى فِئَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِّنَ اللَّهِ﴾ [الأنفال: ١٦].

الثاني: أن يقصد بقتاله نصرة دين الله، وإبطال كلمة من خالقه من الأديان، فيكون عند الاعتقاد حائزًا لثواب الله تعالى، وطبيعاً له في أمره، ولا يقصد بقتاله فائدة تحصل من الغنيمة، فيصير من المكتسبين لا من المجاهدين.

الثالث: أن يؤدى الأمانة فيما حازه من الغنائم، لم يغل منها شيئاً، بل يحمله جميعه إلى المغنم ليقسم بين الغافرين الذين شهدوا الواقعه؛ لأن لكل واحد منهم فيها حقاً.

الرابع: أن لا يراعي في نصرة دين الله تعالى ذا قرابة، أو مودة، فإن حب الله تعالى أوجب، ونصرة دينه ألزم، قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْخِلُوا عَدُوَّيْ وَعَدُوَّكُمْ أَوْلَيَاءُ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِّنَ الْحَقِّ﴾ [المتحنة: ١].

وأما ما يلزم الجيش من حق الملك، فأربعة أشياء:

أحدها: التزام طاعته، والدخول في ولايته، والقبول لأمره ونهيه ما لم يأمرهم بالمعصية، فإن طاعة الملك واجبة في غير المعصية؛ لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ...﴾ [النساء: ٥٩] الآية. قال ابن عباس، رضي الله عنه: وأولوا الأمر النساء^(١). قال رسول الله ﷺ: «اسمعوا وأطيعوا، ولو استعمل عليكم عبد

(١) وهو قول أبيه، أخرجه ابن حجر، عن ابن زيد، عن أبيه، عزاه له الحافظ السيوطي. انظر: الدر المشور (٢/٣١٥).

١٧٠ كتاب النهج المسلوك في سياسة الملوك للشيزري
ج بشي^(١)، فأما إذا أمر بمعصية، فلا يجوز طاعته؛ لقوله عليه السلام: «لا طاعة لخليوق في
معصية الخالق»^(٢).

الثاني: أن يفوضوا أمرهم إلى رأيه، ويكلوه إلى تدبيره، حتى لا يختلف رأيهما فتختلف كلمتهم، ويتفرق جمعهم، فإن ظهر لهم صواب في شيء خفى على الملك، فينبغى أن يبينوه له سرًا ليرجع به إلى الصواب.

الثالث: المسرعة إلى امتناع أمره ونهيه في غير المعصية.

الرابع: أن لا ينزعوه في شيء من قسمة الغنائم إذا قسمها فيهم، بل يرضوا به في
القسمة، فإنه يساوى بينهم، ولا يأبى أن يعدل بين القوى والضعيف، ويماثل بين الدنى
والشريف، وسنذكر القسمة في بابها.

* * *

باب السادس عشر

في مصايرة المشركين

إذا تقاتل فريق المؤمنين وفريق المشركين، وجب على الملك مصايرتهم ما صبروا، وإن طالت بهم المدة، ولا يولي عنهم وبه قوة، فقد قال الله عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَصْبِرُواْ وَصَابِرُواْ وَرَابطُواْ وَاتَّقُواْ اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: ٢٠٠]، فقال

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٦٦١)، وابن حبان في صحيحه (٣٠٢/١٣) ح (٥٩٦٤)، والحاكم في المستدرك (١٧٤/١) ح (٣٢٩)، وأبو عبد الله المقدسي في الأحاديث المختارة (٧٣٢/٢) ح (٤٥٠)، وأبو عوانة في مسنده (٥٧٥/٥) ح (٢٥٧)، والترمذى (٤٠٩/٤) ح (٧١٠٣)، والبيهقى في الكبير (٨/١٨٥) ح (١٦٣٧٧)، والنسائى (٧/١٥٤) ح (٤١٩٢)، (١٧٠٦)، وابن ماجه (٢/٩٥٥) ح (٢٨٦٠)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٦/٤١٨) ح (٣٢٥٣٧)، وإسحاق بن راهوية في مسنده (١/٢٤٢)، والطبرانى في الأوسط (٢/٣٥٣، ٣٥٤) ح (٣٥٢١) باستاد حسن.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة، عن الحسن، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم، هكذا مرسلاً (٥٤٦/٦)
 ح (٣٣٧١٧). وبلفظ: «لا طاعة في معصية، إنما الطاعة في المعروف»، أخرجه البخاري
 (٦٨٣٠)، وأبو عوانة (٧١١٢)، وبلفظ: «لا طاعة لمن عصى الله»، أخرجه الحاكم في
 المستدرك (٤٠١/٣) ح (٥٥٢٨)، وقال: صحيح الإسناد، لم يخرجاه.

ويُنْبَغِي لِلْمَلِكَ أَنْ يَرْتَبْ جَيْشَهُ، وَيَجْعَلُ لِكُلِّ طَبَقَةٍ مِنْ أَعْدَائِهِ أَشْبَاهَهُمْ مِنْ جَيْشِهِ، فَإِنَّهُمْ كَمَاءُ فِي الْأَذْنِ إِذَا دَخَلُوهَا، فَلَا حِيلَةَ أَرْفَقَ فِي إِخْرَاجِهِ مِنَ الْمَاءِ الَّذِي هُوَ مِنْ جَنْسِهِ، وَإِذَا حَمَلَ عَلَى أَعْدَائِهِ، فَلَيْكَنْ كَالنَّهَرُ إِذَا جَرَى لَا اِنْثَاءَ لَهُ وَلَا رَجْعَةَ حَتَّى يَلْغُ غَايَتَهُ وَمُنْتَهَاهُ مِنْ مَفِيضِهِ.

وكذلك ينبغي أن يشد الملك في حملته حتى ينال من عدوه، ويبلغ غايته، وإذا عاد أحد من المشركين إلى البراز، جاز للمسلم أن يخرج إليه؛ لأن ابن أبي خلف دعا رسول الله ﷺ في يوم أحد للبراز، فبرز إليه فقتله، وفي يوم بدر ثلاثة مشركون، وهم: عتبة بن ربيعة، وابنه الوليد، وأخوه شيبة بن ربيعة، ودعوا إلى البراز، فبرز إليهم من الأنصار عود، ومعاذ بن عفراة، وعبد الله بن رواحة، فقالوا: إنا لا نعرفكم، فليرز إلينا أكفارنا من قريش، فبرز إليهم ثلاثة من بني هاشم، وهم: على بن أبي طالب، وحمزة بن عبد المطلب، وعبيدة، فأما على بن أبي طالب، رضي الله عنه، فبرز إلى الوليد فقتله، وبرز حمزة إلى عتبة فقتله، وبرز عبيدة إلى شيبة، فاختلفا ضربتين أثبت كل واحد منها صاحبه، فمات شيبة لوقته، وحمل عبيدة حيًّا، فمات بعد ذلك.

وروى أن عمرو بن عبد ود العامري دعا إلى البراز في اليوم التالي، فلم يجده أحد، ثم دعا في اليوم الثالث، فلم يجده أحد، فقال: يا محمد، ألسنت تزعمون أن قتلامكم في الجنة عند ربهم يرزقون، وقتلانا في النار يعذبون؟ فلماذا يبالي أحدكم أن يقدم على كرامته ربها، ويقدم عدوه إلى النار؟ ثم أنسد شعرًا:

ولقد بحثت من الند
ووقفت إذ جبن المشجع
إني لذلك لم أزل
إن الشجاعة في الفتى

قال: فقام إليه على بن أبي طالب، رضي الله عنه، فاستأذن رسول الله ﷺ في مبارزته، فأذن له بعد معاودة، وقال: «آخر ج إلهي في حفظ الله وعナイته»، فخرج على،

(١) وعن الحسن: اصبروا عند المصيبة، وصايروا على الصلوات، ورابطوا: جاهدوا في سبيل الله.
عزاه الحافظ السيوطي، لميد بن حميد، وأبا المنذر، وأبا أبيه، حاتم. انظر: الدر المثور (٢٠٢/٢).

أبشر أتاك مجيب صوتك
في الهازهز غير عاجز
ذو نبـة وبصـرة
يرجو الغـدة بـحـة فـائز
إـنـى لـأـرـجـوـ أـقـيـ
ـمـ عـلـيـكـ نـائـحةـ الجـائـز
ـمـنـ طـعـنـةـ بـحـلـاءـ يـبـ
ـقـىـ ذـكـرـهـاـ عـنـدـ الـهـاـزـهـز

قال: فتحاولوا ساعة، ثم حمل كل منهما على صاحبه، وثارت بينهما عجاجة أخفتها عن الأ بصار، ثم انجلت عنهم وإذا على رضي الله عنه، وهو يمسح سيفه ثوب عمرو وهو قتيل.

وإذا أراد المسلم أن يدعوا إلى البراز مبتدئاً، جاز له ذلك؛ لأن جماعة من الصحابة، رضي الله عنهم، فعلوا ذلك. وقد روى أبو هريرة، رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ سُئل عن المبارزة بين الصفين، فقال: «لا بأس»، وينبغى أن لا يizar إلّا من اشتهرت قوته، وعلمت شجاعته؛ لأن الضعيف إذا بارز لا يأمن أن يقتل، فتضعف قلوب المسلمين.

ويمكن لأحد الجيش أن يحمل منفرداً على جيش المشركين، وقد كان يفعل ذلك جماعة من الصحابة، رضي الله عنهم. وروى أن الحنساء بنت عمر بن الشريد السليمية حضرت حرب القادسية ومعها بنوها الأربع، فقالت لهم من أول الليل: يا بنى، أسلتم طائرين، وهاجرت مختارين، فوالله الذى لا إله إلا هو، إنكم لبني رجل واحد، كما أثتم بنو امرأة واحدة، ما خنت أباكم، ولا حالكم، ولا هجنت حسبكم، ولا غيرت نسبكم، وقد تعلمون ما أعد الله تعالى من الثواب للمسلمين فى حرب الكافرين، واعلموا أن الدار الباقية خير من الدار الفانية، يقول الله تعالى: ﴿وَلَا تَحْسِنَ الَّذِينَ قُتُلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ [آل عمران: ١٦٩]، فإذا رأيتم الحرب قد شمرت عن ساقها، واضطربت لظاها عن ساقها، فيمموا فى طلبها، وجالدوا رئيسها تظفروا بالغم، أو الكراهة فى دار الخلد والمقامة، قال: فخرج بنوها من عندها قابلين لتصحها، فلما كان الصبح باكروا مراكبهم، فحين تقابل الصفان حمل أحدهما على جيش المشركين وهو ينشد:

يا إخوتى إن العجوز الناصحه قد نصحتنا إذ دعتنا البارحة

حالة ذات بيان واضحه فبادروا الحرب العروس الكالحة
فأنتم بين حياة صالحه أو ميته تورث غنما راجحه

فلم ينزل يضرب فيهم بسيفه، ويطعنهم برمحه، حتى استشهد، رحمه الله تعالى، ثم
حمل الثاني، وهو ينشد:

نصيحة منها وبرا بالولد	قد أمرتنا بالسداد والرشد
إما لفوز بارد على الكبد	فباكروا الحرب حماة في العدد
في جنة الفردوس والعيش الرغد	أو ميته تورثكم غنم الأبد

فلم ينزل يضرب بهم بسيفه، ويطعنهم برمحه، حتى استشهد، رحمة الله تعالى عليه، ثم
حمل الثالث، وهو ينشد:

وأعنى عمرو إذا السماح الأقدم	لست فتى الخنسا ولا ابن الأكرم
إما لفوز عاجل أو مغنم	إن لم أذد في الحرب جيش الأعمجم
أو لوفاة فى سبيل الأقوام	أو لحياة الدين أفادى بدمى

فلم ينزل يطعن فيهم برمحه، ثم استشهد، رحمه الله، فلما بلغ خنساء الخبر، قالت:
الحمد لله الذي شرفني بقتلهم، وأرجو من ربى أن يجعلنى أنا وإياهم في مستقر رحمته،
فلما بلغ ذلك عمر بن الخطاب، رضى الله عنه، قال: اعطوا الخنساء أرزاق أولادها،
وأجروا عليها ذلك حتى تقبض، فلم تزل تأخذ عن كل واحد منهم مائى درهم حتى
قضت، رضى الله عنها، وينبغي أن يكون سواد العسكر وجمهور الموكب متداً كامتداد
النهر إذا طمى وزخر لا يمر بشيء إلا علاه وغرقه.

* * *

الباب السابع عشر

في معرفة قتال أهل الردة، وأهل البغي، وقطع الطريق

نقتصر في هذا الباب على ذكر ما يجوز للملك فعله، ونوضح قواعد المذهب في ذلك، من غير ذكر خلاف ولا تطويل؛ ليقع الفعل في ممارستهم موافقاً للشرع، وهو ثلاثة فصول:

الفصل الأول في معرفة قتال أهل الردة

إذا حكم بإسلام قوم، ثم ارتدوا عن دين الإسلام إلى أى دين خالقه، لم يجز إقرارهم عليه؛ لأن الإقرار بالحكم يوجب التزام أحکامه، ثم لا يخلو حال أهل الردة من أمرین، أحدهما: أن يكونوا في دار الإسلام أفراداً لم يتحيزوا بدار يمتنعون بها عنه، ويتميزون عن المسلمين فيها. الثنائی: أن ينحازوا إلى دار ينفردون بها عن المسلمين، حتى يصيروا فيها ممتنعين، فإن كانوا في دار الإسلام منفردين، فلا حاجة لقتالهم، لدخولهم تحت القدرة، بل يجب أن يأخذهم بالتوبية مما دخلوا فيه من الباطل، فإن تابوا قبلت توبتهم، وأجرى عليهم أحكام الإسلام، ومن أقام منهم على ردته وجوب قتلها، رجلاً كان أو امرأة؛ لقوله عليه السلام: «من بدل دينه فاقتلوه»^(١).

وأختلف العلماء في كيفية قتل المرتد، والوقت الذي يقتل فيه، فمنهم من قال: يقتل في الحال؛ لأن الله تعالى إذا وجب لا يجوز تأخيره. ومنهم من قال: يؤجل ثلاثة أيام؛ لأن علي بن أبي طالب، رضي الله عنه، نظر المستورد العجلى بالردة ثلاثة أيام، ثم قتلها بعد ذلك^(٢)، ويقتل ضرباً بالخشب، وإذا قتل لم يغسل، ولم يكفن، ولم يصل عليه، ولا يدفن في مقابر المسلمين، ويكون ماله فيما إلى بيت مال المسلمين.

وأما إذا انحاز أهل الردة إلى دار ينفردون بها عن المسلمين حتى صاروا فيها ممتنعين، وجب قتالهم على ردتهم، ويجرى على قتالهم حكم قتال أهل الحرب في جواز قتلهم غرة وبياتاً، ومقبلين ومدبرين، ومن أسر منهم حاز قتلها، ولا يجوز استرقاقه، وإذا أغمست أموالهم لم تقسم بين الغانمين، بل يكون مال من قتل منهم فيما لبّيت المال، ومال من لا يقتل موقعاً على إسلامه إن عاد إلى الإسلام رد عليه ماله.

(١) إسناده ضعيف: أخرجه الطبراني في الأوسط (٢٣٤/٦) ح (٨٦٢٣)، وفيه ابن لهيعة، وحسن الحافظ الهيثمي إسناده. انظر: مجمع الزوائد (٦/٢٦٤).

(٢) اعلم أنهم اختلفوا في وجوب الاستتابة، فذهب إلى استحبابها الإمام مالك، وأحمد، وأبو حنيفة، وهو قول الشافعى. والثانى وجوب الاستتابة. وقال عطاء: إن كان مسلماً في الأصل، لم يستتب، وإن كان قد أسلم ثم ارتد استتب. وقال الحسن البصري: يقتل من غير استتابة. وفي مدة الاستتابة قوله عندنا نحن الشافعية، أصحهما: أنه يستتاب في الحال. والثانى: يستتاب ثلاثة أيام. وروى عن الخليفة على، عليه السلام، أنه قال: يستتاب شهراً. انظر: حلية العلماء للشاشى (٣/١١٠).

الفصل الثاني في معرفة قتال أهل البغي

وإذا خرجمت طائفة من المسلمين، وخالفوا رأي الجماعة، وانفردوا عنهم، وخرجوا عن قبضة الإمام الأعظم، وتحيزوا وامتنعوا بمنعة، وجب قتالهم بعد أن ينذرهم ويسألهم ما ينقومون؛ لأن على رضى الله عنه، بعث عبد الله بن العباس إلى الخوارج، فسألهم ما ينقومون منه، ثم يؤخرهم وينظرهم، فإن رجعوا إلى الطاعة كف عنهم، وإن أبوا قاتلهم؛ لقوله تعالى: **﴿فَوَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَلُوا فَاصْلِحُوهَا إِنْ يَنْهَا مَا عَلَى الْأَخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِئَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ﴾** [الحجرات: ٩]، وقاتل أبو بكر الصديق، رضى الله عنه، مانع الزكاة، وقاتل على، رضى الله عنه، الخوارج بالهذوان، وقاتل معاوية بصفين^(١).

واعلم أن قاتلهم يخالف قتال المشركين من تسعة أوجه:

أحدها: لا يهجم عليهم غرة ولا بياتاً^(٢)، ويجوز ذلك في قتال المشركين.

الثاني: أن يقصد بقتالهم ردهم وردعهم ورجوعهم إلى الحق، ولا يعتمد إلى قتلهم.

الثالث: يقاتلهم مقبلين، ويكتف عنهم مدبرين^(٣).

الرابع: أن لا يجهز على جريحهم.

الخامس: أن لا يقتل أسراهـم^(٤).

السادس: أن لا نغمـ أمـاـهمـ، ولا نسيـ ذـارـيـهـمـ^(٥).

(١) وفيه اعتبار معاوية من البغاء، لقول النبي صـلى الله عليه وآله وسلم، لعمـارـ: «تقتلـ الفـةـ الـبـاغـيـةـ»، فـظـهـرـ أـنـ هـذـاـ قولـ اـبـنـ بـسـامـ.

(٢) هذا مذهبنا نحن الشافعية والكاسانـيـ منـ الأـحـنـافـ، والمـرغـيـنـانـيـ، خـالـفـاـ لـلـقـدـورـيـ وـمـنـ وـاقـفـهـ كالـطـرـسوـسـيـ منـ الأـحـنـافـ. انـظـرـ: تحـفـةـ التـرـكـ لـلـطـرـسوـسـيـ (صـ ٦٨).

(٣) هذا مذهبنا نحن الشافعية، خـالـفـاـ لـلـإـلـمـامـ الـأـعـظـمـ، حيثـ قالـ: يـتـبـعـونـ وـيـقـتـلـونـ، وـاخـتـارـهـ أـبـوـ إـسـحـاقـ، حيثـ كـانـتـ لـهـ فـةـ يـنـحـازـونـ إـلـيـهـاـ، وـإـلـاـ فـكـمـذـهـبـنـاـ. انـظـرـ: حلـيـةـ الـعـلـمـاءـ لـلـلـشـاشـيـ (١٠٩٩/٣)، تحـفـةـ التـرـكـ لـلـطـرـسوـسـيـ (صـ ٦٩، ٦٨)، بدـائـعـ الصـنـائـعـ لـلـكـاسـانـيـ (١٤٠/٧) . (١٤١).

(٤) وعـنـ الـأـحـنـافـ يـقـتـلـ الـأـسـرـىـ إـنـ كـانـتـ لـهـ فـةـ يـتـحـيـزـونـ إـلـيـهـاـ، وـإـنـ لـمـ تـكـنـ، فـإـلـمـامـ خـيـرـ، إـنـ شـاءـ قـتـلـهـ اـسـتـصـالـاـ لـشـأـفـتـهـمـ، وـإـنـ شـاءـ حـبـسـهـ لـانـفـاعـ شـرـهـ بـالـسـرـ وـالـجـبـسـ. انـظـرـ: الـهـدـاـيـةـ لـلـمـرغـيـنـانـيـ (٤٦٥/٢)، تحـفـةـ التـرـكـ لـلـطـرـسوـسـيـ (صـ ٦٩).

(٥) وـلـاـ تـمـلـكـ أـمـاـهـمـ لـقـاءـ الـعـصـمـةـ فـيـهـاـ بـكـونـهـاـ مـحرـرـةـ بـدارـ إـلـاسـلامـ. انـظـرـ: تحـفـةـ التـرـكـ لـلـطـرـسوـسـيـ (صـ ٧١).

السابع: أن لا يستعين على قتالهم بمشاركة معاهد ولا ذمى.

الثامن: أن لا يهادنهم إلى مدة، ولا يوادعهم على مال، فإن هادنهم إلى مدة لم يلزم، فإن ضعف عن قتالهم انتظر بهم القوة عليهم، وإن وادعهم على مال بطلت المودعة، ثم ينظر في المال، فإن كان من صدقاتهم وخراجهم، لم يرده عليهم، وإن كان من خالص الأموال رد اليهم، ولا يجوز أن يتملّكه عليهم.

التاسع: أن لا ينصب عليهم العربات والمنجنيقات، ولا يحرق عليهم المساكن، ولا يقطع أشجارهم؛ لأن دار الإسلام تمنع من كل ذلك، بخلاف قتال المشركين، فإن أحاطوا بأهل العداوة، وخفوا منهم الاصطدام، حاز أن يدفعوا عنهم ما استطاعوا من قتل، ونصب المنجنيقات عليهم، وحرقهم بالنار وغير ذلك؛ لأن المسلم إذا أصابه ضرر، بحيث لا يندفع إلا بقتل من قصده، حاز له الدفع بالقتل، ولا يجوز أن يتتفع بذواههم، ولا أسلحتهم، ولا يستعان بها في قتالهم^(١)، وقال أبو حنيفة، رحمه الله: يجوز ذلك^(٢).

الفصل الثالث في معرفة قطاع الطريق

فإن اجتمع طائفة من أهل الفساد على شهر السلاح، وقطع الطريق، وأخذ الأموال، وقتل النفوس، ومنع السبيل، فهم المحاربون الذين قال الله تعالى في حقهم: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقْتَلُوا أَوْ يُصْلَبُوا أَوْ تُقطَعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ﴾ [المائدة: ٣٣] قال الشافعي، رضي الله عنه: من قتل منهم وأخذ المال، قتل وصلب بعد قتله، ومن قتل ولم يأخذ المال، قتل ولم يصلب، ومن أخذ المال ولم يقتل، قطعت يده ورجله من خلاف^(٣)، ومن لم يقتل ولم يأخذ المال، ولكنه أرعب وأخاف السبيل، عذر

(١) لقوله صلى الله عليه وآله وسلم: «لا يحل مال امرئ مسلم إلا بطيب نفس منه»، إلا لضرورة كما إذا خيف انهزام العدل، ولم يجدوا غير خيولهم، فيجوز لهم ركوبها، وكذا إن لم يجدوا ما يدفعون به عنهم غير سلاحهم. انظر: مغني المحتاج (٤/٢٧)، المذهب للشيرازي (٢/٢٢٠).

(٢) وقيده الشيخ المرغيناني بال الحاجة إليه. انظر: الهدایة (٢/٤٦٥). قال الشيخ الطرسوسي: لنا أن الخليفة على، عليه السلام، قسم السلاح فيما بين أصحابه بالبصرة، وكانت قسمته للحاجة لا للتمليك. انظر: تحفة الترك (ص ٧١).

قلت: فالظاهر موافقة مذهب الأحناف لمذهب الشافعية، لتقدير كل الجواز بالحاجة.

(٣) انظر: حلية العلماء للشاشي (٣/١١٥).

كتاب النهج المسلوك في سياسة الملوك للشيزري ١٧٧
بالحبس^(١)، وهو النفي من الأرض^(٢). قال مالك، رضي الله عنه: من كان ذا رأى
وتديير قتل، ومن كان ذا بطش وقوة عزّر وحبس.

واعلم أن قتال قطاع الطريق كقتال أهل البغي في عامة أحوالهم، ويخالفه في خمسة
أوجه:

أحدها: يجوز قتالهم مدبرين ومُقبلين، بخلاف قتال أهل البغي.

الثاني: يجوز أن يعمد إلى قتل من قتل منهم في حال الحرب، بخلاف قتال أهل
البغي.

الثالث: أنهم يؤخذون بما استهلكوه من دم أو مال في الحرب وغيرها، بخلاف أهل
البغي.

الرابع: أن يجوز حبس من أسر منهم؛ ليعلم براءة حالهم من غير خلاف، بخلاف
أهل البغي.

الخامس: أن ما جَبَّهُ من الخراج والصدقات، يكون كالماخوذ من وجه الغصب
والنهب، لا يسقط عن أهل الخراج والصدقات، ويكون غرمته مستحقة عليهم لمن أحذوه
منهم، بخلاف أهل البغي.

* * *

باب الثامن عشر

في معرفة قسمة الغنيمة والأنفال

إذا أخذ المسلمون من الكفار مالاً بزحف الخيل والركاب، فهو غنيمة يجب على
الملِك أن يقسمها ما بين الغانمين، فتجعل خمسة أخماس، خمس منها لأهل الخمس الذين
قال الله عز وجل في حقهم: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِّنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ
وَلِرَسُولِهِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ﴾ [الأنفال: ٤١]، وأربعة
أخماس للغانمين.

(١) هذا أحد وجهين في الحادى، والثانى: يعزره بما يراه. انظر: حلية العلماء للشاشى (١١٥١/٣).

(٢) أى أنه يحبس في غير بلده، وهو قول أبي العباس بن سريح، والثانى: يحبس في بلده، وهو قول
أبي حنيفة. انظر: حلية العلماء للشاشى (١١٥١/٣).

وينبغي أن يقسم ذلك كله في دار الحرب؛ لأن رسول الله ﷺ قسم غنائم بنى المصطلق على مياهم، وقسم غنائم حنين بأوطاس، هو واد من حنين، ولا يدخل سلب المقتول في القسم، بل يكون للقاتل دون غيره؛ لأن رسول الله ﷺ جعل السلب للقاتل^(١)، فإن كان الجيش كلهم فرساناً، سوى بينهم في القسمة، وكذلك إذا كانوا رجاله، وإن كان بعضهم رجاله، وبعضهم فرساناً، جعل للرجل سهماً واحداً، وللفارس ثلاثة أسمهم، سهم للرجل، وسهمان للفرس^(٢)، ويجعل من قاتل ومن لم يقتل سواء في القسمة، وكذلك من حضر بفرسين أو أكثر، لم يزد سهمه على من حضر بفرس واحد.

وإذا بعث الملك سرية من الجيش إلى جهة الكفار فغنمـت السـرية، شـارـكـهاـ فيـ ذـلـكـ أـهـلـ الـجـيـشـ، وـكـذـلـكـ إـنـ عـمـلـ أـهـلـ الـجـيـشـ، شـارـكـهـمـ أـهـلـ السـرـيـةـ؛ لأنـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺ لـماـ هـزـمـ هـوـازـنـ بـجـنـينـ، أـسـرـىـ سـرـيـةـ قـبـلـ أـوـطـاسـ فـغـنـمـتـ، فـقـسـمـ غـنـائـمـهـاـ بـيـنـ الـجـمـيـعـ، وـمـنـ فـعـلـ مـنـ أـهـلـ الـجـيـشـ فـعـلـ يـفـضـيـ إـلـىـ الـظـفـرـ بـالـعـدـوـ، كـالـتـجـسـسـ، وـالـدـلـالـةـ عـلـىـ طـرـيقـ أوـ قـلـعـةـ، أـوـ التـقـدـمـ بـالـدـخـولـ إـلـىـ دـارـ الـحـرـبـ، جـازـ لـلـمـلـكـ أـنـ يـنـفـلـهـ مـنـ الـغـيـمـةـ زـيـادـةـ عـلـىـ سـهـمـهـ؛ لأنـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺ كـانـ يـفـعـلـ ذـلـكـ.

* * *

الباب التاسع عشر

فيما ينبغي للملك أن يفعله عند قفوله بالجيش

ينبغي للملك إذا قفل بالجيش من غزوة أو سفر، أن يفعل كما كان يفعل رسول الله ﷺ في قفوله من غزواته وأسفاره، فقد كان يكبر على كل شرف من الأرض ثلاثة تكبيرات، ويقول: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، ولـهـ الـحـمـدـ، يـحبـيـ وـيـبـيـتـ وهوـ حـيـ دـائـمـ لـاـ يـمـوتـ، يـبـدـهـ الـخـيـرـ، وـهـوـ عـلـىـ كـلـ شـئـ قـدـيرـ، آيـونـ، تـائـبـونـ، عـابـدـونـ، سـاجـدـونـ، لـرـبـنـاـ حـامـدـونـ، صـدـقـ اللـهـ وـعـدـهـ، وـنـصـرـ عـبـدـهـ، وـأـعـزـ جـنـدـهـ، وـهـزـمـ الـأـحزـابـ وـحـدـهـ^(٣)، ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ لَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾» [القصص: ٨٨].

(١) صحيح: أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٢٦/٦)، وأبو داود (٢٧٢١)، وانظر: إرواء الغليل (١٢٢٣).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٦٢/٢)، وأبو داود (٢٧٣٣).

(٣) أخرجه البخاري (١٧٠٣)، وابن حبان في صحيحه (٤٢٤/٦) ح (٤٢٠٧)، والبيهقي في الكبير (٤٠٠/٥) ح (٢٥٩)، والربيع في مسنده (١٦٢/١) ح (٤٠٠)، والإمام مالك في الموطأ (٤٢١/١) ح (٩٤٢)، والإمام أحمد في مسنده (٦٣/٢) ح (٥٢٩٥).

وينبغي إذا أشرف على مدينة أن يحرك دابته ويقول: اللهم اجعل لنا بها قراراً ورزقاً حسناً، ثم يرسل إلى نوابه وأهل مدینتة، فيخبرهم بقدومه ليخرجوا إلى لقائه؛ لأن الرعية ينتعشون بطلعة الملك عليهم ورجوعه إليهم، كانتعاش النبات بوابل المطر، وإذا دخل البلد فليقصد المسجد ويصلى فيه ركعتين، كذلك كان يفعل رسول الله ﷺ، وإذا دخل منزله واستقر على سريره، رفع حجابه، وفتح بابه، وأذن لوجهاء بلدته وبياض رعيته بالدخول لتهنئته بما أفاء الله عليه، وحققه لديه من شمول النعمة، وحسن المنقلب، ثم يكثر من الصدقات والصلة، ويتوسّع في العطایا والهبات، ويرد المغصوب والمظلومات، ويكشف عن أحوال من جبسه من أهل الخطیئات، ويستکثر من صنائع المعروف وأفعال البر، فإنه إذا فعل ذلك كان شاكراً لله، وكان لمزيد النعمة مستحقاً، ولتابع الإحسان من الله مستوجبًا.

* * *

الباب العشرون

في الحث على استماع الموعظ وقبولها من النساء

اعلم أن استياء الدنيا على الملوك وإقبالها عليهم، ربما شغلتهم عن أمر الآخرة، وأغفلتهم عن مهمات الدين، فيجحرون إلى اللذات، ويهملون أمر الديانات؛ لأن النفوس مطبوعة على الميل إلى الترف، وإيشار التنعم، وكراهة التكليف، فلا ينبغي أن تخلو مجالسهم من علماء الدين، وصلاحاء المسلمين؛ لينبهوهم عند طروّ الغفلة، ويدركوهم عند حرارة الشهوة، ويوضحوا لهم نهج الآخرة، ومعالم الشريعة.

وقد كان شعار الملوك العارفين والخلفاء الراشدين أن يدعوا إلى مجالسهم الحكماء، ويتخلوا لاستماع موعظ العلماء، وكانوا في ذلك ثلاث طبقات، فمنهم طبقة لما سمعوا الوعظ نبذوا ملك الدنيا الذي يفني؛ ليعتاضوا عنه ملك الآخرة الذي يبقى، وأخرجوا ذلك من قلوبهم وأيديهم، واهتموا بأمر الآخرة والعمل بها؛ لينالوا الفوز الأكبر، والتعميم الدائم.

ومنهم طبقة عند سماع الموعظ آخر جوا ملك الدنيا من قلوبهم، ولم يخرجوه من

١٨٠ كتاب النهج المسلوك في سياسة الملوك للشيزري
أيديهم، واهتموا بأمر الآخرة مع بقائهم في الملك، وهذه الطبقة مجاهدتهم عظيمة،
ومثلهم في ذلك مثل من ألزم نفسه الظماء وأمامه نهر بارد ينظر إليه ويقدر على تناوله،
وهذا كان مقام الخلفاء الراشدين، وأمرائهم، وعمالهم، ومناسك سبيلهم.

ومنهم طبقة أصمهم حب الدنيا ونيل لذاتها عن استماع الموعظ، وأعمى أبصارهم
عن كل مذكر وواعظ، فآثروا اللذات عن المهمات، وقطعتهم الشهوات عن أمور
الديانات، وساد ذكر من أخبار أهل هذه الطبقات الثلاث ما يكون فيه رياض لذوى
الأفكار، ورياضات لذوى الأبصار، والله أعلم بالصواب.

وهذه حكايات عظيمة الطبقة الأولى حمس روضات

الروضة الأولى: ماحكاها أصحاب الحديث، أن عمر بن الخطاب، رضي الله عنه،
استعمل عمير بن سعيد الأنصارى، رضي الله عنه، على حمص وأعمالها، فلبث فيها سنة
كاملة، فجلس يوماً وعنه رجل من أصحاب عمر بن الخطاب، رضي الله عنه، كان قد
أتاه يستدعي منه ما اجتمع عنده من المال، فحضر عنده رجل معاهد، فجعل يتكلم
ويرفع صوته، فقال له عمير: اسكت أخراك الله، فقال له الرجل الذى عنده: أخراك الله
من أصحاب عمر يا عمير، أما سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أنا ولی خصم المعاهد
واليتيم، ومن خاصمه خاصمته»، يا عمير اتق من فوقك يتلقك من تحتك، وكما تحب أن
يفعل الله بك فااصنح برعينك.

قال: فبكى عمير بكاء شديداً، ثم اثنى إلى منزله، فعمد إلى جراب زاده ومزادته
وقصعته، فعلقهن على عصاه، وعلقهن على عاتقه، وخرج من حمص مashiأ حتى قدم
على عمر، رضي الله عنه، فسلم عليه، فرد عليه السلام متناقلأ، ثم قال له: يا عمير، ما
الذى أدى بك من سوء الحال؟ أمرضت بعدى أم بلادك بلاد سوء أم هذه خديعة منك؟
فقال عمير: يا أمير المؤمنين، ألم ينهك الله عز وجل عن التجسس؟ ثم ما الذى ترى من
سوء الحال؟ ألسنت ترانى صحيح البدن، قد جئتكم أحمل الدنيا؟ فقال له عمر: وما الذى
جئت به من الدنيا، فقال: جرابى فيه زادى، ومزادتى فيها ماء لشرابى ووضوئى،
وقصعتى لعجينى، وعكازى أذب به عن نفسى، قال: صدقتك رحمك الله، فما فعل
المسلمون بعدى؟ قال: تركتهم يوحدون الله ويصلون، ولا تسألنى عما وراء ذلك.

قال: فما فعل أهل الذمة؟ قال: أخذنا منهم الجزية وهم صاغرون عن يد، قال: فما زاد من المال؟ وما أنت وذاك؟ قال: إنني لما قدمت حمص اجتهدت برأيسي، وجمعت من بها من المسلمين، فاخترت منهم رجالاً فاستعملتهم، ثم نظرت فيما اجتمع من المال فقسمته في أهله، ولو كان عندنا أكثر لآتاك، فقال: يا عمير، وأين راحליך؟ قال: لم يكن لي راحلة، قال: أما كان في رعيتك من يتبرع لك بدابة تركبها؟ بئس المسلمين وبئس المعاهدون.

ثم قال لابنه عبد الله: جئني بصحيفة لأجدد لعمير عهدي؟ ليرجع إلى عمله، فقال عمير: لا والله لا أعمل على شيء أبداً، فقال عمر: ولم ذلك؟ قال: إنني ما بخوت، فإني قلت يوماً لمعاهد: أخراك الله، وقد قال رسول الله ﷺ: «أنا ولی خصم المعاهد واليتيم، ومن خاصمه خاصمته»، فنهض عمر وأخذ بيده عمير، ثم أتى قبر رسول الله ﷺ، فقال: السلام عليك يا أبا بكر، ثم بكى عمر، وقال: ماذا لقيت بعدكما، اللهم الحقني بصاحبي لم أغير ولم أبدل، وبكى معه عمير طويلاً، ثم قال: يا عمير، الحق بأهلك، وكان أهله على ثلاثة فراسخ من المدينة.

قال: ثم قدم بعد ذلك مال على عمر من عند بعض عماله، فدعا رجلاً من أصحابه اسمه حبيب، فدفع إليه صرة فيها مائة دينار، وقال: انطلق إلى منزل عمير، فأقام عنده ثلاثة وفقد حاله، ثم اعطاه هذه الصرة، فأتاها حبيب، فوجده في فيء بفناء داره يتقلل في الشمس، فسلم عليه، فقال له عمير: من أين أقبلت؟ قال: من المدينة، قال: كيف تركت عمر؟ قال: جائزًا في الحكم، قال: لا، فعلله وضع السوط في أهل القبلة، قال: لا، ولكنه ضرب ابنًا له الحد فمات، فقال: اللهم اغفر لعمر، فإنه يحبك ويحب رسولك ويحب إقامة الحد.

ثم أقام عنده حبيب ثلاثة أيام يقريره كل يوم قرصاً مأدوماً بزيت، فلما انقضت الثلاثة أيام، قال له عمر: ارتحل عنا رحمك الله، فقد أجهتنا، وإنك لم تصادف عندنا فضلاً، لكننا آثرناك، فقال له حبيب: خذ هذه الصرة، فإن عمر بعثها إليك، فلما صارت في يده، قال: صحت رسول الله ﷺ، فلم أقتل بشيء من الدنيا، وصحت أبا بكر كذلك، ثم صحت عمر، فشرأيامي يوم صحت عمر، وبكى، فقالت له امرأته: لا تبك رحمك الله، ضعها حيث شئت، قال: صدقت، فاطرحي لي بعض خلقائك، قال: فعلت،

كتاب النهج المسلوك في سياسة الملوك للشيزري
فجعل يصر الدينار والدينارين والثلاثة دنانير والأربعة، وفرق ذلك حتى قسمها في فقراء
جيرانه.

وعاد حبيب إلى عمر، فأخبره بخبره، فارتاع لذلك، ولبث أيامًا، واستدعي عميراً،
وقال له: ما صنعت بالدنانير؟ فقال: أقرضتها ربى إلى يوم فقري، قال: هل عليك دين؟
قال: لا، فأمر عمر، رضي الله عنه، له بوقر بعير ثمراً وبثوبين، فقال: أما الثوبان
فأقبلهما، وأما التمر فلا حاجة لي به، فإني قد تركت عند أهلي صاعاً من الشعير، وهو
مبلغهم إلى، ثم انصرف عميراً إلى أهله، فقيل: ما لبث قليلاً وتوفي رحمة الله تعالى عليه،
فجزع له عمر، وقال لأصحابه: تمنوا، فتمنوا، فقال: لكنني أتمنى رجالاً أستعين بهم على
أمور المسلمين.

الروضة الثانية: ما حكاه الأصمسي، قال: ركب النعمان بن امرء القيس ابن عمر
الأكبر، حتى أشرف على الخرنيق، وهو الذي بناه، فلما نظر إلى ما حواليه، وكان في
فصل الربيع ورونقه، وقد أحذت الأرض زيتها، فسرح طرفه ملياً فيما حوله، وكان
معجباً بالشقائق التي يقال لها: شقائق النعمان، ومن أجل إعجابه بها وتبعه لها في
الرياض نسبت إليه.

قال: وكان هناك روضة شقائق، فلما تأملها، ونظر حسن نضد الشقيق في منابته،
وقنوا حمرته، وخضرة سوقه، وتمايسه مع هبوب النسيم عليه، ارتاح قلبه إليه، فأمر أن
يسقط له بساط منسوج من الحرير المخمل على هيئة الروضة، فكان كأنه روضة مختلفة
بأنواع النوار، وضرب عليه قبة من الديساج الأحمر منضودة من الحشايا بما يضاهياها
ويجانسها في لونها، ولبس من الثياب الحرير أفضل وأفخر ما عنده، ثم جلس في تلك
القبة مواجهًا لتلك الروضة، وعنه أكابر قواده، وخصوص ملكته، ووجهاء رعيته، وفيهم
عدي بن زيد.

قال: فأعجب الملك بما هو فيه، فقال جلسائه: هلرأيتم مثل ما أنا فيه، أو علمتم أن
أحداً أوتي مثل ما أوتيت؟ قالوا: لا أيها الملك، ما رأينا مثلك، وعدى لم ينطق، فنظر
إليه الملك مستدعاً لكلامه، فقال: أيها الملك، أرأيت ما جمعت أشيء هو لك لم يزل،
أو شيء كان لمن قبلك وزال عنهم وصار لك؟ قال: بلـيـ كانـ لـمـ كـانـ قـبـلـيـ ثـمـ صـارـ
إـلـيـ، قال: فيزول عنك إلى غيرك أم يبقى؟ قال: يزول عنـيـ ويـقـيـ إـلـيـ غـيرـيـ، قال: فأراكـ

كتاب النهج المسلوك في سياسة الملوك للشيزري ١٨٣
أيها الملك مررت بشيء يذهب عنك إلى غيرك وتبقي بعنته، تكتال منه قليلاً، وتوهن فيه طويلاً.

قال: فبكى النعمان، وقال له: يا عدى، فأين المهرب؟ قال: أحد أمرين، الأول: أن تقim في ملوكك تعمل بطاعة ربك على ما أمرك وأرشدك، والثانى: أن تضع تاحنك، وتخلع أطمارك، وتلبس مسوحاً، ثم تلحق ببعض الجبال وحدك تعبد فيه ربك حتى يأتيك اليقين، قال: فإذا فعلت ذلك، فما لي عنده؟ أحيا لا موت بها، وشباب لا هرام بعده، وصحة لا سقم بها، وملك جديد لا ييلى؟ قال: نعم، قال: وكلما أراه إلى فناء وزوال؟ قال: نعم، قال: فأى خير فيما ينفي ويزول؟.

ثم أنه ركب هو ومن معه من موضعه، وسار طالباً قصره، وإلى جانبه عدى بن زيد، فأتوا إلى مقبرة، فقال عدى: أتدرى ما تقول هذه المقبرة أيها الملك؟ قال: لا، قال: إنها تقول: أيها الركب اللاهون على الأرض المحدون، كما كتمتم كنا، وكما نحن تصيرون، قال: ثم ساروا، فمروا بحمامات متناوحات عند عين جارية، فقال عدى: أيها الملك، أتدرى ما تقول هذه الحمامات؟ قال: لا، قال: تقول:

من رآنَا فليحدث نفسه	أنه سوف على قرب زوال
وصروف الدهر لا تبقى له	ولما يأتي به صنم الجبال
رب ركب قد أنساخوا حولنا	يشربون الخمر بالماء الزلال
عمرروا دهراً بعيش حسن	غرحم دهر بهم غير عجال
بعد هذا عبث الدهر بهم	ولذاك الدهر حال بعد حال

فلما انتهى الملك إلى قصره، التفت إلى عدى، وقال: قد علمت أن المقبرة والحمامات لا تتكلم، وإنما قصدت بذلك عظتي، وقد حصلت الموعظة، فإذا كان السحر فاحضر عندي، فإن عندي خبراً سأطلعك عليه، فلما حضر عنده وجده قد لبس مسوح الشعر، وأخذ أهبة السياحة، فودع عدياً، ثم ارتقى إلى الجبل، فلم يزل هنالك يعبد الله حتى لحق به، رحمه الله.

كتاب النهج المسلوك في سياسة الملك للشيزري
الروضة الثالثة: روى نافع، عن عبد الله بن عمر، رضي الله عنهما، قال: كان فيما سلف ملك دان له الناس، فأعجب بملكه، وقال لوزرائه وقهراته: ابنيوا لي داراً لا يكون فيها عيب، ففعلوا ذلك، قال: اخندوا لي طعاماً لا يكون فيه عيب، ففعلوا ذلك، فأمر أن يدعى الناس إلى طعامه في تلك الدار، ثم أمر بإقامة رجلين بالباب، وأمرهما أن يسأل كل واحد يخرج من الدار: هل رأى فيها عيباً أو في الطعام؟.

قال: فمر بهما رجلان عليهما ثياب الشعر فسألاهما، فقالا: نعم رأينا في الدار عيدين قبيحين، قالوا: وما هما؟ قالا: رأينا الدار تخرب، وصاحبها يموت، فمضيا وأخبرا الملك بما قالا، فأحضرهما وسألهما، فذكر له ذلك، فأطرق الملك ساعة، ثم قال لهم: أتعرفان داراً لا تخرب ولا يموت صاحبها؟ قالا: نعم، قال: وأين هي؟ فقالا: هي دار الله تعالى ربنا وربك، وهي الجنة التي يدوم نعيمها، ولا يزول ملوكها، قال: فصفاها لي، فوصفاها له، قال: وبأى شيء تناول هذه الدار؟ قالا: بعبادة الله والانقطاع إليه، قال: وكيف تكون العبادة؟ فشرعا له الدين، فوقع في قلبه أن ذلك هو الحق، فقال لهم: أقيما عندى في هذه الليلة حتى أنظر فيما ذكرتاه لي، فإن أقمت في ملوكى جعلتكم وزيرين لا أعصيكم، وإذا خرجت منه تبعتكلما على أمركم.

ثم قام فدخل على ابنته له، وكانت عاقلة فهيمة، فقص حكايتها عليها، وهو ما ذكره له، وأخبرهما أنه تارك ملكه وخارج معهما، فقالت: يا أبت، انج بنسنك وخذنى معك، قال: يا بنتي، أنت عورة، فكيف أصنع بك؟ فقالت: إنى أحفى شخصى، فلا يعلم أحد ذكر أنا أم أنت، قال: فاخلعي ثيابك واجرجي، فعلت ذلك وخرجت مع أبيها إلى الرجلين، فقال لهم: سيرا بنا ما دام ظلام الليل ساجياً، وهذا ولدى معى، فساروا حتى قطعوا المدينة وخرجوا منها، ثم ساروا حتى جاؤوا مملكة ذلك الملك، ثم ساروا حتى بلغوا ديرًا، فقال له: هذا موضعنا الذى نعبد ربنا فيه، فدخلوا إليه جمِيعاً، فأقام عندهما مدة طويلة يتعلم منها الدين وأحكام الشريعة، ثم تجهز للخروج عنهم، فقالوا له: ما شأنك؟ هل أذاك أحد منا؟ قال: لا، ولكنى أراكما تكرمانى لما كنت فيه من الملك، فأريد أن آتى موضعًا لا أعرف فيه، فأكون فى غمار الناس.

فتركاه ومضى حتى أتى ديرًا كبيراً كثیر الأهل، فيه مساكن كثيرة، فقال: هل من منزل؟ فقيل له: ادخل، فدخل واختار منزلًا، فكان هو وابنته يعبدان الله تعالى فيه، وكان لأهل ذلك الدير مزرعة، وكل لكل رجل من سكان الدير حراستها سنة كاملة، فبلغت التوبة إلى الشيخ، وكان مريضاً، فقيل له ذلك، فقال: إن عذرى واضح، فقالت

كتاب النهج المسلوك في سياسة الملوك للشيزري ١٨٥
له ابنته: أنا أخرج عنك، فخرجت إلى المزرعة، فما كان يراها الناس إلا قائمة تصلى،
وفي أمر هي به مغبطة.

قال: وكان يقربهم دير صغير ينسب إلى رجل له ابنة جميلة، فجاءت تلك الابنة،
فاتصلت بها وهي تظن أنها غلام، فجعلت تعرض عليها نفسها، وهي تعتصم من شرها،
فلما رأت الجارية أنها لا تفعل، قالت: والله لأهلكنك وأهلكن أباك، ثم أنها ذهبت إلى
راع فمكنته من نفسها فحملت، فلما عظم بطنها قال لها أبوها: ما هذا؟ قالت: إنني
كنت عند ولد الشيخ مطمئنة إليه لما رأيت من كثرة عبادته واجتهاده، وكان هذا منه،
فحاء أبوها وأهل ديره، فأخبروا أهل ذلك الدير الكبير بذلك، وقالوا: لا ينبغي أن يكون
هذا الشيخ وولده عندكم، وهموا على إخراجه، إلا أنه لشدة مرضه لم يقدروا على
ذلك.

ثم توفي الشيخ مكانه، فلم يأخذوا في جهازه، فقال علماؤهم: إنه لا ذنب له،
فاغسلوه وكفنوه واطردوا ابنه، فلا يدخل ديركم، ففعلوا ذلك، فقالت الفتاة: دعونى
أبني لي بيتاً في الصحراء أحرس نفسى فيه من السباع، فبنت لها بيتاً، فكانت تعبد الله
تعالى، وتزور قبر أبيها، حتى إذا كانت ليلة من الليالي، مر بها رجل من أهل الدير، فإذا
باب بيتها مفتوح، فناداه: يا فتى، فأجابته بصوت خافت، فقال: أحسبك مريضاً؟ قال:
نعم، قال: فهل لك حاجة؟ قال: نعم، إذا أنا مت، فلا تكشفوني، ولا تنزعوني من
ثيابي وغسلونى فيها، وادفنونى في قبر أبي، فقد حفرت إلى جانبه قبراً، ثم أصبحوا
فسمعوا قائلاً يقول: مات ابن الشيخ، فقال الرجل الذى كان أوصاه: إنه أوصانى بكذا
وકذا، فقال علماؤهم: لا تغيروا سنتنا، ابعثوا إليه رجلاً يغسله مجرداً من ثيابه، ثم كفنهو
وادفنه إلى جانب قبر أبيه كما أوصى.

فلما جاء الرجل وكشف عنه ليغسله، فوجدها امرأة، فغضبوها وتنادوا في الديوان:
الذى طردوه إنما هو امرأة، فبعثوا إليها النساء وغسلوها، فلما جهزوها حضر إلى
الصلاه عليها جميع من في تلك الأرض، ثم دفونها إلى جانب أبيها، قال: قال عبد الله
ابن عمر: فلقد كان أهل تلك الناحية إذا أقحوطوا جاعوا إلى قبر أبيها وقبتها، فاستسقوا
الله تعالى فيسقون، والله سبحانه وتعالى أعلم.

الروضة الرابعة: حكى أن ملكاً من اليونان قام من منامه في بعض الغدوات، فأتته
القيمة على ثيابه بملبوس، ثم ناولته المرأة، فنظر إلى وجهه، فوجد في لحيه شعرة بيضاء،

كتاب النهج المسلوك في سياسة الملك للشيزري
 فقال لها: هاتي المراض؟ فأتنه به فقصها، فتناولتها الجارية، وكانت حكمة لببة عاقلة، فوضعتها في كفها، وأصغت إليها بأذنها، والملك ينظر إليها، فقال: ما هذا الذي تصعين إليه؟ قالت: أستمع ما تقول هذه الشيرة التي عظم مصابها بعفارقة الكرامة لما سخط عليها الملك فاقتضها، فقال الملك: وما الذي سمعت من قولها؟ قالت: زعم قلبي أنه سمعها تقول كلاماً لا يجترئ عليه لسانى خوفاً من سطوة الملك، فقال لها الملك: قوله ما شئت آمنة إن لزمت قانون الحكمة، قالت: إنها تقول: أيها العائش إلى أمد قصير، إنى قد علمت منك البطش بي والاعتداء علىي إذ ظهرت ظاهر بشرتك، فلم أظهر في وقتى هذا حتى عهدت إلى أخواتي من بعدى في الأخذ بثأرى منك، إما باستصالك، وإما بتغليس لذتك، وتنقيص قوتك، حتى تعد الموت راحة لك.

قال لها الملك: أكتب كلامك، فكتبته في لوح، فجعل يتدرّبه ساعة، ثم نهض مبادراً، فأتى هيكلًا من هياكتهم، فنزع عنه تاجه وثياب الملك، وتزيماً بزى النساء، وبلغ ذلك أهله وأهل مملكته، فطلبوه وسأله بأن يعود إلى ملكه وتديريه، فامتنع منهم وسائلهم إقالته وتقليله غيره، فامتنعوا عليه وهموا بأخذنه قهراً، فاصطلح أهل الهيكل معهم على أن يتركوه يعبد ربه ويستنيب غيره فيما استناب في مثله من الأمور، ويلى هو غير ذلك من الأمور العظام بنفسه، مع إقامته في الهيكل، فلبث على هذا الأمر حتى قبضه الله إليه، رحمة الله عليه.

الروضة الخامسة: حكى أبو عبد الله محمد بن أبي محمد ظفر الحجازي، رحمه الله تعالى، أن ملكاً من ملوك الزمان كان كافراً، عتيماً، متكبراً، حديث السن، مستحكم العزة، وكان له وزير مؤمن بالله تعالى، قد أدرك بعض حواري المسيح وهو يكتم إيمانه، ويتحرج وقتاً يمكن فيه دعوة الملك إلى الله تعالى، فركب الملك يوماً، فسمع شيئاً رافعاً صوته لبعض شأنه، فقال للأعون: خذوه، فلما أخذوا ذلك الشيخ، قال: إن ربى الله، فقال الوزير: تخلوا عنه، فخلوا عنه الأعون، فاشتد غضب الملك على الوزير، ولم يمكنه الإنكار عليه في ذلك المقام، فسكت ليوهم الناس إنما فعل ذلك الوزير بأمره.

فلما عاد الملك إلى قصره، أحضر الوزير وقال له: ما دعاك إلى مناقضة أمري بمشهد من عبيدي؟ فقال له الوزير: إن لم يتعجل على الملك أريه وجه نصحي له وشفقتي عليه فيما أتيته، فقال الملك: أرني ذلك، فإني لا أتعجل عليك، فقال الوزير: أسأل الملك أن يختفي في مجلسه هذا خلف حجاب، فيكون بحيث يسمع ويرى ما يكون مني، فقد الملك كذلك، ثم أن الوزير أحضر قوساً جيدة، صنعها للملك بعض خدمه، وكتب

كتاب النهج المسلوك في سياسة الملوك للشيزري ١٨٧
الصانع اسمه عليها، فأعطي القوس غلاماً، وقال له: أحضر صانع هذا القوس، فإذا
حضر وحادثته فاقرأ انت اسم صاحب القوس جهراً حتى تعلم أنه قد سمعك، ثم
اكسرها وهو ينظر إليك.

فحضر القواص، وفعل الغلام ما أمره به الوزير، فلما كسر القوس، لم يتمالك صانعها
أن ضرب الغلام فشجه، فقال الوزير: أتضرب غلامي بحضورتى؟ قال: نعم؛ لأنك كسر
القوس التي هي صنعتى وعملى، وهى فى نهاية الجسودة والحسن، فلأى شيء كسرها
وهو يعلم أنها صنعتى؟ قال الوزير: فعلمه ما عالم أنها صنعتك؟ قال: بلى إن القوس
أخبره أنه صنعتى، قال الوزير: أرأيت قوساً يخبر؟ قال: نعم، إن اسمى مكتوب عليه
وقرأه وأنا أسمع.

ثم أن الوزير صرف الصانع والغلام، ثم قال للملك: قد أوضحت لك نصحي
وإشفاقني عليك، وذلك أنك لما أردت البطش بالشيخ، أخبرك أن الله ربه، فخافت عليك
من ربه أن يغضب كما غضب هذا القواص لقوسه، فقال له الملك: وهل للشيخ رب
غيرى؟ قال له الوزير: ألم ير الملك أن الرجل شيئاً كبيراً والملك شاب؟ فهل كان قبل
أن يولد الملك لا رب له؟ فقال له: إن أبي كان ربه، فقال له الوزير: مما بال رب
هلك والمربوب باق؟ فسكت الملك ساعة، وقال: الآن علمت أن للملك والمملوك رباً لا
يزول، فهل تعرفه؟ فقال الوزير: نعم أعرفه، قال: فصفه ودللي عليه؟ فشرع الوزير
يشرح له صفات الخالق، وأوضح له الدلالة على ذلك، فانشرح صدر الملك للإيمان،
فآمن بالله تعالى.

فلما رsex في قلبه التوحيد، قال: أما لربنا خدمة فتقترب بها إليه؟ قال: إنه غنى عن
كل شيء، قال: فما أمرنا بشيء إذا فعلناه حظينا به عنده؟ قال: بلـى، إن له وظائف
أمرنا بها، ورضى لنا فعلها، ووعدنا عليها رضوانه والقرب منه، فسألـه عنها، فذكرها
له، وهـى: الصلاة، والصيام، وغيرها من شرائع المسيح، عليه السلام، فعرفـها الملك
وراضـ نفسه بها، حتى صارت له طبعـاً، ثم قال يومـاً للوزير: ما لك لا تدعـ الناس إلى
الله تعالى كما دعـوتـى؟ فقال: أمـة ذات قلـوب قـاسـية، وفهمـ قـاصـية، ونفـوس عـاصـية،
ولـست آمنـهم على نـفـسي، فقالـ الملك: أنا أـفعـله إن لم تـفعـله أـنتـ، فقالـ الوزـير: ليـعلمـ
الـمـلكـ أنـهـمـ إـنـ لمـ تـذـهـمـ هـيـبـتـهـ عـنـيـ لاـ آـمـنـهـمـ عـلـىـ نـفـسـيـ، وـسـأـدـعـهـمـ إـلـىـ إـلـهـ، فـإـنـ
اجـتـرـأـواـ بـالـقـتـلـ عـلـىـ، فـلـاـ يـعـفـهـمـ الـمـلـكـ.

ثم أن الوزير أحضر وجوه أهل تلك المملكة، وولاة أحكام رعاياه وأفاضلها، فلما اجتمعوا في منزله، قام فيهم خطيباً بالدعوة إلى التوحيد، فتوأبوا عليه فقتلوه، ثم أتوا إلى الملك، فأخبروه بما كان من وزيره، فأظهر لهم الرضى بقتله، فانقلبوا عنه راضين، ثم أن الملك ضاق صدره على وزيره، فلما كان الليل ليس مسوح الشعر، والتحق بالركبان، ونبذ ما كان فيه من الملك، ولم يزل يعبد الله تعالى حتى قضى نحبه، رحمة الله عليه وعلى المسلمين أجمعين آمين.

* * *

حكایة الطبقۃ الثانية

وهي خمس روضات

الروضة الأولى: حکی مالک بن أنس، رضی الله عنه، أن عمر بن عبد العزیز، رضی الله عنه، لما ولی الخلافة، دخل عليه محمد بن کعب، وعنه هشام بن مصاد، وقد عرض له فأبکاه، فقال له محمد: ما أبکاك يا أمیر المؤمنین؟ قال: أبکانی هشام حين ذکرني وقوفی بين يدی ربی، فقال له محمد: يا أمیر المؤمنین، إنما الدنيا سوق من الأسواق، منها خرج الناس بما نفعهم، ومنها خرجوا بما ضرهم، فلا تكن من قوم قد غرهم منها مثل الذي أصبحنا فيه، حتى أتاهم الموت فاستوّبهم منها، فخرجوا منها ملومین لم يأخذوا لما أحبوا من الآخرة عدة، ولا لما كرهوا حنة، فاقتسم فيما جمعوا من لا يحمدھم، وصاروا إلى من لا يعذرھم، فانظر يا أمیر المؤمنین إلى تلك الأعمال التي تتحمّل فکف عنها، وانظر إلى الذي تحب أن يكون معك إذا قدمت على ربك فاصنعن منه، وابذل حيث يوجد البذل، ولا تذهب إلى سلعة قد بارت على من كان قبلك ترجو أن تروج معك، فاتق الله تعالى يا أمیر المؤمنین، وافتح الباب، وسهل الحجاب، وانصر المظلوم، واردع الظالم.

يا أمیر المؤمنین، ثلاثة من كن فيه فقد استكمّل الإيمان: من إذا رضى لم يدخله رضاه في الباطل، وإذا غضب لم يخرجه غضبه من الحق، وإذا قدر لم يتناول ما ليس له. قال: فاشتد بكاء عمر بن عبد العزیز وعلا نحبيه، وقال: اللهم أعني على ما أبليتني به من أمر عبادك وببلادك، وارزقني فيهم العمل بطاعتک، واختتم لي بخیر منك وعافية المسلمين أجمعين.

الروضة الثانية: حکی أن سليمان بن عبد الملك لما قدم المدينة، أقام بها ثلاثة، فقال:

ما هاهنا رجل أدرك الصحابة يحدثنا؟ فقيل له: إن هاهنا رجلاً عابداً من التابعين اسمه أبو حازم، أدرك جماعة من أصحاب رسول الله ﷺ، ونقل عنهم الأحاديث، فبعث إليه، فلما جاءه واستقر به المجلس، قال له سليمان: يا أبو حازم، ما لنا نكره الموت؟ قال: لأنكم أخربتم آخرتكم، وعمرتم دنياكم، فأنتم تكرهون النقلة من العمران إلى الخراب، قال: صدقت يا أبو حازم، فكيف القدوم على الله تعالى؟ فقال: أما المحسن، فكغائب يقدم على أهله، وأما المسيء، فكالعبد الأبى يقدم على مولاه.

قال: فبكى سليمان، وقال: ليت شعرى، ما لنا عند الله يا أبو حازم؟ فقال: اعرض نفسك على كتاب الله تعالى، فإنك تعلم ما لك وما عليك، قال: وأين أصيب ذلك من كتاب الله تعالى؟ قال عند قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ وَإِنَّ الْفُجَّارَ لَفِي جَحَّمٍ﴾ [الأنفال: ١٣، ١٤]، قال: يا أبو حازم، أين رحمة الله تعالى؟ قال: قريب من المحسنين، قال: فبكى سليمان، ثم أطرق ساعة، ثم رفع رأسه إليه، وقال: يا أبو حازم، من أعقل الناس؟ قال: من تعلم الحكمة وعلمتها الناس، قال: من أحمق الناس؟ قال: من دخل فى هوى رجل ظالم، فباع آخرته بدنيا غيره.

قال: فما تقول فيما نحن فيه؟ قال: اعفني من ذلك، فقال: إنما هي نصيحة بلغتها، فقال: إن ناساً أحذوا هذا الأمر من غير مشورة من المسلمين، ولا إجماع من رأيهم، فسفكوا الدماء على طلب الدنيا، ثم ارتحلوا عنها، فليت شعرى، ما قالوا وما قيل لهم؟ فقال رجل من جلسائه: بئس ما قلت ياشيخ، قال أبو حازم: كذبت والله يا جليس السوء، إن الله تعالى أخذ الميثاق على العلماء ليبيته للناس ولا يكتمنه.

فقال سليمان: يا أبو حازم، كيف لنا على الصلاح؟ قال: تدعوا التكلف، ولتمسك بالحقيقة، قال: فكيف طريق الأخذ لذلك؟ قال: تأخذ المال من حله، وتضعه في أهله، قال: ومن يقدر على ذلك؟ قال: من قلده الله تعالى من الأرض ما قلده، قال: أفترى يا أبو حازم أن تصيبنا ونصيب منك؟ قال: أعوذ بالله من ذلك، قال: ولم؟ قال: أخاف أن أركن إليكم شيئاً قليلاً، فيزيدقني ضعف الحياة، وضعف الممات، قال: يا أبو حازم، فدلنى على ما أصنع؟ قال: اتق الله تعالى أن يراك حيث نهاك، ويفقدك حيث أمرك، قال: ادع لنا يا أبو حازم؟ قال: اللهم إن كان سليمان وليك، فيسره خير الدنيا والآخرة، وإن كان عدوك، فخذ بناصيته إلى فعل الخير، وأصلحه في الدنيا والآخرة.

فقال سليمان: يا غلام، اعط أبو حازم مائة دينار ليقضى بها دينه، فقال: لا حاجة لي

١٩٠ كتاب النهج المسلوك في سياسة الملوك للشيزري
 بها، إنني أخاف أن تكون عوضاً من كلامي، فيكون أكل المية أحب إلى من أحذها، ثم
 نهض فخرج من عنده، فلما كان من الغد بعث إليه فأحضره، فلما أن دخل عليه، قال:
 يا أبا حازم، أعطنا عظة نتفع بها؟ فقال: إن هذا الأمر لم يحصل إليك إلا بعوت من
 كان قبلك، وهو خارج عن يدك مثل ما صار إليك.

فبكى سليمان وكاد يسقط عن جنبه، فلما أفاق قال سليمان: ارفع إلى حوائجك يا
 أبا حازم، قال: هيهات، إنني قد رفعتها إلى من لا تحجب دونه الحوائج، فما أعطاني منها
 قنعت، وما معنى منها رضيت، وذلك إنني نظرت إلى هذا الحال وهذا الأمر، فإذا هو
 على قسمين، أحدهما لي، والآخر لغيري، أما ما كان لي، فلو احتلت فيه بكل حيلة ما
 وصلت إليه قبل أوانه الذي قدر لي فيه، وأما الذي لغيري، فذاك لا طمع لي فيه، وكما
 منع غيري من رزقي، كذلك منعت أنا من رزق غيري، وانصرف فما برح سليمان بعد
 ذلك مستضعفاً حتى مات.

الروضة الثالثة: حكى أبو القاسم عبد العزيز بن حسن بإسناده، أن أمير المؤمنين
 المنصور بعث إلى الأوزاعي وهو بالساحل، فأحضر عنده، فلما استقر به المجلس، قال له
 المنصور: ما الذي أبطأ بك عنا يا أوزاعي؟ قال: وما الذي تريده مني يا أمير المؤمنين؟
 قال: أريد الأخذ عنك والاقتباس منك، قال: يا أمير المؤمنين، إنك لا تجهل شيئاً مما أقول
 لك، قال: وكيف لا أجهله وأنا أسأل عنه؟ قال: يا أمير المؤمنين، إنك تسمعه ولا تعمل به.

قال: فصاح به الربيع، وأهوى بيده إلى السيف، فانتهره المنصور، وقال: هذا مجلس
 مثوبه لا مجلس عقوبة، قال: فصاح الأوزاعي، رحمة الله تعالى: يا أمير المؤمنين، حدثنا
 مكحول بن عطية، قال: قال رسول الله ﷺ: «أى عبد جاءته موعظة من الله فى دينه،
 فإنها نعمة من الله تعالى سبقت إليه، فإن قبلها شكره، وإلا كانت حجة من الله عليه
 ليزيد بها إثماً، ويزداد بها عليه سخطاً»^(١)، وقد بلغنى أن رسول الله ﷺ قال: «أيما وال
 بات غاشاً لرعايته، حرم الله عليه الجنة»^(٢).

(١) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٢٩/٦) ح (٧٤١٠)، وعزاه إبراهيم الحسيني لابن عساكر
 في التاريخ، عن عطية بن قيس أخي عبد الله المازني سامي. انظر: البيان والتعريف (٣١٩/١)
 برقم (٨٦٠).

(٢) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٣٠/٦) ح (٧٤١١). وبلفظ: «أيما إمام بات غاشاً»، أخرجه
 الروياني في مسنده (٩٣/٢) ح (٨٨٣).

كتاب النهج المسلوك في سياسة الملوك للشيزري ١٩١
يا أمير المؤمنين، من كره الحق فقد كره الله تعالى؛ لأن الله هو الحق المبين، يا أمير المؤمنين، إن الذي لين لك قلوب الأمة حتى ولاك أمرهم لقراحتك من نبيه ﷺ، فحقيقة أن تقوم له فيهم بالحق، وأن تقوم فيهم بالقسط قائماً، ولعوراتهم ساتراً، فلا تغلق عليهم عليك الباب، ولا تقام عليك دونهم الحجاب، وابتھج بالنعمة عندهم، وتأذى لما أصابهم من مكروره، يا أمير المؤمنين، لقد كنت في شغل شاغل من خاصة نفسك عن عامة الناس الذين أصبح أحمرهم وأسودهم ومسلمهم وكافرهم وكل له عليك نصيب من العدل، فكيف إذا بعثك الله يوم القيمة وليس منهم أحد إلا وهو يشكوك إلى ربه من بلية أدخلتها عليه، أو ظلمة سقتها إليه؟.

يا أمير المؤمنين، حدثني مكحول، قال: كانت ييد رسول الله ﷺ جريدة يستاك بها، ويروع بها المنافقين، فأتاه جبريل، عليه السلام، فقال: يا محمد، ما هذه الجريدة التي كسرت بها قلوب أمتك، وملأت نفوسهم بها رعباً؟ فكيف من شق أستارهم، وسفك دماءهم، وخرب ديارهم، وأخذ أموالهم، وأخلاهم عن بلادهم، وأذاقهم الخوف؟ يا أمير المؤمنين، حدثني مكحول، عن ابن زياد بن حارثة، عن حبيب بن سلمة، أن رسول الله ﷺ دعا إلى القصاص من نفسه في خدش خدشه أعرابياً لم يتعمد، إذ أتاه جبريل، عليه السلام، فقال يا محمد، إن الله تعالى لم يبعثك جباراً ولا متكبراً، فدعوا رسول الله ﷺ الأعرابي، فقال: «اقتض مني»، فقال الأعرابي: قد أحللتك يا رسول الله بأبي أنت وأمي، وما كنت لأفعل ذلك أبداً، فدعوا له رسول الله ﷺ بالخير^(١).

يا أمير المؤمنين، رض نفسك بنفسك، وخذ لها الآمال من ربك، وارغب في جنة عرضها السموات والأرض، التي يقول فيها رسول الله ﷺ: «لقيد قوس أحدكم من الجنة خير من الدنيا وما فيها»، يا أمير المؤمنين، إن الملك لو بقى لمن كان قبلك لم يصل إليك، وكذا لا يبقى لك كما لم يبق لغيرك، يا أمير المؤمنين، إن الملك لو بقى لأحد ما بقى لأحد.

يا أمير المؤمنين، أتدرى ما جاء عن حديث عبد الله بن العباس، رضي الله عنهمَا، في تأويل آية: «إِنَّا دَأَوْدَ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعْ الْهَوَى فَيُضَلِّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ» [ص: ٢٦]؟ قال: يا داود، إذا قعد الحصمان بين

(١) أخرجـهـ الحـاـكـمـ فـيـ الـمـسـتـدـرـكـ (٣٩٧/٤) حـ (٧٩٤٣)، وـقـالـ: تـفـرـدـ بـهـ أـحـمـدـ بـنـ عـبـيدـ، عـنـ مـحـمـدـ بـنـ مـصـبـعـ، وـمـحـمـدـ بـنـ مـصـبـعـ ثـقـةـ. وـالـبـيـهـقـيـ فـيـ شـعـبـ إـيمـانـ (٣٠/٦) حـ (٧٤١٣).

كتاب النهج المسلوك في سياسة الملوك للشيزرى يديك، وكان في أحدهما هوى، فلا تميز نفسك أن يكون الحق له، فيفلح على صاحبه، فأمحك من نبوتى، يا داود، إنما جعلت رسلى إلى عبادى رعاة كرعة الإبل الذى يجبرون الكسير، ويذلون الهزيل على الكلأ والماء.

يا أمير المؤمنين، إنك قد بليت بأمر لو عرض على السموات والأرض والجبال لأبين أن يحملنـه وأشـفـقـنـهـ، وقد حدثـنـى يـزـيدـ بنـ جـبـارـ، عنـ عبدـ الرـحـمـنـ بنـ عـمـرـ الأـنـصـارـىـ، أنـ عـمـرـ بنـ الخـطـابـ، رـضـىـ اللـهـ عـنـهـ، اسـتـعـمـلـ رـجـلـاـ مـنـ الـأـنـصـارـ عـلـىـ الصـدـقـةـ، فـرـآـهـ فـيـ بعضـ أـيـامـ مـقـيـمـاـ، فـقـالـ: مـاـ مـنـعـكـ مـنـ الخـرـوجـ إـلـىـ عـمـلـكـ؟ـ أـمـاـ عـلـمـتـ أـنـ لـكـ فـيـهـ مـثـلـ أـجـرـ الـمـحـاـدـدـيـنـ فـيـ سـبـيـلـ اللـهـ؟ـ قـالـ: لـاـ، قـالـ: كـيـفـ ذـلـكـ؟ـ قـالـ: لـأـنـهـ بـلـغـنـىـ أـنـ رـسـوـلـ اللـهـ قـالـ: «ـمـاـ مـنـ وـالـ يـلـىـ شـيـئـاـ مـنـ أـمـورـ الـمـسـلـمـيـنـ، إـلـاـ أـتـىـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ مـغـلـوـلـةـ يـدـاهـ إـلـىـ عـنـقـهـ، فـيـوـقـفـ عـلـىـ جـسـرـ مـنـ نـارـ، فـيـتـفـضـ بـهـ اـجـسـرـ اـنـتـفـاضـاـ يـزـيلـ بـهـ كـلـ عـضـوـ مـنـهـ مـنـ مـوـضـعـهـ، ثـمـ يـعـادـ فـيـحـاسـبـ، فـإـذـاـ كـانـ مـحـسـنـاـ بـنـجـاـ بـإـحـسـانـهـ، وـإـنـ كـانـ مـسـيـئـاـ تـخـرـقـ بـهـ ذـلـكـ الـجـسـرـ فـهـوـ فـيـ النـارـ سـبـعـينـ خـرـيفـاـ»^(١)، فـقـالـ لـهـ عـمـرـ: مـنـ سـمعـتـ هـذـاـ؟ـ قـالـ: مـنـ أـبـىـ ذـرـ وـسـلـيمـانـ، فـأـرـسـلـ إـلـيـهـمـاـ عـمـرـ، رـضـىـ اللـهـ عـنـهـ، وـسـأـلـهـمـاـ عـنـ ذـلـكـ؟ـ فـقـالـاـ: نـعـمـ، سـمـعـنـاـ مـنـ رـسـوـلـ اللـهـ قـلـلـهـ، فـبـكـاـ عـمـرـ، رـضـىـ اللـهـ عـنـهـ، وـقـالـ: وـاعـمـرـاـ، مـنـ يـتـولاـهـاـ بـعـاـ فـيـهـاـ؟ـ فـقـالـ أـبـوـ ذـرـ: مـنـ جـدـعـ اللـهـ أـنـفـهـ، وـأـلـصـقـ خـدـهـ بـالـأـرـضـ.

قال: فبكى المنصور، وأخذ المنديل فوضعه على وجهه، وجعل يتحبب في بكائه حتى أبكى الحاضرين، فأمسك الأوزاعي ساعة، ثم قال: يا أمير المؤمنين، إن جدك العباس سأله رسول الله قلله إمارة على مكة والطائف واليمن، فقال رسول الله قلله: «يا عم النبي، نفس تحبها خير لك من إمارة لا تحبها»، وهذه النصيحة منه نعمه وشفقة عليه، يا أمير المؤمنين، بلغني أن عمر بن الخطاب، رضي الله عنه، قال: بلغني أن الأمراء أربعة: أمير ظلم نفسه وعماله، فذاك كالمحادف في سبيل الله تعالى، يد الله باسطة عليه بالرحمة، وأمير فيه ضعف، ظلم نفسه، وأرتع عماله لضعفه، فهو على شفا هلاك إلى أن يرحمه الله تعالى، وأمير كلف عماله، وأرتع نفسه، فأهلتك نفسه،

(١) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٣٢/٦) ح (٧٤١٦)، وهذا النص عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم، ورد ضمن خطبة خطبها، صلى الله عليه وآله وسلم، قبل وفاته. أخرجه الحارث في مسنده (١/٣١٦ - ٢٠٩) ح (٥). زوائد الحافظ الهيثمي.

كتاب النهج المسلوك في سياسة الملوك للشيزري ١٩٣
فذلك هو الحطمة الذي قال رسول الله ﷺ: «شر الرعاة الحطمة»^(١) الهالك وحده،
وأمير أرتع نفسه وعماله، فهللوكوا جمِيعاً^(٢).

يا أمير المؤمنين، بلغنى أن عمر بن الخطاب، رضي الله عنه، قال: اللهم إنك تعلم إني أبالي إذا قعد الخصمان بين يدي بمن مال الحق معه من قريب أو بعيد، فلا تمهنت طرفة عين. يا أمير المؤمنين، إن أشد الشدة القيام لله بمحقه، وإن أكرم الكرم عند الله القوى، وإن من طلب العزة بطاعة الله رفعه الله وأعزه، ومن طلبها بمعصية الله وضعه الله تعالى وأذله، وهذه نصيحتي إليك، والسلام عليك ورحمة الله.

قال: فلما سكن عن منصور البكاء رفع رأسه، وقال: يا أوزاعى، قد قلت وأنت غير متهم في نصحك، وقد سمعناه منك وصادف قبولاً إن شاء الله تعالى، والله الموفق للخير والمعين عليه، يا ربِّي، ادفع إلى الأوزاعى ما يستعين به على زمانه، قال: يا أمير المؤمنين، إنني غنى عن ذلك، وما كنت لأبيع نصيحتي بشيء من عرض الدنيا، ثم إنه ودع المنصور وانصرف إلى حال سبيله.

الروضة الرابعة: حكى ابن عبد ربه، قال: قدم أمير المؤمنين المنصور مكة حاجاً، فنزل في دار الندوة، وكان يخرج في آخر الليل إلى الطواف، فيطوف ويصلى، ولا يعلم به أحد من الناس، فإذا طلع الفجر رجع إلى دار الندوة، وجاء المؤذنون فسلموا عليه، ثم تقام الصلاة فيصلى بالناس، قال: فخرج ذات ليلة حين أسرح، فبينما هو يطوف، إذ سمع رجلاً عند الكعبة وهو يقول: اللهم إنيأشكو إليك ظهور البغي والفساد، وما يحول بين الحق وأهله من الظلم والطمع.

قال: فأسرع المنصور في مشيه، حتى ملأ مسامعه من قوله، فرجع فجلس ناحية من المسجد، وأرسل إليه فدعاه، فلما حضر قال له المنصور: ما هذا الذي سمعتك تقول من

(١) قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «شر الرعاة الحطمة»، أخرجه ابن أبي عاصم في الأحاديث المسانى (٢٢٥/٢، ٣٢٦، ٣٢٧) ح (١٠٩٢)، وبلفظ: «شر الرعاة الحطمة»، أخرجه مسلم (١٤٦١/٢) ح (١٨٣٠)، وبلفظ: «شر الأئمة الحطمة»، أخرجه القضاوي في مسنـد الشهـاب (٢٢/٢) ح (٨٠٦)، وبلفظ: «شر الولـاة الحـطـمة»، عـزـاهـ الـحـافظـ الـهـيـثـمـيـ لـلـبـراـزـ، وـقـالـ: فـيـهـ عـبـدـ الـكـرـيمـ بـنـ أـبـيـ أـمـيـةـ، وـهـوـ ضـعـيفـ. انـظـرـ: بـجـمـعـ الرـوـاـدـ (٢٣٦/٥).

(٢) والقول هكذا بنصه، وفيه زيادة من قول الخليفة على، عليه السلام، ذكره البيهـقـيـ فيـ شـعبـ الإـيمـانـ (٦/٣٣) ح (٧٤١٨).

كتاب النهج المسلوك في سياسة الملوك للشيزري ظهور البغى والفساد في الأرض، وما يحول بين الحق وأهله من الظلمة والطمع، فقال الرجل: إن أمنتني على نفسى أنبأتك بالأمور؟ قال له المنصور: أنت آمن على نفسك، فقال الرجل: يا أمير المؤمنين، إن الله تعالى استرعاك أموال خلقه، فجعلت بيتك وبيتهم حجاً من الجص والأجر، وأبواً من الحديد، وحجة مع السلاح، ثم سجنت نفسك فيها، وبعثت عمالك في جمع أموالهم، وانخذلت وزراء ظلمة، وأعواها غشمة، إن نسيت لم يذكرونك، وإن أحسنت لم يعيشوكم، ثم قويتهم على ظلم الناس بالأموال والكراع والسلاح، وأمرت أن لا يدخل إلا فلان وفلان، نفر سميتهم، ولم تأمر بإدخال المظلوم، ولا الملهوف، ولا الجائع، ولا العاري، ولا الضعيف.

فلما رآك هؤلاء النفر قد استخدمتهم لنفسك، وآثرتهم على رعيتك، قالوا: هذا خان الله تعالى، فما لنا لا نخونه وقد خان الله تعالى، فأضمرروا على أن لا يصلوا إليك من أخبار رعيتك إلا ما أرادوا، ومتى أخرجت عاماً فحالفهم في أمر أقصوه وأبعدوه، وبلغوك عنه المکروه حتى يسقط من عينك، فلما اشتهر ذلك عنهم، أعظمهم الناس وهابوهم، وكان أول من صانعهم بالهدايا والأموال عمالك القائمين على البلاد ليتفقوا على ظلم الرعية، ثم فعل ذلك أهل القدرة والثروة من رعيتك؛ لينالوا ظلم من هم دونهم من الرعية، فامتلأت بلاد الله بالطبع بغيًا وفسادًا من هؤلاء القوم شركائك في سلطانك وأنت غافل، فإن جاء متكلم حيل بينه وبين الدخول عليك، وإن أراد رفع قصة إليك عند ظهورك لم يأخذها أحد، وإن أخذها لم يصلها إليك، وإذا استغاث بك مظلوم بأعلى صوته ضربه ضرباً شديداً، مما بقى من الإسلام بعد ذلك؟.

وقد كانت بنو أمية لا ينتهي إليهم المظلوم إلا رفعت ظلامته، وكان الرجل يأتي من أقصى البلاد حتى يبلغ سلطانهم، فينادي بأعلى صوته: يا أهل الإسلام، فيبتدرؤون إليه، ويقولون: ما لك؟ فيرفعون ظلامته إلى سلطانهم، فينصف بينه وبين ظالمه، ولقدرأيتم ما ترکوا بعدهم من الأموال ولم تنفعهم، ولقد كنت يا أمير المؤمنين أسافر إلى بلاد الصين وبها ملك قد ذهب سمعه، فجعل يبكي، فقال له وزيره: لا بكت عيناك أيها الملك، ممّ بكاؤك؟ فقال: لست أبكي لنزول البلية بي، وإنما أبكي لأن المظلوم يقف بالباب يصرخ فلا أسمعه، ثم قال: لئن ذهب سمعي بما ذهب بصرى، نادوا في الناس: لا يلبس ثوبًا أحمر إلا المظلوم، وكان يركب كل يوم فيله ويخرج، لعله يرى مظلوماً فينصفه.

كتاب النهج المسلوك في سياسة الملوك للشيزري ١٩٥
هذا يا أمير المؤمنين وهو مشرك بالله تعالى، وغلبت عليه الرأفة على المشركين، وأنت مؤمن بالله تعالى، وابن عم نبيه، لا تغلبني رأفك على المسلمين، فما تقول إذا نزع الله منك ملك الدنيا، ودعاك إلى الحساب غدًا؟ هل ينفعك التندم إذا زلت بك القدم؟ قال: فيكى المنصور وأعلن النحيب، ثم قال: يا ليتني لم أخلق، وقال: كيف احتيالي ولم أمر من الناس إلا جانبًا، ثم قال الرجل: يا أمير المؤمنين، عليك بالأئمة المرشدين، قال: ومن هم؟ قال: العلماء، قال: فقد فروا عنى وهربوا مني، قال: إنما فروا عنك وهربوا منك مخافة أن تحملهم على ما ظهر منك من قبل عمالك، ولكن افتح الباب، وسهل الجواب، وانصر المظلوم، وخذ المال من حله، وقسمه في أهله، وأنا ضامن لك أن من هرب منك يعود إليك، ويعاونك على صلاح أمرك، فقال المنصور: اللهم وفقنى أن أعمل بما قال هذا الرجل.

ثم جاء المؤذنون، فسلموا عليه، وأقيمت الصلاة، فجعل يصلى الناس، وقال للحرسى: عليك بحفظ هذا الرجل حتى أفرغ من الصلاة، قال: فلما فرغت الصلاة التفت إلى الحرسى يطلب الرجل في موضعه، فلم يره، فأمر المنصور به، فلم يره، فاشتد غضبه على الحرسى، وقال: لئن لم تأتيني به لأضر بن عنقك، فخرج الحرسى يطوف عليه، وإذا به في بعض الشعاب قائم يصلى الضحى، فقال: أجب أمير المؤمنين، فقال: ليس لي إلى ذلك سبيل، فقال: إنه عزم ليضر بن عنقى إن لم آته بك؟ قال: إنه لن يقدر على ذلك، ثم أخرج من جيه رقعة مكتوبة، وقال: اجعل هذه في جييك، فإن فيها دعاء الفرج، فإنه إذا رآك ذهب غيظه، وخشع قلبك، وأوصل إليك ما يسرك.

فقال له الحرسى: يرحمك الله، فما دعاء الفرج؟ قال: من دعا به صباحًا ومساء ذهبت ذنبه، ودام سروره، وبسط الله له في رزقه، وأعانه على عدوه، وكان آمناً من ظلم الجبارين، ولا يموت إلا شهيدًا، قال الحرسى: وكأنه كان بعض ملح وذاب، فلم أر له أثراً، فرجع الحرسى إلى المنصور، فلما دخل عليه نظر إليه وتبسم، وقال: ويحك أتحسن السحر؟ قال: لا والله يا أمير المؤمنين، ولكنى وجده، وكان من حديثه كذا وكذا، فقال: ادفع إلى الرقعة، فدفعها إليه، فنظر إليها وجعل يبكي، ثم أمر بنسخها، وأمر للحرسى عشرة آلاف درهم.

وقال: أتعرفون من كان الرجل؟ قال الحاضرون: لا يا أمير المؤمنين، قال: ذلك هو الخضر، عليه السلام، ثم دفع الرقعة إلى من قرأها على الحاضرين، فكان فيها مكتوب:

١٩٦ كتاب النهج المسلوك في سياسة الملوك للشيزري
اللهم كما لطفت بقدرتك دون اللطفاء، وعلوت بعظمتك على العظماء، وعلمت ما
تحت أرضاك كعلمك بما فوق عرشك، وكانت الوساوس كالعلانية عندك، وعلانية
القول كالسر في علمك، وانقاد كل شيء لعظمتك، وخضع كل ذي سلطان
سلطانك، وصار أمر الدنيا والآخرة كله بيده، اجعل لي من كل أمر أمسيت فيه فرجاً
ومخرجاً، اللهم إن عفوك عن ذنبي، وتجاوزك عن خططي، وسترك عن قبيح عملي،
أطمعني أن أسألك ما لا أستووجه بما قصرت فيه، أدعوك آمناً، وأسألك مستأنساً وأنت
المحسن إلىَّ، وأنا المسئ إلى نفسي فيما بيني وبينك، تتودد إلىَّ بالنعم، وأتبغض إليك
بالمعاصي، ولكن الثقة بك حملتني على الجرأة عليك، فعد بفضلك وإحسانك علىَّ يا
أرحم الراحمين. قال: فلما رجع المنصور إلى بغداد، استبدل عماله وحجابه، ثم إنه فتح
الباب، وسهل الجواب، ولم يزل عاملاً بقوله حتى مات.

الروضة الخامسة: ما حكاه الفضل بن الريبع، قال: لما حجج الرشيد حجحت معه،
في بينما أنا نائم ذات ليلة، إذ سمعت قرع الباب، فخرجت فوجدت الرشيد، فقالت: يا
أمير المؤمنين، لو أرسلت إلىَّ أتيتك، فقال: ويحك إنه قد حاك في صدرى شيء، فانتظر
لي رجلاً أسأله؟ فقالت: إن هاهنا سفيان بن عيينة، فقال: امض بنا إليه، فأتبناه فقرعنا
عليه الباب، فقال: من هذا؟ قالت: أحب أمير المؤمنين، فقال: لو أرسلت إلىَّ أتيتك،
قالت: خذ لما جئناك به يرحمك الله، فحادثه ساعة، ثم قال له: أعليك دين؟ قال: نعم يا
أمير المؤمنين، قال: يا أبا العباس، اقض دينه، ثم انصرفنا من عنده.

قال: ما أعناني صاحبك شيئاً، فانتظر لي رجلاً أسأله؟ قلت له: الفضيل بن عياض،
قال: امض بنا إليه، فأتبناه فسمعناه يقرأ آية في كتاب الله تعالى وهو يرددها، فقرعت
عليه الباب، فأوجز في صلاته، وقال: من هذا؟ قلت: أحب أمير المؤمنين، فقال: ما لي
ولأمير المؤمنين؟ قلت: سبحان الله، أما عليك طاعته، فنزل وفتح الباب، ثم ارتقى إلى
الغرفة، فأطاف السراج، ثم التجأ إلى زاوية وأخفى نفسه، فجعلنا نجحول عليه بأيدينا،
فسبقت كف الرشيد إليه، فقال: كف ما ألينه إن نجا من عذاب الله تعالى.

قال الرشيد: خذ بما جئناك له يرحمك الله؟ فقال: يا أمير المؤمنين، إن عمر بن عبد
العزيز، رحمه الله، لما ولى الخلافة دعا سالم بن عبد الله بن عمر، ومحمد بن كعب
القرطبي، ورجاء بن حيان، وقال: إنني قد ابتليت بهذا البلاء، فأشيروا علىَّ ما أصنع؟ فعد
الخلافة بلاء، وأنت وأصحابك تدعونها نعمة، فقال له سالم بن عبد الله: إن أردت

كتاب النهج المسلوك في سياسة الملوك للشيزري ١٩٧
النجاة غالباً من عذاب الله تعالى، فليكن كبير المسلمين لك أباً، وأوسطهم عندك أخاً،
وصغرهم ولدًا، فوقر أباك، وتحنن على أخيك، وارفق على ولدك.

وقال له رجاء بن حيان: إن أردت النجاة غالباً من عذاب الله تعالى، فأحب للمسلمين ما تحبه لنفسك، واكره لهم ما تكره لنفسك، ثم مت متى شئت، فهل عندك يا أمير المؤمنين من مثل هؤلاء القوم من يأمرك بمثل هذا الأمر؟ وإنى لأقول لك هذا، وأخاف عليك أشد الخوف يوم يزل القدم، قال: فبكى هارون الرشيد بكاء شديداً، حتى غشى عليه، فقلت له: يرحمك الله، أرفق بأمير المؤمنين؟ فقال: قتلته أنت وأصحابك، وأرفق أنا به؟ فلما أفاق، قال: زدني؟ قال: يا أمير المؤمنين، بلغنى أن عاماً لعمر بن عبد العزيز، رضي الله عنه، شكى إليه، فكتب له عمر: يا أخي، اذكر سهر أهل النار في النار، وخلود الأبدان، فإن ذلك يصرفك إلى ربك نائماً ويقطناناً، وإياك أن تزل بك قدمك عن هذا السبيل، فيكون آخر العهد بك ومنقطع الرجاء منك، فلما قرأ كتابه، طوى البلاد حتى قدم عليه، فقال له: ما أقدمك على؟ قال: خلعت قلبي، فوالله ما وليت لك ولاية قط حتى ألقى الله تعالى.

فبكى هارون، ثم قال: زدني رحمة الله، قال: يا أمير المؤمنين، إن العباس عم النبي ﷺ جاء إليه، وقال: يا رسول الله، أمرني إمارة، فقال له رسول الله ﷺ: «يا عباس، يا عم النبي، إن نفساً تحبها خير لك من إمارة لا تحبها، إن الإمارة حسرة وندامة يوم القيمة، فإن استطعت أن لا تكون أميراً فافعل»، قال: فبكى هارون، وقال: زدني يرحمك الله؟ قال: يا حسن الوجه، أنت الذي يسألك الله تعالى عن هذا الخلق يوم القيمة، فإن استطعت أن تقى وجهك من النار فافعل، وإياك أن تصبح وتمسى وفي قلبك غش لرعايتك، فقد قال رسول الله ﷺ: «من أصبح غاشاً لرعايته، لم ير رائحة الجنة»^(١).

قال: فاشتد بكاء هارون، فأمسك عنه الفضيل، فلما أفاق قال: هل عليك دين؟ قال الفضيل: نعم على دين لربى لم يحاسبني عليه، فالويل لي إن حاسبني، والويل لي إن لم يلهمني حجتى، فقال الرشيد: إنما أردت دين العباد، قال: لا، فإن ربى لم يأمرني

(١) أخرجه البخاري (٦٧٣٢)، ومسلم (١٢٥/١) ح (١٤٢)، والروياني في مسنده (٩٣/٢) ح (٨٨٣)، وابن الجعفر في مسنده (٤٥٨/٤٠) ح (٣١٤٠)، والقضاعي في مسنده الشهاب (٢٢/٢) ح (٧٤١١)، والبيهقي في شعب الإيمان (٦/٣٠) ح (٨٠٥)، والطبراني في الكبير (٤٧٤) ح (٢٠٧/٢٠).

١٩٨ كتاب النهج المسلوك في سياسة الملوك للشيزري
 بذلك، بل أمرني أن أصدق وعده، وأطيع أمره، فقال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّا
 وَالْإِنْسَانَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ مَا أَرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أَرِيدُ أَنْ يُطْعِمُونِ إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَاقُ
 ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ﴾ [الذاريات: ٥٦ - ٥٨].

فقال هارون: هذه ألف دينار حذها وأنفقها على عيالك، وتقو بها على عبادة ربك، فهى من وجه الحل، فقال: سبحان الله، أنا أدللك على النجاة وأنت تدعوني إلى النار، ثم سكت فلم يكلمنا، فخرجنـا من عنده، فلما صرنا على الباب، سمعنا امرأة من نسائه تقول: يا هذا، قد ترى ما نحن فيه من الضائقـة وسوء الحال، فلو قبلـت منه هذا المال لتقوينا به على زماننا؟ فقال لها: إنـما مثلـي ومثلـكم كقوم لهم بغير يأكلـون من كسبـيه، فلما كـبر وعـجز عن الكـسب، نـحرـوه وأـكلـوا لـحـمه.

قال: فلما سمع الرشـيد، قال: يا فـضـلـي، اـدخلـ بـنـا إـلـيـه فـلـعـله يـقـبـلـ مـنـا هـذـا مـالـ، فـلـمـا دـخـلـنـا عـلـيـه وـأـحـسـ بـنـا، خـرـجـ فـجـلـسـ عـلـى السـطـحـ عـلـى التـرـابـ، فـجـلـسـ الرـشـيدـ إـلـى جـانـبـه وـجـعـلـ يـكـلـمـهـ، فـلـمـ يـجـبـهـ، فـخـرـجـتـ جـارـيـةـ وـقـالتـ: يا هـذـا، قـدـ أـذـيـتـ الشـيـخـ مـنـذـ الـلـيـلـةـ، فـانـصـرـفـ عـنـهـ يـرـحـمـكـ اللـهـ، قـالـ: فـلـمـا خـرـجـنـا مـنـ عـنـدـ قـالـ لـيـ الرـشـيدـ: إـذـا دـلـلـتـنـى فـدـلـىـ مـا مـثـلـ هـذـا الرـجـلـ، هـذـا يـوـمـ وـلـيـلـةـ مـنـ أـشـرـقـ الـأـيـامـ وـالـلـيـالـىـ، رـحـمـةـ اللـهـ عـلـيـهـمـ أـجـمـعـينـ.

* * *

وأما الطبقـةـ الثـالـثـةـ

من الملـوكـ، فـهـمـ الأـكـثـرـونـ، قـلـوبـهـمـ قـسـيةـ، وـأـنـفـسـهـمـ عـصـيـةـ، يـورـثـونـ وـيـؤـثـرـونـ اللـذـاتـ عـلـىـ الـأـمـرـوـرـ الـدـيـنـيـاتـ، وـفـيـ الـمـاـشـادـةـ مـنـهـمـ بـالـأـبـصـارـ كـفـاـيـةـ عـنـ الـأـخـبـارـ، وـقـدـ اـنـتـهـيـنـاـ فـيـ كـتـابـنـاـ هـذـاـ إـلـىـ مـاـ حـاـوـلـنـاـ، وـأـورـدـنـاـ فـيـهـ مـاـ أـرـدـنـاـ، وـأـتـيـنـاـ بـمـاـ ضـمـنـاهـ بـعـدـ مـاـ أـوـضـحـنـاـ، وـذـلـكـ وـسـعـ الـطـاـقةـ وـجـهـدـ الـمـقـلـ، وـعـلـىـ اللـهـ أـتـوـكـلـ، وـبـهـ أـسـتـعـنـ، وـصـلـىـ اللـهـ عـلـىـ سـيـدـنـاـ مـحـمـدـ وـعـلـىـ آـلـهـ وـصـحـبـهـ وـسـلـمـ تـسـلـيـمـاـ كـثـيرـاـ إـلـىـ يـوـمـ الدـيـنـ، وـكـانـ الـفـرـاغـ مـنـ نـسـخـ هـذـاـ الـكـتـابـ الـجـلـيلـ يـوـمـ السـبـتـ الـمـبـارـكـ ثـانـيـ شـهـرـ شـعـبـانـ الـمـعـظـمـ قـدـرـهـ مـنـ شـهـورـ سـنـةـ ١٠٧٤ـ مـنـ الـهـجـرـةـ النـبـوـيـةـ، عـلـىـ صـاحـبـهـ أـفـضـلـ الصـلـاـةـ وـالـسـلامـ.

* * *

الْمُحَكَّمَات

ترجمة المصنف.....	٧٣
مصنفاته.....	٧٣
مصادر ترجمته.....	٧٣
الباب الأول في بيان افتقار الرعية إلى ملك عادل.....	٧٩
الباب الثاني في فضل الأدب وافتقار الملك إليه.....	٨٠
الباب الثالث في معرفة قواعد الأدب.....	٨١
الباب الرابع في معرفة أركان المملكة.....	٨٥
الباب الخامس في معرفة الأوصاف الكريمة وفضلها وحث الملك عليها.....	٩١
الباب السادس في معرفة الأوصاف الذميمة والنهي عنها.....	١١٤
الباب السابع في كيفية رتبة الملك وأوليائه في حال جلوسه وركوبه.....	١٣٧
الباب الثامن المشورة والمحث عليها.....	١٣٩
الباب التاسع في بيان أوصاف أهل المشورة وحكايات لائقة.....	١٤١
الباب العاشر في معرفة أصول السياسة والتدبير.....	١٥٢
الباب الحادى عشر في الجلوس لكشف المظالم.....	١٥٨
الباب الثانى عشر في أدب صحبة الملك.....	١٦٠
الباب الثالث عشر في معرفة ما يكاد به الملوك في غالب الأحوال.....	١٦٢
الباب الرابع عشر فيما ينبغي للملك من سياسة الجيش وتدبيره.....	١٦٥
الباب الخامس عشر فيما ينبغي لأهل الجيش ويلزمه من حقوق الجهاد.....	١٦٨
الباب السادس عشر في مصاربة المشركين.....	١٧٠
الباب السابع عشر في معرفة قتال أهل الردة، وأهل البغى، وقطع الطريق.....	١٧٣
الفصل الأول في معرفة قتال أهل الردة.....	١٧٤
الفصل الثاني في معرفة قتال أهل البغى.....	١٧٥
الفصل الثالث في معرفة قطاع الطريق.....	١٧٦
الباب الثامن عشر في معرفة قسمة الغنيمة والأثقال.....	١٧٧
الباب التاسع عشر فيما ينبغي للملك أن يفعله عند قوله بجيش.....	١٧٨
الباب العشرون في المحث على استماع الموعظ وقبولها من النساك.....	١٧٩

٢٠٠	كتاب النهج المسلوك في سياسة الملوك للشيزرى
١٨٠	وهذه حكايات عظيمة
١٨٠	الطبقة الأولى خمس روضات
١٨٨	حكاية الطبقة الثانية وهي خمس روضات
١٩٨	وأما الطبقة الثالثة

نهاية الرتبة
في
طلب الحسبة

للشيخ عبد الرحمن بن عبد الله بن ناصر الشيرازي
المتوفى سنة ٥٩٠ هـ

تحقيقه
محمد حسن محمد حسن اسماعيل احمد فريد المزیدیت

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ


المقدمة

أما ترجمة المصنف، فقد قدمت في كتاب النهج المسلوك، ولقد اعتمدنا في تحقيق هذا الكتاب «نهاية الرتبة»، بالإضافة لمطبوعة على:

- ١ - نسخة دار الكتب المصرية تحت رقم (٢٨٣٦١/٦١٢) (اجتماع طلعت).
- ٢ - نسخة دار الكتب المصرية برقم (٢٠/ صناعات).


* * *

صور النسخ الخطية




الورقة الأولى من نسخة دار الكتب المصرية [٦١٢/٢٨٣٦١] اجتماع طلعت

على ذكر المعرفة المذهورة دون غيره كالتي هي
 (النحوية والباء وبيانها) فتشير إلى بعضها بأجمعها
 للعربية فعلى ذلك وسع جملة الماء في ذرته
 التي تدل على طلاق الماء وإنما يعبر عنها بالله عليه
 «فركنت رأيه صوابه»
 الباب الرابع في معرفة الماء وبيانه من ذرته
 الباب الخامس في معرفة الماء وبيانه من ذرته
 الباب السادس في معرفة الماء وبيانه من ذرته
 الباب السابع في معرفة الماء وبيانه من ذرته
 الباب الثامن في معرفة الماء وبيانه من ذرته
 الباب التاسع في معرفة الماء وبيانه من ذرته
 الباب العاشر في معرفة الماء وبيانه من ذرته
 الباب الثاني عشر في معرفة الماء وبيانه من ذرته
 الباب الثالث عشر في معرفة الماء وبيانه من ذرته




الورقة قبل الأخيرة من نسخة دار الكتب المصرية [٦١٢/٢٨٣٦١]
اجتما ع طلعت]

٢٠٧ كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة للشيزري




الورقة الأخيرة من نسخة دار الكتب المصرية [٦١٢ / ٢٨٣٦١ / اجتماع طلعت]



طرة نسخة أخرى لدار الكتب المصرية برقم [٢٠] / صناعات

كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة للشيزري ٢٠٩



آخر نسخة دار الكتب المصرية برقم [٢٠ / صناعات]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وبه ثقى

قال الشيخ الإمام الأوحد العالم عبد الرحمن بن نصر بن عبد الله: أَحَمَّ اللَّهَ عَلَى مَا أَنْعَمَ، وَأَسْتَعِينُهُ فِيمَا أَلْزَمَ، وَأَشَهِدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ الْعَلِيُّ الْأَعْظَمُ، وَأَشَهِدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدَهُ وَرَسُولَهُ، النَّبِيَّ الْأَكْرَمُ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَسَلَّمَ، وَبَعْدَ:

فقد سألني من استند لمنصب الحسبة، وقلد النظر في مصالح الرعية، وكشف أحوال السوق، وأمور المتعيشين، أن أجمع له مختصرًا كافيًا، في سلوك منهجم الحسبة على الوجه المشروع؛ ليكون عمادًا لسياسته، وقوامًا لرياسته، فأجبته إلى ملتمسه، ذاهبًا إلى الوجازة، لا إلى الإطالة، وضمنته طرقًا من الأخبار، وطرزته بحكايات وأثار، ونبهت فيه على غش المتعيشين في المبيعات، وت disillusion أرباب الصناعات، وكشف سرّهم المدفون، وهتك ستارهم المصور، راجياً بذلك ثواب المنعم ليوم الحساب.

واقتصرت فيه على ذكر الحرف المشهورة دون غيرها؛ لميسى الحاجة إليها، وجعلته أربعين بابًا، يحتذى المحاسب على مثالها، وينسج على منوالها، وسميتها: «نهاية الرتبة في طلب الحسبة»، وما توفيقى إلا بالله، عليه توكلت، وإليه أنيب.

* * *

ترجمة الأبواب

- الباب الأول: فيما يجب على المحتسب من شروط الحسبة ولزوم مستحباتها.
- الباب الثاني: في النظر في الأسواق والطرقات.
- الباب الثالث: في معرفة القناطير والأرطال والثاقيل والدرهم.
- الباب الرابع: في معرفة الموازين والمكاييل وعيار الأرطال والثاقيل.
- الباب الخامس: في الحسبة على الحبوبين والدقائق.
- الباب السادس: في الحسبة على الخبازين.
- الباب السابع: في الحسبة على الفرّانين.
- الباب الثامن: في الحسبة على صناع الزلايبة.
- الباب التاسع: في الحسبة على الجزارين والقصّاصين.
- الباب العاشر: في الحسبة على الشوائين.
- الباب الحادى عشر: في الحسبة على الرواسين.
- الباب الثانى عشر: في الحسبة على قلائى السمك.
- الباب الثالث عشر: في الحسبة على الطباخين.
- الباب الرابع عشر: في الحسبة على الهرائسين.
- الباب الخامس عشر: في الحسبة على النقانقيين.
- الباب السادس عشر: في الحسبة على الحلوانيين.
- الباب السابع عشر: في الحسبة على الصيادلة.
- الباب الثامن عشر: في الحسبة على العطارين.
- الباب التاسع عشر: في الحسبة على الشرابيين.
- الباب العشرون: في الحسبة على السمانين.

الباب الحادى والعشرون: في الحسبة على البزازين.

الباب الثانى والعشرون: في الحسبة على المنادين والدلالين.

الباب الثالث والعشرون: في الحسبة على الحاكمة.

الباب الرابع والعشرون: في الحسبة على الخياطين.

الباب الخامس والعشرون: في الحسبة على القطانين.

الباب السادس والعشرون: في الحسبة على الكتّانين.

الباب السابع والعشرون: في الحسبة على الحريرين.

الباب الثامن والعشرون: في الحسبة على الصباغين.

الباب التاسع والعشرون: في الحسبة على الأساكنة.

الباب الثلاثون: في الحسبة على الصيروف.

الباب الواحد والثلاثون: في الحسبة على الصاغة.

الباب الثاني والثلاثون: في الحسبة على النحاسين والحدّادين.

الباب الثالث والثلاثون: في الحسبة على البياطرة.

الباب الرابع والثلاثون: في الحسبة على نخاسي العبيد والدواب.

الباب الخامس والثلاثون: في الحسبة على الحمامات وقوّامها وذكر منافعهَا
ومضارّها.

الباب السادس والثلاثون: في الحسبة على الفصّادين والحجامين.

الباب السابع والثلاثون: في الحسبة على الأطباء والكحالين والمجرّبين والجرائحيين.

الباب الثامن والثلاثون: في الحسبة على مؤدبى الصبيان.

الباب التاسع والثلاثون: في الحسبة على أهل الذمّة.

الباب الأربعون: يشتمل على جمل وتفاصيل في أمور الحسبة.

الباب الأول

فيما يجب على المحتسب من شروط الحسبة ولزوم مستحباتها

لما كانت الحسبة أمرًا معمورًا، ونهيًّا عن منكر، وإصلاحًا بين الناس، وجب أن يكون المحتسب فقيهًا، عارفًا بأحكام الشريعة؛ ليعلم ما يأمر به وينهى عنه، فإن الحسن ما حسنه الشرع، والقبيح ما قبَحَ الشرع، ولا مدخل للعقل في معرفة المعروف والمنكر إلا بكتاب الله عزَّ وجلَّ، وسُنة نبيه ﷺ، ورُبٌّ جاهل يستحسن بعقله ما قبَحَه الشرع، فيرتكب المحظور وهو غير عالم به، ولهذا المعنى كان طلب العلم فريضة على كل مسلم، كما قال النبي ﷺ.

فصل

وأول ما يجب على المحتسب أن يعمل بما يعلم، ولا يكون قوله مخالفًا لفعله، فقد قال الله عزَّ وجلَّ في ذم علماء بنى إسرائيل: ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْإِيمَانِ وَتَنْسَوْنَ أَنفُسَكُمْ﴾ [البقرة: ٤٤]، وروى أنس بن مالك، رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «رأيت ليلة أسرى بي رجالًا تفرض شفاهم بالمقاريض، فقلت: من هؤلاء يا جبريل؟ قال: هؤلاء خطباء أمتك الذين يأمرون الناس بالبرّ وينسون أنفسهم»^(١)، وقال الله عزَّ وجلَّ مخبرًا عن شعيب، عليه السلام، لما نهى قومه عن بخس الموازين ونقص المكاييل: ﴿وَمَا أَرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَى مَا أَنْهَاكُمْ عَنْهُ إِنْ أَرِيدُ إِلَّا إِصْلَاحًا مَا اسْتَطَعْتُ﴾ [هود: ٨٨]، ولا يكون المحتسب كما قال ابن همام السلوى:

إذا نصبوا للقول قالوا فأحسناوا ولكن حسن القول خالفه الفعل
وذمموا لنا الدنيا وهم يرضعونها أفاويق حتى ما يدرّ لها ثعل^(٢)
وقال آخر:

لا تنه عن خلق وتأتى مثله عار عليك إذا فعلت عظيم

فصل

ويجب على المحتسب أن يقصد بقوله وفعله وجه الله تعالى، وطلب مرضاته، خالص النية، لا يشوبه في طويته رباء ولا مراء، ويجتنب في رياسته منافسة الخلق، ومفاخرة

(١) رواه البخاري في بدء الخلق (٤٤)، ومسلم في الإيمان (٢٦٧).

(٢) في أغلب النسخ الخطية للكتاب: «أبو همام الشادلي»، وما أثبت هو الصواب كما في لسان العرب (ثعل)، والأمثال للقالى (٤٦/٢).

كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة أبناء الجنس، لينشر الله تعالى عليه رداء القبول، وعلم التوفيق، ويقذف له في القلوب مهابة وجلالاً، ومبادرة إلى قبول قوله بالسمع والطاعة، فقد قال النبي ﷺ: «من أرضى الله بسخط الناس كفاه شرهم، ومن أرضى الناس بسخط الله وكله إليهم، ومن أحسن فيما بينه وبين الله، أحسن الله فيما بينه وبين الناس، ومن أصلح سريرته أصلح الله علانيته، ومن عمل لأنخرته كفاه الله أمر دنياه».

وذكروا أن أتابك طغتكين^(١) سلطان دمشق، طلب له محتسباً، فذكر له رجل من أهل العلم، فأمر بإحضاره، فلما بصر به، قال: إنني وليتك أمر الحسبة على الناس، بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، قال: إن كان الأمر كذلك، فقم عن هذه الطراحة^(٢)، وارفع هذا المسند، فإنهما حرير، واخلع هذا الخاتم، فإنه ذهب، فقد قال النبي ﷺ في الذهب والحرير: «إن هذين حرام على ذكور أمتي، حِلٌّ لإناثها»^(٣)، قال: فنهض السلطان عن طرحته، وأمر برفع مستنه، وخلع الخاتم من أصبعه، وقال: قد ضمت إليك النظر في أمور الشرطة، فما رأي الناس محتسباً أهيب منه.

فصل

وينبغي للمحتسب أن يكون مواطباً على سنن رسول الله ﷺ، من قص الشارب، وتنف الإبط، وحلق العانة، وتقليم الأظفار، ونظافة الثياب وتقصيرها، والتعطر بالمسك ونحوه، وجميع سنن الشرع ومستحباته، هذا مع القيام على الفرائض والواجبات، فإن ذلك أزيد في توقيره، وأنفي للطعن في دينه. وقد حكى أن رجلاً حضر عند السلطان محمود^(٤) يطلب الحسبة بمدينة غزنة^(٥)، فنظر السلطان، فرأى شاربه قد غطى فاه من طوله، وأذياله تسحب على الأرض، فقال له: ياشيخ، اذهب فاحتسب على نفسك، ثم عد واطلب الحسبة على الناس.

(١) في بعض النسخ: «ضعدكين»، والصواب ما أثبتت، وهو طغتكين بن عبد الله أمين الدولة ظاهر الدين أبو منصور، ملوك السلطان، طُطش السلاجقى بدمشق، توفي سنة ٥٢٢هـ، وصار الملك لابنه من بعد، وكذا سلالته حتى سنة ٤١هـ، ثم انتقلت إلى الدولة الأيوبية بعد ذلك.

(٢) الطراحة: مرتبة يفترشها السلطان عند جلوسه. انظر: السلوك للمقرizi (٤٤٩/١).

(٣) رواه الترمذى (١)، والنسائى (٤٠)، وابن ماجه (١٩).

(٤) هو محمد بن سبكتكين مؤسس الدولة الغزنويه بأفغانستان سنة ٣٨٩هـ.

(٥) غزنة: مدينة بأفغانستان، وقد اتخذها سبكتكين قاعدة ملوكه.

فصل

وليكن من شيمته الرفق، ولين القول، وطلاقه الوجه، وسهولة الأخلاق عند أمره للناس ونهيءه، فإن ذلك أبلغ في استمالة القلوب، وحصول المقصود، قال الله عز وجل لنبيه ﷺ: **﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِتَأْتِهِمْ وَلَوْ كُنْتَ فَطَّا غَلِظَ الْقُلُوبُ لَا نَفْضُوا مِنْ حَوْلِكُمْ﴾** [آل عمران: ١٥٩]؛ لأن الإفراط في الزجر ربما أغري بالعصية، والتعنيف بالموعظة تجاه الأسماع.

وقد حكى أن رجلاً دخل على المؤمن، فأمره بمعرفة ونهاه عن نكر، وأغلظ له في القول، فقال له المؤمن: يا هذا، إن الله تعالى أمر من هو خير منك أن يلين القول لمن هو شر مني، فقال موسى وهارون: **﴿فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَّيْنًا لَعْلَهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى﴾** [طه: ٤٤]، ثم أعرض عنه، ولم يلتفت إليه، وأن الرجل قد ينال بالرفق ما لا ينال بالعنف، كما قال النبي ﷺ: «إن الله رفيق يحب كل رفيق، يعطي على الرفق ما لا يعطي على التعنيف»^(١).

وليكن متأنياً، غير مبادر إلى العقوبة، ولا يؤخذ أحداً بأول ذنب يصدر منه، ولا يعاقب بأول زلة تبدو؛ لأن العصمة فيخلق مفقودة، فيما سوى الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين.

وإذا ثغر من نقص المكيال، أو بخس الميزان، أو غش بضاعة أو صناعة، بما يأتي وصفه في أبوابه من أنواع الغشوش، استتابه عن معصيته، ووعظه وخوفه، وأنذره العقوبة والتعزير، فإن عاد إلى فعله عزره على حسب ما يليق به من التعزير بقدر الجناية، ولا يبلغ به الحد.

ويتخذ المحاسب له سوطاً، ودرة^(٢)، وطرطوراً^(٣)، وغلماناً، وأعواناً، فإن ذلك أرعب لقلوب العامة وأشدّ خوفاً، ويلازم الأسواق والدروب في أوقات الغفلة عنه، ويتخذ له فيها عيوناً يوصلون إليه الأخبار وأحوال السوق.

(١) رواه البخاري في الاستتابة (٤)، ومسلم في البر (٤٧)، وأبو داود في الأدب (١٠)، والترمذى في الاستدان (١٢)، ومالك في الموطا (٣٨)، وأحمد في المسند (١٤٠/١).

(٢) الدرة: أداة تتخذ للضرب، وهي من جلد البقر أو الإبل، وتحشى بني التمر.

(٣) الطرطور: غطاء للرأس، كان يُصنع من اللبد، وينشق بالخرق الملونة، ويكلل بالخرز، والودع، والأحراس، وأذناب الثعالب والسناني، ويضعه المحاسب فوق رأس المذنب للتشهير به وتوبيقه.

فصل

ومن الشروط اللوازم للمحتسب أن يكون عفيفاً من أموال الناس، متورّعاً عن قبول الهدية من المتعيشين وأرباب الصناعات، فإن ذلك رشوة، وقد قال النبي ﷺ: «لعن الله الراشي والمرتشي»^(١)، ولأن التعفف عن ذلك أصون لعرضه وأقوم لهيتيه. ويُلزم المحتسب غلمانه وأعوانه بما التزمه من هذه الشروط، فإن أكثر ما تطرق التهمة إلى المحتسب من غلمانه وأعوانه، فإن علم أن أحداً منهم أحذ رشوة، أو قبل هدية، صرفة عنه؛ لتنتفى عنه الظنون، وتنجلى عنه الشبهات.

* * *

الباب الثاني

في النظر في الأسواق والطرقات

ينبغي أن تكون الأسواق في الارتفاع والاتساع على ما وضعته الروم قديماً، ويكون من جانبي السوق إفريزان يعشى عليهما الناس في زمان الشتاء، إذا لم يكن السوق مبلطاً.

ولا يجوز لأحد من السوق إخراج مصطبة دكانه عن سُمْتِ أركان السقائف^(٢) إلى المرّ الأصلي؛ لأنّه عدوان على المارة، يجب على المحتسب إزالته والمنع من فعله، لما في ذلك من لحوق الضرر بالناس، ويجعل لأهل كلّ صنعة منهم سوقاً يختص بهم، وتعرف صناعتهم فيه، فإن ذلك لقصدتهم أرق، ولصناعتهم أنفاق، ومن كانت صناعته تحتاج إلى وقود نار، كالخباز، والطباخ، والحداد، فالمستحب أن يبعد حواناتهم عن العطارين والبازارين، لعدم المجانسة بينهم وحصول الأضرار.

(١) رواه أبو داود في الأقضية (٢٧٠/٢)، والترمذى في الأحكام (٤/٥٦٦)، وابن ماجه (٢٧٥/٢)، وأحمد في المسند (٢٧٩/٥، ٣٨٧، ٢١٢، ١٩٠، ١٦٤/٢)، والطبراني كما في المجمع (٤/٩٩)، وقال: رجاله ثقات.

(٢) السقائف: مفرد سقيفة، وهي الأسواق المظللة لحماية السائلة من المطر والشمس، وكانت شائعة في أسواق القدسية وغيرها من مدن الدولة البيزنطية، والراجح أن العرب أحذوها عن تلك المدن، فقد أمر زياد بن أبيه ألا تغلق أبواب للحوانيت في البصرة، وطلب أن يمد السقيف عليها، وظلت السقائف سائدة في أسواق مصر حتى عهد محمد على باشا، وإلى يومنا هذا في بعض الأحياء الوطنية.

فصل

ولما لم تدخل الإحاطة بأفعال السوق تحت وسع المحتسب، جاز له أن يجعل لأهل كل صنعة عريفاً من صالح أهلها، خبيراً بصناعتهم، بصيراً بغضوشهم وتديساتهم، مشهوراً بالثقة والأمانة، يكون مشرفاً على أحوالهم، ويطالعه بأخبارهم، وما يجلب إلى سوقهم من السلع والبضائع، وما تستقر عليه من الأسعار، وغير ذلك من الأسباب التي يلزم المحتسب معرفتها، فقد روى أن النبي ﷺ قال: «استعينوا على كل صنعة بصالح أهلها»^(١).

فصل

ولا يجوز للمحتسب تعير البضائع على أربابها، ولا أن يلزمهم بيعها بسعر معلوم؛ لأن السعر غلا على عهد رسول الله ﷺ، فقالوا: يا رسول الله، سعر لنا، فقال رسول الله ﷺ: «إن الله هو المسعر، وإنى لأرجو أن ألقى الله وليس أحد يطالبني بظلمة في نفس ولا مال»^(٢).

وإذا رأى المحتسب أحداً قد احتكر الطعام من سائر الأقوان، وهو أن يشتري ذلك في وقت الرخاء، ويتربيص به الغلاء، فيزداد ثمنه، ألم يبيعه إجباراً؟ لأن الاحتكار حرام، والمنع من فعل الحرام واجب، وقد قال رسول الله ﷺ: «الجالب مرزوق، والمحتكر ملعون»^(٣).

الاحتكار: يُقال في اللغة: حَكِرًا حَكَرَ بالشَّيْءِ، استبدَّ به واستقلَّ، وأصل المعنى الجمع والإمساك. ويقال: احتكر وتحكر الطعام: جمعه وحبسه عن البيع ليقل فيُغلُّ سعره.

والاحتقار حرام شرعاً؛ لورود النهي الجازم عنه في الأحاديث الشريفة، فالنهي يُفيد طلب الترك، وذم المحتكر بوصفه أنه آثم وخاطئ.

والمحتكر هو من يجمع السلع انتظاراً لبيعها بسعر غال، بحيث يضيق على المواطن شراؤها، فبناءً على هذا يكون الاحتكار هو الاستبداد بحسب البضاعة كي تباع بالكثير

(١) هو ما أشتهر على ألسنة الناس. انظر: كشف الخفاء للعجلوني (١/١٣٤) ح (٣٤٠).

(٢) رواه أبو داود (٤٩) بیوی، والترمذی (٧٣)، وابن ماجه في التجارات (١٣)، وأحمد في مسنده (٤٩٣/٢).

(٣) آخر جه ابن ماجه في التجارات (٦)، والدارمي في البيوع (١٢).

كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة من الأموال، وأما كونُ شرط انتهاك الاحتياط كونه يبلغ حدّاً يضيق على أهل البلد شراءُ السلعة المحتكرة، فلو لم يضيق على الناس شراء السلعة، لا يحصل جمُع البضاعة ولا الاستبداد بها كي تباعَ بالأسعار المرتفعة، وليس شرطُ الاحتياط أن تشتري السلعة فقط، بل شراؤها وجمعها انتظاراً للغلاء يعتبر احتكاراً، وسواء جمعها بالشراء أو جمعها من غلة أراضيه الواسعة، لأنفراده بهذا النوع من الغلة، أو لندرة زراعتها، أو جمعها من مصانعه، كما هي حال الاحتياطات الرأسمالية، فإنهم يحتكرون صناعة شيء بقصد قتل جميع الصانع إلا صناعتهم، ثم يتحكمون مستبددين بالسوق.

وبناءً على هذا الفهم اللغوي والشرعى لمعنى مفهوم كلمة الاحتياط، يكون الاحتياط حراماً في جميع الأشياء من غير فرق بين قوت الآدمي أو قوت الحيوان، ومن غير فرق بين ما هو من ضروريات الناس أو من كمالياتهم، وذلك لأن معنى احتكار في اللغة جمع الشيء مطلقاً، ولم يأت بمعنى جمع الطعام أو القوت أو ضروريات الناس، بل جمع الشيء، فلا يجوز أن تختصّ بغير معناها اللغوي، ولأن الأحاديث جاءت مطلقة من غير قيد، وعامةً من غير تخصيص، فتبقى على إطلاقها وعمومها. الإسلام وأيديولوجية الإنسان (ص ٢١، ٢٢).

ولا يجوز تلقى الركبان، وهو أن تقدم قافلة إنسان خارج البلد، فيخبرهم بكسراد ما معهم ليتبايع منهم رخيصاً، فإن النبي ﷺ نهى عن تلقى الركبان^(١)، ونهى عن بيع السلع حتى يهبط بها إلى السوق^(٢)، فإن عشر المحاسب من يقصد ذلك، ردعه عن فعله، بعد التعزير.

وينبغي أن يمنع أحمال الخطب، وأعدال التبن، وروايا الماء، وشرائح السرجين، والرماد وأشباه ذلك، من الدخول إلى الأسواق، لما فيه من الضرر بلباس الناس، ويأمر جلابي الخطب والتبن ونحوهم إذا وقفوا بها في العراص، أن يضعوا الأحمال عن ظهور الدواب؛ لأنها إذا وقفت والأحمال عليها أضرتها، وكان في ذلك تعذيب لها، وقد نهى رسول الله ﷺ عن تعذيب الحيوان لغير مأكله. ويأمر أهل الأسواق بكنسها، وتنظيفها من الأوساخ والطين المجتمع، وغير ذلك مما يضر بالناس؛ لأن النبي ﷺ قال: «لا ضرر ولا إضرار».

(١) أخرجه البخاري في البيوع (٤/٤٢٣) ح (٤٢٣)، ومسلم في البيوع (٣/١٥٦) ح (١٥٦/١٤).

(٢) أخرجه مسلم في البيوع (٣/١٥٦) ح (١٤) ح (١٤/١٥٦).

فصل

وأما الطرقات ودروب المحلات، فلا يجوز لأحد إخراج جدار داره ولا دكانه فيها إلى الممر المعهود، وكذلك كل ما فيه أذية على السالكين، كالملازيب الظاهرة. من الخليطان في زمن الشتاء، ومحاري الأوساخ الخارجة من الدور في زمن الصيف إلى وسط الطريق، بل يأمر المحتسب أصحاب الملازيب أن يجعلوا عوضها مسيلاً مغفوراً في الحائط مكلاًساً، يجرى فيه ماء السطح، وكل من كان داره مخرج للوسرخ إلى الطريق، فإنه يكلّفه سدّه في الصيف، ويحفر له في الدار حفرة يجتمع إليها.

ولا يجوز التطلع على الجيران من السطوحات والتواخذ، ولا أن يجلس الرجال في طرقات النساء من غير حاجة، وكذلك النساء لا يجلسن على أبواب بيتهن في طرقات الرجال، فمن فعل شيئاً من ذلك عزّره المحتسب، سيما إذا رأى رجلاً أجنبياً مع امرأة أجنبية يتحدثان في موضع خلوة، فإنه أشد للتهمة في حقها، والله أعلم.

* * *

الباب الثالث

في معرفة القنطرات والأرطال والثاقيل والدرام

لما كانت هذه أصول المعاملات، وبها اعتبار المبيعات، لزم المحتسب معرفتها، وتحقيق كميتها؛ لتقع المعاملة بها من غير غبن، على الوجه الشرعي، وقد اصطلاح أهل كل إقليم وبلد في المعاملة على أرطال تتفاضل في الزيادة والنقصان، سيما أهل الشام خاصة، وسأذكر من ذلك ما لا يسع المحتسب جهله، ليعلم تفاوت الأسعار.

أما القنطرار الذي ذكره الله العظيم في كتابه الكريم، فقد قال معاذ بن جبل: هو ألف ومائتاً أوقية، وقال أبو سعيد الخدري: هو ملة مسك ثور ذهباً، وأما القنطرار المتعارف فهو مائة رطل، والرطل ستمائة وأربعة وثمانون درهماً، وهو اثنتا عشرة أوقية، والأوقية سبعة وخمسون درهماً، هذا رطل شيزر^(١)، الذي رسمه بها بنو منقد.

(١) شيزر: بلدة بشمال الشام، وتقع على نهر الأورنت، وقد فتحها أبو عبيدة عامر بن الجراح سنة ١٧ هـ صلحًا، واقترب اسمها بأسرة بنى منقد من بني كنانة منذ القرن الخامس الهجري، وجاهد فيها المسلمون الصليبيين والبيزنطيين، حتى تولاه نور الدين زنكي، ثم انتقلت السلطة بعد ذلك للأيوبيين سنة ٥٧٠، في حياة المؤلف، وهي بلده وموطنه. وانظر: معجم ياقوت البلدياني (٣٥٣/٣).

كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة ٢٢٠
وأما رطل حلب، فهو سبعمائة وأربعة وعشرون درهماً، وأوقتها ستون درهماً
وثلث درهم، ورطل دمشق ستمائة درهم، وأوقتها خمسون درهماً، ورطل حمص
ثمانمائة وأربعة وستون درهماً، وأوقتها اثنان وسبعون درهماً، ورطل حماة ستمائة
وستون درهماً، وأوقتها خمسة وخمسون درهماً، ورطل المعرّة مثل الحمصيّ، ورطل
مصر، حرسها الله تعالى، مائة وأربعة وأربعون درهماً، وأوقتها اثنا عشر درهماً، والمنّ
مائتا درهم وستون درهماً، والرطل البغداديّ نصف المنّ.

فصل

وأما المثقال، فهو درهم ودانقان ونصف، وهو أربعة وعشرون قيراطاً، وهو خمس
وثمانون حبة، والدرهم الشامي ستون حبة، وقد اختلفت صنوج أهل الشام أيضاً،
فالمثقال بشيزير يزيد على مثقال حلب نصف قيراط، ومثقال حماة مثل الشيزيري، ومثقال
دمشق يزيد على الشيزيري، ومثقال المعرّة مثل الدمشقي.

فصل

وقزان المكيلات ومكاكيكها مختلفة أيضاً، فالقفيز بشيزير ستة عشر سبلاً، وهو
مكيل متعارف فيها، يسع رطلاً ونصفاً بالشيزيري، والقفيز الحموي ينقص عن الشيزيري
سبلان^(١)، والقفيز الحمصي مثل الحموي.

والملوك الخلبي يزيد على القفizer الشيزيري ثلات سوابيل، والمعرّى مثله، وهو أربع
مرزبان، كلّ مرزبان أربعة أكيال بالخلبي، والغرارة الدمشقية ثلاثة مكاكيك بالخلبي،
وجميع ما ذكرته غير مستمرّ في جميع الأزمان، وإنما اصطلاح كلّ قوم على شيء في زمن
سلطان، ثم يتغير ذلك بتغيير السلطان، والله أعلم.

* * *

باب الرابع

في معرفة الموازين والمكاييل وعيار الأرطال والثاقب

أصحُّ الموازين وضعماً ما استوى جانباً، واعتدلت كفتاه، وكان ثقب علاقته^(٢) في
جانبي وسط القصبة في ثلث سمكها، فيكون تحت مروّد العلاقة الثالث، ومن فوقه

(١) على لغة الزاء المثنى الألف نصباً وجراً.

(٢) العلاقة: شيء يُعلق به الإناء. اللسان (علق).

الثثان، وهذا يعرف رجحانه بخروج اللسان من قبّ العلاقّة، وتهبط الكفة سريعاً بأدنى شيء، وأما الشواهين^(١) الدمشقية، فوضع ثقب علائقها بخلاف ما ذكرناه، ويعرف رجحانها بدخول اللسان في قبّ العلاقّة من غير هبوط الكفة، وقد يكون مردود العلاقة مربعاً ومثلثاً ومدوراً، وأجودها المثلث؛ لأنّه أسرع رجحاناً من غيره، ويأمر المحاسب أصحاب الموازين بمسحها وتنظيفها من الأدهان والأوساخ، في كل ساعة، فإنه ربما يجمد فيها قطرة من الدهن، فيظهر في الوزن.

وينبغى له إذا شرع في الوزن أن يسكن الميزان، ويضع فيها البضاعة برفق، ولا يرفع يده في حال الوضع لها، ولا يخلق البضاعة من يده في الكفة تخلقاً، ولا يهز حافة الكفة بإبهامه، فإن ذلك كله بخس.

ومن البخس الخفي في ميزان الذهب أن يرفعه بيده تلقاء وجهه، ثم ينفع على الكفة التي فيها المتأم نفعاً خفيفاً، فيرجح بما فيه، وذلك أن المشترى تكون عينه إلى الميزان، لا إلى فم صاحبه، ولهم في مسك علاقّة الميزان صناعة يحصل بها البخس، ومنها أنهم يلصقون في قعر الكفة الواحدة قطعة من الشمع، ثم يجعلون الصنج فيها، ويجعلون الفضة في الكفة الأخرى، فإذا خذلوا في الدرهم الحبة والحبتين، فيلزم المحاسب مراعاة ذلك في كل وقت.

والقبّان الرومي أصبح من القبّان^(٢) القبطي، وينبغى أن يختبره المحاسب بعد كل حين، فإنه ربما اعوج من شيل الأتقال فيفسد.

فصل

وينبغى للبائع أن يتخذ الأرطال والأواني من الحديد، وتعير على الصنج الطيارة، ولا يتخذها من الحجارة؛ لأنّها تتحلل إذا قرع بعضها بعضاً فتنقص، فإذا دعت الحاجة إلى اتخاذها من الحجارة لقصور يده عن اتخاذها من الحديد أمره المحاسب بتحليلها، ثم يختتمها المحاسب بعد العيار، ويحدد المحاسب النظر فيها بعد كل حين؛ لغلا يتخذ البائع منها من الخشب^(٣)، ولا يكون في الحانوت الواحد دستان^(٤) من أرطال وأوراق أو

(١) الشواهين: مفرده شاهين، وهو من عمود الميزان ولسانه (اللسان).

(٢) القبّان: نوع من الموازين. (اللسان: قبن).

(٣) انظر: الخطط للمقريري (٤٦٤/١).

(٤) الدستان: مثنى دست، وهي لفظة فارسية تعنى المجموعة الكاملة.

كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة صنح من غير حاجة؛ لأنها تهمة في حقه. ولا يتخذ البائع ثلث رطل، ولا ثلث أوقية، ولا ثلث درهم، لمقاربته للنصف، وربما اشتبه ذلك عليه بالنصف في حال الوزن عند كثرة الزبون.

وينبغى للمحتسب أن يتفقد عيار الصنج والحبات وغير ذلك على حين غفلة من أصحابها، فإن من يأخذ حبات الشعير والخنطة فينفعها في بعض الأدهان المعروفة، ثم يغرس فيها رعوس الإبر، ثم يجففها في الظل، فتعود إلى سيرتها الأولى، ولا يظهر فيها شيء من ذلك.

فصل

والمكيال الصحيح ما استوى أعلاه وأسفله في الفتح والسعنة، من غير أن يكون محصراً ولا أزور، ولا بعضه داخلأ وبعضه خارجاً، وإن كان في أسفله طوق من حديد كان أحفظ له. وينبغى أن يُشدّ بالمسامير؛ لئلا يصعد فيزيدي، أو ينزل فينقص. وأجود ما عُيّرت به المكاييل الحبوب الصغار التي لا تختلف في العادة، مثل الكسفة، والخردل، والبزر قطونا^(١)، وما أشبه ذلك. ويكون في كل حانوت ثلاثة مكاييل، منها مكيال، ونصف مكيال وثمن مكيال؛ لأن الحاجة تدعوه إلى الخاد ذلك.

وينبغى للمحتسب أن يجدد النظر في المكاييل، ويراعي ما يطففون به المكيال، فإنّ منهم من يصبّ في أسفله الجبسين المدبر^(٢)، فيلتصق به لصقاً لا يكاد يعرف، ومنهم من يلتصق في أسفله وجوانبه الكسب، ومنهم من يأخذ لبن التين ويعجنه بالزيت حتى يصير في قوام المرهم، ثم يلتصقه في داخل المكيال فلا يعرف، ولهم في مسک المكيال صناعة يحصل بها التطفييف، فلا يدع التجسس عليهم، والله أعلم.

* * *

(١) البزر قطونا: لفظ يصح فيه المد والقصر، يُقال: بذر قاطونا، ومنه شتوى وصيفى، وأجوده الرزين الممتلىء الذي يرسب في الماء المقلو منه، والملتوت في دهن زيت الورد، قابض، مسكن للصداع، ضماداً بالخل، وهو غاية جدأ. انظر: تحفة ابن البيطار (ص ١٨٢) بتحقيقنا - القاهرة.

(٢) هو حجر رخو براق، منه أبيض وأحمر، ومتزوج بينهما، ولهم خاصية التجفيف، ويدخل في تركيب الأدوية. انظر: المفردات لابن البيطار (١٥٩/١).

الباب الخامس

في الحسبة على البوبيين والدقائقين

يُحرّم عليهم احتكار الغلة على ما يُبَنَّاه، ولا يخلطون رديء المخطة بجيدةها، ولا عيّقها بجديدها، فإنه تدليس على الناس، وإذا دعت الحاجة إلى غسل الغلة، جُففت بعد غسلها تحفيقاً بلغاً، ثم يباع منفردة.

فصل

ويلزم الدقائقين^(١) غربلة الغلة من التراب، وتنقيتها من الزوان، وتنظيفها من الغبار قبل طحنها، ولهم أن يرشوا على المخطة ماءً يسيراً عند طحنها، فإن ذلك يكسو الدقيق بياضاً وجودة. ويعتبر عليهم المحتسب الدقيق، فإنهم ربما خلطوا فيه دقيق الشعير المنخول، أو دقيق الباقلا^(٢) والحمص ونحو ذلك، أو ما هو مطحون على رحى منقورة، أو ما خالطه زوان أو غبار الطاحون، فإن ارتات بهم حلفهم أن لا يعملوا شيئاً من ذلك.

والمصلحة أن يجعل المحتسب عليهم وظائف يرفعها إلى حوانيت الخبازين في كل يوم.

* * *

الباب السادس

في الحسبة على الخبازين

ينبغى أن تُرفع سلائف حوانيتهم، وتُفتح أبوابها، ويُجعل في سقوف الأفران منافس واسعة يخرج منها الدخان؛ لئلا يتضرر بذلك الناس، وإذا فرغ الخباز من إيهامه، مسح داخل التنور بحرقة نظيفة، ثم شرع في الخبز.

ويكتب المحتسب في دفتره أسماء الخبازين، ومواضع حوانيتهم، فإن الحاجة تدعوه إلى معرفتهم؛ ويأمرهم بنظافة أوعية الماء وتغطيتها، وغسل المعاجن ونظافتها، وما يغطى به الخبز، وما يحمل عليه.

(١) الدقائقون: أي الطحانون. انظر: معالم انقرية (ص ٨٩).

(٢) الباقلاء: أي الفول. وانظر: تحفة ابن البيطار (ص ١٨٤) بتحقيقنا - ط التوفيقية - القاهرة.

كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة
 ولا يعجن العجَّان بقدميه، ولا بركبتيه، ولا بمرفقيه؛ لأنَّ في ذلك مهانة للطعام،
 وربما قطَّر في العجين شيء من عرق إبطيه وبذنه، فلا يعجن إلا وعليه ملعبة^(١) أو
 بشت^(٢) مقطوع الأكمام؛ ويكون مُلثماً أيضاً؛ لأنه ربما عطس أو تكلم، فقطَّر شيء من
 بصاقه أو مخاطه في العجين، ويشد على جبينه عصابة بيضاء؛ لئلا يعرق فيقطَّر منه شيء
 في العجين، ويخلق شعر ذراعيه؛ لئلا يسقط منه شيء في العجين، وإذا عجن في النهار،
 فليكن عنده إنسان في يده مذبة يطرد عنه الذباب، هذا كلَّه بعد نخل الدقيق بالمناخ
 السفique^(٣) مراراً.

فصل

ويعتبر عليهم المحتسب ما يغشون به الخبر، من الجلبان^(٤)، والبيسار^(٥)، فإنَّهما
 يورّدان وجه الخبر، ومنهم من يغشه بدقيق الحمص، ودقيق الأرز؛ لأنَّهما يثقلانه
 ويفحّجانه، ومنهم من يعجن الخشكار^(٦)، أو دقيق الشعير، أو الدقيق المزون، ثم يطعن
 به الخبر الخاص عند نفاقه، وجميع ذلك لا يخفى على وجه الخبر، وفي منظره ومكسره،
 وينزعهم المحتسب أن يضعوا فيه البورق، فإنه مضرٌّ أيضاً، غير أنه يحسن وجه الخبر، ولا
 يخزونه حتى يختمر، فإنَّ الفطير ثقيل في الوزن والمعدة، وكذلك إذا كان قليل اللح،
 فيمنعهم المحتسب من فعله، فإنَّهم يقصدونه لأجل رزانته في الميزان، وينبغى لهم أن
 ينشروا على وجهه الأباريز الطيبة الصالحة له، مثل الكمون الأبيض، والشونزيز^(٧)،
 والسمسم، والمصطكي، ونحو ذلك. ولا يخرجون الخبر من التصور حتى ينضج حقّ
 نضجه، من غير احتراق فيه، والمصلحة أن يجعل على كل حانوت وظيفة يخزونها كلَّ
 يوم؛ لئلا يختل البلد عند قلة الخبر، ويلزمهم ذلك إن امتنعوا منه.

* * *

(١) الملعبة: ثوب بدون كم. انظر: المخصص لابن سيده (١٦/١٣).

(٢) البشت: رداء من الصوف بلونه الطبيعي، يرتديه الفلاحون، والنساء، والعجانون عند عجنهن.

(٣) أو الصفيقة: هي الكثيفة. (اللسان: سبق، وصفق).

(٤) الجلبان: نوع من البقول، ويبدو أنه كان غذاء الفلاحين في عصره. انظر: المفردات لابن البيطار

(١٦٤/١، ١٦٥).

(٥) البيسار: هو فول مطبوخ بالسمن واللبن.

(٦) الخشكار: هو الدقيق الغير متزوج النخالة. انظر: المفردات لابن البيطار (٦١/٢).

(٧) والشونزيز أو الحبة السوداء، والعلامة تسمى بزورها حبة البركة، ويشرونها على الخبر الأبيض؛ لتنزاهة اللون، وحسن الطعم. انظر: مبادئ علم النبات لجورج بوست (ص ١٤٧).

الباب السابع

في الحسبة على الفرآنين

يفرقهم المحتسب على الドروب والمحال وأطراف البلد، لما فيهم من المرافق وعظم حاجة الناس إليهم، ويأمرهم بإصلاح المداخن، وتنظيف بلاط الفرن في كل ساعة من اللباب المحترق، والشرر المتطاير، والرماد المتاثر؛ ثلا يلصق في أسفل الخبز منه شيء. ويجعل الفرآن بين يديه إجازة نظيفة للماء، فإذا فرغ من الخبز أراق ما بقي فيها؛ لأنه إذا بقي فيها تغيرت رائحته، ثم يغسلها من الغد. ويعاهد جرف الدف^(١) الذي بين يديه؛ لأن العجين يلصق عليه. وإذا كثرت عنده أطباق العجين للناس، أخرج خبز كل واحد منهم بعلامة يتميز بها على غيره؛ ثلا يختلط الجميع فلا يعرف.

وينبغى أن يكون له مخبازان، أحدهما للخبز، والآخر للسمك، ويجعل السمك معزلا عن الخبز؛ ثلا يسأله شيئاً من دهنـه على الخبـز، ولا يأخذ من العـجين زـيادة عـما جـعل لهـ. وقد يكون الدـفـ الذي بين يـديـه مـثقوـباـ، أو يـكون قـطعـتين وـيـنـهـما فـرـجاـ، فإذا أخذ دقـيقـ الناسـ بينـ يـديـهـ، وـنـحـتهـ بـأـصـابـعـهـ، فـيـنـزـلـ منـ بـيـنـ الدـفـتينـ إـلـىـ إـجـازـةـ أـخـرىـ لـهـ، فـيـرـاعـيهـ المـحتـسبـ وـيـنـعـهـ مـنـ ذـلـكـ، وـيـكـونـ غـلـمـانـهـ وـأـجـراـؤـهـ صـبـيـاـنـاـ دونـ الـبـلـوـغـ؛ لأنـهـ يـدـخـلـونـ بـيـوـتـ النـاسـ وـعـلـىـ نـسـائـهـمـ، وـالـلـهـ أـعـلـمـ.

* * *

الباب الثامن

في الحسبة على صناع الزلايبة^(٢)

ينبغى أن يكون مقلعاً الزلايبة من النحاس الأحمر الجيد، فأول ما يحرق فيه النخالة، ثم يدلـكهـ بـورـقـ الصـلـقـ إـذـاـ بـرـدـ، ثـمـ يـعـادـ إـلـىـ النـارـ، وـيـجـعـلـ فـيـهـ قـلـيلـ مـنـ عـسلـ، وـيـوـقـدـ عـلـيـهـ حتـىـ يـحـترـقـ العـسـلـ، ثـمـ يـجـلـىـ بـعـدـ ذـلـكـ بـمـدـقـوقـ الخـرـفـ، ثـمـ يـعـسـلـ وـيـسـعـمـلـ، فـإـنـهـ يـنـقـىـ منـ وـسـخـهـ وـزـنجـارـهـ^(٣).

(١) الدـفـ: هو اللـوحـ منـ الخـشـبـ الذـيـ يـسـتـعـمـلـ الخـبـازـ لـرـصـ العـجـينـ، وـتـسـمـىـ فـيـ مـصـرـ الطـاـوـلـةـ. وـانـظـرـ: فـقـهـ الـلـغـةـ لـلـشـعـالـيـ (صـ ٢٠٢).

(٢) هـيـ نوعـ مـنـ الـحـلـويـ الـمـعـرـوفـةـ.

(٣) الزـنجـارـ: مـادـةـ تـولـدـ مـنـ صـفـائـحـ النـحـاسـ إـذـاـ وـضـعـتـ فـيـ مـكـانـ رـطـبـ. انـظـرـ: المـقـرـدـاتـ (١٦٨/٢)، وـهـيـ تـعـرـفـ الـأـنـ بـأـكـسـيدـ النـحـاسـ.

فصل

ويكون ثلث دقيق الزلايبة ناعماً، وثلاثه سميداً خُشْكَانِيًّا^(١)؛ لأنه إذا كثر فيه السميد زادت الزلايبة بياضاً وخفةً في الوزن ونضجاً، غير أن السميد يشرب من الزيت أكثر من الناعم، فلهذا يكرهونه.

وأجود ما قُيلت به الشريع، فإن لم يكن فالزيت الصافي، ولا يشرع في قليها حتى يختمر عجنهما، وعلامة اختمارها أنها تطفو على وجه الزيت، والقطير منها يرسب في أسفل المقلية، والختمر أيضاً يكون مثل الأنابيب، إذا جمعتها في كفك اجتمع، والقطير تكون مرضوضة، وليس فيها تجويف. ولا يجعل في عجينها ملح؛ لأنها تؤكل بالعسل، فتغشى النفس إذا كانت بالملح.

وأما سواد الزلايبة، فقد يكون من وسخ المقلية، وقد يكون دقيقها ناعماً لا سميد فيه، أو تكون مقلوبة بالزيت المعاد، وهو الذي قُلى به، وربما تكون فطيراً فتسود، وربما جارت عليها النار لسوء الصناعة، فيعتبر عليهم المحاسب جميع ذلك. وينبغى أن تُصنع سلائلاً صغاراً لطافاً، كل أربعين منها رطل، ومتى حمض عجينها جعله الصانع خميرأ، والله أعلم.

* * *

الباب التاسع

في الحسبة على الجزارين والقصاين^(٢)

يُستحبّ أن يكون الجزار مسلماً بالغاً عاقلاً، يذكر اسم الله على الذبيحة، وأن يستقبل القبلة، وأن ينحر الإبل معقوله، ويذبح البقر والغنم مضطجعة على الجنب الأيسر، فجميع ذلك وردت به السنة عن النبي ﷺ. ولا يجر الشاة برجلها جرًّا عنيفاً، ولا يذبح بسكين كالة؛ لأن ذلك تعذيب للحيوان، وقد نهى رسول الله ﷺ عن تعذيب الحيوان.

ويلزمه في الذبح أن يقطع الودجين والمرىء والحلقوم، ولا يشرع في السلخ بعد الذبح حتى تبرد الشاة ويخرج منها الروح؛ لأن عمر بن الخطاب، رضى الله عنه، أمر

(١) أي البسكويت.

(٢) أي الجزارين.

منادياً بنادي في المدينة: لا تسلخ شاة مذبوحة حتى تبرد^(١). ويتوزع الذكاء بكل شيء إلا السنّ والظفر، فإن رسول الله ﷺ نهى عن الذكاة بهما. وينهى المحتسب عن نفخ لحم الشاة بعد السلخ؛ لأن نكهة الآدمي تغير اللحم وتزفّره.

ومنهم من يشقّ اللحم من الصّفاقين^(٢)، وينفخ فيه الماء، ولهם أماكن يعرفونها في اللحم ينفحون فيها الماء، فيراعيهم المحتسب عند غيبة العريف. ومنهم من يشهر في الأسواق البقر السّمان، ثم يذبح غيرها، وهذا تدليس.

فصل

وأما القصابون، فيمنعهم المحتسب من إخراج توالى^(٣) اللحم من حدّ مصاطب حواناتهم، بل تكون متمكانة في الدخول عند حد المصطبة والركين؛ لثلا تلاصقها ثياب الناس فيتضررون بها. ويأمرهم أن يفردوا لحوم المعز عن لحوم الضأن، ولا يخلطوا بعضها بعض، وينقطوا لحوم المعز بالزعفران^(٤)؛ لتميز عن غيرها، وتكون أذناب المعز معلقة على لحومها إلى آخر البيع، ويُعرف لحم المعز ببياض شحمه، ودقة ضلعيه.

ولا يخلطون لحوم المعز بشحوم الضأن، ولا اللحم السمين باللحم الهزيل. ويعرف شحم المعز ببياضه وصفائه، وشحم الضأن بعلو صفرته. ويأمرهم ببيع الإليات مفردة عن اللحم، ولا يختلطها جلد ولا لحم. وإذا فرغ القصاب من البيع وأراد الانصراف، أخذ ملحًا مسحوقاً ونشره على القرمية^(٥) التي يقصب عليها اللحم؛ لثلا تلحسها الكلاب، أو يدبّ عليها شيء من هوام الأرض، فإن لم يجد ملحًا، وإن فالأشنان^(٦) المسحوق يقوم مقامه. والمصلحة أن لا يشارك بعضهم بعضاً؛ لثلا يتلقوا على سعر واحد.

ويمنعهم المحتسب من بيع اللحم بالحيوان، وهو أن يشتري القصاب الشاة بأرطال

(١) انظر: بداية المجتهد لابن رشد (٣٥٨/١).

(٢) أو السفاقين، كما في النسخ الخطية. وانظر: فقه اللغة للشعالبي (ص ٩٥).

(٣) التوالى: الأعجاز من اللحم المذبوح. (السان).

(٤) هو نبات بصلى، وهو من الأنواع المعمرة لوجود الكورمات والأزهار كبيرة الحجم، وغلافها الزهرى مكون من ستة أجزاء متساوية حجماً، والثمار كبسولية الشكل، بداخلها العديد من البنور المستديرة، وسمراء لوناً، وصغيرة حجماً.

(٥) وتعرف بالقرمة، قطعة من الخشب الزان، يقطع عليها اللحم.

(٦) نبات لا ورق له، مالح الطعم. انظر: المفردات (٣٧/١، ٣٨).

كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة لحم معلومة، ويدفع إليه الجزّار كل يوم ما يتفقان عليه من اللحم؛ لأن النبي ﷺ نهى عن ذلك. وإذا شكَ المحتسب في الحيوان، هل هو ميتة أو مذبوح، ألقاه في الماء، فإن رَسْبُ فهو مذبوح، وإن لم يرسِب فهو ميتة. وكذلك البيض إذا طُرِح في الماء، فما كان مَذْرِأً^(١) فهو يطفو، وما كان صحيحاً فهو يرسِب.

ويعتبر المحتسب على صيادي العصافير وسائر الطيور بما ذكرناه، فإن أكثرهم لا دين له، وأكثرهم لا يصلون، فليتق الله المحتسب في أمره، ولا يتناول منهم رشوة، ولا يقبل من أحد منهم هدية؛ لغلا يتسلطوا بذلك على المسلمين وينجسوا معايشهم، وربما اخطل معهم شيء من الطيور الميتة، فباعوه مع المذبوحة.

* * *

الباب العاشر

في الحسبة على الشَّوَّائِنِ

ينبغى للمحتسب أن يزن عليهم الحِمَلان قبل إزالتها في التنور، ويكتبها في دفتره، ثم يعيدها إلى الوزن بعد إخراجها، فإن كان الشواء قد نقص منه الثالث، فقد تناهى نضجه، وإن كان دون ذلك، أعاده إلى التنور. ويعتبره عند وزنه وهو لحم؛ لغلا يُخفوا فيه صنج الحديد وثقاليق الرصاص. وعلامة نضج الشواء أن يجذب الكتف بسرعة، فإن جاءت فقد انتهى في النضج، وأيضاً يشق الورك، فإن ظهر فيها عروق حمر، ونزل منها ماء اللحم، فهو نيء ولم ينضج.

ومنهم من يدهن الحِمَلان بالعسل، ثم ينزلها بالتنور، فإنها في الحال تحرّر ويظهر فيها نفح، فينظر الرائي لها أنها قد نضجت. ومنهم من يذبح حِمَلَانًا كثيرة، ثم يحمل بعضها إلى المحتسب، ويختفي الباقى. وينبغى أن لا يغم الشواء حالة إخراجه من التنور، ولا يوضع في أواني الرصاص ولا النحاس وهو حارّ، فقد قالت الأطباء: إنه يستحيل سُمًا. ويأمرهم المحتسب أن يطينوا تنانيرهم بطين حرّ قد عجن بماء طاهر، فإنهم يأخذون الطين من أراضي حواناتهم، وهو مختلط بالدم والفرث^(٢)، وذلك نحس، وربما انتشر على الشواء منه شيء عند فتح التنور فينجس.

(١) أي فاسداً حامضاً لا يصلح. وانظر: اللسان (مذر).

(٢) الفرت: هو المواد التي تخرج من الكرش. وانظر: جمهرة اللغة لابن دريد (٤٠/٢).

فصل

وأما باعة الشواء المرضوض^(١)، فمنهم من يضع الماء والملح في قدح عنده، ويوضع عليه قليلاً من ماء الليمون، ثم يفرّقه على المشترين عند رض الشواء، ويرشه عليه. وقد يفضل منه فضلة في ليالي الصيف، فيصبح متغيراً من الدهن الذي يقطر عليه، فيمزحونه بالليمون الطرى، ليحفى رائحته وطعمه على المشتري. ومنهم من يشتري الروس المغمومة عند كсадها، ثم ينشر لحمها على القرمة، ثم يرضاها مع الشواء قليلاً قليلاً، وربما رضوا معه الكلى والكبد على غفلة من المشتري، وجميع هذا تدليس، يجب على المحتسب أن يعتبره عليهم. وإذا فرغوا من البيع وأرادوا الانصراف، نثروا على قرمهم الملح المسحوق، كما قلنا في القصّاصين، والله أعلم.

* * *

الباب الحادى عشر

في الحسبة على الرواسين

يأمرهم بنظافة سبط الروس والأكارع^(٢) بالماء الشديد الحرارة، وجودة تنقية الشعر والصوف منها، ثم تغسل بعد ذلك بالماء البارد، غير الذى سقطت فيه. ويجب على الرواس أن يضمّ إصبعه في الخياشيم، ويغسل داخلها، بعد أن يدقّ مقدمها، وينزل ما فيه من القذاء، والوسخ، والدود المتولّد إن كان هناك منه شيء.

ولا يخلطون روس المعز بالضأن عند البيع، ويجعلون في أفواه روس المعز كوارعها، لتمييز عن الضأن، ولا تشتبه على الجاهل. وعلامة روس الضأن أنّ تحت كل عين ثقب، وليس تحت عيون المعز شيء، وأيضاً أن خرطوم المعز دقيق من أصله، وليس كذلك الضأن. وربما كسدت عندهم الروس، فيخلطونها من الغد بالروس^(٣) الطريّة. وعلامة البائت منها أنك تنسل العظم الدقيق الذي في المبلغ المسمى بالشوكة، ثم تشم رائحته، فإن كان متغيراً فهو بائت.

ومنهم من يشتري دهن الأبدان القاطر من الشواء، ويخلطه بدهن الأكارع، ويسقى

(١) المرضوض: هو المدقوق والمفروم من اللحم.

(٢) الأكارع: ويُقال في مصر وغيره: الكوارع، ويقال: كراع، وأكراع، وهو الجزء المستدق العاري من اللحم من ساق البقر والغنم.

(٣) هو عشبة طيبة الرائحة كالزعفران يعطي الطعام نكهة ورائحة جيدة.

به الشريدة^(١)، فيعتبر عليهم المحتسب جميع ذلك. ولا يخرج الروس من الغمة حتى ينتهي نضجها، ويكون عنده الملح والسماق^(٢) مسحوقين ليشره بعد البيع، والله أعلم.

* * *

الباب الثاني عشر

الحسبة على قلائى السمك

يُؤمرون كلّ يوم بغسل قفافهم وأطباقهم التي يحملون فيها السمك، وينشرون فيها الملح المسحوق كلّ ليلة بعد الغسل، وكذلك يفعلون بموازينهم الخُوص؛ لأنهم إذا غفلوا عن غسلها فاح نتها، وكثُر سخها، فإذا وضع فيها السمك الطَّرى تغير ريحه، وفسد طعمه. ويبالغون في غَسْل السمك بعد شقّه، وتنظيفه، وتنقيته من جلده وفلوسيه، ثم ينشرون عليه الملح والدقيق، وشرط العشرة أرطال، رطل دقيق، ثم يقلونه بعد أن يجفّ من نداوته. ولا يخلطون السمك البائت بالطَّرى، وعلامة الطَّرى أن خياشيمه محمرة، والبائت ليس كذلك.

وينبغى للعربي أن يتقدّم المَقلَى كل ساعة عند غيبة المحتسب عنه؛ لئلا يقلوه بدهن الشحم المستخرج من بطون السمك، ويخلطوا هذا الدهن بالزيت عند قليه. وأجود ما قلى به الشيرج، ولا يقلونه بالزيت المعاد إذا كان متغير الرائحة، ولا يخرجون السمك من المَقلَى حتى ينتهي نضجه، من غير سلق ولا احتراق.

فصل

وأما السمك الذي يُحمل إلى البلاد، أو يُكسَد في المخازن، كالفسيخ، والبطارخ، فلا تقتصر فلوسيه، ولكن يوثق بالملح، سيما رعيوسه وخياشيمه، فإن الدود أول ما يتولد فيها، ومتى مَذْر السمك المكسود والطريح^(٣)، وجب أن يرمى على المزابل خارج البلد، والله أعلم.

* * *

(١) الشريد: طعام خليط من الأرز والخبز والطمطم، ويضاف إليه اللحم، ويُعرف في مصر بالفتة.

(٢) شجرة عظيمة ورقها كورق الباس، إلا أنه أحمر وفيه حموسة، ويوجد في بر الترك. انظر: كشف الرموز (ص ٨١).

(٣) هو سمك صغير الحجم يقوم مقام سمك البقلة المجفف في وقتنا الحاضر.

الباب الثالث عشر

في الحسبة على الطباخين

ويؤمرون بتغطية أوانيهم، وحفظها من الذباب وهوام الأرض، بعد غسلها بالماء الحار والأشنان، وألا يطبخوا لحوم المعز مع لحوم الضأن، ولا لحوم الإبل مع لحوم البقر؛ لشأ يأكلها ناقه من المرض ف تكون سبباً لنكسه، ويعتبر المحتسب عليهم كثرة الأدام وقلة اللحم، فإن أكثرهم يسلون الدهن ويفرغونه في القدر، فيطفو على وجه الطعام، فيفترّ به الناس، ويظلونه من كثرة اللحم.

وعالمة لحم المعز في القدر سوادها وزهومتها^(١) ودقة عظامها. ويعتبر عليهم ما يغشون به الأطعمة، فإنهم يغشون المضير بالدقىق، فيزيد في وزنها ويُعَقدُها، ومنهم من يعدها بدقيق الأرز والسميد الناعم، ومنهم من يغش البهطة^(٢) بالقلقس، وعالمة ذلك كله ميل الطعام إلى السمرة، ومنهم من يعدها باللبنية بالكسب أو بالنشا، ولو لا أني أخاف أن أنتبه من لا دين له على غش الأطعمة، لذكرت من ذلك جملة كثيرة في اختلاف أشياء من عناصرها، ولكنني أعرضت عن ذكرها مخافة من يتعلّمها، فيعلمها للناس.

وقد ذكر يعقوب الكندي^(٣) في رسالته المعروفة باسم: كيمياء الطباخ، ألوان لحم تطبخ من غير لحم، وقلّى كُبود من غير كُبود، ومخ من غير مخ، ونقانق وطردين من غير لحم، وعجة من غير بيض، وجوذاب^(٤) من غير أرز، وحلوة من غير عسل ولا سكر، وألوان كثيرة من غير عناصرها يطول شرحها، لا يهتدى إليها الطباخون، فأمسكت عن ذكرها. فيعتبر المحتسب عليهم ذلك؛ لشأ يكون أحد يعرفه، والله أعلم.

* * *

(١) الزهومه: الرائحة المتنة للحم السمين. (اللسان: زهم).

(٢) البهطة: لفظة هندية، وهي الأرز المطبوخ باللبن والسمن. انظر: مفاتيح العلوم للخوارزمي (ص ١٠٠).

(٣) هو أبو يعقوب الكندي الطبيب، الفيلسوف، الموسيقي، المنجم، الكيميائي، الرياضي. انظر: طبقات الأطباء لابن أبي أصياغة (٢٠٦/١ - ٢١٣).

(٤) نوع من الحلوي يخلط بسكر ولحm وأرز وخبز ويقول.

الباب الرابع عشر

في الحسبة على الهرأسيين

أوسط عيار الهريسة^(١) من غير حيف على الهرأسيين، ولا تعسir على الناس، لـكـلـ صـاعـ من القـمـحـ ثـمـانـىـ أـوـاقـ منـ لـحـمـ الضـأنـ، وـرـطـلـ منـ لـحـمـ الـبـقـرـ. ويـكونـ لـحـمـ الـهـرـيـسـةـ سـمـيـنـاـ فـتـيـاـ، نقـيـاـ منـ الدـرـنـ، وـالـغـدـ، وـالـعـرـوـقـ، وـالـأـعـصـابـ، طـرـيـاـ غـثـ، وـلـاـ مـتـغـيـرـ الرـائـحةـ. وـيـبـغـىـ أـنـ يـجـعـلـ فـيـ المـاءـ وـالـمـلـحـ سـاعـةـ، حـتـىـ يـخـرـجـ مـاـ فـيـ بـطـنـهـ مـنـ الدـمـ، ثـمـ يـخـرـجـ وـيـغـسـلـ بـمـاءـ غـيرـ ذـلـكـ، ثـمـ يـنـزـلـ فـيـ الـقـدـرـ بـحـضـرـةـ الـعـرـيفـ، ثـمـ يـخـتـمـ بـخـاتـمـ المـحـتـسـبـ. فـإـذـاـ كـانـ وـقـتـ السـّحـرـ حـضـرـ الـعـرـيفـ وـكـسـرـ الـخـاتـمـ، وـهـرـسـوـهـاـ بـحـضـرـةـ الـعـرـيفـ؛ لـئـلاـ يـشـيلـوـاـ اللـحـمـ مـنـهـ وـيـعـيـدـوـهـ إـلـيـهـاـ مـنـ الـغـدـ، فـأـكـثـرـهـمـ يـفـعـلـ ذـلـكـ، وـإـذـاـ لـمـ يـخـتـمـ عـلـيـهـ الـقـدـرـ.

وـمـنـهـمـ يـغـشـ الـهـرـيـسـةـ بـالـقـلـقـاسـ الـمـدـبـرـ، وـمـنـهـمـ يـبـتـاعـ الـرـوـسـ الـمـعـومـةـ عـنـدـ كـسـادـهـاـ رـخـيـصـةـ، ثـمـ يـنـسـلـ لـحـمـهـاـ وـيـجـعـلـهـ فـيـ الـهـرـيـسـةـ. وـمـنـهـمـ يـسـلـقـ لـحـمـ الـبـقـرـ أوـ لـحـمـ الـجـمـلـ، ثـمـ يـجـفـفـهـ وـيـدـخـرـهـ عـنـدـهـ، فـإـذـاـ أـمـكـنـهـ الـعـمـلـ نـقـعـهـ فـيـ المـاءـ الـحـارـ سـاعـةـ، ثـمـ وـضـعـهـ فـيـ الـهـرـيـسـةـ. وـرـبـماـ بـقـىـ عـنـهـمـ فـيـ الـقـدـورـ فـضـلـةـ، فـخـلـطـوـهـاـ فـيـ الـهـرـيـسـةـ مـنـ الـغـدـ، فـيـرـاعـيـ المـحـتـسـبـ جـمـيعـ ذـلـكـ بـالـخـتـمـ.

فصل

ويـكونـ دـهـنـ الـهـرـيـسـةـ طـرـيـاـ طـيـبـ الرـائـحةـ، قـدـ عـمـلـ فـيـهـ عـنـدـ سـلـيـهـ الـمـصـطـكـىـ وـالـدـارـصـيـنـىـ^(٢). وـيـعـتـرـفـ بـمـاـ يـغـشـونـ بـهـ الـدـهـنـ، فـإـنـ مـنـهـمـ يـأـخـذـ عـظـامـ الـبـقـرـ وـالـجـمـالـ وـالـرـوـسـ، ثـمـ يـسـلـقـهـاـ سـلـقاـ جـيـداـ، فـيـخـرـجـ مـنـهـاـ دـهـنـ كـثـيرـ، فـيـمـزـجـونـهـ بـدـهـنـ الـهـرـيـسـةـ. وـالـطـرـيقـ إـلـيـ مـعـرـفـةـ ذـلـكـ أـنـكـ تـقـطـرـ مـنـهـ شـيـئـاـ عـلـىـ بـلـاطـةـ، فـإـنـ سـأـلـ وـلـمـ يـجـمـدـ، أـوـ كـانـ لـوـنـهـ مـُشـفـاـ^(٣)، فـهـوـ مـغـشـوشـ بـمـاـ ذـكـرـنـاهـ. وـيـأـمـرـهـمـ الـمـحـتـسـبـ بـغـسـلـ قـدـورـ الـدـهـنـ وـتـنـظـيـفـهـاـ وـتـلـيـحـهـاـ؛ لـئـلاـ تـتـغـيـرـ رـائـحـتـهاـ وـطـعـمـهـاـ، فـيـتـوـلـدـ فـيـهـاـ الـدـوـدـ، فـإـذـاـ أـعـيـدـ الـدـهـنـ إـلـيـهـاـ ثـانـيـاـ، صـارـ مـتـغـيـرـاـ فـيـ الرـائـحةـ وـالـطـعـمـ، وـالـلـهـ أـعـلـمـ.

* * *

(١) نوع من خليط المخلوي المعروفة.

(٢) الدارصيني: معرب عن دارشيني الفارسي، شجر هندي كالرمان، وأوراقه كورق الجوز، إلا أنها أدق، ولا زهر لها، ولا بذر لها. وانظر: تحفة ابن البيطار (ص ٢٠٠) بتحقيقنا.

(٣) أي الشفاف الدقيق الذي يمكن رؤية ما وراءه. انظر: تاج العروس (شف).

الباب الخامس عشر

في الحسبة على النقاقيين^(١)

الأولى أن تكون مواضعهم التي يصنعون فيها النقاقي بقرب دكة المحاسب؛ ليراعيهم بيته، فإن غشّهم فيها كثير لا يكاد يعرف. ويأمرهم بتقنية اللحم، وجودته، واستسمانه، ونعومة دقة على القرم النظيفة. ول يكن عنده واحد حين يدق اللحم، بمذبة يطرد بها الذباب. ولا يخلطون معه البصل، والأبازير، والتوابل إلا بحضور العريف؛ ليعلم مقداره بالوزن، ثم يخشونه بعد ذلك في المصارين التقية. ويعتبر عليهم ما يغشون به النقاقي، فإن منهم من يغشها بلحوم الروس المغمومة، ومنهم من يغشها بالكبود والكلى والقلوب، ومنهم من يغشها باللحوم الواقعة الهزيلة، أو يخلطها بلحوم الإبل والبقر الواقعة. ومنهم من يرشّ الماء على اللحم وقت دقّه، فيمنعهم المحاسب من ذلك. ومنهم من يخشوا السُّبُوسَك^(٢) بلحوم السمك المشوية والتوابل، ومنهم من يغشها بالباقلا المتبت المتشور، وبياض البصل.

ويُعرف جميع ذلك بأن يشقّ المحاسب النقاقي قبل قليها، فينظر ما فيها للعين. وإذا نضحت في المقلة، فلا تكاد تعرف؛ لأنهم يتحسونها بالسفود إذا قاربت النضج، فيسهل ما فيها من العرش وتُنضجها النار فلا يعرف. ويكون دهنها الذي تقلّى به طيب الطعم والرائحة، غير عتيق ولا متغير، ثم ينشرون عليها بعد قليل الأبازير الطيبة والتوابل المسحوقة الصالحة لها، والله أعلم.

* * *

الباب السادس عشر

في الحسبة على الحلوانيين

الحلوى أنواع كثيرة وأجناس مختلفة، لا يمكن ضبطها بصفة ولا عيار، أخلاطها على قدر أنواعها، مثل النشا، واللوز، والخشاش، وغير ذلك، فقد يكون ذلك كثيراً في نوع، وقليلاً في نوع آخر، وإنما يرجع في معرفة ذلك كله إلى العريف. وينبغى أن تكون الحلوي تامة النضج، غير نيء ولا محترقة. ولا تبرح المذبة في يده، يطرد عنها الذباب.

(١) هم صانعى المصارين المحسوسة باللحوم وخلط التوابل والبصل متباً.

(٢) السُّبُوسَك: طعام يُعمل من لحم فخذ الضأن.

ويعتبر المحتسب عليهم ما يغشون به الحلوي، فإنه كثير، فمن ذلك أنهم يمزجون العسل التحل برب الكرم، وعلامة غشه أنه إذا حمل على النار ظهرت رائحة الرب^(١)، ومنهم من يمزج العسل القصب، وهو الذي يسمونه القطارنة، بالدبس^(٢)، وعلامة غشه أنه يركد في أسفل الإناء، ومن الحلوي ما يُغش بالدقيق، والنشا، وبدقيق الأرز، وبدقيق العدس، وبقشر السمسم، وعلامة غشه أنه يطفو على وجه الماء إذا طرح فيه. وقد يغشون ناطف الخشخاش بالسميد، وعلامة غشه أنه يطفو على وجه الماء، وأيضاً فإنه يظهر في مكسره، وقد يغشون الناطف الهياجي بالسميد المقلوب بالكشك^(٣)، وقد يغشون الناطف الأصفر بالفتيت، وعلامة غش الجميع أنه يطفو على وجه الماء، ومنهم من يغش البستود بالفتيت، وربما عملوه بدقيق العدس.

ومنهم من يغش كعب الغزال والمشاش بالقند، وعلامة غشه ميله إلى السمرة والسوداد. ومنهم من يغش الزلائية المشبكة بالقند محلول، عوضاً من العسل. وقد يغشون الخبائص الناعمة والرطبة والصابونية بالنشا الخارج عن الحد، وعلامة غشها أنها تتفتت، وإذا باتت حمرت. ومنهم من يغش النوبية بالدقيق، ومنهم من يغش الخشكانج الذي ينجز في التنور، فإنه إذا كان مغشوشاً وقع في التنور وسقط. وجميع غشوش الحلواة لا تخفي في منظرها وذوقها، فيعتبر عليهم المحتسب جميع ذلك، والله أعلم.

* * *

الباب السابع عشر في الحسبة على الصيادلة

تدليس هذا الباب والذي بعده كثير، لا يمكن حصر معرفته على التمام، فرحم الله من نظر فيه، وعرف استخراج غشوشة، فكتبها في حواشيه تقرباً إلى الله تعالى، فهو أضر علىخلق من غيرها؛ لأن العقاقير والأشربة مختلفة الطائع والأمزجة، والتداوى على قدر أمزجتها، فمنها ما يصلح لمرض ومزاج، فإذا أضيف إليها غيرها أحرفها عن مزاجها، فأضرت بالمريض لا محالة، فالواجب على الصيادلة أن يراقبوا الله عز وجل في ذلك.

(١) الرب: عصارة التمرة بعد طبخها حتى تصير غليظة. انظر: نهاية الأربع (٨٩/١١).

(٢) الدبس: عسل التمرة وعصاراته.

(٣) للكشك أنواع وعدة طرق لعمله وطبيعته. وانظر: فن الطبيخ الحديث (ص١٥٤، ١٥٥) ط/ دار الأندلس - بيروت.

وينبغى للمحتسب أن يخوّفهم، ويعظهم، وينذرهم العقوبة والتعزير، ويعتبر عليهم عقاقيرهم في كل أسبوع، فمن غشوشهم المشهورة أنهم يغشون الأفيون^(١) المصرى بشياف ماميتا، ويغشونه أيضاً بعصارة ورق الخس البرى، ويغشونه أيضاً بالصمغ، وعلامة غشه أنه إذا أذيب بالماء ظهرت له رائحة كرائحة الزعفران، إن كان مغشوشًا بالماميتا، وإن كانت رائحته ضعيفة، وهو خشن، كان مغشوشًا بعصارة الخس، والذى هو مر صافى اللون ضعيف القوة، يكون مغشوشًا بالصمغ. وقد يغشون الرواند الصينى بنبيتة يقال لها: رواند الدواب، تبت بالشام، وعلامة غشه أن الرواند الجيد هو الأحمر الذى لا رائحة له، ويكون خفيفاً، وأقوىوه الذى يسلم من السوس، وإذا نقع فى الماء كان فى لونه صفرة، وما خالف هذه الصفة كان مغشوشًا بما ذكرناه.

وقد يغشون الطباشير بالعظام المحروقة فى الآتتين، ومعرفة غشها أنها إذا طرحت فى الماء رسب العظم وطفا الطباشير. وقد يغشون اللبان الذكر بالقلفوئية والصمغ، ومعرفة غشه أنه إذا طرح فى النار التهبت القلفوئية ودخنت وفاحت رائحتها. وقد يغشون التمر هندي بلحm الأحاص. وقد يغشون الشخص بعكّ الزيت ومرائر البقر فى وقت طبخه، ومعرفة غشه أنه إذا طرح منه شيء فى النار، فإن الحالص يلتهب، ثم إذا أطفيته بعد الالتهاب يصير له رغوة كلون الدم، وأيضاً فإن الجيد منه أسود، ويرى داخله ياقوتى اللون، وما لا يلتهب وما لا يرغى يكون مغشوشًا بما ذكرناه.

وقد يغشون القسط^(٢) بأصول الرأسين^(٣)، ومعرفة غشه أن القسط له رائحة، وإذا وضع على اللسان يكون له طعم، والرأسن بخلاف ذلك. وقد يغشون زغب السنبل بزغب القلقاس، ومعرفة غشه أنه بوضعه فى الفم يغشى ويحرق. وقد يغشون الأفارييون^(٤) بالباقلا اليابس المدقوق، وقد يغشون المصطركى بصمغ الأبهل. ومنهم من يغشّ المفل^(٥) بالصمغ القوى، ومعرفة غشه أن الهندى تكون له رائحة ظاهرة إذا بُخر به، وليس فيه

(١) هو عصارة الخشاش (أبو النوم) وأجوده ما أخذ بالشرط، وأضعفه ما يؤخذ منه بالطبع أو العصر. انظر: تحفة ابن البيطار (ص ١٧٨) بتحقيقنا أحمد فريد.

(٢) القسط: يقصد به هنا العود، ومنه أبيض رقيق، وهو أجوده، والآخر يميل إلى السواد، ويُسمى بالعود الهندى. انظر: نهاية الأربع (١/٤٩ - ٥٢).

(٣) هو الجناح شربته إلى مثقال بدله سعد ونصفه شقاقى.

(٤) ساقه شوكية مستطيلة، كثير العصارة، ينمو بإفريقيا. انظر: عمدة المحتاج للرشيدى (١/٢٣١).

(٥) هو علك الدوم، وهو نوعان: أزرق حار يابس فى الثانية، وأسود وهو للرطوبة أميل بارد يابس، ويقال: مقل اليهودى.

٢٣٦ كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة
مراة، والأفْتِمُون^(١) الإقريطشى يغشونه بالشامى، وليس بضار، ويفغشونه أيضًا بزغب
البسّايج^(٢).

ومنهم من يغشّ المحمودة بلبن البتوع المحمد، ومعرفة غشّها أن توضع على اللسان،
فإن قرصته فهى مغشوشة. ومنهم من يغشّها أيضًا بنشرة القرون، وتعجن بماء الصمغ
على هيئة محمودة، ومنهم من يغشّها بدقيق الباقلا ودقيق الحمص، ومعرفة غش ذلك
كله أن الخالصة صافية اللون مثل الغرى، والمغشوشة بخلاف ذلك. وقد يغشون المرّ
بالصمغ المنقوع في الماء، وصفه غشّه أن الخالص يكون خفيّاً ولونه واحد، وإذا كسر
ظهر فيه أشياء كشكل الأظفار مساء، تشبه الحصى، وتكون له رائحة طيبة، وما كان
منه ثقيلاً، ولونه لون الزفت، فلا خير فيه. ومنهم من يغشّ قشر اللبان بقشور شجر
الصنوبر، وصفة غشّه أن يلقى في النار، فإن التهب وفاحت له رائحة طيبة فهو خالص،
وإن كان بالضدّ فهو مغشوش، ومنهم من يغشّ المرزنجوش ببزر الحندقوق.

وقد يغشّون الشمع بشحوم المعز وبالقلفونية، وقد يذرون فيه عند سبكه دقيق الباقلا،
أو الرمل الناعم، أو الكحل الأسود المسحوق، ثم يجعل ذلك بطانة في الشمعة، ثم
يغشّي بالشمع الخالص، ومعرفة غشّه أنك إذا أشعّلت الشمعة، ظهر فيها ذلك. وقد
يغشون الزنخار بالرخام والقلقند، ومعرفة غشّه أن تبلّ إيهامك وتغمسها فيه، ثم تدلّك
بها السبّابة، فإن نعّم وصار كالزبد فهو خالص، وإن ابضمّ وتحبّ فهو مغشوش، وأيضاً
يترك منه شيء بين الأسنان، فإن وجدته كالرمل فهو مغشوش بالرخام، وأيضاً تُحمس
صفحة في النار، ثم يذرّ عليها، فإن أحمرّ فهو مغشوش بالقلقند، وإن أسود فهو
خالص.

وقد يختارون من الإهليج^(٣) الأسود إهليجاً أصفر، ويعيّونه مع الكابلى، ويختارون
من الإهليج الأصفر المعصب حباشة الكابلى، ويعيّونه مع الكابلى. وقد يرشّون الماء

(١) التسمية: يونانية، ومعنىها: دواء الجنون، وهو نبات له أصل كالجزر شديد الحمرة، وهو عبارة عن بذور وزهور وقضبان صغار متهدمة، ويسكن النفخ، ويزهّب أمراض السوداء، وينفع من التشنج، وهو حار حريف الطعام، أحمر البذر.

(٢) البسّايج: نبات ارتفاعه نحو شبر، وهو دقيق الورق، يشبه ورق الليلاب، وزهره أبيض،
وعضلاته صبغية، ويستخدم كمسّهل. انظر: ابن البيطار (١١٧/٣، ١١٨).

(٣) أهليج: كابلى، وأصفر، وصيني، وهندي. انظر: تحفة ابن البيطار (ص ١٧٩) بتحقيقنا.

على **الخيار شنبر**^(١) وهو ملفوف في الأكسية عند بيعه، فيزيد رطله نصف رطل. ومنهم من يأخذ اللّك ويسبكه على النار، وينخلط معه الأجر المسحوق والمغرة، ثم يعقده ويسيطه أقراصاً، ثم يكسره بعد جفافه ويبيعه على أنه دم الأنحويين^(٢). ومنهم من يدق العلك دقاً جريشاً، ثم يجعل فيه شيئاً من الجاوشير، ويطبخه على النار في عسل التحل، ويلقى فيه شيئاً من الزعفران، فإذا غلى وأرغى، طرح فيه العلك، وحرّكه إلى أن يشتّد، ثم يعمله أقراصاً إذا برد، ويكسره وينخلط معه الجاوشير، فلا يظهر فيه.

وأما جميع الأدهان الطبية وغيرها، فإنهم يغشونها بدهن الخل بعد أن يُعلّى على النار، ويُطرح فيه جوز لوز مرضوض، لزييل رائحته وطعمه، ثم يمزجونه بالأدهان.

ومنهم من يأخذ نوى المشمش والسمسم، ثم يعجنهما بعد دقّهما، ويعصرهما ويباع دهنهما على أنه دهن لوز. ومنهم من يغشّ دهن البّلسان بدهن السّوسن، ومعرفة غشه أن يُقطر منه شيء على حرقة صوف ثم يغسل، فإن زال عنها ولم يؤثر فيها فهو خالص، وإن أثر فيها كان مغشوشاً، وأيضاً فإن الحالص منه إذا قُطر في الماء ينحل ويصير في قوام اللبن، والمغشوش يطفو مثل الزيت، ويقى كواكبًا فوق الماء.

وقد أعرضت عن أشياء كثيرة في هذا الباب لم ذكرها لخفى غشها، ولا متزاجها بالعقاقير، مخافة أن يتعلمها من لا دين له، فيدلّس بها على المسلمين، وإنما ذكرت في هذا الباب وفي غيره ما قد اشتهر غشه بين الناس، ويتناطاه كثير منهم، وأمسكت عن أشياء غير مشهورة، قد ذكر أكثرها صاحب كتاب كيمياء العطر، فرحم الله من وقع في يده ذلك الكتاب، فمزقه وحرقه تقرباً إلى الله عزّ وجلّ.

* * *

الباب الثامن عشر

في الحسبة على العطارين

غشوش العطر كثيرة مختلفة أيضاً، لاختلاف أنجذاب الطّيب وأنواعه، وتجانس العقاقير

(١) هو شجر في حجم الخرنوب، ويجلب من البلاد الحارة، له زهر أصفر يضرب إلى البياض، وأجود استعماله طبخه مع التين.

(٢) هو عصارة حمراء معروفة، لمنع النزف ولزق الجروح والقرود. وانظر: تحفة ابن البيطار (ص ٢٠٢) بتحقيقنا.

كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة الطيبة وتقاربها في الرائحة، وسأذكر من ذلك ما أشتهر غشه وصنته، وأعرض عما خفى غشه وصنته، ولا يتعاطاه كثير منهم، فمن ذلك أنهن يعملون نافحة^(١) المسك من قشور الأملج^(٢) والشيطرج^(٣) الهندي، ومثلها شادوران، ويعجنونه بماء صمغ الصنوبر، ويجعلون كل أربعة درهم من هذا درهم مسك، ويخشون به النافحة، ويستدون رأسها بالصمغ، ثم يجفونها على رأس تنور، ومعرفة غشها وسائر غشوش النوافج، أن يفتحها المحتسب ويثنها، كالمتحشى للشيء، فإن طلع إلى فيه للمسك حدة كالنار، فهو محل لا غش فيه، وإن كان بالضد فهو مغشوش.

ومنهم من يعمل نافحة من الأملج والشادوران الذي قد نزع صبغه بالماء الحار، ومعهما الأنزووت، ويعجنه بماء الصمغ ويخدمه، ثم يجعل لكل ثلاثة دراهم مسك صُعْدَى، ويتحقق الجميع ويحشى منه النافحة، ثم يجففه على تنور، ومعرفة غشه بما ذكرناه. ومنهم من يعمل نافحة بقشور البِلُوط المخدوم بالنار، وينخلط منه لكل ثلاثة دراهم مسك، ثم يحشى به النافحة، ومعرفه غشه بما ذكرناه. ومنهم من يعمل مِسْكًا غير نافحة، من زرواند ورامك ودم أخوين، ويعجن الجميع، ويعمل للدرهم الواحد درهم مسك.

ومنهم من يعمل مِسْكًا من سنبل الطيب، وبرادة العود، وقرفة، وقرنفل، وينخلط بمثله مسًّا. ومنهم من يعمل من القرنفل، وشادوران، وزعفران، ويعجن الجميع بماء ورد وينخلط به، ويخشون جميع ذلك عنبرًا، ومعرفة غش جميع هذه الأنواع وغيرها من أنواع المسك، أن تطرح منها شيئاً في فيك، ثم تفله على قميص أبيض، ثم تنفضه، فإن انتقض ولم يصبح، فلا غش فيه من دم وغيره، وإن صبغ ولم يتفض ف فهو مغشوش.

ومنهم من يلقى على المسك الحالص شيئاً من دم الأخوين، أو دم الجداء، ومنهم من يتحقق المسك بدم الغزال، ثم يحشيه في مصرانها، ويشدّه بخيط، ثم يجففه في الظل، ثم يشقّ عنه وينخلطه مع غيره في القوارير، ومنهم من يغشه بالكبود المحروقة، ومعرفة غش ذلك بما ذكرناه. ومنهم من يطرح مع المسك رصاصاً على مقدار الفلفل وأصغر من ذلك، مصبوغاً باللداد، فلا يتبين إلا عند السحق.

(١) جلد يجتمع فيه المسك.

(٢) شجر ينمو بالهند، يشبه الكمثرى، يستخدم للعقاقير.

(٣) نبات هندي ينمو في القبور، والحيطان العتيقة، والأماكن المهجورة، وهو دائم النضرة، له رائحة حادة. انظر: القانون (٤٣٤/١).

فصل

وأما العنبر، فمنهم من يعمله من زَبَد البحر، والصمغ الأسود، والشمع الأبيض، والسندروس^(١)، وجوزة الطيب، ويخدمه ويخلطه بمثله. ومنهم من يعمله من زَبَد البحر، والسندروس، والعود، والسبيل، وبعر الضبّ، ويخدمه ويدفنه في بطون الخيل، ثم يخرجه ويخلطه بمثله، وربما عمل على شكل تمثال، أو قلائد، أو غير ذلك. ومنهم من يعمله من المسك والشمع والعنبر، وقد يطلون جماجم العنبر بالسندروس، فيجب أن تحرق رعوها حتى تعلم سلامتها منه ومن غيره، وربما حُفرت جماجم العنبر وألقى فيها قطع الرصاص، ومعرفة غشّ جميع ما ذكرناه أن يجعل منه شيء في النار، فلا تخفي رائحة شيء من ذاك، وتظهر رائحة الأخلاط فيه، وأيضاً فإنه لا يجفّ، وإن كان فيه سندروس فهو يتفتّ.

فصل

وأما الكافور^(٢)، فإن منهم من يعمله بنحالة رخام الخرّاطين المدبّر، ومنهم من يعجن الكافور بماء الصمغ الأبيض، وينحره على الغرایيل، ومنهم من يعمله من حجارة النوشادر، ويكسره صغراً ثم يخلطه به، ومنهم من يعمله من ذريرة غير مفتوحة، وجسيمين غير مشوىّ، وصمع أبيض، ومثلاً الجميع كافور، ومنهم من يعمله من خشب الخروع النحر، والأرز المدبّر، ومنهم من يعمله من نوى البلح بدقة حتى يصير مثل الزبد، ويجعل عليه مثله كافور، ثم يعجنه بماء الكافور، ويستطه رقياً، فيبقى مثل الكافور، ومعرفة غشوش الكافور التي ذكرناها وما لم نذكرها هو أن يُلقى منه شيء في الماء، فإن رسب فهو مغشوش، وإن طفا فهو خالص، وأيضاً يلقى منه شيء على خرقه، ثم يجعل على النار، فإن طار ولم يلبيث فهو خالص، وإن احترق وصار رماداً فهو مغشوش.

(١) صمغ شجرة يسيل قطعاً صغيرة سهلة الكسر، ولها رائحة وطعم طيبين مثل الصنوبر. انظر: عمدة المحتاج للرشيدى (٧٨٦/٢).

(٢) الكافور: شجرة كبيرة مستديمة الحضرة، هندية، تكون في تخوم سرنديب، قال بعضهم: إن شجرة الكافور كبيرة تظل حلقاً كثيراً، وتنبت هذه الشجرة في نواحي الصين، وخشب الكافور أبيض هش خفيف جداً، وإن كثرة استعماله يُسرع الشيخوخة، ويعنّ الأورام الحارة . انظر: تحفة ابن البيطار (ص ٢٤)، بتحقيقنا.

فصل

ومنهم من يغش الزعفران الشعر بتصور الدجاج ولحوم البقر، بعد سلقها بالماء، ثم ينشر ما شاء منها، ويقدّده ويصبّغه بالزعفران، ثم يجفّه ويخلطه في السّلال، ومعرفة غشه أن يأخذ المحتسب منه شيئاً وينقعه في الخل، فإن تقلص فهو مغشوش باللحم، وأيضاً يتغيّر لونه إذا وضع في الخل، والخاص يبقى لونه على ما كان عليه.

ومنهم من يقطع الأكشوت مثل شعرة الزعفران، ثم يطبحه بمطبخه ^(١) ويضيف إليه شيئاً مصبوغاً بماء الزعفران، ويدرّ عليه قليل سكر مدقوق، ليثقل ويلتصق ببعضه بعض، ثم يخلطه بهته زعفران، ويرفعه في السّلال، وبيان غشه أن تأخذه في فيك، فإن كان حلواً فهو مغشوش بما ذكرناه. ومنهم من يأخذ نبات الخلبة، وينقعه في خمر عتيق قد ترك فيه فلفل وكركم ^(٢) منخولان وزعفران أيامًا معلومة، ثم ييسّطه في الظل، ويخلطه في السّلال، ومعرفة جميع غشوش الزعفران أن يكون يابس الشّعرة، فخذ من وسط السّلة، فإنه يبيّن لك الغشوش ببياسته.

ومنهم من يطحن الزعفران المغشوش ناعماً؛ لئلا يظهر غشه، ويخلط معه في الطحن دم الأخوين، ليقى لونه على ما كان عليه، فإن المغشوش إذا طحن أبضم لونه، فيجعلون معه دم الأخوين، ومعرفة غشه أن يُلقي منه شيء في الماء في قدح زجاج، فإن رسب منه شيء فهو مغشوش، وإن طفا فهو خالص. ومنهم من يغشه بالزجاج المسحوق، ومعرفة غشه بما ذكرناه. ومنهم من يغشه بالنشا المسحوق، ومعرفة غشه أنه إذا وضع على النار في إناء فيه ماء فإنه ينعقد ويتدبّق. ومنهم من يغشه بالخلوق ^(٣)، ومعرفة غشه أنه إذا وضع في الخل والخردل أحمر لونه وصبغ، وقد يستحلّ قوم منهم أن يقيم قرطاساً في وسط البرنية ^(٤)، ويملا جانبهما الواحد خلوقاً، والجانب الآخر زعفراناً مسحوقاً، ثم يدفع إلى كلٍّ بقدار معرفته.

(١) البقم: خشب أحمر اللون، يوجد في بلاد الهند وجزائره، ويستخدم في تركيب الأصباغ، ويُستخدم في تزيين المخطوطات. كما ذكر ابن باديس وغيره من علماء التفسير.

(٢) الكركم: عيدانه صفراء من نبات معروف، وهو يُستعمل في الصباغة. انظر: المخصص (١١/٢١).

(٣) نوع من الطيب يضاف للزعفران لخلطه غشاً. انظر: نهاية الأربع (١١/١٣٩).

(٤) البرنية: نوع من الخزف والأنية. انظر: الإفصاح المصعيدي (ص ١٨٨).

فصل

وأما الغالية^(١)، فمنهم من يجعل أصلها من القطران المدبر، ثم يجعل على كل درهرين منه درهم مسك جيد، ودرهم عود مسحوق، ودرهم سك لادن مسبوك على النار، ويضيف إليه نصف مثقال عنبر، ويخلط الجميع في أربعة مثاقيل دهن بان، فيجئ غالياً لا تكاد تعرف، ومنهم من يعمل جسدها من خاللة الرخام الرخو والشادران المدبر، ويجعل على كل درهرين منه ما قد ذكرنا من الطيب.

ومنهم من يعمل جسدها من الفستق، ويجعل عليها للواحد واحداً. ومنهم من يجعل جسدها من السمسم الحديث المقشر، والقرطاس المحرق، ويجعل عليها الطيب المعروف. ومنهم من يعمل جسدها من شمع الشادران وعيانه، ويجعل عليها الطيب المعروف، وجميع هذه الغوالى المشوشة لا تخفي على المحاسب والعريف، من اللون والرائحة والقوام، فيجب أن يراعيها كلّ منها بعينه، فأكثر من بيعها الدّوارون والذين يجلسون على الطرق من لا دين له.

وأما الزباد، فغشوشة كثيرة، ولا فرق بين جسده وجسد الغالية في الغش^٢، وإنما الاختلاف في وزن الخميرة، فأعرضتُ عن ذكر ذلك لشهرته.

فصل

ومنهم من يغش العود الهندي، فيأخذ الصندل يبرده نظير العود، وينقعه في مطبوخ الكرم العتيق، ثم يدرجه ويخلطه بالعود الهندي، ومعرفة غشه أن يُلْقى منه شيء في النار، ففظهر رائحة الصندل. ومنهم من يعمله من قشور خشب يقال له: الإبليق^(٢)، فينقعه في ماء الورد المدبر بالمسك والكافور أياماً، ثم يخرجه ويفليه ويدرجه. ومنهم من يعمل هذه الصفة من خشب الزيتون، ومعرفة غشه أن يُلْقى منه شيء في النار، فلا يخفى غشه.

فصل

ومنهم من يغش دهن البان، فيعمله من دهن حبّ القطن، أو دهن نوى المشمش،

(١) غالياً خليط من المسك والعنب يعجان بلبان الذكر، والذى سماها بذلك معاوية. انظر: المخصص (٢٠١/١١).

(٢) الإبليق: خشب ذو لونين أبيض وأسود، ويُستخدم في زخرفة الأضرحة وآلات الطراب مثل العود وغير ذلك.

٤٤٢ كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة
ويتعقّه بشيء من المسك الصُّعْدَى والأفاوِيَّة، ومنهم من يعمله أيضًا من زيت الأنفاق، ثم يتعقّه ويطرح فيه أطراف الآس، فيجيء فيه خضرة، ويقارب المدائني. ومنهم من يصعد عقد الصنوبر وقشور الكندر، فلا يُشكّ أنه ماء كافور، ومعرفة غشه أن يقطر المحتسب منه شيئاً على حرقة بيضاء، ثم يغسلها، فإن علق فيها وأثر فهو مغشوش بما ذكرناه في هذا الكتاب. ولا يتجاوز على عمله وبيعه إلا الغرباء الأعاجم، ومن يدور في خلال الدروب، فلا يهمل المحتسب الكشف عن ذلك كله، وإشهار فاعله بالتعزير على ما تقدّم.

* * *

باب التاسع عشر

في الحسبة على الشَّرَابِين^(١)

لا يعقد الأشربة ويركب المعاجين والجوارشنات إلا من اشتهرت معرفته، وظهرت خبرته، وكثرت تجربته، وشاهد تجريب العقاقير ومقاديرها من أربابها وأهل الخبرة بها، ولا يركبها الشرابي إلا من الكنّاشات المشهورة، والأقرباباذينيات المعروفة، مثل أقرباباذين سابور^(٢)، والملكي، والقانون، وغير ذلك مما يوثق به، وعليه أن يتقدّم الله عزّ وجلّ، ويخشى اليوم الآخر من التهاون بها والتفريط بأوزانها، وأن يدخل عليها ما ينافيها ويسليها خاصيتها، مثل عسل القصب المدبر باللبن الحليب والخل والإسفيداج، فإن هذا يعمله كثير منهم، فيخرج صافى اللون، طيب الطعم والرائحة، فيركب منه الأشربة والمعاجين بدلاً من السكر وعسل النحل، فيحلفهم المحتسب أنهم لا يعملونه؛ لأنه يضرُّ، ويحرف الأمزجة ويفسدتها.

ومعرفة غشه أنه لا بدّ أن يرجع إلى السواد إذا أضيف إلى غيره من الأشربة، وتظهر فيه رائحة الخل إذا مضت عليه مدة، وأيضاً يطرح المحتسب منه شيئاً في وسط الراحة، ويقطر عليه الماء، ثم يحلّه بأسبيعه، فإن العسل يبيض مثل الفانييد.

وبيني أن يعتبر المحتسب عليهم الأشربة في رأس كلّ شهر، فما وجد فيها حامضًا لتطاول المدة عليه وتغييرًا، فليس لصاحبها أن يعيده إلى الطبخ ثانية، لفساد مزاجها،

(١) صناع الأشربة ويعرف حالياً بالصيدلي.

(٢) أبي سابور بن سهل النصراني، رئيس بيمارستان جندىسابور في عهد الخليفة المقىدى بالله، توفي سنة ٢٥٥ هـ. انظر: طبقات الأطباء (١/٦٦١).

وأخراف طبعها، سوى شراب الورد، وشراب البنفسج، فإن تغيرهما يكون سريعاً، وردهما إلى الطبخ يزيدهما قوة وبقاءً ونفعاً للمعدة. والسكنجبين البزوري، متى كان لونه مائلاً إلى السواد، فهو مغشوش بعسل القصب المذكور، وكذلك المعاجين، إذا تغيرت في البرانى وحمضت أو نتنت، تكون مغشوشة بما ذكرناه. وبينما للصانع أن يقوى عقد جميع الأشربة حتى يصير لها قواماً، وإذا عقد من العناب شرابةً قواماً بكثره فيه؛ لأنه يزad لطفى الدم. ومنهم من يعجن عكر الخل بدبس وشادوران، ثم يقرصه ويبيعه على أنه عصارة برباريس.

* * *

الباب العشرون في الحسبة على السمّانين

يعتبر المحتسب عليهم المكاييل والموازين والأرطال، على ما قدمنا ذكره في بابه، وينهون عن خلط البضاعة الرديئة بالجيدة، إذا اشتروا كلّ واحدة منها على انفرادها بسعر، وعن خلط عتيق التمر والزيسب بالجديد، وألا يرشوا الماء على التمر والزيسب ليبرطه ويزيد في وزنه، وألا يدهنوا الزيسب بالزيت، ليصفى لونه ويحسن منظره. ومنهم من يمزج العسل القصب بالماء الحار، ويرشه على الرطب، ومنهم من يغشّ الزيت وقت نفاقه بدهن القرطم، ومعرفة غشه أنه إذا ترك على النار يكون له دخان عظيم يختنق.

ومنهم من يخلط الشيرج لوقته، ومنهم من يمزج الزيت الذي قد ترك فيه الجبن في الخوانى بالزيت الصافى، ومعرفة غشه أنه يقع في السراح، وأيضاً يكون زفراً، وأكثرهم يغشّ الخل بالماء، ومعرفة غشه أنّ الحالص إذا صُبَّ منه شيء على الأرض نش^(١)، والمشوب بالماء لا ينش، وأيضاً إذا وضع فيه حشيشة الطحلب، فإنها تشرب الماء دون الخل. وكذلك اللبن المشوب بالماء إذا طرحت فيه هذه الحشيشة فصلت بين الماء واللبن، وأيضاً يعرف غشّ اللبن بالحليب بأن يغمس المحتسب فيه شرة، ثم يخرجها، فإن لم يعلق عليها شيء من اللبن يكون مغشوشًا بالماء، وإن علق اللبن وتكون كأن حالصاً.

ويعتبر المحتسب عليهم المخلل على اختلاف أجناسه، إذا طرح عليه الكرج، فكلما كان مجسسه يابساً قوياً أعيد إلى الخل الثقيف، وكلما لان مجسسه رمى به، فإنه قد فسد،

(١) النش: سماع الصوت للزيت أو السمن عند صبه. انظر: اللسان (نش).

كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة ٢٤٤
ومتى حمضت عندهم الكوامخ، يأمر المحتسب بإراقتها خارج البلد، فإنها لا تصلح بعد حمضها، وكلما تغير عندهم أو فسد ودود شيء من الجبن المكسود في الخوابي، والشحوم، والأدهان، فلا يجوز لهم بيعه؛ لما فيه من الضرر بالناس، وكذلك الكبر إذا دود في خواصيه.

وينبغى أن يمنعهم المحتسب من عمل المربي المطبوخ على النار، فإنه يورث الجذام، ومنهم من يعمل مريياً بيعه من يومه، وهو أن يأخذ رب الخرنوب، أو عسل القصب، والكمون، والكرروايا، والسماق، ويلت الجميع بدقيق الشعير، وهذا أيضًا كثير المضرّة، فيمنعهم المحتسب من عمله. وقد يختلطون الأبازير بعضها ببعض، ومنهم من يخلط الكرروايا بيزور حشيشة يقال لها: عين الحياة، تشبه الكرروايا في اللون، إلا أن جبهها أكبر قليلاً، ولا رائحة لها، فيعتبر المحتسب ذلك عليهم. وقد يغشون الدبس البعلبكي بدقيق الحورى والكدان^(١)، ومعرفة غشه أنه إذا جعل منه شيء في الماء رسب الحوارى في أسفل الإناء، وربما بقى للماء رغوة. وأكثرهم يمزجون العسل النحل بالماء، وعلامة غشه أنه يبقى في زمن الشتاء محبياً كالسميد، وفي زمن الصيف يكون مائعاً ريقاً. ومنهم من يدق قشور الرمان ويعيش بها الكركم، وقد يغشون الحنا بالرمل والخطمي، ومعرفة غشه ظاهرة. وقد يغشون الزفت برماد القصب أو بالرمل، وكذلك يغشون القار.

فصل

وينبغى أن تكون بضائعهم مصنونة في البرانى والقطارمiz^(٢)؛ لئلا يصل إليها شيء من الذباب وهوام الأرض، أو يقع عليها شيء من التراب والغبار ونحو ذلك، وإن وضعوها في قفاف الخوص فلا بأس بها إذا كانت مغطاة بالميازir^(٣)، وتكون المذبة في يده، يذبُّ عن البضاعة بها الذباب. ويأمرهم المحتسب بنظافة أثوابهم، ويأمرهم بغسل مغارفهم وآنيتهم وأيديهم، ومسح موازينهم ومكاييلهم على ما ذكرناه. ويتفقد المحتسب أصحاب الحوانيت المنفردة في الحرارات و الدروب الخارجة عن الأسواق، ويعتبر عليهم بضائعهم وموازينهم في كل أسبوع، على حين غفلة منهم، فإن أكثرهم يدلّس بما ذكرناه.

* * *

(١) هو نوع من الحصى يؤخذ من التربة الصلبة.

(٢) هو عاء من الفخار قصير العنق واسع الفوهه.

(٣) مفرد معزز: الثوب القصير الذي يستر الجسم من السرة إلى أسفل.

الباب الحادى والعشرون

في الحسبة على البرازين

وينبغي ألا يتجر في البَزِ إلا من عرف أحكام البيع وعقود العاملات، وما يحل له منها، وما يحرّم عليه، وإلا وقع في الشبهات، وارتكب المحظورات. وقد قال عمر بن الخطاب، رضي الله عنه: لا يتجر في سوقنا إلا من تفقه في دينه، وإنما أكل الربا، شاء أو أبى. وقد رأيت في هذا الزمان أكثر باعة البَزِ في الأسواق يفعلون في بيعاتهم ما لا يحل عمله، مما سند كره إن شاء الله تعالى.

فمن ذلك التَّجْشُّ، وهو أن يزيد الرجل في ثمن السلعة، ولا يريد الشراء، ليغُرّ غيره، وهذا حرام؛ لأن النبي ﷺ نهى عن بيع التَّجْشُّ، روى أبو هريرة، رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «لا تناجشو، ولا تبغضوا، ولا تحسدوا، ولا تدابروا، وكونوا عباد الله إخواناً»^(١).

ولا يزيد في السلعة أكثر مما تساوى، ليغُرّ بها الناس فيكون حراماً، ومن ذلك البيع على بيع أخيه، وهو أن يشتري الرجل سلعة بثمن معلوم بشرط الخيار، فيقول له رجل آخر: ردّها وأنا أبيعك خيراً منها بهذا الثمن، أو مثلها بدون هذا الثمن، فهذا الفعل أيضاً حرام؛ لأن النبي ﷺ قال: «لا يبيع الرجل على بيع أخيه، ولا يخطب على خطبة أخيه».

ومنهم من يسوم على سوم أخيه، وهو أن يشتري سلعة من رجل، فيقول له رجل آخر: أنا أعطيك أجود منها بهذا الثمن، أو مثلها بدون هذا الثمن، ثم يعرض عليه السلعة فيراها المشتري، وهذا أيضاً حرام؛ لقوله ﷺ: «لا يسوم الرجل على سوم أخيه». ومنهم من يقول للمشتري: بعتك هذا الثوب مثل ما باع به فلان ثوبه، أو بعتك هذه السلعة برقمها.

ومنهم من يقول للتاجر: بعتك هذا الثوب على أن تباعني ثوبك، أو بعتك هذا الثوب بعشرة دراهم نقداً، أو بعشرين نسبيّة. ومنهم من يبيع السلعة إلى أجل مجھول، أو يبيعها على شرط مستقبل مجھول، وهو أن يقول: بعتك هذا الثوب إلى قدوم الحاج، أو

(١) رواه البخاري في النكاح (٩/٥١٤٢) ح (٩/٥١٤٢)، ومسلم في النكاح (٢/٣٢١) ح (٤٩٤/١٤١٢).

كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة إلى دراس الغلة، أو على عطاء السلطان، وما أشبه ذلك. ومنهم من يشتري سلعة من تاجر مثله، ثم يبيعها لرجل آخر قبل القبض، فجميع ذلك حرام، لا يجوز لهم فعله؛ لأن النبي ﷺ نهى عنه.

ولا يجوز بيع الملامسة، وهو أن يقول البائع للمشتري: إذا لمست الثوب بيده ولم تشره لزمه البيع، ولا يجوز بيع المنايذة، وهو أن يقول البائع للمشتري: بعتك هذا الثوب الذي معى بالثوب الذى معك، فإذا نبذ كلّ واحد منهمما ثوبه إلى الآخر فقد وجب البيع، ولا يجوز بيع الحصاة، وهو أن يقول البائع للمشتري: بعتك ما تقع عليه الحصاة من أرض أو ثوب، لما روى أبو سعيد الخدري، رضى الله عنه، أن النبي ﷺ نهى عن بيع الملامسة، والمنايذة، وال Hutchinson، وأراد به ما ذكرناه.

فصل

ويعتبر المحتسب عليهم صدق القول في أخبار الشراء، ومقدار رأس المال في بيع المراجحة، فإن أكثرهم يفعلون ما لا يجوز، فمن ذلك أن أحدهم يشتري سلعة بشمن معلوم إلى أجل معلوم، ثم يخبر برأس المال في بيع المراجحة، وهذا لا يجوز؛ لأن الأجل يقابل به قسط من الشمن. ومنهم من يشتري سلعة بشمن معلوم، فإذا انعقد العقد، وطلب البائع الشمن، نقصه المشتري منه شيئاً، وهذا لا يجوز بعد تمام العقد. ومنهم من يشتري سلعة بشمن معلوم، فإذا وجد بها عيباً، ورجع بالأرش^(١) على بائعها، يخبر برأس مالها الذي اشتراها به أولاً من غير أرش.

ومنهم من يواطئ جاره أو غلامه، فيبيعه ثوباً بعشرة دراهم مثلاً، ثم يشتريه منه خمسة عشر درهماً، ليخبر بها في بيع المراجحة، ويقول: اشتريته بخمسة عشر درهماً، وجميع ذلك حرام لا يجوز، فإذا اشتري التاجر ثوباً بعشرة دراهم، ثم قصره بدرهم، وطرزه بدرهم، ورفاه بدرهم، فإنه لا يقول: اشتريه بثلاثة عشر درهماً؛ لأنه يكون كاذباً، بل يقول: قام على بثلاثة عشر درهماً، أو هو على بثلاثة عشر درهماً، وإن كان هو الذي قصره وطرزه ورفاه بنفسه، فإنه لا يقول: قام على بثلاثة عشر درهماً؛ لأن عمل الإنسان لا يقوم عليه، ولا يقول: رأس ماله ثلاثة عشر درهماً؛ لأنه يكون كاذباً، بل يقول: اشتريته بعشرة دراهم، وعملتُ فيه عملاً يساوى ثلاثة دراهم، فعلى

(١) أي الديمة والخدش، ويقصد به التعويض من البائع للمشتري لما كان من عيب وجد في السلعة المشترية. وانظر: بداية المجتهد (١٥١/٢).

المحتسب أن يعتبر عليهم جميع ما ذكرناه، وينهاهم عن فعل ذلك، ويتفقد موازينهم وأذرعتهم، وينعهم من شركة المنادى والدلائل، ويراعى حسن معاملتهم مع المشتررين وجلاّبي البضائع، وصدق القول في جميع الأحوال.

* * *

باب الثاني والعشرون

في الحسبة على الدلائل والمنادين

ينبغى أن يكونوا أخيراً ثقة، من أهل الدين والأمانة وصدق القول؛ لأنهم يتسلّمون بضائع الناس، ويقلدونهم الأمانة في بيعها، ولا ينبعى لأحد منهم أن يزيد في السلعة من نفسه، ولا يكون شريكاً للبزار، ولا يشتريها لنفسه، ولا يقبض ثمن السلعة من غير أن يوكّله صاحبها في القبض. ومنهم من يعمد إلى صناع البزّ والحاكة، ويعطيهم ذهباً على سبيل القرض، ويشرط عليهم ألا يبيع لهم شيئاً من متعتهم إلا هو، وهذا حرام؛ لأنه قرض حرج منفعة. ومنهم من يشتري السلعة لنفسه، ويُوهم صاحبها أن بعض الناس اشتراها منه، ويواطئه غيره على شرائها منه.

ومنهم من تكون السلعة له، فينادي عليها ويزيد في ثمنها من عنده، ويُوهم الناس أنها لبعض التجار. ومنهم من يكون بينه وبين البزار شرط ومواطأة على شيء معلوم من الأجرة، فإذا قدم إلى البزار تاجر ومعه متع، فإن البزار يستدعي ذلك المنادى لبيع المتع، فإذا فرغ البيع وأخذ الأجرة، أعطى البزار ما كان شرطه له ومواطأه عليه، وهذا حرام على البزار فعله. ومتى علم المنادى أن في السلعة عيّناً، وجب عليه أن يعلم المشترى به، ويُوقفه عليه، وعلى المحتسب أن يعتبر عليهم جميع ما قلناه، ويتفقد أحوالهم في ذلك.

* * *

باب الثالث والعشرون

في الحسبة على الحاكَة^(١)

يجب على المحتسب أن يأمرهم بجودة عمل الشِّقَة وصفاقتها، ونهاية طولها المتعارف به، وعرضها، ودقة غزلها، وتنقيتها من القشرة السوداء بالحجر الأسود الخشن، وينعهم

(١) الحاكَة: جمع حائك، وهو الذي ينسج الغزل قماشاً. انظر: اللسان: (حك).

كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة من نثر الدقيق والجصين المشوى عليها في وقت نسجها، فإنه يستر وحاشتها، فتبين كأنها صفيقة الرقعة، وهذا تدليس على الناس، وإذا نسج أحدهم ثوباً من الهداب والجذاد المعقود، فإنه يبيعه مفرداً عن الشياط، إلا كان تدليساً. ومنهم من ينسج وجه الشقة من الغزل الطيب المصطحب، ثم ينسج باقيها من الغزل الغليظ المعقد من الهداب، فيراعيهم العريف، ويعتبر عليهم ذلك.

وإذا أخذ أحدهم غزاً لإنسان لينسجه له ثوباً، فيأخذه بالوزن، فإذا نسجه ثوباً غسله، ثم دفعه إلى صاحبه بالوزن، ليكون أنفي للتهمة عنه، فإذا أدعى صاحب الغزل أن الحائل أبدل غزله، عرضه المحتسب على العريف، فإن رجعاً إلى قوله كان بها، وإن حملها إلى حكم الشرع. ومنهم من يكون له على باب حانته جرن من حجر يعرك شققته فيه، فإذا انصرف جاءت الكلاب وولغت فيه، فيكلّفهم المحتسب أن يجعلوا لها أغطية من الخشب، أو يغسلوها كل يوم سبع مرات إحداها بالتراب، عند الحاجة إليها، وينبغى أن يمنعهم من أن يمدّوا شقاتهم في طرقات المسلمين؛ لأنها تضرّ بالمارّة، وينعهم أيضاً من أن يلقوا الطعام الذي فيها من دقيق ونحوه تحت أقدام المسلمين، والله أعلم.

* * *

الباب الرابع والعشرون

في الحسبة على الخياطين

يؤمرون بجودة التفصيل، وحسن فتح الجيب، وسعة التخاريص، واعتدا الكمين والأطراف، واستواء الذيل، والأجود أن تكون الخياطة درزاً لا شلاً، والإبرة دقيقة، والخيط في الخرم قصيرًا؛ لأنه إذا طال انسليخ وانتقض قتله فيضعف، وأيضاً كلما نتر الخياط ضعف. وينبغى أن لا يفصل الخياط لأحد ثوباً له قيمة حتى يقدر، ثم يقطعه بعد ذلك، فإن كان ثوباً له قيمة كالحرير والديّاج، فلا يأخذه إلا بعد أن يزن، فإذا خاطه رده إلى صاحبه بذلك الوزن. ويعتبر المحتسب عليهم ما يسرقونه من أمتعة الناس، فمنهم من إذا خاط ثوباً حريراً ونحوه حشاً وقت كفه رملأ وأشراساً^(١)، ويسرق بقدره من الثوب إذا كان موزوناً عليه.

(١) نبات ذو ألياف، تطعن أصوله، ثم تغمر في الماء، ويستخدم في تجلييد الكتب. انظر: المفردات .٣٨/١.

ويمنعهم أن يماطلوا الناس بخيانة أمتاعهم، باستضاراً لهم بالتردد إليهم، وحبس الأمتعة عنهم، ولا يتتكلّفون للناس عملاً أكثر من الأسبوع، إلا أن يشرطوا لصاحبه أكثر من ذلك، ولا يتعدّون الشرط. وينبغي أن يُحلف المحاسب الرفائن أن لا يرفوا لأحد من القصّار أو الدّفّاق ثواباً مخروقاً، إلا بحضوره صاحبه، ولا ينقل المطرّز أو الرقام رقم ثوب إلى ثوب يحضره إليه القصّار أو الدّفّاق، فكثير منهم يفعلون ذلك بثياب الناس.

وأما صناع القلانس، فيأمرهم المحاسب بعملها من الخرق الجديدة، وخيوط الإبرسيم، والكتان المصبوغ، ولا يعملونها من الخرق البالية المصبوغة، ويُقوّونها بالأشراس والنّشا، فهذا تدليس، فيمنعهم من فعله وعمله.

* * *

الباب الخامس والعشرون في الحسبة على القطّانين

لا يخلطون جديد القطن بقديمه، ولا أحمره بأبيضه، وينبغي أن يندف القطن ندفأً مكرراً، حتى تطير منه القشرة السوداء والحب المكسور؛ لأنّه إذا بقي فيه الحب ظهر في وزنه، وإذا طُرِح في لحاف أو جبة أو قباء قرضه الفار، ولا يخلطون الذي في أسفل البسطة من الصفايا، وما يطير على الحيطان من القطن الصافي. ومنهم من يندف القطن الرديء الأحمر، ويجعله في أسفل الكبّة^(١)، ثم يعليه بالقطن الأبيض النقيّ، فلا يظهر إلا عند غزله. وينهَاهم المحاسب أن يجلسوا النساء على أبواب حواناتهم، لانتظار فراغ الندف، وينهَاهم عن الحديث معهنّ، ولا يضعون القطن بعد ندفه في الموضع الندية، فإن ذلك يزيد في وزنه، فإذا جفت نقص، وهذا تدليس يفعله الكل، فيمنعهم المحاسب من فعله، والله أعلم.

* * *

الباب السادس والعشرون في الحسبة على الكتانين

أجود الكتان المصري الجيزي، وأجوده الناعم الورق، وأردؤه القصير الخشن الذي ينقصف تحت الصدفة^(٢)، فلا يخلطون جيده بردّيه، ولا الكتان النابلسى بالمجرى.

(١) الكبّة: هو ما يخرج الغزل من الغزل فضلاً . انظر: المخصص (١٢/٢٥٩).

(٢) هي المحارة التي يُمحّر لها. انظر: اللسان: (صفد).

كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة ٢٥٠
 ومنهم من يخلط القنداس، هو ما يخرج من السرقة، بالكتان الناعم بعد مشطه، وجميع ذلك تدليس. ولا يتكون النسوان جلوساً على أبواب حواناتهم، كما ذكرنا في القطّانيين، والله أعلم.

* * *

الباب السابع والعشرون في الحسبة على الحريريين

لا يصيغون القرّ قبل تبييضه؛ لثلا يتغير بعد ذلك، وقد يفعلونه حتى يزيد لهم، ومنهم من يثقل الحرير بالنشا المدبّر، ومنهم من يثقله بالسمن أو الزيت، ومنهم من يجعل في ظهره عقداً من غيره، فيعتبر المحتسب عليهم جميع ذلك، والله أعلم.

* * *

الباب الثامن والعشرون في الحسبة على الصباغين

أكثر صباغي الحرير الأحمر، وغيره من الغزل والثياب، يصيغون في حواناتهم بالخنا عوضاً عن الفوّة^(١)، فيخرج الصبغ حسناً مشرقاً، فإذا أصابته الشمس تغيّر لونه، وزال إشراقه. ومنهم من يدكّن الثياب بالعفص والزاج، إذا أراد صبغها كحلياً، ثم يدلّيها في الحاوية، فتخرج صافية اللون شديدة السوداد، فإذا مضت عليها أقلّ مدة تغيّر لونها، وتَفَضَّ صبغها، وهذا كله تدليس، فيمنعهم المحتسب من فعله. وينبغي أن يكتبوا على ثياب الناس أسماءهم بالحرir؛ لثلا يتبدل منها شيء. وأكثر الصباغين والمرنديجين^(٢) إذا كان في أيام الموسم والأعياد، وغيرها من الأفراح، يغيّرون ثياب الناس، ويُكروّنها بالأجرة لمن يلبسها في ذلك اليوم ويترّى بها. وهذه خيانة وعدوان، فيمنعهم المحتسب من فعله، ويعتبر عليهم ما يفعلونه ويغشّون به الصبغ، ويعرض ذلك على عريفهم، والله أعلم.

* * *

(١) الفوّة: Rubia: تزرع في بُر الشام، وفي فرنسا وغيرها من أعمال أوربا، وتستعمل جذورها لصبغ اللون الأحمر. وانظر: مبادئ علم النبات لجورج بوست (ص ٢١٢، ٢١٣).

(٢) يقصد به صابغ الملابس باللون الأسود؛ لاستخدام مادة البرندج، وهو الزاج.

الباب التاسع والعشرون

في الحسبة على الأساكة

لا يُكثرون حشو الخرق البالية فيما بين البشتيك والبطانة، ولا بين النعل والظهنار، ويشدّون حشو الأعقاب، ولا يشدّون نعلاً قد أحرقته الدباغة، ولا فطيرًا لم ينضج، ولا أديًا بهذه الصفة. وينبغى أن يحكموا إبرام الخيط، ولا يطولونه أكثر من ذراع؛ لأنه إذا طال أكثر من ذلك انسحج، فانتقض إبرامه، وضعف عن الجذب. ولا يخزّون بشعر الخنزير، بل يجعلون عوضه ليِّفًا أو شارب الثعلب، فإنه يقوم مقامه. ولا يمطلون أحدًا بمتاعه، إلا أن يشرطوا لصاحبِه إلى يوم معلوم، فإنَّ الناس يتضرّرون بالتردد إليهم، وبجسِّ الأمتعة عنهم. ولا يعملون الورق والبلد وأشباهه في أخفاف النسوان، لكي تَصُرُّ عند المشي، كما يفعله نساء بغداد، فإنه قبيح، وشهرة لا تليق للأحرار؛ فيمنع المحتسب من عمله ولبسه، والله أعلم.

* * *

الباب الثلاثون

في الحسبة على الصيارات

العيش بالصرف خطر على دين متعاطيه، بل لا بقاء للدين معه إذا كان الصيرفي جاهلاً بالشريعة، غير عالم بأحكام الربا، فالواجب ألا يتعاطاه أحد إلا بعد معرفته بالشرع؛ ليتجنب الوقوع في المحظور من أبوابه. وعلى المحتسب أن يتقدّم سوقةهم، ويتجسس عليهم، فإن عشر من رأى، أو فعل في الصرف ما لا يجوز في الشريعة، عزّره وأقامه من السوق. هذا بعد أن يعرّفهم بأصول مسائل الربا، وأنه لا يجوز لأحدٍ أن يبيع الذهب بالذهب، والفضة بالفضة، إلا مثلاً بمثل، يدًا بيد، فإنْ أخذَ الصيرفي زِيادةً على المثل، أو تفرقا قبل القبض، كان ذلك حراماً.

وأما بيع الذهب بالفضة، فيجوز فيه التفاضل، ويُحرّم فيه النساء والتفرق قبل القبض، ولا يجوز بيع الخالص بالمشوش، ولا بيع المشوش بالمشوش من الذهب والفضة، كبيع الدنانير المصرية بالدنانير الصورية، أو الصورية بالصورية، أو الدرهم الأحديبة بالدرهم القيرونية، لوجود الجهل بمقادارها، وعدم التمايز بينها، ولا يجوز بيع دينار صحيح بدينار قراضة، لاختلاف قيمتها، ولا دينار قاشاني بدينار سابوري، لاختلاف صفتَهما، ولا يجوز بيع دينار وثوب بدينارين. وقد يفعله بعض الصيارات والبازارين على غير هذا

كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة الوجه، فيعطي المشترى ديناراً ويجعله قرضاً، ثم يبيعه ثواباً بدينارين، فيصير له عنده ثلاثة دنانير إلى أجل معلوم، ويشهد عليه بحملتها، وهذا حرام أيضاً، لا يجوز فعله بهذا الشرط؛ لأنَّه قرض جرَّ منفعة، ولو أنه لم يقرضه الدينار لما اشتري منه التوب بدينارين.

ومنهم أيضاً من يشتري الدنانير بدراهم فضة، أو بالقراطيس الإفرنجية، ثم يقول للبائع: أجل بها علىَّ غريماً لك، لتبرأ أنت من نقدها وزنها، أو استحرَّها من عندي قليلاً قليلاً، فيوافقه على هذا الفعل لفطرت جهله، وهذا كله حرام لا يجوز فعله، فعلى المحتسب أن يعتبر عليهم جميع ما ذكرناه، وما لم نذكره من هذا الباب، وقد ذكروا أنَّ وزن الأربعة مثاقيل إذا فُرِّقت نقصتاً شيئاً بِيَنَا، ولهذا كثير من الصيارات يكره قبضها لنفسه، وإذا كان لأحدٍ عليه أكثر من أربعة دنانير، فإنه يدفع إليه أربعة، ويعده بقبضها البالى في وقت آخر، أما اعتبار موازينهم وصنجهم، فقد سبق ذكره، والله أعلم.

* * *

الباب الحادى والثلاثون فى الحسبة على الصاغة

يجب ألا يبيعوا أوانى الذهب والفضة والخلٰى المصنوعة إلا بغير جنسها، ليحلَّ فيها التفاضل، وإنْ باعها الصاغَّ بجنسها حُرُمٌ فيه التفاضل والنسا والتفرق قبل القبض، بما ذكرناه في باب الصرف، فإن باع شيئاً من الخلٰى المغشوشة، لزمه أن يعرف المشترى مقدار ما فيها من العش، ليدخل على بصيرة، وإذا أراد صياغة شيءٍ من الخلٰى لأحد، فلا يسبكه في الكور إلا بحضوره صاحبه، بعد تحقيق وزنه، فإذا فرغ من سبكه أعاد الوزن، وإنْ احتاج إلى لحاماً، فإنه يزنَه قبل إدخاله فيه، ولا يركب شيئاً من الفصوص والجواهر على الخواتم والخلٰى إلا بعد وزنها بحضوره صاحبها.

وبالجملة إنَّ تدليس الصاغة وغشو شئم خفية لا تكاد تعرف، ولا يصدّهم عن ذلك إلا أمانتهم ودينهم، فإنهم يعرفون من الحالات والأصابع ما لا يعرفه غيرهم، فمنهم من يصبح الفضة صبغًا لا يفارق الجسد إلا بعد السبك الطويل في الروباص، ثم يمزجون بها الذهب للواحد اثنين، فمن ذلك صفة تصفييره، يؤخذ ساذج قد شويت ودهنت على الانفراد، وراسخت قد شوى بماء المرنج^(١) المدبَّر سبع مرات، وزاج وزنخفر^(٢)

(١) نوع من العود. انظر: المخصص (١١/١٩٩).

(٢) هو حجر الزئبق، ويصنع من الكبريت والزئبق معًا. انظر: مفاتيح العلوم (ص ١٤٩).

مشويان بماء العقاب محلول في القارورة، ثم يجمع بين الجميع في السحق بعد ذلك، ثم يُشوى قدحان بماء المرنج المذكور سبع مرات، ثم بماء العقاب محلول سبع مرات، فإنه ينعقد حجراً أحمر مثل الدم، يلقى منه درهم على عشرة دراهم قمر يرده شمساً في عيار ستة عشر، فإن حُلَّ هذا الحجرُ الإكسيرُ الأحمرُ، ثم عُقد صار القمر في عيار عشرين، يفرغ منه دنانير تُعمل منه، ويُعمل منه مصاغاً.

ومنهم من يأخذ راسخت يشويه بمرارة البقر سبعاً، ثم يضيفه إلى مثله ذهبًا مكلسًا بصفرة الكبريت المستخرجة بالجير والقليل، ثم يشوى الجميع بماء العقاب محلول سبعاً، ثم يدهنه بدهن زعفران الطور سبعاً، فإنه ينعقد حجراً مثل الأول، فإن حله وعقده صار أبلغ من الأول، يقارب المعدني، وللمُلقى منه قيراط على درهم قمر. وقد يعملون من الطبخات والحلوات أشياء يطول شرحها، ولو لا أنني أخاف أن يطلع على هذا السرّ من لا دين له، لأوضحت منه جملًا كثيرة، لا يهتدى إليها كثير من الصاغة، فيجب على كلّ مسلم مراقبة الله عزّ وجلّ، ولا يزغل على المسلمين شيئاً بهذا ولا بغيره، فإنّ عشر المحتسب بأحدٍ يفعل هذا عزّره وأشهره، كما سبق بيانه في موضعه.

وأما تراب دكاكين الصاغة ورمادها، فلا يجوز بيعه إلا بالفلوس، أو بعرض من غير الفلوس، فإنه لا يخلو من ذهب وفضة يكون فيه، فيؤدي إلى الربا، والله أعلم.

* * *

باب الثاني والثلاثون

في الحسبة على النحاسين والحدادين

لا يجوز لهم أن يمزجو النحاس بالحبق الذي يخرج للصاغة وسباكى الفضة عند السبك، فإنه يصلب النحاس ويزيده بيساً، فإذا أُفرِغ منه طasse أو هاون انكسر سريعاً مثل الزجاج، وينبغي ألا يمزجو النحاس المكسور من الأواني وغيرها بالنحاس المعدنى الذى لم يستعمل، بل يُسبك كلّ واحد منهمما على انفراده، ويُعمل منفرداً.

فصل

أما الحدّادون، فلا يضربون سكيناً، ولا مقرضاً، ولا مخصفاً^(١)، وما أشبه ذلك، من الأرمها، ويعونه على أنه فولاذ، فإن ذلك تدلّيس، ولا يخلطون المسامير الرجعية المطرقة بالمسامير الجديدة الضرب، ولا يعملون إلا الفولاذ المصفى للسكين والمقص والموسى، والله أعلم.

* * *

باب الثالث والثلاثون

في الحسبة على البياطرة

البيطرة علم حليل سلطته الفلسفية في كتبهم، ووضعوا فيها تصانيف كثيرة، وهي أصعب علاجاً من أمراض الأدميين؛ لأن الدواب ليس لها نطق تعبر به عما تجد من المرض والألم، وإنما يستدلّ على عللها بالجسّ والنظر، فيفتقر البيطار إلى حذق وبصيرة بعلل الدواب وعلاجهما، فلا يتعاطى البيطرة إلا من له دين يصدقه عن التهجم على الدواب بقصد أو قطع أو كي، وما أشبه ذلك بغير خبرة، فيؤدي إلى هلاك الدابة أو عطّبها.

فصل

ويُنْبَغِي للبيطار أن ينظر إلى رسم الدابة، ويعتبر حافرها قبل تقليمه، فإن كان أححف^(٢) أو مائلاً، نَسَفَ من الجانب الآخر قدرًا يحصل به الاعتدال، وإن كانت يد الدابة قائمة، جعل المسامير المؤخرة صغاراً والمقدمة كبيرةً، وإن كانت يدها بالضد من ذلك صغر المقدمة وكبير المؤخرة. ولا يبالغ البيطار في نسف الحافر فتغمّس الدابة، ولا يرخي المسامير فيتحرّك النعل، ويدخل تحته الحصى والرمل فترهص^(٣) الدابة، ولا يُنْبَغِي له أن يشدّها قوياً على الحافر فتزمن الدابة.

واعلم أن النعال المطرقة ألم للحافر، واللينة أثبت للمسامير الصلبة، والمسامير الدقيقة خير من الغليظة، وإذا احتاجت الدابة إلى فتح عرق أحد البيطار الموضع بين إصبعيه،

(١) المخصف: هو المحرز الذي تثقب به النعال من الجلد، وغيره من الشيء السميكة، وهو من أدوات التزيين.

(٢) الححف: حافر الدابة مائلاً إلى الداخل . انظر: صبح الأعشى (٢٨/٢).

(٣) الرهصة: وجع يصيب حافر الدابة بسبب حجر أو ما شابه، يدخل بين النعل والحافر، فلا تطيق الدابة وضع حافرها على الأرض كاملاً.

وجعل نصابه في راحته، وأخرج من رأسه مقدار نصف ظفر، ثم فتح العرق تعليقاً إلى فوق بخفة ورقة، ولا يضر ببيطار العرق حتى يجسسه بإصبعه، سيماناً عروق الأوداج، فإنها خطرة لمجاورتها المريء، فإن أراد أن يفتح شيئاً من عروق الأوداج خنق الدابة خنقاً شديداً، حتى تبدأ عروق الأوداج، فيتمكن حينئذ مما أراد.

فصل

وبيني أن يكون البيطار خبيراً بعلل الدواب، ومعرفة ما تحتاج إليه، وما يحدث فيها من العيوب، فيرجع الناس إليه إذا اختلفوا في عيب الدابة، وقد ذكر بعض الحكماء في كتاب البيطرة أن علل الدواب ثلاثة وعشرون علة، منها: الخناق^(١)، والختنان^(٢)، الرطب، والختنان اليابس، والجتون، وفساد الدماغ، والصداع، والحرم، والنفخة، والورم، والمرأة الهايجية، والدبة، والخشام، ووجع الكبد، ووجع القلب، والدوود في البطن، والمغل، والمعس، وريح السوس، والقضاءع، والصدام، والسعال البارد، والسعال الحار، وانفجار الدم من الدبر والذكر، والبحل، والحلق، وعسر البول، ووجع المفاصل، والرّهبة، والدحس، والداحس، والنملة، والنكب، والخلد، واللقوة، والماء الحادث في العين، والمياخونة، ورخاوحة الأذنين، والضرس، وغير ذلك مما يطول شرحه.

ويقتصر البيطار إلى تحصيل معرفة علاجه، وسبب حدوث هذه العلل، فمنها ما إذا حدث في الدابة صار عيناً دائماً، ومنها ما لم يصر عيناً دائماً، ولو لا التطويل لشرحه من ذلك جملة وتفاصيل، فلا يهمل المحتسب امتحان البيطار بما ذكرناه، ومراعاة فعله بدواب الناس، والله أعلم.

* * *

الباب الرابع والثلاثون في الحسبة على نخاس العبيد والدواب

يكون النخاس^(٣) ثقة، أميناً، عادلاً، مشهوراً بالعفة والصيانة؛ لأنَّه يتسلَّم جواري الناس وغلمانهم، وربما اختلى بهم في منزله، وبيني أنَّه يبيع النخاس لأحد جارية ولا

(١) هو ضيق في البلعوم. انظر: مفاتيح العلوم (ص ٩٧).

(٢) هو داء يُصاب به الدواب، فيكون سبباً للفريح من المتخرين، والدموع من العينين. انظر: البيطرة لابن الأحنف (ص ١٧٣).

(٣) بايع البهائم والحمير، والدواب عموماً، وكذلك العبيد.

كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة عبداً حتى يعرف البائع، أو يأتي من يعرفه، ويكتب اسمه وصفته في دفتره؛ لئلا يكون المبيع حرّاً أو مسروقاً، ومن أراد شراء جارية، حاز له أن ينظر إلى وجهها وكفيها، فإن طلب استعراضها في منزله والخلوة بها، فلا يُمكّنه النخّاس من ذلك، إلاّ أن يكون عنده نساء في منزله، فينظرون جميع بدنها، ومن أراد شراء غلام، فله أن ينظر منه إلى ما فوق السرّة دون الركبة، هذا كله قبل عقد البيع، فأما بعده، فله أن ينظر إلى جميع بدن الجارية.

ولا يجوز أن يفرق بين الجارية ولدها قبل سبع سنين، ولا يجوز بيع الجارية أو الملوك إذا كانا مسلمين لأحد من أهل الذمة، إلاّ أن يعلم النخّاس يقيناً أن الملوك ليسوا مسلماً، ومتي علم أنّ بالمبيع عيّناً، وجب عليه بيانه للمشتري، كما ذكرنا في أول الكتاب.

فصل

وينبغى أن يكون النخّاس بصيراً بالعيوب، خبيراً بابتداء العلل والأمراض، فإذا أراد بيع غلام، نظر إلى جميع جسده، سوى عورته قبل بيعه، ويعتبر ذلك لئلا يكون فيه عيب أو علة فيخبر به المشتري، فأول ما ينظر إلى وجهه، فإن كان مائل اللّون إلى الصفرة أو الغبرة، دل ذلك على مرض أو علة في الكبد أو الطحال أو البواسير، بما يطلع عليه من ذلك، وينبغى للدلالّ ألا يبيع دابة حتى يعرف البائع أو يأتي من يعرفه، ويكتب اسمه في دفتره كما قلنا أولاً؛ لئلا تكون الدابة معيبة أو مسروقة، والله أعلم.

* * *

باب الخامس والثلاثون في الحسبة على الحمامات وقومتها

قد ذكرنا في هذا الباب، وفي الذي قبله، أشياء ليست من قبيل الحسبة، وإنما ذكرناها لعموم الانتفاع معرفتها، وهي لائقة بهذا المكان، ولعمري إن الحكمة ضالة كلّ حكيم، والفائدة حسنة حيث وُجدت. قال بعض الحكماء: خير الحمامات ما قدم بناؤه، واتسع هواه، وعذب ماؤه، وقدر الأنّان وقوده بقدر مزاج من أراد وروده. واعلم أن الفعل الطبيعي للحمام هو التسخين بهواهه، والترطيب بمائه، فالبيت الأول مبرد مرطب، والبيت الثاني مسخن مريح، والبيت الثالث مسخن مجفف.

والحمام يشتمل على منافع ومضار، فأما منافعها: فتوسيع المسام، واستفراغ

كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة ٢٥٧
الفضلات، وهي تخلل الرياح، وتحبس الطّبع إذا كانت سهولته عن هِيَضَة، وتُنَظِّفُ
الوُسْخ والعرق، وتُنَهِّي الحَكَة والجُرْب والإِعْياء، وترطّب البدن، وتُجُودُ الهضم،
وتُنَضِّج التزلّات والرِّكام، وتتفع من حَمْى يوم، ومن حَمْى الدَّق والرَّبْع بعد نصْح
خلطها، وأما مضايّتها، فإنّها: تُرْخِي الجسد، وتُضْعِفُ الحرارة عند طول المَقَام فيها،
وتسقط شهوة الطعام، وتُضْعِفُ الباه، وأعظم مضايّتها صُبُّ الماء الحار على الأعضاء
الضعيفة.

وقد تُستعمل الحمّام على الرِّيق والخلُو، فتُجفّف بجفيفاً شديداً، وتهزل البدن
وتُضْعِفُه، وقد تُستعمل الحمّام على قُرب عهد الشّبع، فتُسْمِّن البدن، إلّا أنها تُحدث
سدداً، وأجود ما استعمل الحمّام على الشّبع بعد الهضم الأول، فإنه يُرطّب البدن
ويسمّنه، ويُحسّن بشرته.

فصل

وينبغى أن يأمرهم المحتسب بغسل الحمام، وكنسها، وتنظيفها بالماء الطاهر، غير ماء
الغسالة، يفعلون ذلك مراراً في اليوم، ويدلّكون البلاط بالأشياء الخشنة؛ لثلا يتعلّق به
السدر، والخطمي، والصابون، فتنزلق أرجل الناس عليها، ويغسلون الخزانة من الأوساخ
المجتمعة في مجاريها، والعكر الراكد في أسفلها في كل شهر مرّة؛ لأنّها إن تركت أكثر
من ذلك تغيّر الماء فيها في الطعم والرائحة.

وإذا أراد القيّم الصّعود إلى الخزانة لفتح الماء إلى الأحواض، فينبغي أن يغسل رجليه
بماء ثم يصعد؛ لثلا يكون قد خاض في الغسالات، ولا يسدّ الأنابيب بشعر المشّاطة،
بل يسدّها باللّيف والخرق الطاهر، ليخرج من الخلاف، ويشعّل فيها البخور في كل
يوم مرّتين، سيّما إذا شرع في غسلها وكنسها، ومتى بردت الحمّام، فينبغي أن يغمرها
القيّم بالخزاماً، فإنّ دخانها يُحَمِّي هواءها، ويطّيّب رائحتها، ولا يحبس ماء الغسالات
في مسيل الحمّام؛ لثلا تفوح رائحتها، ولا يدع الأساكفة وغيرهم يصبغون الجلود في
الحمام، فإنّ الناس يتضرّرون برائحة الدباغة، ولا يجوز أن يدخل المجنون والأبرص إلى
الحمام.

وينبغى أن يكون للحمّامي ميازير يؤجرّها للناس، أو يغيرها لهم، فإنّ الغرباء
والضعفاء قد يحتاجون إلى ذلك، ويأمرهم المحتسب بفتح الحمّام في السّحر، حاجة
الناس إليها للتّطهير فيها قبل وقت الصلاة، ويلزم الناطور حفظ ثياب الناس، فإنّ ضاع
منها شيء لزمه ضمانه، على الصحيح من مذهب الشافعى، رضى الله عنه.

فصل

ويكون المزّين، وهو البلاّن، خفيقاً، رشيقاً، بصيراً بالحلاقة، ويكون حديده رطباً قاطعاً، ولا يستقبل الرأس ومنتابت الشعر استقبالاً، ولا يأكل المزّين ما يُغَيِّر نكحته، كالبصل، والثوم، والكراث، واشباء ذلك؛ لفلا يتضرر الناس برائحة فيه عند الحلاقة. وينبغى أن يخلق الجبين، والصدغين، على ما يليق بالحال، ولا يخلق شعر صبيّ إلا بإذن وليه، ولا يخلق عذر أمرد ولا لحية مخنث، ويأمر المحتسب المدلك أن يدلّك يده بقشور الرمان، لتصير خشنة، فتخرج الوسخ، ويستلذ بها الإنسان، ويُمنع من دلوك الباقي والعدس في الحمام؛ لأنَّ ذلك طعام، فلا يجوز أن يتمهن.

فصل

ويلزم المحتسب أن يتفقد الحمام في كلّ يوم مراراً، ويعتبر ما ذكرناه، وإن رأى أحداً قد كشف عورته عزّره على كشفها؛ لأنَّ كشف العورة حرام، وقد لعن رسول الله ﷺ الناظر والمنظور إليه، والله أعلم.

* * *

الباب السادس والثلاثون

في الحسبة على الفضادين والحجامين

لا يتصدّى للفصد^(١) إلا من اشتهرت معرفته بتشريح الأعضاء، والعروق، والعضل، والشرايين، وأحاط بمعرفة تركيبها وكيفيتها؛ لئلا يقع الموضع في عرق غير مقصود، أو في عضلة أو شريان، فيؤدي إلى زمانة العضو وهلاك المقصود، فكثير هلك من ذلك. ومنْ أراد تعلم الفصد، فليُدْمِنْ فصـد ورق السـلقـ، أعنـى العـروـقـ التـىـ فـىـ الـورـقةـ، حتـىـ تستـقـيمـ يـدـهـ، وينـبغـىـ لـلـفـاصـدـ أـنـ يـمـنـعـ نـفـسـهـ مـنـ عـمـلـ صـنـاعـةـ مـهـيـةـ، تـكـسـبـ أـنـاملـهـ صـلـابةـ وـعـسـرـ حـسـ، لـاـ يـتـأـتـىـ مـعـهـ نـبـشـ العـروـقـ، وـأـنـ يـرـاعـىـ بـصـرـهـ بـالـأـكـحـالـ الـمـقـوـيـةـ لـهـ وـالـأـيـارـجـاتـ، إـنـ كـانـ مـنـ يـحـتـاجـ إـلـيـهـ، وـأـلـاـ يـفـصـدـ عـبـدـاـ إـلـاـ بـإـذـنـ مـوـلـاهـ، وـلـاـ صـبـيـاـ إـلـاـ بـإـذـنـ ولـيهـ، وـلـاـ حـامـلاـ وـلـاـ طـامـثـاـ، وـأـلـاـ يـفـصـدـ إـلـاـ فـىـ مـكـانـ مـضـيـ، وـبـآلـةـ مـاضـيـ، وـأـلـاـ يـفـصـدـ وـهـ مـنـزـعـ الجـنـانـ.

(١) راجع في الفصد: الذخيرة في الطب لابن قرة، وختصر تذكرة السويدي، والتذكرة في الطب والحكمة للقيليبي، وختصر الرحمة في الطب والحكمة للصنبيري، والمفید في الطب، وجمع الفوائد البدنية، كلها بتحقيقنا، ط دار الكتب العلمية - بيروت.

وبالجملة ينبغي للمحتسب أن يأخذ عليهم العهد والميثاق ألاً يقصدوا في عشرة أمزجة، وليرجعوا فيها حذرًا، إلا بعد مشاورة الأطباء، وهي: في السن القاصر عن الرابع عشر، وفي سن الشيخوخة، وفي الأبدان الشديدة القضاقة، وفي الأبدان الشديدة السُّمَن، وفي الأبدان المتخلخلة، وفي الأبدان البيض المرهلة، وفي الأبدان الصفر العدية الدم، وفي الأبدان التي طالت بها الأمراض، وفي المزاج الشديد البرد، وعنده الوجه الشديد، فهذه الأحوال يجب أن يُكشف على الفاصل عند وجودها.

وقد نهت الأطباء عن الفصد في خمسة أحوال أيضًا، ولكن مضرّته دون مضرّة العشرة المتقدم ذكرها، فالحالة الأولى الفصد عقب الجماع، وبعد الاستحمام المحلول، وفي حال الامتلاء من الطعام، وفي حالة امتلاء المعدة والأمعاء من الثقل، وفي حالة شدة البرد والحرّ، فهذه أحوال يتوقّى الفصد فيها أيضًا.

واعلم أن الفصد له وقتان: وقت اختيار، ووقت اضطرار، فأما وقت الاختيار، فهو ضحوة نهارٍ بعد تمام الهضم والنقص، وأمامًا وقت الاضطرار، فهو الوقت الموجب الذي لا يتسع تأخيره، ولا يلتفت فيه إلى سبب مانع. وينبغي للمفتضد ألاً يمتلىء من الطعام بعده، بل يتدرج في الغذاء ويُلطفه، ولا يرثاض بعده، بل يميل إلى الاستلقاء، ويحذر النوم عقب الفصد، فإنه يُحدث انكسارًا في الأعضاء، ومن افتضد وتورّم عليه اليُدُّ، افتضد في اليُد الأخرى بمقدار الاحتمال.

فصل

ينبغي أن يكون مع الفاصل مباضع كثيرة، من ذوات الشعيرة وغيرها، وأن يكون معه كبة من حرير أو خزّ، أو شيء من آلة القيء، من خشب أو ريش، وينبغي أن يكون معه وبر الأربن، ودواء الصبر والكتدر، وصفته أن يؤخذ من الكتدر، والصبر، والمرّ، ودم الأخرين، من كلّ واحد جزء، ومن القلقطار^(١) والزاج من كلّ واحد نصف جزء، ويجمع الجميع، ويعمل كالمرهم، ويرفعه الفاصل عنده لوقت الحاجة إليه.

وينبغي أن يكون معه نافحة مسك وأقراص المسك، ويعتَدّ بجميع ما ذكرناه، حتى إذا عرض للمفصود غشى بادر فألقم الموضع كبة الحرير، وألقمه بالآلة القيء، وشمّمه النافحة، وجرّعه من أقراص المسك شيئاً، فتنعش قوته بذلك. وإن حدث فتسق دم من

(١) هو نوع من الزاج. انظر: عمدة المحتاج للرشيد (١/٥٩٥).

كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة عرق أو شريان، حشاء الفاصل بوبر الأرنبي، ودواء الكندر المذكور^(١)، ولا يضر بـ الفاصل بموضع كالّ، فإنه كبير المضرة؛ لأنّه ينطّيء، فلا يلحق العرق، فيورم ويوجع.

وليمسح رأس موضعه بالزيت، فإنه لا يوجع عند البعض، غير أنه لا يلتحم سريعاً، وإذا أخذ الموضع فليأخذه بالإبهام والوسطي، ويترك السبابة للحسن، ويكون الأخذ على نصف الموضع، ولا يكون فوق ذلك، فيكون التمكّن منه مضطرباً، ولا يدفع الموضع باليد غمزًا، بل يدفع بالاحتلاس، ليوصل طرف الموضع حشو العروق.

ولم أر في صناعة الفصد أخذق من رجلين رأيتهما بمدينة حلب، افترخ كلّ واحد منهما على صاحبه بالخذق، فأماماً أحدهما، فإنه ليس غاللاً، وشدّ يده من فوق الغاللة، وانغمس في بركة، ثم فصد يده في قاع الماء من فوق الغاللة، وأما الآخر فمسك الموضع بإبهام رجله اليسرى، ثم فصد يده.

واعلم أنه ينبغي أن يُوسع الفاصل الموضع في الشتاء؛ لئلا يجمد الدم، ويُضيقه في الصيف؛ لئلا يسرع إلى الغشى، وتنتهي الفصد تحفظ قوّة المقصود، فمن أرادها في يومه، فليُشّق العرق مورّياً؛ لئلا يلتحم سريعاً، وأجود التشني ما أخر يومين أو ثلاثة، ومتى تغيّر لون الدم، أو حدث غشى وضعف في النبض، فليادر الفاصل إلى شد العرق ومسكه.

فصل

واعلم أن العروق المقصودة كثيرة، منها عروق في الرأس، وعروق في اليدين، وعروق في البدن، وعروق في الرجلين، وعروق في الشرفين، فيمتحنهم المحتسب بمعرفتها، وبما يجاورها من العضل والشرابين، وسأذكر ما أشتهر منها: أما عروق الرأس المقصودة، فعرق الجبهة، وهو المتصل ما بين الحاجبين، وفصده ينفع من ثقل العينين والصداع الدائم، ومنها العرق الذي فوق الهامة، وفصده ينفع من الشقيقة^(٢) وقرروح الرأس، ومنها العرقان الملويان على الصدغين، وفصدهما ينفع من الرمد، والدّمعة، وحرب الأجيافان وبثورها، ومنها عرقان خلف الأذنين، يُفصدان لقطع النسل، فيحلّفهم

(١) الكندر: هو لبان الذكر، ويُعتبر عنه باللسان الشجري، أو الشحرى، موضعه يزيل ثقل اللسان، وأجوده ما يرد من بلاد اليونان، ومن شأنه أنه سريع الاحتراق، يحبس القيء، وقشاره يقوى المعدة ويشدّها وينفع من الدوستاريا، وينبع انتشار القرح الخبيثة في المقعدة إذا اخذت منه فتائل. انظر: تحفة ابن البيطار (ص ٢٤) بتحقيقينا.

(٢) ألم يحدث في الرأس، وقيل: نوع من الصداع.

المحتسب ألا يقصدوا واحداً فيهما؛ لأن ذلك يقطع النسل، وقطع النسل حرام، ومنها عروق الشففة، وفضدها ينفع من قروح الفم، والقلاع^(١)، وأوجاع اللثة وأورامها، ومنها العروق التي تحت اللسان، وفضدها ينفع من الخوانيق، وأورام اللوزتين.

فصل

وأما عروق اليدين فسته، وهى: القيفال، والأكحل، والباسليق، وحبل الذراع، والأسيلم^(٢)، والإبطى، وهو شعبة من الباسليق، وأسلم هذه العروق القيفال. وينبغي على الفاصل أن يُنْحَى فى فضده عن رأس العضلة إلى موضع لين، ويُوسّعَ بضمّه إن أراد أن يُشَدَّ. وأما الأكحل، ففى فضده خطر عظيم، لأجل العضلة التي تحته، فربما وقعت بين عصبين، وربما كان فوقها عصبة دقيقة مدورة كالولتر، فيجب على الفاصل أن يعرف ذلك ويتجنّبه فى حال الفضد، ويحتاط أن تصيبه الضربة، فيحدث منها خدر مزمن. وأما الباسليق، فعظيم الخطر أيضاً، لوقوع الشريان تحته، فيجب على الفاصل أن يحتاط لذلك، فإن الشريان إذا يضع لم يرُقاً دمه. وأما الأسيلم، فالأصوب أن يُقصَد طولاً، وحبل الذراع يُفصَد مورّباً، وكلما انحدر الفاصل فى فضد الباسليق إلى الذراع كان أسلم.

فصل

وأما عروق البدن، فعرقان على البطن، أحدهما موضوع على الكبد، والآخر موضوع على الطحال، وينفع فضد الأيمن منهمما للاستسقاء، والأيسر ينفع للطحال.

فصل

وأما عروق الرّجلين، فأربعة، منها عرق النساء، ويفُصَد عند الجانب الوحشى من الكعب، فإن خفى فلتفضى الشّعبة التي بين الخنصر والبنصر من القدم، ومنفعة ذلك عظيمة، سيّما فى النقرس والدوالى، وداء الفيل. ومنها عرق الصافن، وهو على الجانب الأيسر من الساق، وهو أظهر من عرق النساء، وفضده ينفع من البواسير، ويدرك الطمث، وينفع الأعضاء التي تحت الكبد. ومنها عرق مأبضن تحت الركبة، وهو مثل الصافن فى النفع. ومنها العرق الذى خلف العرقوب، وكأنه شعبة من الصافن، ومنفعة فضده مثل الصافن.

(١) القلّاع: بثور تحدث في الفم واللسان. انظر: مفتاح العلوم (ص ٩٧).

(٢) عرق بين الخنصر والبنصر، وهو من شعب الباسليق المتقدّم ذكره. انظر: مفاتيح العلوم (ص ٩٣)، والتصريف لمن عجز عن التأليف للزهراوى (٤٦٠/٢).

فصل

وأما العروق والشرايين المقصودة في الغالب، ويجوز فصدها، فهي الصغار والبعيدة من القلب، فإن هذه التي يرقأ دمها إذا فصدت. وأما الشرايين الكبار القريبة الوضع من القلب، فإنه لا يرقأ دمها إذا فصدت، والتي يجوز فصدها منها، على الأكثـر، شريان الصدغين، والشريانان اللذان بين الإبهام والسبابة، وقد أمر جالينوس بفصدها في المنام.

فصل

والحجامة^(١) عظيمة المنفعة، وهي أقل خطراً من الفصادة، وينبغى أن يكون الحجام خفيفاً، رشيقاً، خبيراً بالصناعة، فيخفّ يده في الشروط ويستعمل، ثم يعلق المحجمة، وتكون التعليقة الأولى خفيفة سريعة القلع، ثم يتدرج إلى القلع بإبطاء وإمهال، وينبغى للمحتمب أن يمتحن الحجام بورقة يلصقها على آجرة، ثم يأمره بشرطها، فإن نفذ الشرط كان تقبيل اليد، سوء الصناعة، وعلامة حذق الحجام خفة يده، وألا يوجع المحجم.

فصل

وقد ذكرت الحكماء أن الحجاماً تُكره في أول الشهر وفي آخره؛ لأن الأخلاط في أول الشهر لا تكون قد تحرّكت ولا هاجت، وفي آخره تكون قد نقصت، فلا تفيـد الحجامـة شيئاً، وإنما تستحبـ الحجامـة وسطـ الشـهرـ، إذا تـكـاملـ النـورـ فيـ جـرمـ القـمرـ؛ لأنـ الأـخلـاطـ تكونـ هـائـجةـ، وـتـكـونـ الأـدـمـعـةـ زـائـدـةـ فـيـ الإـقـحـافـ، وـأـفـضـلـ أـوـقـاتـ الحـجامـةـ السـاعـةـ الثـانـيـةـ وـالـثـالـثـةـ مـنـ النـهـارـ.

فصل

وأما منافع الحجامـةـ، فإنـهاـ علىـ التـقـرـةـ خـلـيـفـةـ فـصـدـ الأـكـحـلـ، وـتـنـفـعـ مـنـ ثـقـلـ الـحـاجـبـينـ، وـجـربـ الـعـيـنـينـ، وـالـبـخـرـ فـيـ الـفـمـ، غـيرـ أـنـهـ تـورـثـ النـسـيـانـ، كـمـاـ قـالـ النـبـيـ ﷺـ: «إـنـ مؤـخرـ الدـمـاغـ مـوـضـعـ الـحـفـظـ، وـتـضـعـفـهـ الـحـجامـةـ». وـالـحـجامـةـ عـلـىـ الأـكـحـلـ خـلـيـفـةـ فـصـدـ الـبـاسـلـيقـ، وـتـنـفـعـ مـنـ وـجـعـ الـمـنـكـبـ وـالـحـلـقـ، غـيرـ أـنـهـ تـضـعـفـ فـمـ الـمـعـدـةـ. وـالـحـجامـةـ فـيـ الـأـخـدـعـيـنـ خـلـيـفـةـ الـقـيـفـالـ، وـتـنـفـعـ الـوـجـهـ، وـالـأـسـنـانـ، وـالـأـضـرـاسـ، وـالـعـيـنـينـ، وـالـأـذـنـينـ، وـالـأـنـفـ، وـالـحـلـقـ، وـرـعـشـةـ الرـأـسـ، غـيرـ أـنـهـ تـحـدـثـ رـعـشـةـ فـيـ الرـأـسـ لـمـ يـكـنـ بـهـ رـعـشـةـ.

(١) انظر: التصريف للزهراوى (٨٥/١)، والمصادر المتقدمة في الفصد بتحقيقنا، ط دار الكتب العلمية - بيروت.

كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة ٢٦٣
والحجامة تحت الذقن تنفع الوجه، والأسنان، والحلقوم، وتنقى الرأس، والحجامة على
الهامة تنفع من اختلاط العقل، والدوار، وتبطئ بالشيب، غير أنها تضر بالذهن،
وتورث بلهما، والحجامة على الفخذين من قدام تنفع من وجع الخصيتين، وخرارات
الفخذين والساقيين، والتى على الفخذين من خلف تنفع من الأورام، والخرارات الحادثة
في الإلتين، والحجامة على الساقين تقوم مقام الفصد، وتنقى الدم، وتدر الطمث، والله
أعلم.

* * *

باب السابع والثلاثون

في الحسبة على الأطباء والكحالين والمجبرين والجرائحيين

الطب علم نظري وعملي، أباحت الشريعة علمه وعمله، لما فيه من حفظ الصحة
ودفع العلل والأمراض عن هذه البنية الشريفة، والطبيب هو العارف بتركيب البدن،
ومزاج الأعضاء، والأمراض الحادثة فيها، وأسبابها، وأعراضها، وعلاماتها، والأدوية
النافعة فيها، والاعتراض عما لم يوجد منها، والوجه في استخراجها، وطريق مداواتها،
ليُساوِيَ بين الأمراض والأدوية في كمياتها، ويُخالف بينها وبين كيسياتها، فمن لم يكن
كذلك، فلا يحُل له مداواة المرضى، ولا يجوز له الإقدام على علاج يُخاطر فيه، ولا
يتعرّض إلى ما لم يحكم علمه من جميع ما ذكرناه.

وقد حُكِيَ أن ملوك اليونان كانوا يجعلون في كل مدينة حكيمًا مشهورًا بالحكمة،
ثم يعرضون عليه بقية أطباء البلد ليتحنّهم، فمن وجده مقصّراً في عمله، أمره
بالاشغال وقراءة العلم، ونهاه عن المداواة. وينبغى إذا دخل الطبيب على مريض أن
يسأله عن سبب مرضه، وعما يجد من الألم، ويعرف السبب والعلامة والنبض
والقارورة^(١)، ثم يُرْتَب له قانوناً^(٢) من الأشربة وغيرها، ثم يكتب نسخة بما ذكره له
المريض، وبما رتبه له في مقابلة المرض، ويسَّلِّمُ نسخته لأولياء المريض، بشهادة من حضر
معه عند المريض. فإذا كان من الغد حضر ونظر إلى دائه، وسأل المريض، ورتب له
قانوناً على حسب مقتضى الحال، وكتب له نسخة أيضاً، وسلمها إليهم. وفي اليوم
الثالث كذلك، ثم في اليوم الرابع، وهكذا إلى أن ييرأ المريض، أو يموت. فإن بريء من

(١) القارورة: أي الزجاجة.

(٢) يقصد المصنف بالقانون هنا: تذكرة العلاج.

مرضه، أخذ الطبيب أجرته وكرامته، وإن مات حضر أولياؤه عند الحكم المشهور، وعرضوا عليه النسخ التي كتبها لهم الطبيب، فإن رأها على مقتضى الحكمة وصناعة الطب من غير تفريط ولا تقدير من الطبيب أعلمهم، وإن رأى الأمر بخلاف ذلك قال لهم: خذوا ديَّة صاحبكم من الطبيب، فإنه هو الذي قتله بسوء صناعته وتغريمه، فكانوا يحتاطون على هذه الصورة الشريفة إلى هذا الحدّ، حتى لا يتعاطى الطبّ من ليس من أهله، ولا يتهاون الطبيب في شيء منه.

وينبغى للمحتسب أن يأخذ عليهم عهد بقراط^(١) الذي أخذه على سائر الأطباء، ويحلّفهم ألا يعطوا أحداً دواءً مضراً، ولا يُركبوا له سُماً، ولا يصفوا التمام عند أحد من العامة، ولا يذكروا للنساء الدواء الذي يسقط الأجنة، ولا للرجال الدواء الذي يقطع النسل، ولি�غضُّوا أبصارهم عن المحارم عند دخولهم على المرضى، ولا يفشوا الأسرار، ولا يهتكوا الأستار.

فصل

وينبغى للطبيب أن يكون عنده جميع آلات الطب على الكمال، وهي كلبات الأضراس، ومكاوى الطحال، وكلبات العَلق، وزرّاقات القولنج، وزرّاقات الذكر، ومِلْزم البواسير، ومحْرط المناخير، ومنجل النواصير، وقابل التشمير، ورصاص التثقيل، ومفتاح الرحم، وبوار النساء، ومكمدة الحشا، وقدح الشّوصة، وغير ذلك مما يحتاج إليه في صناعة الطب، غير آلة الكحالين والجرائحين، مما يأتي ذكره في موضعه.

وللمحتسب أن يتحسن الأطباء بما ذكره حنين بن إسحاق في كتابه المعروف: «محنة الطبيب». وأما كتاب: «محنة الطبيب» لجالينوس، فلا يكاد أحد من الأطباء يقوم بما شرطه جالينوس عليهم فيه.

فصل

وأما الكحالون، فيمتحنهم المحتسب بكتاب حنين بن إسحاق كذلك، أعني العشر مقالات في العين، فمن وجده فيما امتحنه به عارفاً بتشريح عدد طبقات العين السبعة، وعدد رطوباتها الثلاثة، وعدد أمراضها الثلاث، وما يتفرع من ذلك من الأمراض،

(١) بقراط: هو الطبيب اليوناني القديم الشهير، ويطلق عليه أبو الطب، (Hippocrates)، توفي عن ٩٥ سنة من عمره، وهو من مواليد ٤٦٠ ق.م. انظر: طبقات الأطباء لابن أبي أصيبيعة (٢٤ - ٢٧).

وكان خبيراً بتركيب الأكحال، وأمزجة العقاقير، أَذِن له المحتسب بالتصدى لـمداواة أعين الناس. ولا ينبغي أن يفترط الكحال في شيء من آلات صنعته، مثل صنانيـر السـبيل، والظفرة، ومحـلـة الجـربـ، ومبـاضـعـ الفـصـدـ، ودرجـ المـكـاحـلـ، وغـيرـ ذـلـكـ.

وأما كـحالـوـ الـطـرقـاتـ، فـلاـ يـوـثـقـ بـأـكـثـرـهـمـ، إـذـ لـاـ دـيـنـ لـهـمـ يـصـدـهـمـ عـنـ التـهـجـمـ عـلـىـ أـعـيـنـ النـاسـ بـالـقـطـعـ وـالـكـحـلـ بـغـيـرـ عـلـمـ وـمـخـبـرـةـ بـالـأـمـرـاـضـ وـالـعـلـلـ الـحـادـثـةـ، فـلاـ يـنـبـغـىـ لـأـحـدـ أـنـ يـرـكـنـ إـلـيـهـمـ فـيـ مـعـاـلـجـةـ عـيـنـيهـ، وـلـاـ يـشـقـ بـإـكـحالـهـمـ وـأـشـيـافـهـمـ، فـإـنـ مـنـهـمـ مـنـ يـصـنـعـ أـشـيـافـاـ أـصـلـهـاـ مـنـ النـشـاـ وـالـصـمـعـ، وـيـصـبـغـهـاـ أـلـوـانـاـ مـخـلـفـةـ، فـيـصـبـغـ الأـحـمـرـ بـالـأـسـرـيـقـوـنـ، وـالـأـخـضـرـ بـالـكـرـكـ وـالـنـيلـ، وـالـأـسـوـدـ بـالـأـقـاـقـاـ، وـالـأـصـفـرـ بـالـزـعـفـرـانـ، وـمـنـهـمـ مـنـ يـجـعـلـ أـشـيـافـ مـامـيـتاـ، وـيـجـعـلـ أـصـلـهـ مـنـ الـبـانـ الـمـصـرـىـ، وـيـعـجـنـهـ بـالـصـمـعـ الـمـحـلـوـلـ، وـمـنـهـمـ مـنـ يـعـلـمـ كـحـالـاـ مـنـ نـوـىـ إـلـهـلـيـجـ الـمـحـرـقـ وـالـفـلـفـلـ، وـجـمـعـ غـشـوشـ أـكـحالـهـمـ لـاـ يـمـكـنـ حـسـرـ مـعـرـفـهـاـ، فـيـحـلـفـهـمـ الـمـحـسـبـ عـلـىـ ذـلـكـ، إـذـ لـاـ يـمـكـنـهـمـ مـنـهـمـ مـنـ الـجـلوـسـ لـمـعـاـلـجـةـ أـعـيـنـ النـاسـ.

فصل

وأما المـجـبـرـوـنـ، فـلاـ يـجـلـ لـأـحـدـ أـنـ يـتـصـدـىـ لـلـجـبـرـ إـلاـ بـعـدـ أـنـ يـحـكـمـ مـعـرـفـةـ الـمـقـاـلـةـ السـادـسـةـ مـنـ كـتـاشـ بـولـصـ فـيـ الـجـبـرـ، وـأـنـ يـعـلـمـ عـدـدـ عـظـامـ الـأـدـمـىـ، وـهـوـ مـائـاـ عـظـيمـ وـثـمـانـيـةـ وـأـرـبـعونـ عـظـماـ، وـصـورـةـ كـلـ عـظـمـ مـنـهـاـ، وـشـكـلـهـ، وـقـدـرـهـ، حـتـىـ إـذـ اـنـكـسـرـ مـنـهـاـ شـيـءـ أـوـ اـخـلـعـ رـدـهـ إـلـىـ مـوـضـعـهـ، عـلـىـ هـيـئـتـهـ التـىـ كـانـ عـلـيـهـاـ، فـيـمـتـحـنـهـمـ الـمـحـسـبـ بـجـمـيعـ ذـلـكـ.

فصل

وـأـمـاـ الـجـرـائـحـيـونـ، فـيـجـبـ عـلـيـهـمـ مـعـرـفـةـ كـتـابـ جـالـينـوـسـ الـمـعـرـوـفـ بـقـاطـاجـانـسـ فـيـ الـجـرـاحـاتـ وـالـمـراـهـمـ، وـأـيـضـاـ كـتـابـ الرـهـراـوىـ فـيـ الـجـرـاحـ، وـأـنـ يـعـرـفـ التـشـرـيـعـ، وـأـعـضـاءـ الـإـنـسـانـ، وـمـاـ فـيـهـ مـنـ الـعـضـلـ، وـالـعـروـقـ، وـالـشـرـاـيـنـ، وـالـأـعـصـابـ، ليـتـجـنـبـ الـجـرـاحـ ذـلـكـ فـيـ وـقـتـ فـتـحـ الـمـوـادـ وـقـطـعـ الـبـوـاسـيـرـ. وـيـكـوـنـ مـعـهـ دـسـتـ المـبـاضـعـ، فـيـهـ مـدـوـرـاتـ الرـأـسـ، وـالـمـوـرـبـاتـ، وـالـحـرـبـاتـ، وـفـأـسـ الـجـبـهـ، وـمـنـشـارـ الـقـطـعـ، وـبـحـرـفـ الـأـذـنـ، وـوـرـدـ السـلـعـ، مـرـهـمـانـ الـمـراـهـمـ، وـدـوـاءـ الـكـنـدـرـ الـقـاطـعـ لـلـدـمـ، الـذـىـ قـدـمـنـاـ صـفـتـهـ. وـقـدـ يـهـرـجـونـ عـلـىـ النـاسـ بـعـظـامـ تـكـوـنـ مـعـهـمـ، فـيـدـسـوـنـهـاـ فـيـ الـجـرـحـ، ثـمـ يـخـرـجـونـهـاـ مـنـهـ بـمـحـضـرـ مـنـ النـاسـ، وـيـزـعـمـونـ أـنـ أـدـوـيـتـهـمـ الـقـاطـعـةـ أـخـرـجـتـهـاـ. وـمـنـهـمـ مـنـ يـضـعـ مـرـاهـمـ مـنـ الـكـلـسـ الـمـغـسـولـ

٢٦٦ كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة
بالزيت، ثم يصبح لونه أحمر بالملح، أو أخضر بالكركم والنيل، أو أسود بالفحم
المسحوق، فيعتبر عليهم العريف جميع ذلك، والله أعلم.

* * *

باب الثامن والثلاثون

في الحسبة على مُؤَدِّبِ الصبيان

لا يجوز لهم تعلم الخط للصبيان في المساجد؛ لأن النبي ﷺ أمر بتنزيه المساجد من الصبيان والمجانين؛ لأنهم يسودون حيطانها، وينجسون أرضها، إذ لا يحتزرون من البول وسائل النجاسات، بل يتخذون للتعليم حوانين في الドروب وأطراف الأسواق.

فصل

وأول ما ينبغي للمؤدب أن يعلم الصبي السور القصار من القرآن، بعد حذقه بمعرفة الحروف، وضبطها بالشكل، ويذرجه بذلك حتى يألفه طبعه، ثم يُعرّفه عقائد أهل السنة والجماعة، ثم أصول الحساب، وما يُستحسن من المراسلات والأشعار دون سخيفها ومسترذلتها. وفي الرواح يأمرهم المؤدب بتجوييد الخط على المثال، ويكلّفهم عرض ما أملأه عليهم حفظاً غائباً لا نظراً، ومن كان عمره فوق سبع سنين، أمره المؤدب بالصلاحة في جماعة؛ لأن النبي ﷺ قال: «علموا صبيانكم الصلاة لسبعين، واضربوهم على تركها عشر»^(١). ويأمرهم المؤدب بير الوالدين، والانقياد لأمرهما بالسمع والطاعة، والسلام عليهما، وتقبيل أيديهما عند الدخول إليهما، ويضربهما على إساءة الأدب والفحش من الكلام، وغير ذلك من الأفعال الخارجة عن قانون الشرع، مثل اللعب بالكتعاب، والبيض، والسيير، ونردشير^(٢)، وجميع أنواع القمار، ولا يضرب صبياً بعضاً غليظة تكسر العظم، ولا رقيقة تؤلم الجسم، بل تكون وسطاً، ويتحذذجلاً عريضاً السيير، ويعتمد في ضربه على اللوايا والأفحاذ وأسفل الرجلين؛ لأن هذه الموضع لا يخشى منها ضرر ولا غائلة.

(١) رواه الحاكم في المستدرك في الصلاة (١٩٧/١)، والبيهقي في الكبرى في الصلاة (١١٩/٣).
ج (٥٠٩٢، ٥٠٩١).

(٢) هي الطاولة المعروفة في مصر، من ألعاب الفرس القديمة. انظر: صبح الأعشى (١٤٨/٢، ١٤٩).

فصل

ولا ينبغي للمؤدب أن يستخدم أحد الصبيان في حوائجه وأشغاله التي فيها عارٌ على آبائهم، كنقل الزبل، وحمل الحجارة، وغير ذلك، ولا يرسله إلى داره وهي حالية؛ لشأْ تَنْتَرِقُ إليه التهمة، ولا يرسل صبياً مع امرأة ليكتب لها كتاباً، ولا غير ذلك، فإن جماعة من الفساق يحتالون على الصبيان بذلك، ويكون السائق لهم أميناً، ثقةً، متأنلاً؛ لأنَّه يتسلل الصبيان في الغدو والرواح، وينفرد بهم في الأماكن الخالية، ويدخل على النساء، فيلزم أن يكون كذلك.

ولا يعلم المؤدب الخطأ امرأة ولا جارية؛ لأن ذلك مما يزيد المرأة شرّاً، وقيل: إن مثل المرأة التي تتعلم الخطأ، مثل حية تُسْقى سماً. وينبغي للمؤدب أن يمنع الصبيان من حفظ شيء من شعر ابن الحاج^(١) والنظر فيه، ويضربهم على ذلك، وكذلك ديوان صريح الدلالة، فإنه لا خير فيه، وكذلك الأشعار التي عملتها الروافض في أهل البيت، فلا يُعرفُهم شيئاً من ذلك، بل يعلمهم الأشعار التي مُدحت بها الصحابة، رضوان الله عليهم، ليرسخ ذلك في قلوبهم.

* * *

باب التاسع والثلاثون في الحسبة على أهل الذمة

لا يصح عقد الذمة إلا من الإمام، أو ممئن يُفَوَّضُ إليه الإمام، ولا تعقد الذمة إلا لمن له كتاب، أو شبه كتاب من الكفار، كاليهود، والنصارى، والمجوس، وأما غير هؤلاء من لا كتاب لهم، ولا شبه كتاب، كالملشركين، وعبدة الأوثان، ومن ارتد عن الإسلام، أو من أظهر الزندقة والإلحاد، فلا يجوز لهم عقد الذمة، ولا يُقررون على ما هم عليه، ولا يُقبل منهم غير الإسلام.

فصل

وينبغي أن يشترط عليهم ما شرطه عمر بن الخطاب، رضي الله عنه، في كتاب الجزية الذي كتبه لأهل الذمة، ويؤخذون بلبس الغيار، فإن كان يهودياً، وضع على

(١) هو أبو عبد الله الحسين بن الحاج، من كبار الشيعة، شاعر غزل، ومحبون، كان محتسباً على بغداد في عهد عز الدولة بن بويه، توفي سنة ٣٩١هـ. انظر: وفيات الأعيان (١٩٤/١).

كفيه خيطاً أحمر أو أصفر، وإن كان نصرايني، شدّ في وسطه زناراً، وعلق في عنقه صليباً، وإن كانت امرأة لبست خفين أحدهما أبيض والآخر أسود، وإذا عبر الذمى إلى الحمام، ينبغي أن يكون في عنقه طوق من حديد، أو نحاس، أو رصاص، ليتميز به عن غيره، ويعنفهم المحتسب من ركوب الخيل، وحمل السلاح، والتقلد بالسيوف، وإذا ركبوا البغال ركبوها بالأكف عرضاً من جانب واحد، ولا يرفعون بنيانهم عن بيان المسلمين، ولا يتصدرون في المجالس، ولا يُزاحمون المسلمين في الطرقات، بل يلجمون إلى أضيق الطرقات، ولا يُؤذون بالسلام، ولا يُرحب بهم في المجالس، ويشترط المحتسب عليهم ضيافة مَنْ مَرَّ بهم من المسلمين، وإنزالهم في بيوتهم وكنائسهم، ويمنعون من إظهار الخمر والخنزير، والجهر للتوراة والإنجيل وضرب الناقوس، ومن إظهار أعيادهم، ورفع الصوت على موتاهم، فجميع ذلك اشترطه عليهم عمر بن الخطاب، رضي الله عنه، في كتابه، فيراعى المحتسب أحوالهم في جميع ذلك، ويجرهم عليه.

فصل

ويأخذ منهم الجزية على قدر طبقاتهم، على الفقير المُعيل ديناراً، وعلى المتوسط دينارين، والغنى أربعة دنانير عند رأس الحول، فإذا جاء المحتسب أو العامل لأخذ الجزية، أقامه بين يديه، ثم لطميه بيده على صفحة عنقه، وهو يقول له: أذ الجزية يا كافر، ويخرج الذمى بيده من جيده مطبقة على الجزية، فيعطيها له بذلة وانكسار. ويشترط المحتسب عليهم مع الجزية التزام أحكام الإسلام، فإن امتنع الذمى من لزوم الأحكام، أو قاتل المسلمين، أو زنا بمسلمة، أو أصابها باسم نكاح، أو فتن مسلماً عن دينه، أو قطع الطريق على مسلم، أو آوى المشركين، أو دلهم على عورات المسلمين، أو قتل مسلماً، انتقضت ذمته في ذلك جميعه، وقتل في الحال، وغيره ماله في أصح القولين؛ لأنّ أهل الذمة قد شرط عليهم الكف عن ذلك، فعلى المحتسب معرفة هذه الأشياء، وإلزامهم بجميعها، والله أعلم.

الباب الأربعون

يشتمل على جُمل وتفاصيل في أمور الحسبة

قد ذكرنا في هذا الكتاب من الحسبة على أرباب الصنائع المشهورة، ومن كشف غشو شهم وتدلّيسهم، ما فيه الكفاية للمحتسب، وأصلٌ يقيس عليه ما عداه، مما لم نذكره، وسأذكر في هذا الباب تفاصيل جُمل قد تقدّمت في هذا الكتاب، وأذكر ما يلزم المحتسب فعله من أمور الحسبة في صالح الرعية، غير ما ذكرناه. فمن ذلك السوط، والدرّة، والطرطور:

أما السوط، فيتخدذه وسطاً، لا بالغليظ الشديد، ولا بالرقيق اللين، بل يكون بين سوطين، حتى لا يؤلم الجسم، ولا يخشع منه غالفة، وأما الدرّة، فتكون من جلد البقر، أو الجمل، محسوّة بنوى التمر، وأما الطرطور، فيكون من اللبد، منقوشاً بالخرق الملونة، مكلاً بالجزع والودع والأجراس، وأذناب الثعالب والسنافير، وتكون هذه الآلة جميعها معلقة على دكة المحتسب يشاهدها الناس، فترعد منها قلوب المفسدين، وينزح بها أهل التدلّيس.

إذا عشر المحتسب بشارب خمر، جلده بالسوط أربعين جلدة، وإن رأى المصلحة في جلد الثمانين جَلَدَه؛ لأن عمر بن الخطاب، رضي الله عنه، جَلَد شارب الخمر ثمانين جلدة، بفتوى على بن أبي طالب، رضي الله عنه، فيجرده المحتسب عن ثيابه، ثم يرفع يده بالسوط حتى يبيض إبطه، ويفرق الضرب على كتفيه وإليته وفخذيه، وإن كان زانياً، وهو بكر، جَلَدَه في ملأ من الناس، كما قال الله عزّ وجلّ: ﴿وَلِيُشَهِّدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النور: ٢]، وإن كانت امرأة جلدها وهي في إزارها وثيابها، وأما الزانى المحسن، فيجمع المحتسب الناس حوله خارج البلد، ويأمرهم برجمه، كما فعل رسول الله ﷺ بمعاذ، وإن كانت امرأة محصنة، حفر لها حفرة في الأرض، وأجلسها فيها إلى وسطها، ثم أمر الناس برجمها، كما فعل رسول الله ﷺ بالغامدية^(١)، وإن كان المذنب لاط بغلام، ألقاه المحتسب من أعلى شاهق في البلد، هذا كله بعد ثبوته عند الإمام، ثم يتولّه المحتسب.

(١) يقصد قصة رجم ماعز بن مالك، وانظر : المسوط للسرخسي (٩٢/٩)، والغامدية: امرأة جاءت النبي ﷺ حاملاً نتيجة الزنا، وأقرت بذلك، فأمهلها النبي ﷺ حتى وضعت حملها، ثم أمر برجمها.

فصل

وأما التعزير، فعلى قدر أحوال الناس، وقدر الجنائية، فمن الناس من يكون تعزيره بالقول والتوبيخ، ومنهم من يُضرب بالسوط به أدنى الحدود، ومنهم من يُضرب بالدرّة ويُلبس الطرطور ويركب على جمل أو حمار، وإذا رأى المحتسب رجلاً حامل حمر، أو يلعب بعلها، كالعود، والمعزفة، والطنبور، والبربط^(١)، والمزمار، عزّره على حسب ما يراه من المصلحة في حقه، بعد إراقة الخمر، وكسر الملهأة، وكذلك إن رأى رجلاً أجنبياً مع امرأة أجنبية، في خلوة أو طريق، ويلزم المحتسب أن يتقدّم الموضع التي تجتمع فيها النساء، مثل سوق الغزل والكتان، وشطوط الأنهر، وأبواب حمامات النساء، وغير ذلك، فإن رأى شاباً منفرداً بامرأة، ويكلّمها في غير معاملة في البيع والشراء، وينظر إليها، عزّره ومنعه من الوقوف هناك، فكثير من الشبان المفسدين يقفون في هذه الموضع، وليس لهم حاجة غير التلاعيب على النساء.

ثم يتقدّم المحتسب مجالس الوعاظ، فلا يدع الرجال يختلطون بالنساء، ويجعل بينهم ستارة، فإذا انفضّ المجلس، خرج الرجال وذهبوا في طريق، ثم تخرج النساء ويدهنن في طريق آخر، فمن وقف من الشباب في طريقهن لغير حاجة، عزّره المحتسب، ثم يتقدّم الماتم والمقابر، فإذا سمع نادبة أو نائحة عزّرها ومنعها؛ لأن النواح حرام، قال رسول الله ﷺ: «النائحة ومن حولها في النار»^(٢).

وينزع المحتسب النساء من زيارة القبور؛ لأن النبي ﷺ قال: «لعن الله زوارات القبور»^(٣)، وإذا خرجت جنازة أمر المحتسب النساء أن يتأخرن عن الرجال، ولا يختلطن بهم، ويمنعهن من كشف وجوههن ورءوسهن خلف الميت، ويأمر منادياً ينادي في البلد بالمنع من ذلك، والأولى أن يمنعهن من تشيع الجنازة، ومتى سمع المحتسب بأمرأة عاهرة، أو معنية، استتابها عن معصيتها، فإن عادت عزّرها ونفاهما من البلد، وكذلك يصنع بالمخثرين والمردان المشهورين بالفساد مع الرجال، وينزع المحتسب الختنى من حلق لحيته أو نتفها، ودخوله على النساء، وكذلك الأمرد التكريش، متى حلق لحيته كان ذلك دليلاً على فساده، فيعزّره المحتسب على فعل ذلك.

(١) البربط: آلة موسيقية تعرف بالعود، وهو فارسي معرب. وانظر: الموسيقى الكبير للفارابي (ص ٣٢)، والقاموس (بربط).

(٢) لعن النائحة والمستمعة، أخرجه أبو داود (٣١٢٨)، وانظر: الكبائر للذهبي (١٦٥).

(٣) أخرجه الترمذى (٣٧١/٣) ح (١٠٥٦)، وقال: حسن صحيح، وابن ماجه (٥٠٢/١) ح (١٥٧٤)، والإمام أحمد فى مسنده (٣٣٧/٢) ح (٨٤٣٠).

فصل

ويُشرف المحتسب على الجامع والمساجد، ويأمر قومها بكنسها في كل يوم وتنظيفها من الأوساخ، ونفض حصرها من الغبار، ومسح حيطانها، وغسل قناديلها وإشعالها في كل ليلة، ويأمرهم بغلق أبوابها عقب كل صلاة، وصيانتها من الصبيان والجانين، ومن يأكل فيها الطعام أو ينام، أو يعمل صناعة، أو يبيع سلعة، أو ينشد ضالة، أو يجلس فيها للناس لحديث الدنيا، فجميع ذلك قد ورد الشرع بتزبيه المساجد عنه وكراهية فعله.

ويتقىء المحتسب إلى جيران كل مسجد بالمواظبة على صلاة الجمعة عند الأذان، لإظهار معالم الدين، وإشهار شعار الإسلام، سيما في هذا الزمان؛ لكثرة البدع، واختلاف الأهواء، وتنوع الباطنية، وما قد صرّحوا به من تعطيل الشريعة، وإبطال أحكام الإسلام، فيجب على كل مسلم إظهار أركان الإسلام، وإشهار الشريعة في مقابلة ذلك، لتفوي عقائد العامة.

فصل

ولا يؤذن في المنارة إلا عدل، ثقة، أمين، عارف بأوقات الصلوات؛ لأن النبي ﷺ قال: «المؤذنون أمناء، والأئمة ضمناء، فرحم الله الأئمة، وغفر للمؤذنين»^(١). وينبغي للمحتسب أن يتحمّل معرفة الأوقات، فمن لم يعرف ذلك منعه من الأذان حتى يعرفها؛ لأنه ربما أذن في غير الوقت، فيسمعه العامة، فيصلّون قبل الوقت، فلا تصح صلاتهم، فيكون هو السبب في إفساد صلاة الناس، فيجب عليه معرفة الوقت، ويقرأ باب الأذان والإمامية في الفقه، ويُستحب أن يكون المؤذن صبياً حسن الصوت.

وينهى المحتسب عن النعي في الأذان، وهو التطريب، والتمطيط، ويأمره إذا صعد المنارة أن يغضّ بصره عن النظر إلى دور الناس، ويأخذ عليه العهد في ذلك، ولا يصعد إلى المنارة غير المؤذن في أوقات الصلاة.

وينبغي للمؤذن أن يكون عارفاً بمنازل القمر، وشكل كواكب كل منزلة؛ ليعلم أوقات الليل ومُضي ساعات، وهي ثمان وعشرون منزلة: الشرطان، والبطين، والثريا،

(١) صحيح: أخرجه ابن خزيمة (١٦/٣)، والبيهقي في الكبرى (٤٣٠/١) ح (١٥٣١) ح (١٦/٣)، والبيهقي في الكبرى (٤٣٠/١) ح (١٨٦٧).

كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة ٤٧٢
والدبران، والهقعة، والهنعة، والذراع، والثرة، والطرف، والجبهة، والخراتان، والصرفة،
والعواء، والسماك، والغرف، والربانان، والإكليل، والقلب، والشولة، والنعام، والبلدة،
وسعد الذابح، وسعد بلع، وسعد السعود، وسعد الأخبية، والفرغ المقدم، والفرغ
المؤخر، وبطن الحوت، وهو الرشاء. فهذه جملة عدد منازل القمر، والصبح يدوم ويطلع
في كل منزلة من هذه ثلاثة عشر يوماً، ثم ينتقل إلى المنزلة التي بعدها، فإن عرف المؤذن
في أي منزلة هو الصبح نظر إلى المنزلة المترضة في وسط السماء، فيعرف حيئذ الطالع
والساقط، وكم بينه وبين الصبح، وهذا فيه علمٌ وحسابٌ يطول شرحه، فمن أراد معرفة
ذلك، فعليه بكتاب الأنواء لابن قتيبة، فلا غنى للمؤذن عن معرفته، ليحتاط على معرفة
الصبح، ويجوز للمؤذنأخذ الأجرة على الأذان.

وأما أئمة المساجد، فلا يجوز لهم أخذ الأجرة على الصلوات والإمامية، فيمنعهم
المحتسب من أخذ ذلك، فإنه حرام، فإن رفع إلى الإمام شيء من غير شرط، جاز له
أخذه على سبيل الهدية، أو الهبة، أو الصلة، أو البر.

ويأمر المحتسب أهل القرآن بقراءته مرتلاً، كما أمر الله سبحانه وتعالى، وينهاهم عن
تلحين القرآن وقراءته بالأصوات الملحة، كما تلحن الأغانى والأشعار، فقد نهى الشرع
عن ذلك، ولا يأتون إلى جنازة من غير أن يستدعيم ولّي الميت، وإذا أعطوا شيئاً من
غير شرط على سبيل الصدقة، جاز لهم أخذه، فأما اشتراطه فلا يجوز، فيعتبر المحتسب
عليهم ذلك.

ولا يغسل الموتى إلا ثقة أمين قدقرأ كتاب الجنائز في الفقه، وعرف حدود ذلك،
فيسألهم المحتسب عن ذلك، فمن كان قيماً به تركه، ومن لم يعلم صرفة ليتعلم، وينهى
المحتسب الأضراء وأهل الكدية المقنفين عن قراءة القرآن في الأسواق للكدية، فقد نهت
الشريعة عن ذلك، وينهى من إنشاد الشعر الذي عملته الروافض في أهل البيت، ومن
ذكر المصرع وأشباهه، فإن هذا كله فتن لل العامة، فلا يصح ذكره.

فصل

وبيني للمحتسب أن يتربّد إلى مجالس القضاة والحكام، وينهى من الخلوس في
الجامع والمسجد للحكم بين الناس؛ لأنّه ربما دخل عليهم الرجل الجنب، والمرأة الحائض،
والذميّ، والصبيّ، والمحنون، والحادي، ومن لا يحترز من النجاسات، فيؤذنون المسجد.

وينجسون الحصر، وقد ترتفع الأصوات، ويكثر اللعنة فيه عند ازدحام الناس ومنازعتهم للخصوم، وكل ذلك قد ورد الشرع بالنهى عنه.

وقد رأيت مكتوبًا في كتاب أبي القاسم الصميري أن الخليفة المستظہر بالله أمير المؤمنين، رحمة الله، ولی رجلاً من أصحاب الشافعی، رضي الله عنه، الحسبة ببغداد، فنزل الرجل إلى جامع المنصور، فوجد قاضي القضاة يحكم بين الناس فيه، فقال له: سلام عليك، قال الله تعالى: ﴿الَّذِينَ إِنْ مَكَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَفَأَمُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ وَأَمْرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلَلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ﴾ [الحج: ٤١].

وقد مكن الله عز وجل خليفته المستظہر بالله أمير المؤمنين في أرضه، وبسط يده بالأمر بالمعروف، والنهى عن المنكر، وقد جعلني وأياك نائبين عنه في ذلك، قائمين في رعيته بحدود الله، ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه، ونحن أولى من يعمل بحدوده، ولزوم ما أمر الله به، واجتناب ما نهى عنه، ليقتدى بنا العامة، فتحن ملح البلد، نصلح ما فسد من أحوال العامة، فإذا فسد الملح، من يصلحه؟ ومجلسك هذا لا يصلح في الجامع، أما سمعت قول الله عز وجل: ﴿فِي يَوْمٍ أَذْنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالآصَالِ رِجَالٌ لَا تُلْهِمُهُمْ تِجَارَةٌ وَلَا يَبْعَثُ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيَّاتِ الزَّكَاةِ﴾ [النور: ٣٦، ٣٧]، وليس في هذا الذي أنت فيه شيء من ذلك، وإنه لتدخل إليك المرأة لتحكم مع بعلها، ومعها الطفل فيبول على الحصر، وإن الرجل ليمشي على النجاسة والقدر، ويذوس الحصر بعله، وإن الأصوات لترتفع باللغط خارج حلقتك، وربما دخل إليك الرجل الجنب، والمرأة الحائض، وجميع ذلك أمر نبينا صل باجتنابه، فاجلس في وسط البلد، بحيث لا يشق على أحدٍ القصد إليك، والسلام.

قال الصميري: فنهض القاضي من وقته، ولم يُعد مجلس في الجامع للقضاء.

ومتي رأى المحاسب رجلاً يسفه في مجلس الحكم، أو يطعن على الحاكم في حكمه، أو لا ينقاد إلى حكمه، عزره على ذلك، وأما إذا رأى القاضي قد استشاط على رجل غيظاً، أو شتمه، أو احتد عليه في كلامه، ردعه عن ذلك، ووعظه، وخوفه بالله عز وجل، فإن القاضي لا يجوز له أن يحكم وهو غضبان، ولا يقول هجراً، ولا يكون فظاً غليظاً، وكذلك يكون غلمانه وأعوانه الذين بين يديه، فإذا كان فيهم شابٌ حسن الصورة، فلا يبعثه القاضي لإحضار النساء، وينبغى على القاضي أن يجلس للناس وسط البلد؛ لغلاً يشق على الناس القصد إليه.

فصل

وأما الوكلاء الذين بين يدى القاضى، فلا خير فيهم، ولا مصلحة للناس بهم في هذا الزمان؛ لأنَّ أكثرهم رقيق الدين، يأخذ من الخصميين، ثم يتمسكون فيه بسنة الشرع، فيوقفون القضية، فيضيع الحق، ويخرج من يد يدى طالبه وصاحبها، فإذا حضر الخصميان عند المحاكم، فإن الحق يظهر سريعاً من كلامهما إذا لم يكن لهما وكيل، فكان ترك الوكلاء في هذا الزمان أولى من نصبهم، إلا أن يكون هناك امرأة غير بُرْزَة^(١)، أو صبيٌّ، فحينئذ يوكِل عنهم المحاكم وكيلًا.

فصل

ويقصد المحتسب مجالس الولاة والأمراء، ويأمرهم بالمعروف، وينهَاهم عن المنكر، ويعظهم ويذكُّرهم، ويأمرهم بالشفقة على الرعية والإحسان إليهم، ويدُكُّر لهم ما ورد في ذلك من الأحاديث عن النبي ﷺ، ول يكن في عظه قوله في ردعهم عن الظلم لطيفاً، ظريفاً، ليَنَا في القول، بشوشًا، غير جبار، ولا عبوس، قال الله عزَّ وجلَّ لنبيه ﷺ: «وَلَوْ كُنْتَ فَطَّا غَلِيظَ الْقُلْبِ لَأَنْفَضُوا مِنْ حَوْلِكَ» [آل عمران: ١٥٩]، وقد تقدَّمت الحكاية عن المؤمنون في أول الكتاب.

فصل

وما سوى ذلك أرباب الحرف المذكورة، والصنائع المشهورة في كتابي هذا، فلا يخفى على المحتسب كيفية الحسبة عليهم، والتَّطَرُّق إلى كشف تدليسهم، فإنَّ ذلك سهل يعرف بالمشاهدة والعيان، مثل الحسبة على البقالين، وباعة الحضرورات، فإنه يأمرهم ببيع البقول مغسلة من السرجين، مُنْقَأة من الحشيش والطاقات المصفرة، ويأمرهم بقطع شغف أصول الخس والفحول، وينهَاهم عن غسل البصل والثوم الرَّطْبَين، فإن الماء يزيدهما زفة وتنونة، وإذا بات في دكاكينهم شيء من ذلك، فلا يخلطونه بالطَّرى المقطوع في اليوم.

وينهَاهم المحتسب عن بيع ما دَوَّد من البطيخ، والقطاء، والتين، والرُّطب، وما قد تناهى نضجه حتى تهرى قشره من ذلك، ومثل البقالائين^(٢)، ينهَاهم عن بيع ما سَوَّس من الباقلاء، والحمص، وعن خلط ما بقى عندهم من أمس فيما سلقوه اليوم، ويأمرهم أن ينثروا عليه الملح المسحوق والص嗣، ليدفع مضاره، ويتقدَّم مكاييلهم، فإنهم يأخذون

(١) هي المرأة التي تلزم بيتها، فلا تبرز إلى الأسواق ولا تختالط الرجال. انظر: اللسان: (برز).

(٢) أي بائعى الباقلاء، والفول.

قطعة من خشب يحفرونها مكياً، فيكون طولها شبراً مثلاً، والمحفور من داخلها أربع أصبع، فيغترّ الناس بسعتها وطولها، ولا يعلمون المقدار المحفور منها، وهذا تدليس لا ينفع.

ومثل باعة الخزف، والكيزان، والأواني، فإنهم يطلون ما كان مثقوباً منها، أو مشقوقاً بالكلس المعجون بالشحم، وبياض البيض، والخزف الأحمر المسحوق. ومثل الغسالين، ينهامون المحتسب عن غسل ثياب الناس بالماء المطبوخ فيه القلى والنورة والنطرون، فإن ذلك يضرّ بالملابس ويليها سريعاً، ويولّد فيها القمل والصيّان. ومثل السقائين، وأصحاب الروايا والقرب، فإنه يأمرهم بالدخول في النهر، حتى يعلدوا عن الشط ومواضع الأوساخ، ولا يستقون من موضع في النهر بقربِ من سقاية للدواب، أو مستخدم، أو مجرى حمام، بل يصدعون عنه، أو يبعدون من تحته، ومن اتخذ منهم رواية جديدة، أمره المحتسب بنقل الماء إلى معاجن الطين^(١) أياماً، ولا يبيعه للشرب، فإنه يكون متغيّر الطعم والرائحة من أثر الدباغة والزفت، فإن زال التغيير أذن له المحتسب بيعه للناس للشرب والاستعمال.

ويأمرهم المحتسب أن يشدّوا في أعناق دوابهم الأجراس، وصفاقات الحديد والنحاس، لتعلو جبّة الدابة إذا عبرت في سوق أو محلّة، فيحترس منها الضّرير، والصيّان، والإنسان الغافل، وكذلك يفعل المكارية، وحملو الخطب بدوابهم، ويجبرهم المحتسب على فعل ذلك لما فيه من المصلحة، ولا يحملون الدواب أكثر من طاقتها، ولا يسوقونها سوقاً شديداً تحت الأحمال، ولا يضرّونها ضرباً قوياً، ولا يوقفونها في العراض وعلى ظهورها أحمالها، فإن هذا كلّه نهت الشريعة المطهّرة عن فعله، وعليهم أن يراقبوا الله عزّ وجلّ في علف الدّابة وعليقها، ويكون موفرًا عليها بحيث يحصل به الشبع، ولا يكون مبخوساً ولا نزراً.

ولو شرعت أن أذكر جميع ما ينبغي للمحتسب أن يفعله من أمور الحسبة، لطال الكتاب، ولم يقع عليه حصر، ولكن قد وضعت أصولاً وقواعد يقيس عليها المحتسب ما يجتنسها، لعمري إن الضابط في أمور الحسبة هو الشرع المطهّر، فكلّ ما نهت الشريعة عنه يكون محظوراً، ووجب على المحتسب إزالته والمنع من فعله، وما أباحته الشريعة أقرّه على ما هو عليه، ولهذا ذكرنا في أول الكتاب أنه يجب أن يكون

(١) انظر: معالم القرية لأبن الأخرة (ص ٢٤).

٢٧٦ كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة
المحتسب فقيهاً، عالماً بأحكام الشريعة، ومتى كان المحتسب جاهلاً، اختفت عليه
الأمور، ووقع في المحظور والمحذور، ونسأل الله العون والعصمة والتوفيق، وهو حسناً
ونعم الوكيل.



المحتويات

٢٠٣	المقدمة.....
٢١١	ترجمة الأبواب.....
٢١٣	الباب الأول فيما يجب على المحاسب من شروط الحسبة ولزوم مستحباتها.....
٢١٣	فصل.....
٢١٣	فصل.....
٢١٤	فصل.....
٢١٥	فصل.....
٢١٦	فصل.....
٢١٦	الباب الثاني في النظر في الأسواق والطرق.....
٢١٧	فصل.....
٢١٧	فصل.....
٢١٩	فصل.....
٢١٩	الباب الثالث في معرفة القناطير والأرطال والمثاقيل والدرام.....
٢٢٠	فصل.....
٢٢٠	فصل.....
٢٢٠	الباب الرابع في معرفة الموازين والمكاييل وعيار الأرطال والمثاقيل.....
٢٢١	فصل.....
٢٢٢	فصل.....
٢٢٣	الباب الخامس في الحسبة على الخبوبين والدقائق.....
٢٢٣	فصل.....
٢٢٣	الباب السادس في الحسبة على الخبازين.....
٢٢٤	فصل.....
٢٢٥	الباب السابع في الحسبة على الفرائين.....
٢٢٥	الباب الثامن في الحسبة على صناع الزلاية.....
٢٢٦	فصل.....
٢٢٦	الباب التاسع في الحسبة على الجزارين والقصاصين.....
٢٢٧	فصل.....

٢٢٨	باب العاشر في الحسبة على الشوائين
٢٢٩	فصل.
٢٢٩	باب الحادى عشر في الحسبة على الرواسين
٢٣٠	باب الثانى عشر الحسبة على قلائى السمك
٢٣٠	فصل.
٢٣١	باب الثالث عشر في الحسبة على الطباخين
٢٣٢	باب الرابع عشر في الحسبة على الهرائسين
٢٣٢	فصل.
٢٣٣	باب الخامس عشر في الحسبة على النقانقين
٢٣٣	باب السادس عشر في الحسبة على الحلواتين
٢٣٤	باب السابع عشر في الحسبة على الصيادلة
٢٣٧	باب الثامن عشر في الحسبة على العطارين
٢٣٩	فصل.
٢٣٩	فصل.
٢٤٠	فصل.
٢٤١	فصل.
٢٤١	فصل.
٢٤١	فصل.
٢٤٢	باب التاسع عشر في الحسبة على الشرابين
٢٤٣	باب العشرون في الحسبة على السمانين
٢٤٤	فصل.
٢٤٥	باب الحادى والعشرون في الحسبة على البزارين
٢٤٦	فصل.
٢٤٧	باب الثانى والعشرون في الحسبة على الدلائلين والمنادين
٢٤٧	باب الثالث والعشرون في الحسبة على الحاكمة
٢٤٨	باب الرابع والعشرون في الحسبة على الخياطين
٢٤٩	باب الخامس والعشرون في الحسبة على القطانين
٢٤٩	باب السادس والعشرون في الحسبة على الكتانين
٢٥٠	باب السابع والعشرون في الحسبة على الحريرين
٢٥٠	باب الثامن والعشرون في الحسبة على الصباغين
٢٥١	باب التاسع والعشرون في الحسبة على الأساكة
٢٥١	باب الثلاثون في الحسبة على الصيارف
٢٥٢	باب الحادى والثلاثون في الحسبة على الصاغة

كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة ٢٧٩	
الباب الثاني والثلاثون في الحسبة على النحاسين والحدادين ٢٥٣	
فصل ٢٥٤	
الباب الثالث والثلاثون في الحسبة على البياطرة ٢٥٤	
فصل ٢٥٤	
فصل ٢٥٥	
الباب الرابع والثلاثون في الحسبة على نخّاسى العيد والتواب ٢٥٥	
فصل ٢٥٦	
الباب الخامس والثلاثون في الحسبة على الحمامات وقَوْمُها ٢٥٦	
فصل ٢٥٧	
فصل ٢٥٨	
فصل ٢٥٨	
الباب السادس والثلاثون في الحسبة على الفصّادين والحجامين ٢٥٨	
فصل ٢٥٩	
فصل ٢٦٠	
فصل ٢٦١	
فصل ٢٦١	
فصل ٢٦١	
فصل ٢٦٢	
فصل ٢٦٢	
الباب السابع والثلاثون في الحسبة على الأطباء والكحالين والمجبرين والجرائحيين ٢٦٣	
فصل ٢٦٤	
فصل ٢٦٤	
فصل ٢٦٥	
فصل ٢٦٥	
الباب الثامن والثلاثون في الحسبة على مُؤَدِّي الصبيان ٢٦٦	
فصل ٢٦٦	
فصل ٢٦٧	
الباب التاسع والثلاثون في الحسبة على أهل الذمة ٢٦٧	
فصل ٢٦٧	
فصل ٢٦٨	
الباب الأربعون يشتمل على جُمل وتفاصيل في أمور الحسبة ٢٦٩	

كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة	٢٨٠
٢٧٠	فصل
٢٧١	فصل
٢٧١	فصل
٢٧٢	فصل
٢٧٤	فصل
٢٧٤	فصل

نهاية الرتبة
في
طلب الحسبة

محمد بن أَحْمَرَ بْنِ بَسَّامِ الْمُلَكِبِيِّ

تحقيقه
محمد بن محمد هشتن ابراهيم ابراهيم
أحمد فريز المزيدي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

بسم الله الواحد الأحد، الفرد الصمد، الذي لم يلد ولم يولد، ولم يكن له كفواً أحد، والصلوة والسلام على سيدنا محمد، وعلى آله العترة، وعلى أصحابه، رضوان الله عليهم، الخليفة أبو بكر، رضي الله عنه، وال الخليفة عمر، رضي الله عنه، وال الخليفة عثمان، رضي الله عنه، وبقية أصحابه، رضوان الله عليهم أجمعين، وبعد:

فهذا الكتاب قليل الحجم، عظيم الفائدة في الحسبة، لمؤلفه محمد بن أحمد بن بسام المحتسب، ولم نعرف له ترجمة، إلا أن أقدم نسخة للكتاب كانت سنة ٨٤٤هـ، فهو إذاً قد عاش قبل هذا التاريخ، فإن النسخة لم تكن بخطه، وقد اعتمد ابن بسام على كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة للشيزري، الذي حققناه قبل هذا الكتاب في نفس المجلد، ولقد اعتمدنا في تحقيق هذا الكتاب على النسخة المطبوعة في مطبعة المعارف ببغداد، التي اعتمدت على نسختين خططيتين:

إحداهما: أحمد الثالث - استانبول برقم (٤/٢٣٠/عموى)، وتقع في (١٢٢/ق).

والثانية: نسخة دار الكتب المصرية - الخزانة التيمورية، تحت رقم (٦١٤/٢٢٦٩)، اجتماع طلعت.

ولا يسعني إلا أن أقدم الشكر لمشابخى ووالدى، رحمه الله، ووالدى، وليعذرنا طيبة العلم في التقصير.

طالب العلم

محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعى

المعروف بـ (محمد فارس)

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ^(١)

والعاقبة للمتقين، ولا عدوان إلا على الظالمين، وصلى الله على سيدنا محمد وآلـهـ وصحابـهـ وسلم تسليـماـ كثـيرـاـ.

قال محمد بن أحمد بن سام المحتسب: أَحْمَدُ مِنَ الْحَمْدِ لِهِ، وَالنِّعْمَةُ مِنْهُ، وَالهُدَايَا بِهِ،
وَالْفَضْلُ مِنْ عَنْدِهِ، وَالصَّلَاةُ عَلَى خَيْرِ خَلْقِهِ وَبِهِ نَسْتَعِنُ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ إِنْ
مَكَّنَاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْا الزَّكَوةَ وَأَمْرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ
وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ﴾ [الحج: ٤١]، فَأَمَرَ بِذَلِكَ مَعَ الْقَدْرَةِ عَلَيْهِ، وَالْتَّمْكِنُ مِنْهُ، وَمِنَ الْأَمْرِ
بِالْمَعْرُوفِ أَيْضًا، تَصْفُحُ أَحْوَالَ السُّوقَةِ فِي مَعَامِلَاتِهِمْ، وَاعْتَبَارُ مَوَازِينِهِمْ، وَغَشِّهِمْ،
وَمَرَاعَاةُ مَا تَحْرِي عَلَيْهِ أَمْرُهُمْ.

وقال تبارك وتعالى: ﴿وَوَيْلٌ لِلْمُطْفَفِينَ الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ وَإِذَا
كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ﴾ [المطففين: ١ - ٣]، وَقَالَ عَزَّ مِنْ قَائِلِ حَكَايَةِ عَنْ نَبِيِّهِ
شَعِيبَ، عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَوَيَا قَوْمًا أَوْفُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ
أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْثُرُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾ [هود: ٨٥].

وقد رأيت المؤلفين من المتقدمين سبقو إلى ذكر كثير مما يحتاج إليه ويتفع به، ولم
أجد أحداً منهم ذكر ما ينبغي ذكره من الغبن، والفحش، والغش، والخيانة بين الناس في
المعاملات والمبايعات، والتبيه على ذلك، والتحذير منه، حتى لا يكون ولا شيء منه
بعون الله تعالى، فأحببت أن أؤلف عليه كتاباً أدل فيه على ما تيسير من أنواع ذلك،
رجاءً لثواب الله، وجعلته أبواباً، أذكر في كل باب منها ما يقربه ويشاكله، وبالله
ال توفيق.

* * *

(١) أى أَوْلَفَ أَوْ أَبْدَأَ إِنْ قَلَنا: إِنَّ الْبَاءَ مَتَعْلِقَةٌ بِمَحْذُوفِ اسْمِ فَاعِلٍ، أَوْ ابْتَدَئَ مَبْرَكًا وَمَسْتَعِينًا بِاللَّهِ،
إِنْ قَلَنا: إِنَّ الْبَاءَ مَتَعْلِقَةٌ بِحَالِ مَفْعُولِ الْمَحْذُوفِ، أَوْ ابْتَدَئَ بِاسْمِ اللَّهِ ثَابِتٍ، إِنْ قَلَنا: الْبَاءَ
مَتَعْلِقَةٌ بِمَصْدَرٍ مُبْتَدَأٍ بِخَبِيرٍ مَحْذُوفٍ. انظر: نهاية المحتاج للشمس الرمل (١٦/١).

فصل الأبواب

قال الشيخ الإمام الأوحد عبد الرحمن بن نصر بن عبد الله الشيزري^(١): أَهْمَدَ اللَّهَ عَلَى مَا أَنْعَمَ، وَأَسْتَعِينُهُ فِيمَا أَلْرَمَ، وَأَشَهِدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ الْعَلِيُّ الْأَعْظَمُ، وَأَشَهِدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدَهُ وَرَسُولَهُ النَّبِيَّ الْأَكْرَمُ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَسَلَّمَ، وَبَعْدَ:

فقد سألني من استند لمنصب الحسبة^(٢)، وقلد النظر في مصالح الرعية، وكشف أحوال السوق، وأمور المعيشين، أن أجمع له مختصرًا كافياً في سلوك منهج الحسبة على الوجه المشروع؛ ليكون عماداً لسياسته، وقواماً لرياسته، فأجبته إلى ملتمسه، ذاهباً إلى الوجازة لا إلى الإطالة، وضمنته طرفاً من الأخبار، وطرزته بحكايات وأثار، نبهت فيه على غش المبيعات، وتديليس أرباب الصناعات، وكشف سرهم المدفون، وهتك سرهم المصنون، راجياً بذلك الثواب المنعم ليوم الحساب، وذكرت فيه الحرف المشهورة دون غيرها؛ لميسس الحاجة إليها، وجعلته أبواباً يحتذى المحتسب على أمثالها، وينسج على منوالها، وسميتها: «نهاية الرتبة في طلب الحسبة»، وما توفيقى إلا بالله، عليه توكلت، وإليه أنيب.

الباب الأول: فيما يجب على المحتسب من شروط الحسبة ولزوم مستحباتها.

الباب الثاني: في النظر في الأسواق والطرق.

الباب الثالث: في الخبازين.

الباب الرابع: في السقائين وغشهم.

الباب الخامس: في السوق وغشهم.

الباب السادس: في جزارى الضأن والماعز والإبل، والقصاين وغشهم.

الباب السابع: في الشوائين.

(١) أي في كتابه الذي حققناه قبل هذا.

(٢) قال الشيخ أبو يعلى: هو أمر بالمعروف، إذا ظهر تركه، ونهى عن منكر، إذا ظهر فعله. انظر: الأحكام السلطانية لأبي يعلى (ص ٢٨٤)، الأحكام السلطانية للماوردي (ص ٢٩٩).

الباب الثامن: في الهرائسيين.

الباب التاسع: في الزلبيين.

الباب العاشر: في الرواسين وغشهم.

الباب الحادى عشر: في الطباخين وغشهم.

الباب الثاني عشر: في الحلويين وغشهم.

الباب الثالث عشر: في هرائيں التمر ومطبوخ العدس.

الباب الرابع عشر: في الباقلانيين، أى الفوالين.

الباب الخامس عشر: في السماكين والسمك.

الباب السادس عشر: في باعة الصير والبورى والملح.

الباب السابع عشر: في قلائي السمك وسمك الطاجن.

الباب الثامن عشر: في صيادي الطيور والعصافير.

الباب التاسع عشر: في الطحانين وغشهم.

الباب العشرون: في الفرانيں وصبيانهم.

الباب الحادى والعشرون: في الخطب والخطابين.

الباب الثاني والعشرون: في القصب والقصاين.

الباب الثالث والعشرون: في الجبس والجباسين.

الباب الرابع والعشرون: في الجير والجيارات.

الباب الخامس والعشرون: في الحمامات، وذكر قوامها، ومنافعها، ومضارها، وما يلزم حراستها، والبلانين، والمزيينين، والوقادين، وباعة التوره.

الباب السادس والعشرون: في الغزالين والغزل.

الباب السابع والعشرون: في الكتاتينيين.

الباب الثامن والعشرون: في الحريريين.

الباب التاسع والعشرون: في القطانين والندافين.

الباب الثلاثون: في القلانسين وغشهم.

الباب الحادى والثلاثون: في الخياطة والخياطين وغشهم.

الباب الثانى والثلاثون: في سماسرة البز.

الباب الثالث والثلاثون: في البز والبزارين.

الباب الرابع والثلاثون: في الغسالين.

الباب الخامس والثلاثون: في القصارة والقصارين.

الباب السادس والثلاثون: في المطرزين.

الباب السابع والثلاثون: في الرفائين وغشهم.

الباب الثامن والثلاثون: في الصيادلة والعاقير.

الباب التاسع والثلاثون: في الأشربة والمعاجين وما يضاف إلى ذلك.

الباب الأربعون: في العطر والعطارين.

الباب الحادى والأربعون: في الصيارف.

الباب الثاني والأربعون: في الصاغة والصياغة.

الباب الثالث والأربعون: في الأطباء والفصادين.

الباب الرابع والأربعون: في الكحالين والكحل.

الباب الخامس والأربعون: في المجربين.

الباب السادس والأربعون: في الجرائحين.

الباب السابع والأربعون: في البياطرة.

الباب الثامن والأربعون: في صباغى الحرير والغزل.

الباب التاسع والأربعون: في الخزارين صناع الشراك.

الباب الخامسون: في الأساكفة وصناع الأخفاف.

الباب الحادى والخمسون: في عمل الأسفاط.

الباب الثانى والخمسون: في عمل البطط.

الباب الثالث والخمسون: في الحناظين والعلافين.

الباب الرابع والخمسون: في صنعة الشرابات.

الباب الخامس والخمسون: في الحاكمة والقرازين.

الباب السادس والخمسون: في الزنهار وغشه.

الباب السابع والخمسون: في الإبزار والإبزاريين.

الباب الثامن والخمسون: في السماسم وبائعيه.

الباب التاسع والخمسون: في الخشب وباعته.

الباب الستون: في الرفاتين.

الباب الحادى والستون: في الحدادين.

الباب الثانى والستون: في المساميريين وغشهم.

الباب الثالث والستون: في النحاسين وسباكي النحاس.

الباب الرابع والستون: في النجارين، والبنائين، والفعلة، والنشرارين.

الباب الخامس والستون: في بخاري الضبيب.

الباب السادس والستون: في بخاري المراكب.

الباب السابع والستون: في النخاسين باعة العبيد.

الباب الثامن والستون: في النخاسين باعة الدواب.

الباب التاسع والستون: في الطواين وغشهم.

الباب السبعون: في دلالين العقارات.

الباب الحادى والسبعين: في تقديرات المراكب.

الباب الثانى والسبعين: في باعة الفخار.

الباب الثالث والسبعون: في شعابي البرام.

الباب الرابع والسبعون: في الزجاجين وغشهم.

الباب الخامس والسبعون: في معلمى الصبيان، ومعلمات البنات.

الباب السادس والسبعون: في الدهانين وغشهم.

الباب السابع والسبعون: في المكارية.

الباب الثامن والسبعون: في النحاتين، والمصولين في التراب.

الباب التاسع والسبعون: في كساحى السماد وحملته.

الباب الشمانون: في الغرائب ومناحل الشعر.

الباب الحادى والشمانون: في حافرى القبور.

الباب الثانى والشمانون: في الوراقين والمبهرجين.

الباب الثالث والشمانون: في من يكتب الرسائل على الطريق والرقاء والدروع.

الباب الرابع والشمانون: في كتاب الشروط.

الباب الخامس والشمانون: في الوكلاء بأبواب القضاة وتديسهم.

الباب السادس والشمانون: في الميازيب ومضرتها.

الباب السابع والشمانون: في إصلاح الجوامع والمساجد.

الباب الثامن والشمانون: في قراء القرآن قدام الموتى.

الباب التاسع والشمانون: في غسالى الموتى، نفع الله بهم.

الباب التسعون: في المراصد والمراقب.

الباب الحادى والتسعون: في طباخى الولائم.

الباب الثانى والتسعون: في معرفة الموازين.

الباب الثالث والتسعون: في معرفة المكاييل.

الباب الرابع والتسعون: في معرفة مثاقيل الذهب وصنع الفضة.

الباب الخامس والتسعون: في معرفة الأرطال والقناطير.

الباب السادس والتسعون: في معرفة الأقساط.

الباب السابع والتسعون: في معاصير الزيت وغشهم.

الباب الثامن والتسعون: في التبن والتبانين.

الباب التاسع والتسعون: في القرط والقراطين.

الباب المائة: في الأنماط وصناعتها.

الباب الحادى والمائة: في صناع الأخرمة والحرير والوقايا.

الباب الثاني والمائة: في الخصر العبدانى.

الباب الثالث والمائة: في الخيزرانين.

الباب الرابع والمائة: في اللبود واللبادين.

الباب الخامس والمائة: في الأرجوان وصناعته.

الباب السادس والمائة: في العصار.

الباب السابع والمائة: في الأبارين.

الباب الثامن والمائة: في الحلفاء وعدده ورسومه.

الباب التاسع والمائة: في المحامل وصناعتها.

الباب العاشر والمائة: في الروايا والقرب.

الباب الحادى عشر والمائة: في الدباغين.

الباب الثاني عشر والمائة: في دباغى الكيمخت.

الباب الثالث عشر والمائة: في دباغ جلود البقر.

الباب الرابع عشر والمائة: في أهل الذمة.

الباب الخامس عشر والمائة: يشتمل على تفاصيل وجمل.

الباب السادس عشر والمائة: في ترتيب التعزير.

كتاب نهاية الرتبة فى طلب الحسية لابن بسام ٢٩١
الباب السابع عشر والمائة: فى مجالس الحكم.
الباب الثامن عشر والمائة: فى مجالس الأمراء والولاة.

* * *

الباب الأول

فيما يجب على المحتسب^(١) من شروط الحسبة ولزوم مستحبّاتها

اعلم وفلك الله لما كانت الحسبة أمرًا معروفاً، ونهيًّا عن منكر، وإصلاحًا بين الناس، وجب أن يكون المحتسب فقيهًا، عارفًا بأحكام الشريعة؛ ليعلم ما يأمر به وينهى عنه، فإن الحسن ما حسنه الشرع، والقبيح ما قبّحه الشرع، ولا مدخل للعقول في معرفة المعروف والمنكر إلا بكتاب الله عزَّ وجلَّ، وسُنة نبيه ﷺ، ورُبٌّ جاهل يستحسن بعقله ما قبّحه الشرع، فيرتكب المحظور وهو غير عالم به، ولهذا المعنى كان طلب العلم فريضة على كل مسلم، كما قال النبي ﷺ.

فأول ما يجب على المحتسب أن يعمل بما يعلم، ولا يكون قوله مخالفًا لفعله، فقد قال الله عزَّ وجلَّ في ذم علماء بنى إسرائيل: ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْإِيمَانِ وَتَنْسَوْنَ أَنفُسَكُمْ﴾ [البقرة: ٤٤]، وروى أنس بن مالك، رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «رأيت ليلة

(١) اعلم أن الفرق بين المحتسب والمتطوع من تسعه أوجه:

أحدها: أن فرضه متبع على المحتسب بحكم الولاية، وفرضه على غيره داخل في فرض الكفاية.
والثاني: أن قيام المحتسب به من حقوقه الذي لا يجوز أن يتشارع عنه بغيره، وقيام المتطوع به من التزلف الذي يجوز التشاغل عنه بغيره.

والثالث: أنه منصوب للاستدعاء إليه فيما يجب، وليس المتطوع منصوبًا للاستدعاء.

والرابع: أن على المحتسب إجابة من استدعايه، وليس على المتطوع إجابتة.

والخامس: أن عليه أن يبحث عن المنكرات الظاهرة، ليصل إلى إنكارها، ويفحص عما ترك من المعروف الظاهر، ليأمر بإقامته، وليس على غيره من المتطوعة بحث ولا فحص.

والسادس: أن له أن يتخد على الإنكار أعوناً؛ لأنه عمل هو له منصوب، وإليه مندوب، ليكون له أتهاه، وعليه أقدر، وليس لمتطوع أن يندب لذلك أعوناً.

والسابع: له أن يعزز على المنكرات الظاهرة، ولا يتجاوزها إلى الحدود، وليس للمتطوع أن يعزز على منكر.

والثامن: له أن يرتفق من بيت المال على حسيبه، ولا يجوز لمتطوع أن يرتفق على إنكاره.

والنinth: أن له اجتهاد رأيه فيما تعلق بالعرف دون الشرع، كالمقاعد في الأسواق، وإنخراج الأجنحة، فيقر وينكّر من ذلك ما أداه اجتهاده إليه.

انظر: الأحكام السلطانية للماوردي (ص ٢٩٩)، الأحكام السلطانية لأبي يعلى (ص ٢٨٤)، (٢٨٥).

أسرى بي رجالاً تفرض شفاههم بالمقاريض، فقلت: من هؤلاء يا جبريل؟ قال: هؤلاء خطباء أمتك الذين يأمرن الناس بالبَرِّ وينسون أفسوسهم^(١)، وقال الله عزَّ وجلَّ مخبراً عن شعيب، عليه السلام، لما نهى قومه عن بخس المواريث ونفث المكاييل: **﴿وَمَا أُرِيدُ أَنْ أَخَالَ لِفْكُمْ إِلَىٰ مَا أَنْهَا كُمْ عَنْهُ إِنَّ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ﴾** [هود: ٨٨]، ولا يكون المحتسب كما قال ابن همام السلوبي:

إذا نصبوا للقول قالوا فأحسنوا ولكن حسن القول خالفه الفعل
وذمّوا لنا الدنيا وهم يرضعونها أفاويق حتى ما يدرّ لها ثعل^(٢)

وقال الآخر^(٣):

لا تنه عن خلق وتأتى مثله عار عليك إذا فعلت عظيم

ويجب على المحتسب أن يقصد بقوله وفعله وجه الله تعالى، وطلب مرضاته، خالصاً مخلص النية، لا يشوبه في طويته رباء ولا مراء، ويجتنب في رياسته منافسة الخلق، ومفاحرة أبناء الجنس، لينشر الله تعالى عليه رداء القبول، وعلم التوفيق، ويقذف له في القلوب مهابة وجلالة، ومبادرة إلى قبول قوله بالسمع والطاعة، وقد قال النبي ﷺ: «من أرضي الله بسخط الناس كفاه الله شرّهم، ومن أرضي الناس بسخط الله وكله الله إليهم^(٤)، ومن أحسن فيما بينه وبين الله، أحسن الله فيما بينه وبين الناس^(٥)، ومن أصلح سريرته أصلح الله علانيته^(٦)، ومن عمل لآخرته كفاه الله أمر دنياه^(٧).

(١) أخرجه البخاري في بدء الخلق (٢٤)، ومسلم في الإيمان (٢٦٧).

(٢) قال ابن منظور: وإنما ذكر الثعل للمبالغة في الارتضاع، والشعل لا يدر. انظر: لسان العرب (١٨٤/١) (مادة/شعل).

(٣) البيت منسوب لأبي الأسود الدؤلي. انظر: معجم البلدان (٣٨٤/٧)، ونسبة الأصفهاني للمتوكل الكتاني. انظر: الأغاني للأصفهاني (٣٩/١١).

(٤) إلى هنا أخرجه ابن حبان في صحيحه (٥١١/١) ح (٢٧٧).

(٥) قوله: «من أحسن»، إلى قوله: «وبين الناس»، لم أجده.

(٦) قوله: «ومن أصلح سريرته، أصلح الله علانيته»، أخرجه البيهقي في الكبير (١٠٦/١٠) ح (٢٠٠٧٠)، وأبن أبي شيبة في مصنفه (١٦٢/٧) ح (٣٤٩٨٨)، وهناد في الزهد (٣٠٠/١) ح (٥٢٨).

(٧) قوله: «ومن عمل لآخرته، كفاه الله أمر دنياه»، أخرجه الحاكم في المستدرك (٤٨١/٢) ح (٣٦٥٨)، وقال: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، والكتани في مصباح الزجاجة (٣٨/١) ح =

٢٩٤ كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة لابن بسام
وذكرها أن طفت كين أتابك سلطان دمشق، طلب له محتسباً، فذكر له رجل من أهل
العلم، فأمر بإحضاره، فلما بصر به، قال له: إني وليتك أمر الحسبة على الناس، بالأمر
بالمعرفة والنفي عن المنكر، فقال: إن كان الأمر كذلك، فقم عن هذه الطرأحة^(١)،
وارفع هذا المسند الذي وراء ظهرك، فإنهم حرير، واحلع هذا الخاتم من إصبعك، فإنه
ذهب، فقد قال النبي ﷺ في الذهب والحرير: «إن هذين حرام على ذكور أمتي، جل
لإناثها»^(٢)، قال: فنهض السلطان عن طرأحته، وأمر برفع مسنده، وخلع الخاتم من
أصبعه، وقال: قد ضممت إليك النظر في أمور الشرطة، قال: فما رأى الناس محتسباً
أهيب منه.

وينبغى للمحتسب أن يكون مواطباً على سنن رسول الله ﷺ، من قص الشارب،
ونتف الإبط، وحلق العانة، وتقليم الأظفار، هذا مع القيام على الفرائض والواجبات،
فإن ذلك أزيد في توقيره، وأنفقي للطعن في دينه. وقد حكى أن رجلاً حضر عند
السلطان محمود يطلب الحسبة، فرأى شاربه قد غطى فاه من طوله، وأذى الله تسحب على
الأرض، فقال له: ياشيخ، اذهب فاحتسب على نفسك، ثم عدوا واطلب الحسبة على
الناس.

وينبغى أن يكون شيمته الرفق في القول، وطلقة الوجه، وسهولة الأخلاق عند أمره
الناس ونهييه، فإن ذلك أبلغ في استمالة القلوب، وحصول المقصود، وقد قال الله تعالى:
﴿وَلَوْ كُنْتَ فَظًا غَلِيظًا أَقْلِبْ لَا نَفَضُوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

وقد حكى أن رجلاً دخل على المؤمن، فأمره بمعرفة ونهاه عن منكر، وأغلظ على
المؤمن في القول، فقال له المؤمن: يا هذا، إن الله تعالى أمر من هو خير منك أن يلين
القول لمن هو شر مني، فقال موسى وهارون: **﴿فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَّيْنَا لَعْلَةً يَتَذَكَّرُ أَوْ**

= (١٠٢)، وابن ماجه (١/٩٥) ح (٢٥٧)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٧/٧) ح (٧٦/٣٤٣١٣)،

والبيهقي في شعب الإيمان (٢/٣٠٦) ح (١٨٨٨)، والبيهقي أيضاً في الزهد الكبير (٢/٦٦) ح

(١٦)، وابن أبي عاصم في الزهد (١/٢٢)، وهناد في الزهد (٢/٣٥٥) ح (٦٦٨)، والإمام

أحمد في الزهد (١/٨٠، ٨١) ح (١٦٦).

(١) هي مرتبة يفترشها السلطان إذا جلس.

(٢) رواه الترمذى (١)، والنسائي (٤٠)، وابن ماجه (١٩).

يَخْشَى [طه: ٤٤]، ثم أعرض عنه، ولم يلتفت إليه، ولأن الرجل قد ينال بالرفق ما لا ينال بالتعنيف، كما قال النبي ﷺ: «إن الله رفيق يحب كل رفيق».^(١)

ول يكن أيضاً متأنياً، غير مبادر إلى العقوبة، ولا يؤخذ أحداً بأول ذنب يصدر، ولا يعاقب بأول زلة تبدو؛ لأن العصمة من الناس مفقودة، فيما سوى الأنبياء.

وإذا عثر عن نقص المكيال، أو بخس الميزان، أو غش بضاعة، بما يأتي وصفه في أبوابه من أنواع الغشوش، استتابه عن معصيته، ووعظه وخوفه، وحدره العقوبة والتعزير، فإن عاد إلى فعله عزّره على حسب ما يليق به من التعزير بقدر الجناية، ولا يبلغ به الحد.

ويتحذ له سوطاً، ودرة^(٢)، وغلماناً، وأعواناً، فإن ذلك أرعب للقلوب، وأشدّ خوفاً، ويلازم الأسواق والdrobs في أوقات الغفلة عنه، ويتحذ له فيها عيوناً يصلون إليه الأخبار وأحوال السوق، فقد ذكر أن على بن عيسى الوزير ببغداد^(٣) وقع إلى محتسب كان في وقت وزارته، ذكروه له بأنه يكثر الجلوس في داره، فكتب له يقول: الحسبة لا تحتمل الحجارة، فطف بالأسواق تدر لك الأرزاق، وإن لزمت دارك صار الأصر كله عليك، والسلام. فإذا فعل المحتسب كذلك، فقد أوفي ما يجب عليه، والذي يجب له أيضاً على سلطانه إدار الرزق عليه بما يكفيه، وبسط يده، وترك معارضته، وترك الشفاعة عنده في الخاصة والعامة.

ويكون متورّعاً عن قبول الهدية من المتعيشين من أرباب الصناعات، فإن ذلك رشوة، قال النبي ﷺ: «لن الله الراشى والمرتشى»^(٤)، والتعرف عن ذلك أصول، ويُلزم أيضاً غلمانه وأعوانه، فإن علم أن أحداً منهم قبل رشوة، أو أخذ هدية، صرفه عنه؛ لتنجلى عنه المطلوب، وتنجلى عنه الشبهات.

ويجب عليه أن يجعل له نائباً على ساحل البحر مكان ترد إليه الغلة ليعلمه ما يرد إليه

(١) رواه البخارى في الاستتابة (٤)، ومسلم في البر (٤٧)، وأبو داود في الأدب (١٠)، والترمذى في الاستئذان (١٢)، وابن ماجه في الأدب (٩)، والدارمى في الرقاق (٧٥) والإمام مالك في الموطأ في الاستئذان (٣٨)، والإمام أحمد في مستنه (١٤٠/١) ح (٩٠٥).

(٢) الدرة: أداة للضرب.

(٣) هو على بن عيسى بن داود بن الجراح، وزير للمقتدر، توفي سنة ٣٣٤هـ.

(٤) آخرجه أبو داود في الأقضية (٤)، والترمذى في الأحكام (٩)، وابن ماجه (٢)، والإمام أحمد في مستنه (٢٥٦/٢) ح (٦٧٨٩).

٢٩٦

كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة لابن بسام
 في كل يوم، ويحتم على مخازن من غلته رسم عبور إلى وقت الحاجة؛ لأن ربما جرى بعد ذلك تفريط في وجهه، وهذا أمر جليل لا ينبغي الغفلة عنه، ولا التفريط فيه. ويلزم المحاسب بعد ذلك أن يفرق الغلة بالتعريف على مقدار ما في البلد، وينظر فيمن عنده من الناس، وذلك مأخوذه من الأحجار التي تطحن في البلد؛ لأن كل حجر فارسي يطحن في كل يوم وليلة ستة أردادب^(١)، فإذا جعلناها أقداحاً^(٢) كانت خمسماة قدح وستة وسبعين قدحًا، يقيس كل إنسان منها قدح، فهذه الأحجار يعرف بها عدد الناس في كل مدينة بالتقريب.

* * *

الباب الثاني

في النظر في الأسواق والطرق

ينبغى أن تكون الأسواق في الارتفاع والاتساع على ما وضعته الروم قديماً، ولا يجوز لأحد من السوق إخراج مصطبة^(٣) دكانه عن سمت أركان السقائف^(٤) إلى المرة الأولى؛ لأنه عدوان وتضيق على المرأة، فيجب على المحاسب إزالته والمنع من فعله، لما في ذلك من إلحاق الضرر بالناس، ويجعل لأهل كل صنعة سوقاً يختص بهم، تعرف صناعتهم، ومن كانت صناعته تحتاج إلى وقود نار، كالخباز، والجrqدقاني^(٥)، فالمحاسب أن يبعد حواناتهم عن البازارين والعطارين، لعدم المحاسبة بينهم وحصول الأضرار.

وينبغى للمحاسب ويستحب له أن يجعل له على أهل كل صنعة عريفاً من صالح أهلها، خيراً بصناعتهم، بصيراً بغضوشهم وتدعيسهم، مشهوراً بالثقة والأمانة، يكون

(١) جمع إربد، وهو مكيال ضخم لأهل مصر، وهو أربعة وعشرون صاعاً، بصاع النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم، ومقدار الإربد عند الحنفيه: $(3,25 \times 24 = 78)$ كيلو جراماً، وعند الجمهور: $(4 \times 20 = 48)$ كيلو جراماً. انظر: المكاييل والموازين الشرعية على جمعة (ص ٣٩).

(٢) القدح: مكيال مصرى، وهو ثمن كيله مصرية. فحجم القدح: $(16,5 \div 8 = 2,025)$ لترًا. انظر: المكاييل والموازين على جمعة (ص ٣٦).

(٣) المصطبة: بناء من الحجر.

(٤) جمع سقفة، وهي ما تسقف به الأسواق لحماية الناس من المطر وما شابهه.

(٥) هو الخباز بالفارسية.

كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة لابن بسام ٢٩٧
مشرفاً على أحوالهم، ويطالعه بأخبارهم، وما جلب إلى سوقهم من المتاجر والبضائع،
وما تستقر عليه من الأسعار، وغير ذلك من الأسباب التي يلزم المحاسب معرفتها، لقوله
عليه السلام: «استعينوا على كل صنعة بصالح من أهلها»^(١).

ولا يجوز للمحاسب أن يسرع البضائع على أهلها، ولا أن يلزمهم بيعها بسعر معلوم،
فقد غلا السعر على عهد رسول الله ﷺ، فقال الناس: يا رسول الله، سعر لنا، فقال ﷺ:
«هو القابض والباسط والمسعر، وإنى لأرجو أن ألقى الله وليس أحد يطالبني بظلمة. في
نفس ولا في مال»^(٢).

وإنما إذا رأى المحاسب أحداً قد احتكر الطعام من سائر الأقوات، وهو أن يشتري
في وقت الغلاء، ويتربص به ليزداد في ثمنه أكثر منه، ألم يفع إجباراً؛ لأن الاحتكار
حرام، والمنع من فعل الحرام واجب، وقد قال النبي ﷺ: «الجالب مرزوق، والمحتكر
ملعون»^(٣).

ولا يجوز تلقي الركبان، وهو أن تقدم قافلة فلتقيهم إنسان خارج البلد، فيخبرهم
بكسر ما معهم ليتاعدهم رخيصاً، وقد نهى النبي ﷺ عن ذلك^(٤)، ونهى عن بيع
السلع حتى يهبط بها إلى الأسواق، فإن عثر المحاسب عن يقصد ذلك، عزره وردعه عن
فعله.

ويينبغى أن يمنع أحمال الخطب، والخلفاء، وأنحصار التبن، وروابي الماء، والرماد، وما
أشبه ذلك، من الدخول إلى الأسواق، لما فيه من الضرر بلباس الناس، ويأمر أهل
الأسواق بكسرها، وتنظيفها من الأوساخ، وغير ذلك مما يضرّ بالناس، فإن النبي ﷺ قال:

(١) هو ما اشتهر على ألسنة الناس، وليس هو من لفظه، ولذا قال الحافظ العجلوني: يستأنس له
بقوله صلى الله عليه وآله وسلم: «ما كان من أمر دنياكم فإليكم». وقال في التمييز: ويشهد له
ما ثبت في سنن أبي داود، عن سعد، قال: مرضت، فأتاني رسول الله صلى الله عليه وآله
وسلم يعودني، فوضع يده بين ثديي، حتى وجدت بردها على فؤادي، وقال لي: «إنك رجل
مفهود، فأتَ الحرث بن كلدة من ثقيف، فإنه رجل يطيب...» الحديث. انظر: كشف الخفاء
للعجلوني (١٣٤) ح (٣٤٠).

(٢) أخرجه الترمذى في البيوع (٧٣)، وأبو داود في البيوع (٤٩)، وابن ماجه في التجارات
(١٣)، والإمام أحمد في مسنده (٤٩٣/٢) ح (٨٨٧٤).

(٣) أخرجه ابن ماجه في التجارات (٦)، والدارمى في البيوع (١٢).

(٤) وهو النهى عن تلقي الركبان. أخرجه البخارى في البيوع (٤٣٣/٤) ح (٢١٥٨)، ومسلم في
البيوع (١١٥٦/٣) ح (١٥١٧/١٤).

وأما الطرق وأذلة الحرارات، فلا يجوز لأحد إخراج جدار داره إلى الممر المعهود، وكذلك كل ما فيه أذية على السالكين، كمحاري الأوساخ الخارجة من الدور في زمن الصيف إلى وسط الطريق، فإنه يكلف بسده في الصيف، ويحفر له في داره حفرة يجمع فيها.

ولا يجوز التطلع إلى الجيران من الأسطح والنوافذ، ولا أن يجلس الرجال في طرق النساء من غير حاجة، فمن فعل ذلك عزّره المحتسب، سيما إذا رأى رجلاً أجنبياً مع امرأة أجنبية يتحدثان في موضع خلوة، فإنه أكثر للتهمة في حقها^(٢)، وإذا تكررت خيانة رجل من أهل السوق أدبه، فقد روى أن أمير المؤمنين على بن أبي طالب، رضي الله عنه، أمر بضرب رجل وجب عليه الحد، فقال له وهو بضربه: قتلتني يا أمير المؤمنين، فقال له: الحق قتلك، قال: فارحمني، قال: لست أرحم بك من أوجب عليك الحد^(٣). فإن عاد إلى الخيانة أقامه من السوق^(٤).

* * *

الباب الثالث

في الخبازين

ينبغى أن يعرف عليهم عريفاً ثقة من أهل صناعتهم، ويأمره أن يكتب له جريدة باسمائهم وعدتهم، ويطلبوها برسومهم في كل يوم، ولا يسامحوا منها بشيء، ومتى سوحموا منها بشيء، كان ذلك سبباً للاضطراب في الأسواق وفساد الأحوال.

ويتفقد ما يغشون به الأخبار من دقيق الجلبان^(٥)، والفول، فإنهما يسودانه، وكذلك

(١) آخر جه مسلم في البيوع (١١٥٦/٣) ح (١٥١٧).

(٢) ولا يعدل بالتأديب عليهما حذار من أن تكون ذات محرم، وليلقى: إن كانت ذات محرم فصنها عن مواقف الريب، وإن كانت أجنبية، فخفف الله تعالى من خلوة تؤديك إلى معصية الله تعالى، ول يكن زجره بحسب الأمارات. انظر: الأحكام السلطانية للماوردي (ص ٣١)، الأحكام السلطانية لأبي يعلى (ص ٢٩٣، ٢٩٤).

(٣) لم أحده.

(٤) انظر هذا الباب في نهاية الرتبة في طلب الحسبة للشيزري (ص ٢١٦).

(٥) نوع من البقول.

دقيق الحمص، فإنه يشله ويفججه، وكذلك دقيق الشعير والسميد^(١) ما يخفى نظرهما على وجهه، وأيضاً في كسره، وإذا لم ينضج الخبز أدب الخباز والفران جميعاً؛ لأن الخباز إذا أمر الفرن ائتمر.

ويطالبون بنظافة أوعية الماء وتغطيتها، ونظافة المعاجن، وما يغطي به الخبز، وما يفرش تحته، ولا يعجن عجان بقدميه، ولا بركتيه، ولا بمرافقه؛ لغلا تنحدر أعراق أبدانهم في العجين، وفي ذلك أيضاً احتقار بالطعام، ويكون العجان متلثماً؛ لغلا يدر من بصاصه أو مخاطه شيء في العجين إذا تكلم أو عطس، ولا يعجن إلا وعليه ملعبة، أو ثوب مقطوع الأكمام، ويشد جبينه بعصابة بيضاء لمنع عرقه أن يقطر، ويخلق شعر ذراعيه كل قليل، وإذا عجن في النهار، فليكن عنده من ينش عنه الذباب، هذا كله بعد نخل الدقيق بالمنخل الصفيق.

وأما الجرذانيون، فلا يضع أحد منهم في عجينة شيئاً من النطرون^(٢)؛ لأنه يورث العطش، ويسهل البطن، ويورث البواسير. وينبغى أن يجعلوا عوضه الكمون الأبيض، وأن لا يحمى أحد منهم تنوره بساس الكتان، ولا بقرمة؛ لأنه يورث التسیان. وكذلك حواناتهم التي توقد فيها التنانير، تكون سقوفها مرتفعة، وتفتح أبوابها، و يجعل في سقوفها منافس واسعة يخرج منها الدخان، وإذا فرغ من حموه مسحه بخرقه، ثم يسرع في الخبز، ويقرر بيع الخبز بلا غبن ولا حيف على الخباز ولا على الرعية. ويؤمرون أن لا يخربوا خبزاً إلى أن يختتم، فإن غير الخمير يشق في الميزان، ويشق في المعدة. وكذلك إذا كان قليل الملح، فإنهم يقصدون بذلك ثقله وزانته.

وينبغى أن يرشوا على وجهه الأباريز الطيبة مثل الكمون الأبيض والأسود، والشونيز^(٣)، والقرطم^(٤)، وما أشبه ذلك، وكذلك في العجين، والمصطكي، وعرق الكافور، والشيبة، ويعتبر سعر الأقات ونقصانه، ويفتش على لوح الخبازين أوزانها على أطرافها، وإذا عرض حركة على الخبز أمرهم بعمل وظائفهم كلها خبراً.

(١) نوع من الدقيق.

(٢) النطرون هو: البورق الرومي، وهو لونان: أبيض خفيف، فيه مشابه كور الزناير، ويسمى: غوله، والآخر: أصفر قطاع كالصفائح.

(٣) هو: حبة البركة السوداء.

(٤) هو: القرطم الهندي، أو حب النيل.

وبعد، فاعلم وفقك الله أن الحملة الدقيق الحواري^(١) ثلاثة رطل بالقلعي^(٢)، وكذلك الخشكار^(٣)، فإذا أردت معرفة مؤونة كل واحد منهم ووقوع خبزهم بالرطل القلعي أيضاً، فوجدت قمح الحملة الحواري مدخلها عشر وبيات^(٤) ونصف قمحاً غلتاً يصبح في سبعة ونصف، وطحينها ستة دراهم، ويلحقها في العجين والخبز أربعة دراهم، ومن الخمير عشرون رطلاً، وخبزها ثلاثة وثمانون رطلاً بالقلعي، وعيار الحملة الخشكار من القمح نظير الحواري، وطحينها ثلاثة ونصف، ويلحقها أيضاً في العجين والخبز أربعة دراهم، ومن الخمير عشرون رطلاً، ووقوع خبزها عليها في محاسبة الخازين إذا احتاج إلى ذلك يوماً، وبالله التوفيق^(٥).

* * *

الباب الرابع

في السقاين وغضهم

ينبغي أن يعرف عليهم عريفاً، ويعرفه أنه لما كانت الأمواج تجحب الأوساخ والأقدار إلى الشطوط، وجب أن يكون السقايون يدخلون في الماء إلى أن يبعدوا عن الأوساخ، وألا يستقوا من مكان يكون قريباً من سقاية، ولا مستحم، ولا مجراة حمام، ومن اخذ منهم رواية جديدة، فلينقل بها الماء إلى الطين أياماً، فإن ماءها يكون متغير الطعم

(١) هو: لب الدقيق.

(٢) الرطل: معيار يوزن به، وهو مكيال أيضاً، وإذا أطلق في الفروع الفقهية فالمراد به: رطل بغداد، أو الرطل العراقي. الرطل العراقي عند الحنفية: نصف مائة (١٣٠ درهماً)، فالرطل العراقي $\frac{812,5}{2} = 406,25$ جراماً، وعند الجمهور الرطل يساوى (١٢٨ درهماً وأربعة أسابع)، فالرطل عند الجمهور = $128,575 \times 382,5 = 2,975$ جراماً، والرطل الشامي (٦٠٠ درهماً)، فهو عند الحنفية ($3,125 \times 600 = 1875$ جراماً)، وعند الجمهور على جمعة في المكاييل والموازين الشرعية (ص ٢٩، ٣٠).

(٣) الخشكار هو الدقيق الذي لم تنزع خالتة.

(٤) جمع وبية، وهو وزن مصرى يعادل (٤٠ - ٤٢ رطلاً مصرى). انظر: معالم القرابة فى أحكام الحسبة لابن الأخوة (ص ٩٠).

(٥) انظر هذا الباب فى نهاية الرتبة فى طلب الحسبة (ص ١٨٩)، معالم القرابة فى أحكام الحسبة لابن الأخوة (ص ٩١ - ٩٢).

وينبغى أن يكون في أوساطتهم التبانين^(١)؛ ليستروا عوراتهم. وسقاة الماء بالكيزان أصحاب القرب، يؤمرون بنظافة أزيارهم، وصيانتها بالأغطية، وتغطية قربهم التي يسقون منها في الأسواق بالميازير، وينعنهم أن يسقوا بكيزانهم المحذم، والأبرص، وأصحاب العاهات والأمراض الظاهرة، وجلاء الكيزان النحاس كل ليلة، وتطيب شبابيكها بشمع المسك واللادن^(٢) الطيب العنبرى، وافتقاد الخوابى بالبخور، والغسل كل ثلاثة أيام.

* * *

باب الخامس

في السوقه وغضهم

ينبغى أن يعرف عليهم عريفاً ثقة، ويأمر أحدهم أن لا يقدم فرشه خارجاً عن مصطبه بشيء، وأن يجعل فراش أكبرهم إلى داخل حانوته، وإذا أجلس البياع على ميزانه صبياً دون البلوغ، اشترط على معلمه أنه إذا بخس كانت العقوبة واقعة به دون صبيه، وبعد الشرط، فلا يمنع الصبي التعيش.

ويغير موازينهم، وصنجهم، وأقداحهم، وينعوا من أن يكون في حواناتهم دستان من الصنج، والأرطال حديد لا يكون في شيء منها حلقة أصلاً، ويختتم بالحواتم الرصاص، ويكتب عليها المحتسب، ويرسم الختم بخطه، ويفتقد كل قليل، وربما جلدوا على اللفت وزنوا به في جملة الأرطال، وينبغى إذا شرع في الوزن أن يسكن الميزان، ويوضع فيها البضاعة، ولا يهمز حافة الكفة بإيهامه، فإن ذلك بخس وتلليس.

ولا يكون في موازينهم الفضة صنجة ثلاثة دراهم، ولا في ميزان الأرطال ثلث رطل؛ لأن الثلث يشابه النصف رطل، وكذلك صنجة الثلاثة تشابه الدرهمين، ويعتبر حبات القمح التي في موازينهم، فقد تنقع ويدس في أجسامها ما يزيد في ثقلها من أطراف الأبر وغيرها. وتكون كفات موازين الذهب والفضة خفافاً، ومساميرها فولاذًا. وتكون موازينهم الفضة من بين أيديهم حتى يشرف عليها من يزن أو يوذن له.

(١) جمع تبان، وهو سراويل صغير مقدار شبر يستر العورة المغلظة فقط، يكون للملائين عادة.

(٢) اللادن: نبات يستخرج منه مادة لزجة طيبة الرائحة.

كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة لابن بسام ٣٠٢
ويمأرهم أن يجعلوا ما يبيعون به من الدرهم في بطون موازينهم، ولا يترکوها في
جملة ما في أيديهم من الصنف، بحيث لا يكون فوق فراخ موازينهم إلا الصنف لا غير.
ولا ينقد أحد دراهم الناس وبين يديه جوز، أو لوز، ولا شيء من المكسرات، فربما
يسقط فيها من دراهم الناس عند النقد، ويجمعها إذا انصروا. ويكون سائر ما يكتالون
به محتوماً بالرصاص، ومنقوشاً في طرفها اسم الإمام؛ لثلا يبردوا رءوس المكابيل بعد
العيار فتنقص. ويكون سائر ما يكتال به سعة أسفله أو قريب منه، ويفتقداً بعد ذلك
كل قليل؛ لثلا يصب فيها ما ينقصها مثل الجبس وغيره.

وربما حشيت أواقى الزيت التي يطوفون بها البيعة، والمكابيل، بالقير في أسفلها،
ويقلعها إذا خاف. ويلزمون أن تكون موازين الأرطال متعرضة في قوس الدكان ليشاهد
الربون ما يحمل له من الأرطال عند الوزن والماكولات. ويعنهم أن يجعلوا في كفة
الميزان خيطاً من حلفاء، فإنه يمنعها التزول، وينجنبها بسرعة الرجحان. ولا يكون لشيء
من الأوزان خططاً، فإن الغرض منه أن يعلق في الكفة القدامية، فتكون الخيانة بمقدار
وزنه، وتكون جميع موازينهم وأوعيthem التي لأطعمة الناس نظيفة مصونة بالأغطية والشد
عليها.

ويعنعوا أن يسقوا الجن السناري بالزيت الطيب، ولا بالشيرج؛ لأنه تدليس. وربما
فجوه بأفواههم، فيكون ذلك ضرراً لمن يأكله. ولا يغسلوا الجن الحيسى في مطابر
الحمامات. ويعن من يرطب التمر بالماء، ومن يرش الماء الممزوج بعسل القصب على
الرطب. وكذلك باعة الزيت يمنعون من فجه بالماء، وينهائهم عن بيع ما دونه من البطيخ،
والقطاء، والتين، والرطب، وما قد تناهى نضجه حتى يهرأ قشره من جميع ذلك. وتكون
ملائق بيع الصابون من خشب، فإن صدأ ملائق الحديد يبقى في الصابون، فإن طبوعها
حرقة لما يتعلق منه في الملابس.

ويعتبر عليهم الزيوت في زمن نفاقها، فإن الزيوت تغش بزيت القرطم في ز منه، إلا
أن له دخاناً عظيماً في النار، وهو يخلط أيضاً في الشيرج لوقته، وكذلك زيت الخس،
وهو يعرف بخفة في الوزن، ورقته في الوعاء، وشمه إذا مسح به على ظهر اليدين. وقد
يخلط الشيرج بالزيت للإنفاق إذا غلا سعره، وجسم الشيرج أخف من جسم الزيت،
فلا يمكنهم من ذلك، فإنه غش وتدليس.

وإذا غشوا الخل بالماء، انحبس فيه خشيشة من الرأس، فإنها تشرب الماء وتقبله دون

الخل، ومن معرفته أيضاً إذا صب الخل الحالص على الأرض نش، وإذا كان معيباً لم ينش، ومن معرفته أيضاً خذ خوصة أطليها بدهن أو بزيت، ثم اغمسها في الخل، فإن خرجت عليها الخل، ففيه الماء، وإن خرجمت ملساء ليس عليها شيء، فليس فيه ماء.

وكذلك اللبن الحليب إذا كان فيه الماء، اغمس فيه شعرة، فإنه لم يطلع منه عليها شيء، وإذا كان حالياً من الماء طلع اللبن عليها مكلاً، وكذلك إذا غمست فيه الريش، فإنه يشرب الماء دون اللبن فتمصه، فيخرج في فيك، وإذا كان بلا ماء، فإنك تمصها ما يخرج منها شيء، ومن معرفته أيضاً إذا قطر منه على خرقة سال كالدهن وجرى، وإذا لم يكن فيه ماء وقف، وسبيله أن لا يبيعه إلا الغنامة من ضروع الغنم إلى المشترى، وبيعه اللبن الحامض يعتقدون عندهم المش الحامض، ثم يخلطونه بالطرى، وهو أحد السمائم، ثم يبيعونه حامضاً، فيمنعون من ذلك، ويختلفون عليه، وتفتش دكاينهم، ويلزموه بأن يكون بيعهم وشراؤهم بالقسط الجروي، وهو أربعة أرطال ونصف.

ويمعنون من عمل المريء المطبوخ وبيعه، فإن الفلاسفة يذكرون أنه يورث الجذام، ويعتبر عليهم غش المريء الشعير الذى يعملون به من رب الخروب، أو من عسل القصب، والملح، والكامون الأسود، والكرروايا، والشمار، وبيعونه، فهو بين فى اليد من قلة ذكائه، وإنه يفسد ما يعمل به من الطعام، ويفسد طعمه ورائحته. ويعنهم أن يدهنوا النيدة البائنة بالزرت، وتتابع فى هيئة الطرية، فإن هذا تدلisis. ويعتبر عليهم الكوامخ^(١)، والملوحات، وال محللات، فإنها كثيرة التغيير والاستحالة، فيحزنونها ويستحلون بيعها، مما وجد فى شيء منها عتيق أو تغريب، رمى على المزابل.

ويفتقد أو يعيتهم التى عندهم من الأو ساخ، والتهاون بتركها مكشوفة، ولا يمكنون من ذلك، والسبب فى فساد الكوامخ ومحضها وكرخها والدوود المتولد فيها، أن تكون فى الأصل قليلة الملح، والعلف بالعطائر، فتحامض، وربما خلطوه بغيره ففسد الكل، ويتحول فى الدود، فيراعى ذلك بالعطر والذوق.

والبصل المخلل إذا طلع عليه الكرخ، وكان محبسه يابساً، يأمرهم بتقطيفه من قشره، ويلقى عليه الخل، فإنه ينصلح ويثبت، وإن كان جسمه ليناً، وفيه خمج، فينبغي أن يرمى. وإن تغير اللفت المخلل ولا ان جسمه، فيجب أن يرمى على المزابل. وكذلك

(١) جمع كامخ، وهو الذى يؤتدم به، وهو معرب.

٤٠ كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة لابن بسام
الكشك قد يعمل من القمح العتيق، ويُسقى بماء الخمير، والمش، ويترك حتى يختمر
ويحمس، فيعتبر هذا عليهم بالذوق والرائحة.

والبقالون يلزمون بيع جميع ما يبيعون من البقول بشداته التي يشترونها بها، ولا يحلوا
حرمة يعلمنها اثنين، ولا شرش^(١) كبير يفرقونه حرماً صغاراً، ويباعوا جميع البقول
مغسولة منقية من الحشيش والطاقات المصغرة. ويأمرهم بقطع سعد أصول الخس.
الفجل لا يباع إلا مغسولاً. وإذا بات عندهم شيء في دكاكينهم من الخضروات، فلا
يخلطوه من طرى يومه، وينعون من ذلك، فإن ذلك غش وتديليس. وينهاهم أيضاً عن
غسل البصل والثوم الطرى الأخضر، فإنه يزيده نتونة وزفرة، ويفقد عليهم أرطائهم
وموازيتهم، ومن خالف هذا أدب.

* * *

الباب السادس

في جزارى الضأن، والمعز، والإبل، والقصابين وغضهم

ينبغي أن يعرف عليهم عريفاً، ثقة من أهل معيشتهم، ثم بعد ذلك يستحب أن يكون
الجزار مسلماً، بالغاً^(٢)، عاقلاً^(٣)، يذكر اسم الله على كل ذبيحة^(٤)، وأن يستقبل

(١) هو الحرمة الكبيرة، و تستعمل عادة لمن يريد أن يشتري كمية كبيرة من البقول.

(٢) قال شيخ الإسلام موفق الدين: كل من أمكنه الذبح من المسلمين وأهل الكتاب إذا ذبح حل
أكل ذبيحته، رجلاً كان أو امرأة، بالغاً أو صبياً، حراً كان أو عبداً، لا نعلم في هذا خلافاً.
انظر: المغني لموفق الدين (١١/٥٤، ٥٥).

قال ابن المنذر: وأجمعوا على إباحة ذبيحة الصبي والمرأة إذا أطافا الذبح، وأتيا على ما يجب أن
يؤتى عليه. انظر: الإجماع لابن المنذر (ص ٥٨).

(٣) أي يستحب أن يكون عاقلاً، فذهب الإمام الشافعى عدم اعتبار العقل، وله فيما إذا أرسل
المجنون الكلب على صيد قولان، خلافاً للجمهور. انظر: المغني لموفق الدين (١١/٥٥ - ٥٦).
وبهذا يتضح ثانياً للتأكيد أن مذهب الشيخ ابن سام المصنف مذهب الشافعية. طالب العلم.

(٤) أي أن التسمية مستحبة، وهو قول الشافعى، ورواية عن الإمام أحمد، وقوله تعالى: ﴿هَوَلَا تَأْكُلُوا
مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ هٰنِئِهِ﴾ [الأعراف: ١٢١]، يعني الميتة، ذكر ذلك عن ابن عباس. انظر:
المغني لموفق الدين (١١/٣٣).

وروى عن سيدنا ابن عباس أنها شرط مع الذكر، وتسقط بالسهو، وهو قول الإمام مالك،
والثوري، وأبي حنيفة، ومشهور مذهب أحمد، وإسحاق، وعطاء، وطاؤس، وسعيد بن المسيب، =

القبلة^(١)، وأن ينحر^(٢) الإبل^(٣) معقوله من قيام^(٤)، والبقر^(٥)، والغنم مضجعة على الجانب الأيسر؛ لأن ذلك وردت به السنة عن النبي ﷺ. ويأمرهم أيضاً أن لا يجرروا الشاة برجلها جرأً عنيفاً، وأن لا يذبحوا بسكين كالة، فإن في ذلك تعذيباً للحيوان، وقد نهى رسول الله ﷺ عن تعذيب الحيوان^(٦).

ويلزمه في الذبح أن يقطع الودجين، والمرء، والحلقوم^(٧)، ولا يشرع في السلخ بعد الذبح حتى تبرد الشاة ويخرج منها الروح؛ لأن عمر بن الخطاب، رضي الله عنه، أمر

= والحسن، وعبد الرحمن بن أبي ليلى، وجعفر بن محمد، وربيعة. انظر: المغني لموفق الدين (١١/٣٢ - ٣٣). وبهذا يتضح أن المصنف ابن بسام شافعى المذهب.

(١) استحب استقبال القبلة سيدنا ابن عمر، رضي الله عنهما، وابن سيرين، وعطاء، والشوري، والشافعى، وأصحاب الرأى، وكراه ابن عمر، وابن سيرين، أكل ما ذبح لغير القبلة، وقال سائرون: ليس ذلك مكروهاً؛ لأن أهل الكتاب يذبحون لغير القبلة قد أحل الله ذبائحهم. انظر: المغني لموفق الدين (١١/٤٦).

(٢) اعلم أن النحر هو المستحب في الإبل، والذبح فيما سواها، بلا خلاف بين أهل العلم، قال الله تعالى: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأْنْحِرْ﴾ [الكوثر: ٢]، وقال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبُحُوا بَقَرَهُ﴾ [البقرة: ٦٧]، قال مجاهد: أمرنا بالنحر، وأمر بنو إسرائيل بالذبح، فإن النبي صلى الله عليه وآله وسلم، بعث في قوم ماشيتهم الإبل، فسن النحر، وكانت بنو إسرائيل ماشيتهم البقر، فأمرروا بالذبح. انظر: المغني لموفق الدين (١١/٤٥).

(٣) فالنحر خاص بالإبل.

(٤) صحيح: أخرجه ابن خزيمة في صحيحه (٤/٢٨٥) ح (٢٨٩٣)، وابن حبان في صحيحه (١٣/٥٩٠) ح (٢٢٤)، والحاكم في المستدرك (٤/٢٦٠) ح (٧٥٧)، وقال: صحيح، ولم يخرجاه، وأبو داود (٢/١٧٦٧) ح (١٤٩)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٣/٢١٤) ح (١٣٥٥٨). وانظر: نصب الراية للزيلعي (٣/١٦٤).

(٥) أى ينحر البقرة... الخ، للعطف على الإبل، وليس مراداً للاتفاق على ذبح ما سوى الإبل. انظر: المغني لموفق الدين (١١/٤٥).

(٦) نعم، فقد قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «إن الله كتب الإحسان على كل شيء، فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة، وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبح، ولihad أحدكم شفتره، وليرح ذبيحته».

(٧) هذا قول الإمام مالك، وأبي يوسف، خلافاً للإمام الشافعى، واعتبر الإمام الأعظم أحد الودجين. انظر المغني لموفق الدين (١١/٤٤ - ٤٥).

وبهذا يتضح أن ابن بسام مرة يأخذ بمذهب الإمام الشافعى، ومرة يخالف فعله ما كان متذهباً. طالب العلم.

كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة لابن بسام مناديًّا ينادى في المدينة: لا تسلخ شاة مذبوحة حتى تبرد^(١). وتحوز الذكاة بكل شيء، إلا السن والظفر، فإن رسول الله ﷺ نهى عن الذكاة بهما^(٢). وينعهم أيضًا ألا يذبحوا جملًا يكون مقرح الجسم إلى أن يبرأ جميع ما فيه من القرود، وقد كان لأمير المؤمنين الحاكم بأمر الله في سجل مجلد في ديوان الإنشاء، بأن لا يذبح من البقر المخلوق الورك والأعور، والأعمى، والمقلوع السن، والمريش العنق، والمحنون، والجرب، وكل مشقوق الحافر، والمقطوع، والمكوى، وكل شيء كانت عيوبه ظاهرة، والصحيح الرقاد، والمعلوفة إذا كان بها شيء من هذه العيوب المذكورة، فينهاهم المحتسب عن ذلك جمیعه.

وينهاهم أن لا ينفخوا شاة بعد السلخ، فإن نكهة ابن آدم تغير اللحم وتزفره، ومنهم من يشق اللحم من الصفاقين، وينفخ فيه الماء، ولهم أيضًا أماكن يعرفونها في اللحم ينفخون فيها الماء، فيحب مراعاتهم في ذلك، ومنهم من يشهر في الأسواق البقر السمان، ثم يذبح غيرها، وهذا تدليس.

وأما القصابون، فيمنعهم من إخراج توالى اللحم عن حد مصاطبه، بل تكون متمنكة في الدخول عند المصطبة والركنين، فلا يلاصقهم ثياب الناس فيضررون بها، ويأمرهم أن يفردوا لحوم المعز من لحوم الضأن، وأن لا يخلطوا بعضها ببعض، وينقطوا لحوم المعز بالرغزان؛ ليتميز من غيره، وتكون أذناب المعز معلقة على لحومها إلى آخر البيع، ولحם المعز يعرف برقة لحمه وعظميه، وبياض شحمه.

ويأمرهم بأن لا يلتصقوا على سائر اللحوم شيئاً من القزدير، فإن الحكماء قد ذكروا بأنه يسممه، ولا يخلطوا اللحم السمين بالهزيل، بل يباع كل واحد منهما على حدته، وينعهم أيضًا أن لا يخلطوا شحم المعز بشحم الضأن، وعلامة شحم المعز صفو لونه وبياضه، وشحم الضأن تعلوه الصفرة، وكذلك بطون المعز لا تختلط بيطون الضأن، وكذلك الإليات تباع مفردة لا يخالطها جلد ولا لحم.

وإذا فرغ من البيع وأراد الانصراف، أخذ ملحًا مسحوقًا ونشره على القرمة^(٣)؛ لئلا

(١) أخرجه ابن الجعدي في مسنده (٤٦٨/١) ح (٤٦٥). (٢٤٥).

(٢) حيث قال صلى الله عليه وآله وسلم: «ما أنهر الدم، وذكر اسم الله عليه، فكلوا ما لم يكن سُنًا أو ظفراً»، متفق عليه.

(٣) هي قطعة من الخشب يقطع عليها اللحم.

كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة لابن بسام ٣٠٧
تلحسها الكلاب، أو يدب عليها شيء من الهوام، فإذا لم يجده ملحاً، وإلا الأشنان^(١).
والمصلحة أن لا يشارك بعضهم بعضاً؛ لثلا يتتفقون على واحد. وينعمون أيضاً من بيع
اللحم بالحيوان؛ وهو أن يشتري الشاة بأرطال لحم معلومة، ويدفع إليه كل يوم ما
يتفقان عليه من اللحم، فإن النبي ﷺ نهى عن ذلك^(٢).

* * *

الباب السابع

في الشوائب

ينبغى أن يعرف عليهم عريفاً ثقة، ويأمرهم أن لا يلطفخوا الخروف والجدى بشئ من العسل ولا غيره من الحلوات، فإنه ينفع جسم البهيمة، كما يدخل النار من غير نضج. ومن علامه نضجه أن ينقص الرابع، فينبغى أن يزن الشواء قبل إنزاله إلى التنور، وبعد طلوعه منه، ومن علامه نضجه أيضاً أن يجذب كتفه، فإن جاء بسرعة، فهو المراد منه، وإلا ألزم بإعادته إلى النار، ومن علامته أيضاً أن يشق الورك، فإنه يوجد في عرق من الدم باقياً فيه.

وتكون خرافهم مقطوعة الملحات من أصلها، وكذلك الأعضاء، وإلا قطعوها بعد الوزن، وإذا عرف أوزانها نقصه من الوزن بعد شيء، ويفتقد ما يبقى عندهم منه بلا بيع في ليالي الصيف، فإنه كثيراً ما يتغير، فيرضونه مع الليمون المالح وبيعونه، فيخفى رائحته وطعمه على مشتريه. وربما كسدت الرءوس على الرواسين، فتبتاعها منهم الشوائب، ويرروا لحمها على قرمهم قليلاً بعد قليل، وبيعونه في جملة الشواء بسعره، فيراعى ذلك عليهم أشد مراعاة.

ويأمرهم أن لا يمحموا تنانيرهم بساس الكتان أصلاً، ويفتش دكاكيتهم كل وقت على الملابس التي يسرقونها من ذبائح الناس، وكذلك شحوم الخراف وعصبانها، ويختاط على جميع ذلك إلى أن ينزلوا الشواء إلى التنور، فإذا نزل طين عليه بطين كثيف نظيف، وكذلك رمانة الكتف التي تكون تحت الكتف، فإنهم يسرقونها، ويباشر أيضاً ما يسرقونه من السميد، والأرز، واللبن.

(١) نبات صحراوي.

(٢) انظر هذا الباب في معالم القرية لابن الأختوة (ص ٩٧ - ١٠٥).

كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة لابن بسام
 ويأمرهم أن لا يؤخروا أشوية الناس عنهم في أوقاتها، فما كان من الشوائين الذين
 يتعيشون يدفع إليهم شواعهم ضحوة نهار، وأكثر الناس الظهر، ولمن كان صائماً عند
 المغرب، وكذلك أرباب المآتم، ومن اختار التأخير إلى آخر النهار؛ وإن آخر عن الناس
 أطعمتهم في هذه الأوقات المحدودة، فقد أضر بهم، واستحق عند ذلك الأدب بعد
 الإعذار إليه. وينبع الشوائين من بيع الجدابة التي يعلمونها من الماء الذي يقطر من
 الخراف مع يسير من شحومها ودمائها؛ لأنه تدلisis، فيهوا عن ذلك، فمن عاد أدب
 وأشهر.

ويفتقد الطين الذي يطينوا به التنور، وربما عجنوه في أرض دكاكينهم، فإن الجيف
 تؤذى رائحته، وربما يسقط عنه عند فتح التنور، فيأمرهم بعجنه في قصرية نظيفة،
 ويفتقد إزياتهم لتكون مصونة نظيفة^(١).

* * *

الباب الثامن

في الهرأسيين

ينبغى أن يعرف عليهم عريفاً ثقة من أهل صناعتهم، بصيراً بها، ويطالبهم بنظافة
 قدورهم وجميع آلاتهم بالغسل بكرة كل يوم بالأشنان، والماء الحار، وعيار الهرأيس لكل
 قدح من القمح رطل واحد بالجروى من لحم البقر الطيب السمين، ومن لحوم الضأن
 لكل قدح ثمانى أواق بالجروى. ويراعى العريف نظافة اللحم كل يوم بنفسه من الغدد،
 والعروق، والجلود، وينتفع في الماء والملح وقتاً طويلاً حتى يحرر الماء، ويلقى في القدور
 بحضور العريف، ويختتم عليها، فقد يضاف إلى الهرأيس من الحيوان الذي ماله قيمة
 ويلقى في القدور، فإذا كان آخر الليل يشيل منها إلى دار من يعينه على فساد أطعمة
 الناس، فيجب أن لا يفرط في الختم، ولا يفتحها إلا العريف بعد وقوفه على صحة
 الختم، ويقطر من دهنها على بلاطة نقطاً، أو يغمس فيه ريشة، فإن كان فيه زيت أو
 شيرج، فإنه لا يحمد، وإن كان شحاماً نقيناً حالصاً عرف بجموده. ولا يمكنهم من العمل
 بلحوم البقر المعدة عندهم للمصلوقة، فربما عازهم اللحم الطرى، فيكون ذلك عندهم،
 فلا يمكنون من ذلك، ولا من العمل باللحوم البائنة التي تغيرت رائحتها، ولا بلحوم

(١) انظر هذا الباب في معالم القربة لابن الأخوة (ص ٩٢ - ٩٤).

كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة لابن بسام ٣٠٩
الواقع التي تغيرت رائحتها، ويفتقد قدور الشحوم المسليمة؛ لأنها رما دارت، وكذلك
قدور الزبد التي عند الباعة، فينبغي أن تراعي^(١).

* * *

الباب التاسع في الزلابيين

ينبغي أن يطالبوا بنظافة آلاتهم كلها، وتغيير مقاليهم، فإنهم ربما أخذوا عظام البقر
والجمال وغيرها يسلقونها، ويأخذون ما صفا من دهنها، وكذلك دهن الرءوس،
ويخلطونه بالزيت، ويقلون به الزلايبة، فإذا أردت معرفة ذلك، اغمس فيه ريشة، أو قطر
منه شيئاً على بلاطة، أو على قليل من الماء، فإن كان فيه دهن جمد على الماء، وإن كان
زيتاً حالصاً لم يجمد.

[وربما بقي في قدورهم شيء من الهريرة، فيخلطونه فيما يعمل من الغد، فيعتبر
عليهم ذلك، وربما باعوا ما يفضل منهم لمن يخلطه في الكشك السوقي، فيراعي ذلك
بشق الناقن قبل قليها، فإنه لا يخفي]^(٢).

وينبغي أن يكون مقلى الزلايبة من النحاس الأحرار الطيب، وأيامهم بغسله كل يوم
قبل أن يقولوا فيه، وهو أن يحرق فيه النخالة، ثم يدللكه بورق الصلق إذا برد، ثم يعاد إلى
النار، ويجعل فيه قليل عسل، ثم يوقد حتى يحترق العسل، ثم يجلى بعد ذلك بالخفف، ثم
يغسل ويستعمل، فإنه ينقى من وسخه وزجاجه.

ويكون ثلث دقيق الزلايبة ناعماً وثلاثاه سميذاً، لأنه إذا أكثر فيه السميد، زادت
الزلايبة بياضاً وخفة في الوزن ونضجاً، غير أن السميد يشرب الزيت أكثر من الناعم،
فلهذا يكرهونه.

وأجود ما قليت به الشيرج، فإن لم يكن، فالزيت الصافي، ولا يشرع في قليها حتى
يختمر عجينها، وعلامة اختمارها أن تطفوا على وجه الزيت، والفتير منها يركد أيضاً
في أسفل المقلى، والختير أيضاً يبقى مجوفاً مثل الأنابيب، والفتير تكون مرصوصة وليس
فيها تحريف، ولا يجعل في عجينها ملح؛ لأنها تؤكل بالحلوة، فتقىء النفس إذا كانت
بالملح.

(١) انظر: نهاية الرتبة للشيزري (ص ٢٣٢).

(٢) ما بين المعقوفين هكذا في النسختين الخطيتين، ولا علاقة له بالباب.

كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة لابن بسام
 وأما سواد الزلايبة، فقد يكون من وسخ المقالة، أو تكون مقلوبة بالزيت المعاد، وهو
 الذي يقلّى به، أو تكون فطيرًا، وربما جازت عليها النار لسوء الصناعة، فيعتبر المحتسب
 عليهم جميع ذلك، وينبغى أن تُصنع سلالاً صغاراً لطافاً، ومتى حمض عجينها جعله
 خميراً.

* * *

الباب العاشر

في الرواسين وغضهم

ينبغى أن يعرف عليهم ثقة عارفاً بمعيشتهم، فیأمرهم أنهم إذا سلقو الرءوس
 والأكارع يسمطونها بعد ذلك، حتى لا يبقى عليها شيء من الشعر، ويدقوا الرءوس
 على مقادها؛ ليقع ما فيها من سائر الأوساخ والدود المتولد فيها، وتسوك تسويكًا
 نظيفاً، ويجعل في أفواهها شيئاً من الدارصيني^(١) والكرفس، ولا يخلطوا رءوس الضأن
 برءوس الماعز، وعلامة رءوس الضأن تحت كل عين ثقب يسمونه ماقاً، وليس تحت عيون
 الماعز مثله. وربما كسدت عندهم، فيخلطونها بما يبيعونه من غد، وعلامة ذلك أن تُسل
 العظم الرقيق الذي في أصل المبلغ، وهو المسمى بالشوكة، وتشمه، فإن كان متغيراً،
 تعلم أنه بائت.

ويجب أن تكون أوعيthem نظافاً مغطاة. ومنهم من يشتري دهن الأبدان القاطر من
 الشواء، ويخلطه بدهن الأكارع، ويسقى به الثريد، فيعتبر المحتسب عليهم ذلك، وأن لا
 يخرجو الرءوس من الغمة إلى أن يتنهى نضجها، ويكون عنده اللح ودارصيني مسحوقاً
 ينشره عليها بعد البيع^(٢).

* * *

الباب الحادى عشر

في الطباخين وغضهم

ينبغى أن يعرف عليهم ثقة بصيراً عارفاً بمعيشتهم، ويطالبهم بنظافة آلاتهم كلها،
 وغسلها كل يوم بالماء الحار والأشنان، وأن لا يطبخوا بلحوم الماعز، ولا بلحوم الجمال؛
 لثلا يأكل منه العليل فيزيد في علته، أو ناقه من مرض، فتكون سبباً لنكساته.
 وينهوا عن حشو النقانق بكبود الجمال وكبود البقر، ولا بلحوم الماعز، ولا بكبودها،

(١) الدارصيني: شجر له قشر يستعمل مسحوقه في أخلاط التوابل والبهار.

(٢) انظر هذا الباب في نهاية الرتبة للشيزري (ص ٢٢٩)، معالم القرية لابن الأحوة (ص ١٩٥).

كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة لابن بسام ٣١١
 وإنهم أيضاً يجعلون مع كل خمسة أرطال من البقر، رطلين من بياض البصل، ورطل دهن، ورطلين ماء، بعد دقها، فينبغي أن يعتبر عليهم ذلك بالشق عنها قبل أن تقل، فإنه إذا قلاه نفسه في المقلى بالسفود ليفرجه حتى يستر عيوبه ويسلل ما فيها من العش، وكذلك غش السنبوسك يبين قبل قليه وبعد قليه، فإنه يغش بالباقلاء المقشر المنبت، وببياض البصل، فإذا فتحته رأيته عديم اللحم، وهو ما ذكرناه، فاعلم أنه مغشوش، وقد يعمل فيه من لحوم الأسماك المشوية والتوابل^(١).

وإن طبخوا المعز، فعلامته في القدور سواده، وزهومته، ورقةسائر عظامه. وينعون من غش المضيرة بالدقيق لتعقد ويزيد في وزنها، وقد تعقد أيضاً بدقيق الأرز. ويتفقد عليهم كثرة الأدهان في قدورهم. ويغشوا أيضاً البهطة بالقلفاس، وقد يغشون به الهريسة أيضاً، وقد يغشون أيضاً الهرais بالكريوش المسلوقة المبشرة، ويسترون عيوبها بالشحوم. ويعتبر عليهم أيضاً العصبان، فإنهم يبيعونها الجزارون.
 وينبغي أن يعتبر غسلهم بالشق، وينعون أن تنقع في الماء قبل بيعها، ويؤمرموا بنظافته، وحشوهم بلحوم الخواص، وقناقه بالتنعف، واليسير من السداب، ويخلفو بالله العظيم أنهم إذا عملوا عصباتاً من بطون المعز وباعوه، أن يعلموا الزبون بذلك، ويراعيه العريف أيضاً.

وقد وجدت في الرسالة التي تعرف بكيمياء الطبيخ، التي ألفها يعقوب بن إسحاق الكندي إلى المعتصم أولاناً تطبخ من غير لحم، وقلانياً كيود من غير كيود، ومخ من غير مخ، وتقانق من غير لحم، وعجة من غير بيض، وجوزات من غير جبن ولا أرز، وحلوة من غير عسل ولا سكر، وأولاناً كثيرة من غير عناصرها يطول شرحها، وليس يهتدى إلى دقة صناعتها، وخشيت من تدليس المتعيشين في الأسواق، فأمسكت عن صفتها خوفاً من التنبية على عملها، رجاءً لثواب الله تعالى^(٢).

* * *

باب الثاني عشر في الحلوانيين وغشمهم

ينبغي أن يعرف عليهم عريضاً ثقة؛ لأن غش هذه الصنعة كثير جداً، فمن ذلك أن العسل النحل إذا كان نافقاً غالياً، غشوه برب العنب، وهو يعرف إذا جعل على النار،

(١) انظر: نهاية الرتبة للشيزرى (ص ٢٣١)، معالم القربة لابن الأختوة (ص ٦٠١).

(٢) انظر: نهاية الرتبة للشيزرى (ص ٢٣١)، معالم القربة لابن الأختوة (ص ٦٠٨ - ٦١٠).

كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة لابن بسام
فإن رائحة الرب تظهر، وكذلك العسل القصب إذا غلا غشوه بالدبس، فإن النوى
يوجد في أسفل الوعاء. والفالوذج يُحلف صانعه ألا يطرح لكل رطل عسل إلا أوقتين
من النشا، لأن يكثر فالوذج، وأن لا يحيشه.

ومن الحلوي ما يغش بالدقيق، والنشا، ودقيق الأرز، ودقيق العدس، وبقشر السمسم،
وربما عملوا عوض العسل النحل القند، والسميد مكان الخشخاش وغيره، ومنه ما يغش
بالفتت وبدقيق السنودود، ومنه ما يمزج في النشا ليخفى سواده، والذى يغش منه
بالدقيق، إذا ألقى في إناء زجاج وصب عليه الماء، ذاب سكره، وصفا لونه، وركد
دقيقه.

وما يغش به من دقيق اللوزنيج المعزول والبابس، والقاهرية^(١) يغش حشوها بالدقيق،
ويungen بالدقيق أيضاً، وفي حشو القطایف أيضاً يسقى خبزه بالماء الحار حتى لا يشرب
الدهن، وكذلك القطایف والمقلی يغش حشوها بالدقيق، ويُسقى بخل القند عوضاً عن
العسل النحل، وكذلك ناطف^(٢) الخشخاش يغش بالسميد، وإنه لا يبين في الخشخاش،
وهو يطفو أيضاً على الماء.

والناطف الهياجي يغش أيضاً بالسميد المقلی والبندق، والكشك الأبيض والأصفر
يعشان بالفتت، وهو يعود أيضاً على الماء، وكذلك البسنودود يغش بالفتت، وربما عمل
بدقيق العدس، وكعب الغزال إذا كان أسمراً اللون، فهو معمول من القند، وقد يدرج
في النشا ليخفى أمره، وناطف المشاش^(٣) أصفر وأبيض، وكذلك المزاج أصفر وأبيض،
فما كان منه يقد عرفته بسواده، وما كان صافياً كان مزاجاً حستاً يباع كل منها
بسعره، وما يساوى في الوقت.

والخشكنان^(٤) الذي يخرب في التئور إن غشوه يقع عليهم في التئور عند خبيزه،
والخشكنان المقلی يغش حشوه أيضاً بالدقيق، والمشبكة أيضاً تغش بخل القند عوضاً عن
العسل النحل، والخبائص^(٥) الرطبة والناغمة، فعشها أن يكون نشأها خارجاً عن الحد؛

(١) نوع من الحلوي، يدخل فيها اللوز والعسل.

(٢) نوع من الحلوي.

(٣) هو عسل يطيخ، ثم يوضع في إناء ليحمد، فيصبح حلوي.

(٤) هو البسكوت بالفارسية.

(٥) نوع من الحلوي.

لأن منهم من يعمل لكل رطل حلاوة رطل نشاً، ومنهم من يعمل مع كل رطل نصف رطل نشاً، وهذا هو الخطأ، فمن فعل هذا استتب أول مرة، فإن عاد أدب وشهر.

ولا يمكنهم العريف أن يطروا لك كل رطل حلاوة سوى أوقتيين نشاً لا غير، وهذه الخبايس الرطبة الكثيرة النشاً إن خفيت في منظرها وذوقها، فإنها إذا باتت حمضت، والفانيد الخزائني إذا عمل من الأجاجير كان صافياً حسناً شديداً الحسن، وكذلك كعب الغزال إذا عمل من القند عرف بسمته، فيباع كل واحد منها بما يساوى، وأجود ما عمل في السوق ما كان من السميد، وما كان في العسل القصب، والماء ورد بالفستق لا غش فيه.

* * *

باب الثالث عشر

في هرليس التمر ومطبخ العدس

ينبغى أن يعرف عليهم عريفاً ثقة عارفاً بمعيشتهم، ويأمره أن يتقدم إليهم ويلزمهم بغسل جرارهم، وقدورهم، كل يوم بالماء الحار والأستان، ويعتبر عليهم شغفهم، فمنهم من يعمل في الهرليس من التمر شيئاً يسيراً، ويلقى عليه من النوع المجموع من على المزابل والطرقات شيئاً كثيراً، ويطرح فيه خشباً يعرف بالقلم^(١) ليصبغه ويزيد في حرته، ويطرح فيه شيء من النترون، أو الكمون الأبيض ليتوب عنه، وهو أسلم من النترون وأنفع منه، فينبغي أن يمنعوا من هذا ويحلفوا عليه.

ثم يعتبر جرارهم بعد ذلك، فإذا رأى شيئاً مما ذكرناه بعد ذلك، كسر ورمى في أتونات الحمام، ويؤدبون ويشهرون، وكذلك باعة حشو العدس، يتقدم أيضاً لهم ويأمرهم بنظافة أوعيتهم، وتنظيفتها، ونظافة مياهاها، ونظافة العدس قبل طبخه، ويحلفوا أن لا يخلطا فيه ماء الحمص المسلوق بعد طلوعه من التنور ليكثره؛ لأنهم يفعلون هذا في وقت تحريك السعر وقلة العدس.

* * *

(١) القلم هي: قشور الحوز الأخضر.

الباب الرابع عشر

في الباقلانيين، أى الفوّالين

ينبغي أن يعرف عليهم عريفاً ثقة عارفاً بمعيشتهم، ويأمره أن يمنعهم من عمل الباقلاء المسوس، بل يكون جيداً طيباً، منقى من القديم، وهو زيد في تبعة مثله، وكذلك الحمص السالم من التسوس قبل بله وقبل سلقه [ينظر] ^(١) من الطين والحجارة، ولا يخلط ما بقى من أسمه مسلوقاً في حص يومه، ويؤمرون أن ينشروا عليه الملح المطحون، والكمون الأبيض بعد بيعه؛ ليدفع مضاره، ويفتقد مكاييلهم، فإنهم يأخذون قطعة خشب يحفرونها مكيالاً، فيكون مثاله طول شبر، والمحفور من داخلها أربعة أصابع، فيغتر الناس بسعتها وطولها، ولا يعلمون ما المقدار المحفور منها، وهذا تدليس ظاهر لا يخفى.

وكذلك الترمس المسلوق، لا يسلق إلا بعد إقامته في الماء ثلاثة أيام لتزول مرارته، ويجاد سلقه، ويندر أيضاً عليه بعد بيعه الكمون المدقوق بالملح، وكذلك الباقلاء؛ ليعين على هضمه لفروط ثقله. ويتعاون موازينهم، وصنجهم، ومكاييلهم، فإن صنجهم قد تتكاثف عليها الأوساخ، ومكاييلهم قد يصبووا فيها الجبس في أسفلها، أو خبز الفجل حتى تنقص، فيعتبر عليهم ذلك فيسائر الأوقات.

وربما كان معهم أقداح صغار ليس لها عيار، يدعون أنهم يكتالون بها للصغراء، وهي مما لا يقع عليها مقدار ولا تحديد، فيمنعون من ذلك وتكسر، ومن شأنهم أن يكون عندهم ثلاثة أقداح، فلا يترك ذلك عندهم أصلاً، ولا ثلث درهم، ولا ثلث رطل أصلاً، جملة كافية.

* * *

الباب الخامس عشر

في السمكين والسمك

ينبغي أن يعرف عليهم عريفاً عارفاً بمعيشتهم، ويأمره أن يعتبر عليهم، فقد يموت السمك في الماء لفروط البرد وشدته، فتقذفه الأمواج إلى الشطوط، فإذا أخذونه في جملة ما

(١) ما بين المعقوفين زيادة ليست في الأصل، يتم بها المعنى.

كان يصاد حيّاً، وهو من نوع من أكله لانحراف مزاجه، وفساد طبعه قبل موته، فيمنعون من ذلك. وما بقي عند باعة السمك شيء وبات، جعل صيرًا^(١). وأرطال السمكين، فرسمها أن تكون زائدة على عيار غيرها أو قيتين، وتكون حديداً مختومة قطعة واحدة بلا حلقة، وإن كانت حجارة، فتكون مجلدة مختومة بالرصاص كما قدمنا ذكرها أولاً.

ويأمر باعاته بمواصلة غسل حصرهم، وموازيتهم ، وجميع آلاتهم، وقفاف الحمالين أيضاً، ويرشوا عليها الملح عند انصرافهم لتنقطع رائحتها، فمن خالف ذلك، وكانت قفتة من الحمالين متنية أدب وأشهر، ومن اشتري سمكاً لنفسه، فليكن حمله في زنبيل معه، لكي لا يعدم به ثياب الناس في الأسواق، ومن وجد حاملاً سمكاً في يده، وضع في حجره تأديباً لغيره.

* * *

باب السادس عشر

في باعة الصير والبورى والملح

أما الملح، إذا كان جريشاً، ينهوا عن تهشيمه، فإن ذلك تدليس، ومكايل الملح الجريش في المراكب، ودكاكين الملحين، كلها حروبة، فمن اشتري بالحروى وباع باللّيتي، فقد ظلم وجار.

وأما البورى، فيعتبر عليهم الفائت منه، وينعمهم من بيعه، وأن لا يخلطوا بعضها مع بعض، مثاله أن يكون ششف مع لاج، أو طوبار مع طرى، ولكن كل واحد منها وحده. وينخفض ما في خياشيمه من الملح قبل وزنه. ومن باع منه طریاً فأعطى فائتاً ألزم بردہ، وإعادة ما غرم عليه من حوائجه، وأن تكون أرطالهم كأرطال السمكين، زائدة من عن عيار غيرها أو قيتين، وأن يكون تحت يد كل واحد منهم قفة كبيرة لتقشير السمك، [وآخرى]^(٢) لوضعه ولجمعه فيها، وإذا قشر السمك لصاحبه، فلا يشق بطنه إلا بإذن صاحبه، فإنهم يعملون تحت أيديهم الأوعية للمصران، ويأخذون بغير إذن صاحبه وبيعونه، وهذا حرام، فيعتبر عليهم ذلك.

وأما الصير، فيعتبر عليهم ما ريح منه، أو ما داد من قلة ملحه، أو أن يبيعوا جنسين

(١) الصير هو السمك المحفف بالملح.

(٢) زيادة ليست في الأصل، يتم بها الكلام.

كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة لابن بسام
 مخلوطين، مثاله أن يبيعوا رأى وهو مخلوط بغيره، فهو تدليس، فإنه يظهر لونه، وترتيد
 حمرته في رأى العين، فيكون بطعمه وذوقه بخلاف ذلك، ويعنهم أن يشيل أحدهم
 الملوحة من المطر إلى الميزان بمرته، فهذا تدليس. ويجهد في تغطية أوعيته. ويؤخذ عليهم
 أن لا يعملوا مرى صيراً غيره. ويعنهم أن لا يعملوا عليه الشرش من ماء الفول المسلوق،
 فيمنعوا من ذلك، وأن لا ينقلوا من وعاء إلى وعاء، فإن ذلك يغيره ويزيد زفرته، وأن لا
 يبيع ملوحة جديدة قبل استحقاق أكلها، ومتى ظهر عليهم شيء من ذلك، أدبوها
 وأشهروا، فيؤمر بأن يفرك عليها بعد بيعها الصعر الشامي.

* * *

الباب السابع عشر

في قلائى السمك وسمك الطاجن

ينبغى أن يعرف عليهم عريفاً ثقة عارفاً بعيشتهم، ويأمره أن لا يعملوا
 سمكاً بائتاً، ولا متغير الرائحة، وينظر إلى حمرة خيشومه، ويفسروا آنيتهم كل وقت
 بالماء الحار والأشنان، وتدق حوائجه دقاً ناعماً، ويكون الدقاد متلثماً؛ لئلا يتكلم أو
 يعطس، فيقع بصاقه أو مخاطه في الحشو، ويكون عيار الحشو لكل طاجن إذا كان فيه
 سمك، ما قيمته عشرة أرطال، وتكون أبزاره معبرة، ويكون فلفله ثمن أوقية، وكرابيا
 ثمن قدح، وكربرة ثمن قدح وثوم ثلث أوقية، وسماق ثمن قدح، وزيت طيب ثمن
 رطل، وطحينه نصف رطل، وماء ليمون نصف رطل، وخمس شدات بقدونس، وقليل
 صعر نصف رطل شامي، وقلب بندق محمص مدقوق غير ناعم، فيعتبر عليهم ذلك،
 ويأمرهم بقطع عظمه وقت وزنه للمشتري، وأن لا يعملوا مع الحوائج شيئاً من الماء إلا
 ما يغسل به إناء الحوائج عند فراغه، ويكون ذلك بحضور المحتسب أو نائبه.

وكذلك القلاؤون للسمك من باعاته المقيمين في البلد، والمسافرين به إلى البلدان
 والأأسواق، يطلبون بطراؤة ما يتعاونه من السمك، وبنظافته وغسله، وموضع
 خياشيمه، ونظافة مقاليه، وطيب وزنه، وغسل أوعيته، وأن يقلى السمك قلياً واحداً
 بليناً، بشرط أن لا يعاد إلى الطاجن مرة أخرى، إلا أن يختار ذلك المشترى لتسخيه.
 وأن ينشر عليه بعد بيعه الأبزار المدققة بالملح، ولا يخلطوا البائت بالطرى، وعلامة الطرى
 حمرة خياشيمه، والبائت ليس كذلك، وينبغى أن يفتقد العريف الطاجن كل وقت عند
 غيبة المحتسب؛ لئلا يقلوه بدهن الشحم المستخرج من بطون السمك؛ لأنهم يخلطونه مع

الزيت عند قليه، وينعهم أيضًا أن لا يقلوا بالزيت المعاد إذا كان متغير الرايحة، ولا يفسح لهم في شيء من ذلك.

* * *

باب الثامن عشر

في صيادي الطيور والعصافير

ينبغي أن يعرف عليهم عريضاً ثقة عارفاً بعيشتهم، وينعهم من نفخهم الطيور، لما فيه من الضرر والوسم، ولا سيما إذا نفخه فتكون نكهته متغيرة، ويعتبر الميت منه، فربما خلطوه بالذى كان حياً، ومعرفته أن يلقى الجميع في الماء، فإن الميت يعوم، فمن ظهر عليه شيء من هذا أدب وشهر لكي يعتبر به غيره، وكذلك العصافير المأكولة من على الدبق، وعصافير الذبح، فهي كثيرة من يموت في الشباك، فيوجب مراعاتها أيضًا، فإن الميت منها يعوم على الماء كما ذكرنا أولاً.

* * *

باب التاسع عشر

في الطحانين وغضهم

ينبغي أن يعرف عليهم عريضاً ثقة، ويأمره أن يكون في كل طاحون ميزان من خشب نظير موازين الجبس، وأوزانه وكلابه كما شرطنا في موازين الجبس، يوزن به القمح إذا ورد، والدقيق إذا صدر، ويشد على أذن كل قفة لوح صغير، ويكتب فيه اسم صاحبها وزنه، فإذا صع الوزن زالت التهمة وارتفع الشك، وتكون الحجارة التي يوزن بها القمح محلدة معيرة مختومة بالرصاص، مكتوبًا عليها بالحبر بخط المحتسب أو زانها، ويشرط على المتاجرين من الطحانين اعتدال موازين الحجارة؛ لأنها إذا رفعت خفت على الدواب وجرشت الدقيق، وإذا وضعت سحقت وأضرت بالدواب، وإنما يكون الميزان معتدلاً حتى لا يقع الضرر، ويصلح حال الدواب، ويطيب الدقيق من غير حيف على الجهتين.

ويحلفون أن لا يخونوا أحداً في قمحه، ولا في دقيقة، ومنهم من إذا وزن عليه زنبيل قمح، أفرغه في القادوس وبلّ أسفل الزنبيل بالماء، وأخذ بمقدار بلله من ذلك الدقيق، يفعل هذا بقفاف كبيرة، ويستحلون ذلك، فيحلفون أن لا يفعلوا ذلك، ولا يأمرموا من يفعل لهم ذلك.

كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة لابن بسام
 ثم يوصى بعد ذلك أرباب دواب العمل أن يتقووا الله تعالى في ترفيتها في كل يوم
 وليلة بحاجتها إلى الراحة والسكن، وأن لا يخاف على العمالة الشرعية الجارى بها
 العادة، فإن في ذلك مثوبة، وبقاء للنعمـة، وإذا حسنت لهم وفيهم، مع ترك الخيانـة.

* * *

الباب العشرون

في الفرائين وصبيانهم

ينبغى أن يكون للفران مطرحتان، واحدة للخبز، وأخرى للسمك، لا يطرح فيها
 خبزاً جملة كافية، ويلزم بتوريد سائر ما يحبه للخبازين والأهل البلد، ولا يقبل من ذلك
 الخباز إذا قال له: حر يدك ليخرج حبـزه غير نضيج ائمرـ. ويكون فرنـه نظيفـاً، لا يسود
 أسفلـ الخبـز، ولا يقرـبه لشيـء من الرـمـاد، وأن لا يوقد بشـيء من الأـزيـالـ التـى تـجـمـعـ منـ
 عـلـىـ الأـكـوـامـ، ومتـىـ فعلـ هـذـاـ أدـبـ وـلـطـخـ مـنـهـ وـجـهـهـ وـأـشـهـرـ، ولا يغـسلـ، وـيـجـعـلـ عـوـضـهـاـ
 قـصـارـيـاـ جـداـ جـداـ فيـهاـ المـاـكـلـ كـلـ يـوـمـ، وـيـهـرـاقـ فـيـ آـخـرـهـ.

ويجـددـواـ حـشـيشـ مـكـانـسـهـمـ مـنـ غـيرـ حـصـرـ المسـاجـدـ، ويـكـونـ عـلـىـ مـصـطـبـتـهـ التـىـ يـلـقـىـ
 عـلـيـهـ أـخـبـازـ النـاسـ حـصـيرـاـ مـصـوـنـةـ مـنـ التـرـابـ وـالـأـوـسـاخـ، إـذـاـ شـوـوـواـ سـمـكـاـ أوـ لـحـمـاـ،
 وـشـمـوـ رـائـحـتـهـ، أـخـذـ مـنـهـ قـطـعـةـ بـحـضـورـ صـاحـبـهـ، وـيـجـعـلـهـ تـحـتـ يـدـهـ مـنـ يـأـتـىـ إـلـيـهـ وـيـطـالـبـهـ
 بـالـرـائـحةـ مـنـ النـسـاءـ الـحـوـامـلـ، إـذـاـ خـبـزـ طـبـقاـ، وـكـانـ عـلـيـهـ مـثـرـ أوـ خـرـقةـ، سـلـمـهـاـ لـصـاحـبـ
 الطـبـقـ، وـإـنـ كـانـ صـاحـبـهـ غـائـبـاـ، جـعـلـهـاـ تـحـتـ يـدـهـ إـلـىـ أـنـ يـحـضـرـ، فـإـنـ لـمـ يـفـعـلـ كـذـلـكـ،
 وـعـدـ لأـحـدـ شـيـءـ، لـزـمـهـ غـرامـتـهـ.

وـكـذـلـكـ أـخـبـازـ النـاسـ تـعـدـ بـحـضـورـ أـرـبـابـهـ، إـذـاـ غـابـ صـاحـبـ طـبـقـ أـعـدـ عـلـىـ مـنـ
 يـشـهـدـ لـهـ بـهـ مـنـ الـحـاضـرـينـ. وـغـلـمـانـهـمـ يـنـقـلـونـ إـلـيـهـمـ أـخـبـازـ النـاسـ، وـيـدـخـلـونـ بـهـاـ إـلـىـ
 بـيـوـتـهـمـ، يـكـونـونـ دـوـنـ الـبـلـوـغـ، إـذـاـ جـاءـهـمـ صـبـىـ بـالـغـ صـرـفـوـهـ لـحـالـ سـبـيلـهـ يـحـمـلـ فـيـ
 السـوـاـحـلـ، إـذـاـ أـتـاهـمـ مـنـ يـطـلـبـ نـارـاـ اـعـتـبـرـوـهـ، فـإـنـ كـانـ صـغـيرـاـ يـعـلـمـونـ أـنـهـ لـاـ يـحـسـنـ
 تـدـبـرـهـاـ وـلـاـ يـحـمـلـهـاـ، فـلـاـ يـعـطـوـهـ شـيـئـاـ، وـيـمـنـعـونـهـ مـنـ ذـلـكـ، وـمـتـىـ فـعـلـوـاـ بـخـلـافـ ذـلـكـ
 وـاحـترـقـ طـفـلـ صـغـيرـ أـدـبـواـ وـشـهـرـواـ، وـكـذـلـكـ المـدـاحـنـ التـىـ لـأـفـرـانـهـمـ يـرـفـعـونـ بـنـيـانـهـاـ
 بـالـبـرـابـخـ وـتـعـلـىـ، بـحـيـثـ يـخـرـجـ دـخـانـهـاـ مـرـتفـعـاـ عـنـ دـوـرـ مـجاـوـرـيـهـمـ، وـمـنـهـمـ مـنـ يـخـبـزـ بـعـدـ
 فـرـاغـهـ مـنـ أـخـبـازـ النـاسـ وـغـلـقـ فـرـنـهـ لـلـمـزـارـيـنـ، فـيـنـبـغـىـ لـلـعـرـيفـ مـبـاشـرـتـهـمـ فـيـ مـثـلـ هـذـهـ
 الأـوقـاتـ.

* * *

الباب الحادى والعشرون

في الحطب والطباين

ينبغي أن يعرف عليهم عريفاً عارفاً، يأمر الطباين الذين يتبعونه للخزین إذا قدمت به المراكب، أن يتوقفوا عن الشراء إلى أن يكتفى الخبازون وأهل البلد، وما فضل عنهم وكسر اشتراه، وما كان منه حزماً موفر الشد، باع على حاله، وشده بما أطعم الله ورزق من غير حيف على الناس، ولا علمهم بالعدد كما جرت به العادة، ويتقدم إليهم بالمنع من حطاب التزاع البائت عليها وحولها؛ لأن قطعه يخلخل أرضها، ويفسد نظامها، ويكون سبباً لهجوم الماء وقلة نباتها، فيضر ذلك، فمن فعل منهم شيئاً من ذلك بعد الإنذار أشهر.

* * *

الباب الثانى والعشرون

في القصب والقصابين

ينبغي أن يعرف عليهم عريفاً ثقة، يتقدم إلى أرباب مراكب القصب بأن يوفروا حزمهم كلها، ولا يحيلوا على صبيان المراكب، ولا يقبل لهم عذر. وعيار الحزمة خمسون قبضة بالإبهام والإصبع الوسطاني. وينبغي للمحتسب أن يختتم لهم حزمة بثلاث خواتيم تكون عياراً لهم، على ما ذكرنا، ليسقط الحلف، ويزول العذر، وتكون عند العريف يطالبهم بها أبداً. ومتى جرى من أحد منهم بخس، رفع إلى المحتسب ليؤدبه ويشهره. ولا يبيع لأحد من الخزانيين شيئاً من القصب إلى أن يكتفى سائر أصحاب الأشغال والعمارات، ومهما فضل عن هؤلاء ابتعاده للتجارة وخرزنه.

* * *

الباب الثالث والعشرون

في الجبس والجباسين

ينبغي أن يعرف عليهم عريفاً ثقة عارفاً بعيشتهم، ويتقدّم إليهم ويأمرهم بإيقاف الجبس في الوقيد حتى يصفو، وتنظره منه رائحة كرائحة الطفل، وعلامة نضجه أنه إذا خلط بالماء لم يشتد لوقته، فإذا كان شيئاً لصق، وكذلك إذا صب على الحائط فشفف لوقته، فهو نيء، وإن بقي رطباً ساعة، فهو نضيج.

ويكون لهم موازين خشب نظير الطباين، كما ذكرنا في أول الكتاب، وتكون أوزانها مسمرة من تحت العمود مواجهة الأرض، ولا تكون مسمرة في طرفى عمود

٣٢٠ كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة لابن بسام
الميزان في طوله، وإنما متى اختار إبرازها إلى خارج، فيلحق المترى الضرر في الزيادة
عليه في بخسه بقدر ما أخرجها. وتكون قفة العيار خمسة أرطال بالجروى، معيرة،
مختومة بخاتم السلطان الرصاص، ومن فوقه بخط المحتسب، حتى لا يوزن بغيرها، ولأنهم
ربما وزنوا في قحف في قعرها إبراش محيطة، فيدخل بينها جبس، فتكون السرقة في كل
وزنة عدد القحف، فينبغي مراعاة ذلك وقلة التغفل عنه، ومتى تخطوا إلى ذلك، أو إلى
شيء منه، أدبوا وأشهروا ليكونوا شفعة لغيرهم.

وكذلك الوقاد إذا قصر في وقיד الجبس وضجه أدب وأشهر، وكذلك الحجر الذي
يعير به الجبس، يكون معيراً، مختوماً، وقنطر الجبس جروي.

* * *

الباب الرابع والعشرون

في الجير والجبارين

ينبغي أن يعرف عليهم عريفاً ثقة عارفاً بمعيشتهم، لا يمكنهم من ترك الحجارة، يعني
ترابه الذي يفتت وقت كسره، حوالى المجيرة، ويكتسون حواليها قبل إزالتها، ويستظهر
عليهم ويساشرهم، وكلما قل حمل الجير على المجيرة كان أجود للجير وشيئه، ويتقدم
إليهم بإنضاجه، ليخف ويجد، وتقل حجارته وأذيته، وأن يكون لهم ميزان حشب نظير
موازين الجباسات، فإن دعت الحاجة إلى العيار، فيكون معيناً، وينقسم وزن رمانته على
صدره عند لسانه، وينقسم أيضاً على الرمانة؛ لثلا تبدل برمانة أقل وزناً منها، وقنطر
الجير ليتى، وإذا طلع في الجير حجارة أعيدت لصاحبها وأخذ وزنها.

* * *

الباب الخامس والعشرون

في الحمامات، وقوامها، وذكر منافعها ومضارها، وما يلزم حراستها، والبلانين، والمزيين، والوقادين، وباعة الفورة

اعلم وفقك الله أنه قد ذكرنا في هذا الباب وفي الذين قبله، أموراً ليست من قبيل
الحسبة، وإنما ذكرها لعموم الانتفاع بها ومعرفتها، وهي لائقة بهذا الباب، ولعمري إن
الحكمة ضالة كل حكيم، والفائدة حسنة حيث وجدت، قال بعض الحكماء: خير
الحمام ما قدم بناؤه، واتسع هواؤه، وعدب ماؤه، وقدر الوقاد وقوده بقدر مزاج من
أراد وروده. واعلم أن الفعل الطبيعي للحمام هو التسخين بهوائه، والترطيب بمائه،
فالبيت الأول مبرد، والثانى مسخن مرتفع، والثالث مسخن مجفف.

والحمام يستعمل على منافع ومضار، فأما منافعها: فتوسيع المسام، وتنفس رغ الفضلات، وتحلل الرياح، وتجفيف الطبع عن السهولة، وتنظيف الوسخ والعرق، وتذهب الحكة، والجحود، والإعياء، وترتبط الدماغ، وتجود الهضم، وتنضج التزلات والركام، وتتفقد من حمى يوم، ومن حمى الدق. وأما مضارها عند طول القيام فيها، فإنها تسقط شهوة الطعام، وتضعف الباه، وأعظم مضارها صب الماء الحار على الأعضاء الضعيفة، وقد تستعمل على الريق والخلو، فتحجف تجفيفاً شديداً، وتهزل، وتضعف.

وقد تستعمل الحمام على قرب عهد بالشعب فتسمن البدن، إلا أنها تحدث سداداً، وأجود استعمال الحمام على الشبع بعد الهضم الأول، فإنه يرطب البدن ويسمنه، ويجعل بشرته، فينبغي للمحتسب أن يأمر ضامن الحمام بنظافتها، وكتسها، وغسلها بالماء الظاهر، غير ماء الغسالة، يفعلون ذلك كل يوم مرتين، ويدلّكون البلاط بالأشياء الخشنة؛ لئلا يتعلّق به السدر، والخطمي^(١)، والصابون، فتزلق عليها أرجل الناس، ويغسلون الخزانة من الأوساخ المجتمعة في مجاريها، والعكر الراكد في أسفلها كل شهر مرة؛ لأنها إن تركت أكثر من ذلك، تغير الماء فيها في الطعم والرائحة.

ولا يسد الأنابيب بشعر المشاطة، بل يسدّها بالليف والخرق الظاهرية. ويستحلّفون بأن لا يخلوا في الأحواض ماء، وينخلوها كل ليلة. وإذا استعملت مياه الأحواض، ولم ينضجواها، ولا يغسلوها، وأصبحوا ليسيبوا عليها الماء، وأراد المحتسب معرفة ذلك، جعل ماء الحوض وماء الميزاب في إناءين متساوين في السعة والوزن ويزنهما، فإن رجح ماء الحوض على ماء الميزاب فهو لابد^(٢)، وقد يدركه أيضاً بشممه.

ويبيح الحمام بالفحيم واللبن في كل يوم مرتين، لاسيما إذا شرع في كنسها وغسلها، ومتى بردت الحمام، فينبغي أن يبخرها بالخزامي^(٣)، فإنه يحمي هواءها، ويطيب رائحتها، وفي أيام الشتاء يزيد في بخورها الميعة اليابسة. ويجب عليه تقديم استعماله سحراً، لما يحتاج إليه من يتظاهر قبل الصلاة. وتسد المنافس التي يدخل منها الدخان الذي يسمى الزنبور، فإن ذلك مضرة لعيون الناس وروعتهم، ويأمر ضامن الحمام أيضاً بأن يجعل عنده ميازير يكريها أو يغيرها من يحتاج، فإن الغرباء والقراء قد

(١) ويسمى الغاسول، وهو نبات له ورق مستدير.

(٢) هكذا في الأصل، ولم يتم الكلام.

(٣) الخزامي هي عشبة طويلة العيدان، رائحتها طيبة.

كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة لابن سام يحتاجون إلى ذلك، فإن كشف العورة حرام، وقد لعن رسول الله ﷺ الناظر والمنظور، وكذلك ما يقلب به الماء، إما اصطال نحاس، وإما قطع خشب.

ويمنع من الدخول إليها الأجدم، والأبرص، وأصحاب العاهات الظاهرة، ولا يدع الأساكفة تغسل فيها الجلود، فإن الناس يتضررون برائحة الدباغ، وكذلك من كانت صنعته نقل السماد والجيف، إلا أن يغسل ويتنظف قبل أن يدخل إلى الحمام، وكذلك البارين والسماكين.

ويلزم القومة بنظافتها، وغسل أعقاب أبوابها، وأن لا يقطعوا إطلاق مياه الطهور من أحواضها، وأن تكون محاكهم معروضة على النار، أو تقع في الماء والملح كل ليتين، ويعتنوا بجلاء الأحواض قبل انصرافهم، وإذا أخذ الحراس أجرا على حفظ ملابس الناس وعدم شيء منه، لزمه غرم.

ولا يستقبل البلاط الرأس ومنتبت الشعر استقبالاً، ولا يأكل ما يغير نكحته، كالبصل والثوم، فإنه يضر الناس، ويلزمون في خلط الزرنبيخ والجير أن يلقى على كل عشرة أوزان من الجير الأبيض وزناً واحداً من الزرنبيخ الخالص، وإن قصر عن ذلك أضرت النورة بالصفراوي، والعليل، وبالقلق لطول مكثها، فيعتبر النورة عليهم بريشة أو بصوفة تغمس فيها وتترك لحظة، فإن تلاشت، وإلا أدب صاحبها بعد إنذاره وتحذيره، ويأمرهم أن لا ينكحوا الباعة من غسل الأجانب في مطاهي الحمامات.

وسيل المزيين أن يصلحوا لحية كل أحد على مقدار ما يليق بوجهه، وأن يكون حديدهم رطباً قاطعاً، ويأمرهم أن لا يحلقوا رأس صبي دون البلوغ إلا بإذن وليه، ولا يحلقوا ذقن مختث، ولا يزيناوا له صدغاً، ولا لغيره من المردان والأحداث، وأن لا يعمقاوا شرط الحجامة؛ لئلا يقطعوا ما تحتها من الشريانات الرفاق، فيشترط ذلك عند مواضع المحاجم، وهذا موجود قوى، مما يصيب الناس، وهذا التعميق في شرط الحجامة سببه، فينبغي أن يعتبر على المزيين هذا الأمر بورقة سلق، أو بورقة موز تلتصق على قطعة طين لين، ويقدم المزيين بشرط الورقة، فإن نفذ مشراطه إلى الطين أدب، وإن خفف كان علامه حذقه، وإن إذا شرط لم يؤمل، فيكون ذلك سبيلاً للسلامة.

ويأمر المدلك أن يدلك يده بقشور الرمان؛ لتصير خشنة فيخرج الوسخ، ويستلذ بها الإنسان، ويمنع من دلوك القول، والعدس، فإن ذلك طعام لا يجوز امتهانه، ويعتبر على

باعة الدلوك ما يغشون به، فمن ذلك ما يغشون به السدر بالرمل، وبخنز الفجل، والختاء بالرمل، وقد يغشون خنز الفجل بزبل الدواب المطحون، والأشنان بالرمل.

والوقادون في الحمامات يتقدم إليهم، ويأمرهم بأن لا يوقدوا بسماد، ولا بطعم، وأن يتقدوا بمحاريهما، ويحسنوا تدبيرها، ولا يقطعوا ماء الظهور عنها، وإن قل، ولا تقطع أرسال ميازيب المسلح؛ ليكون ذلك عوناً على نظافة الأسطوان، ولا يبيت الماء في أحواض الحرارة، ولا يمكن السوقيون أن يأخذوا من رماد الحمام؛ لأنهم يغشون به رمادهم إذا باعوه للزيادة في ثمنه، فيمنعون من ذلك.

وقيل: إن أمير المؤمنين الحاكم بأمر الله نهى عن الفقاع، فإنه ربما غشوه وعملوه من غبار الطواحين، فإذا أراد المحتسب امتحانه عليهم، أمر أن تغلق كيزانه في الماء الحار وهي ملوءة مسدودة، ثم يقلبها عند غليانها، فإن تعذر ولم ينزل من كيزانه، فهو غبار معمول، وإن كان من شعير انساب ونزل بلا كدر. ويؤمررون بتكثير أفاويه ومسكه، ويقللون من سدابه لعلة فساده للباء. والفقاع مكروه في الشرع والطب جميعاً.

* * *

باب السادس والعشرون

في الغزالين والغزل

ينبغى أن يعرف عليهم عريضاً ثقة، ظاهراً، مأموناً، بصيراً بما يجري في السوق من الخطأ والتدايس، ويجعل كل جزء من النساء منفرداً غير مختلط. وقد يشتري بعض السمساراة الغزل الرخيص ويعده إلى السوق مع غيره إلى من يسأله شراء مثله، فيبيعه له بزيادة متفاوتة. وينبغى أيضاً أن يتأمل من يشتري الغزل، فإن كان مظنوناً به، أو مواصيأً للمشتري أكثر ما يحتاج إليه، حل غزله وبل بالماء قبل دفعه إليه، ويستحلف سمسارته أتم يمين أن لا يدلسوه غزواً، ولا يشاركونه في ذلك، ولا يواطئوا عليه أحداً، ومتى ما أطلعوا على هذا من غيرهم نمو عليهم، ولم يسكنوا عنه، وأظهروا فعله ولم يستروه كائناً ما كان من المسلمين وغيرهم.

ولا تخس الموازين، ولا يظلمون أحداً من البائعين والبائعات، وأن ينقدوا لهم نقداً حيداً يعني عن المعاودة والمراجعة، ويعتبر موازينهم وصنجهم كل وقت، ولا يترك عند أحد منهم دستي صنج، ولا صنجة ثلث درهم، ولا ثلث أوقية.

* * *

الباب السابع والعشرون

في الكاتانين

ينبغي أن يعرف عليهم عريفاً ثقة بصيراً، ويلزمهم أن يكون بينهم وبين من يشتري منهم من النساء حجب، ومقاطع من أقفاله وغيرها؛ ليكونوا بذلك غير متلامسين. وأعلم أن أجود الكتان المورق، وأردوه القصير الخشن الذي يتخصص تحت الصدفة^(١)، فيأمرهم أن لا يخلطوا جيده بردائه، ولا الكتان الصعيدي بالبحري، ومنهم من يخلط ما يخرج بالسرقة^(٢) بالكتان الناعم بعد مشطه، فجميع ذلك تدليس فيعتبر، وتعتبر بعد ذلك موازيتهم، وصنجهم، وأرطالهم في كل وقت.

* * *

الباب الثامن والعشرون

في الحريرين

ينبغي أن يعرف عليهم عريفاً ثقة، ويعرف أن في صبغ الحرير غشوشاً خافية، فمن ذلك أنه إذا صُبغ قز غير مبيض أسود لهم المثل، وإذا كان مبيض زاد لهم الثالث، وكان أقوى وأنقى بعيد تغييره، وينبغي أن لا يباع الحرير المصبوغ بالبقم عوضاً من القرمز، فإنه يتغير في الماء، ويأمرهم أن لا يصبغوا القز بالفوة قبل اللنك^(٣)، فإنه غش وتدليس، وأن لا يبيعوا حاكمة الصنفين ما يتغير عليهم في المراس، وأن لا يكون عندهم دستاً صنج، ولا ثلث درهم، وكذلك يعتبر أيضاً ما ذكرناه من غش أصباغهم.

* * *

الباب التاسع والعشرون

في القطانيين والندافين

ينبغي أن يعرف عليهم عريفاً، وتكون أرطالهم معيرة مختومة، وكذلك موازيتهم، ويستحلفون يميناً لا كفارة لهم منها، أنهم لا يخلطون قطناً قدماً بمجديد، لا في كفن ولا غيره، بل يباعون كل واحد على حذته، ويقدم على الندافين منهم أن يتقصوا في إخراج الحب عند ندفه في ملابس الناس، فإن خالفوا ووجد الحب فيما عملوه، أدبوا على ذلك؛ ليكونوا شفعة لغيرهم.

* * *

(١) هي المحارة التي يمحر بها.

(٢) هي آلة من آلات التجارة.

(٣) اللنك هو شجر يخرج منه صبغ أحمر اللون، يستعمل في الصبغ ونحوه.

الباب الثالثون في القلنسين وغشهم

ينبغى أن يعرف عليهم عريفاً عارفاً بمعيشتهم، يمنعهم من عمل القلاطس من الخرق البالية التي يلقونها بالقراطيس والأشراس وغير ذلك، فما يثبت أن ينخرق وبهلك. ويتقدم إليهم أن لا يعملوا إلا جديداً، ويبיעون بما قسم الله لهم، ولا يخيطوا عتيقاً إلا أن يكون فتيقاً مقلوباً، ويكتب على بطانة الجديد: جديداً، والعتيق: عتيقاً، بخط المحاسب. وينعهم أن يسودوا القندس، ولا يخرموا على قطع، ولا يشقوا جانحاً أسود بسواد، ولا أحمر بحمرة، ويصلقوه ليخفى على شاريه، فإن ذلك تدليس. ولا يعملوا زيفاً عتيقاً على جديد، ولا يمحشو شيئاً جرت عادته أن يخشى بقطن بمشاق. ويخلفون بأن لا يخيطوا بطاق غير مفتول، ويخلفون أنهم إذا فصلوا لأحد شيئاً وفضل عندهم منه شيء يردونه لأربابه. ومنهم من يدفع له الحرير، فيأخذه ويخيط بدله بغزل، فيخلفون أيضاً على ذلك، ومن خالف منهم أدب^(١).

* * *

الباب الحادى والثلاثون في الخياطة والخياطين وغشهم

ينبغى أن يعرف عليهم عريفاً ثقة عارفاً، ويؤمرون بتضيق الأبدان، وسعة التخاريص^(٢)، وأن تكون خياتهم درزاً، ولا تكون شلاً، وأن لا تكون الخيوط طوالاً، فإنها تضعف من التكرار، وتكون الأذيال معتدلة، والأطواق لازمة، وإذا دفع إلى أحد منهم ثواباً مما له قيمة، قضبه بالميزان ورده موزوناً، وتراعى خياته، فربما حشوه رملأ، أو بع داخلها بماء وملح إذا كانت من لا يتبيء بياضه، ويتقدم إليهم أيضاً بترك المطل للناس، وأن لا يأخذ أحد شغلاً وهو غير فارغ، إلا أن يشترط على صاحبه مدة فراغه، ومن خالف أدب^(٣).

* * *

(١) انظر: معالم القربة لابن الأخوة (ص ١٤٠).

(٢) هو ما يزيد في عرض الثوب تحت كميته.

(٣) انظر: نهاية الرتبة للشيزري (ص ٦٧، ٦٨).

الباب الثاني والثلاثون

في سماسة البز

ينبغي أن يعرف عليهم عريفاً ثقة عارفاً بمعيشتهم، ويأمرهم أن لا يخلطوا أموال التجار إذا وردت إليهم، بل يشترون بما لكل إنسان على حدته، ويتقوا الله تعالى في ذلك، ولا يزيدوا ثمن غال على رخيص، ويحذروا الغلط، ويشتروا الكل واحد منهم بقسمه ورثقه، وينبغي أن يعتبر عليهم موازينهم، وصنجهم كل وقت، فإنهم كثيراً ما يزنون للحاكمة ناقصاً. وأن لا يكون في ميزان أحد منهم دستاً صنج، ولا ثلث درهم. وتكون وزنات الحاكمة مفردة، ولا ينقل أحد منها على أحد، ولا على ما حده لهم السلطان من الجعل، وهو على كل دينار درهم ورق، ولا يطرح أحد من السماسة عنه شيئاً من أموال التجار، فيصله بدفعه إليه، وهو خيانة وتديس.

* * *

الباب الثالث والثلاثون

في البز والبازين

ينبغي أن يعرف عليهم عريفاً، وأن يحلف البازين فيما يباع بينهم؛ لأنهم ربوا قوموا المたع قيمة قد توافقوا عليها من الزيادة في رأس المال الذي قد ابتعوه، ويتأولون فيه هذا التأويل عند بيعه وهم كاذبون؛ لأن الذي يجري في هذا وأمثاله يجري بجرى الحيل والخدع، فيحلفون على ذلك بحضور عريفهم. ثم إنهم يراعون بعد ذلك، فإن عاد أحد منهم إلى مثله صرُف من السوق لقلة أمانته. وينبغي أن لا يكون بين أحد من الدلالين، وبين بازار شركة؛ لغلا يصفق عليه المتابع بنقص.

وينبغي أن يعمل ذراع من خشب طوله، بعرض الإبهام، أربعة وعشرون إصبعاً ممزوجة، وينشق على طرفه الأول اسم الإمام، وعلى الطرف الثاني اسم المحاسب، يتبعيشون به، ليارتفاع الشك في طول أمتعة الناس وعرضها في الزيادة والنقصان. وإذا أشهـر المنادي ثواباً، فلا يزيد إلا ما زاده المشترى، ويمنع من أن يزيد من نفسه شيئاً، ولا يأخذ جعالتـه إلا من البائع بحكمـ أن لا يبيع إلا مسلماً. ولا يتجاوزـون في أشغالـهم على كل دينار درهماً واحداً ورقاً، ويـعتبر موازـينـهم كل وقت، ويـأمرـهم أن لا يـتـابـعـ بينـهم قطـعةـ قـماـشـ لأـحدـ، كـائـنـ مـنـ كـانـ، إـلاـ ويـكتـبـ اـسـمـهـ وـاسـمـ ضـامـنـهـ فـيـ درـجـهـ، يـفعـلـ

كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة لابن بسام ٣٢٧
ذلك السمسار، ويكتب أيضًا البزار في دفتره اسم المنادى، ومن خالف كان دركه
لازمًا له^(١).

* * *

الباب الرابع والثلاثون

في الغسالين

ينبغي أن يعرف عليهم عريضاً ثقة، ويحلفون أن لا يضرموا على الحجر أكثر من ثوب واحد، وأن لا يعصروا المتاع بشيء من الخشب، ومراعاة أمتعة الناس في الولائم والماتم، ومن لبسها على كل الوجوه والأسباب، ويعانون أيضًا من غسل أمتعة الناس بالماء المطبوخ فيه القلى والتطردون، فإن ذلك يضر الأعلام والطرز، ويبلي القماش سريعاً، ويولد فيه القمل والصبيان، ولا يغسل ثوب الرجل على ثوب لغيره، ولا يستبدل شيئاً من أمتعة الناس.

* * *

الباب الخامس والثلاثون

في القصارة والقصارين

ينبغي أن يعرف عليهم ثقة، ويستحلفهم أن لا يجلبوا إزراً في ثوب لغيرهم، وكذلك لا يستخدموا شيئاً من سائر ما يخدمونه ويقترون، لا في أوساطتهم، ولا يلتحفوا به، ولا يشيلوا فيه شيئاً من السوق، وأن لا يتركوا المتاع في التوره سوى ساعة؛ لثلا تضر الطرز والأعلام، ويؤمرموا بنظافة المتاع، وسلامته، وقلة جيده، وإزره، ويؤمرموا أن لا يطورو المتاع رزماً بالعشايا وهو ندى، فإن ذلك يوجب عفنها وفسادها.

ومن حسن النظر لسائر أمتعة الناس، أن يؤمرموا أن لا يرزموا في شيء من أمتعة الناس، بل يستعدون لهم أكسية يرزمون فيها، وتكون مناديلهم التي يلبسونها على رءوسهم فوطاً، أو ميازراً، ولا يتعرضوا للشيء من أمتعة الناس على رءوسهم، ولا في أوساطتهم، ولا يناموا في شيء منه في منازلهم، ولا أهاليهم، ومتى لحقت المتاع عاهة لزمهم الغرم^(٢).

* * *

(١) انظر: نهاية الرتبة للشيزري (ص ٢٤٥ - ٢٤٧).

(٢) انظر: معالم القرابة لابن الأختوة (ص ١٣٩، ١٤٠).

الباب السادس والثلاثون

في المطرزين

ينبغي أن يعرف عليهم عريفاً، ويستحلفهم أنهم لا يطربون بقز ويدعون أنه حرير، وإذا عمل لأحد شغلاً بشيء من الحرير يرده إليه، وأن لا يطرز أحد شيئاً حتى يزنـه بالميزان، ويكتب وزنه على طرفه، وإذا أتاهم أحد بثوب يطرز، أو بشيء من سائر المـتـاعـ، لا يزيد فيه شيئاً من التطـريـزـ، ولا يـقلـلـواـ رقمـ ثـوـبـ عـلـىـ ثـوـبـ غـيـرـهـ، فـإـنـ مـنـ القـصـارـيـنـ وـالـغـسـالـيـنـ مـنـ لـيـسـ بـثـقـةـ، يـفـعـلـوـنـ هـذـاـ بـشـيـابـ النـاسـ، وـيـؤـمـرـوـنـ أـيـضـاـ أـنـ لـاـ يـعـيـدـوـ رـقـمـ ثـوـبـ قـدـ اـنـجـتـ مـنـ الرـعـوسـ، وـيـؤـدـيـهـ لـلـمـطـرـزـ يـصـلـحـ لـهـ مـاـ فـسـدـ مـنـ غـيـرـ أـنـ يـعـلـمـ صـاحـبـهـ، وـهـذـاـ تـدـلـيـسـ وـخـيـانـةـ، وـمـنـ ظـهـرـ عـلـيـهـ شـيـءـ مـاـ ذـكـرـنـاـ أـدـبـ.

* * *

الباب السابع والثلاثون

في الرفائين وغضهم

ينبغي أن يعرف عليهم عريفاً ثقة عارفاً بعيشتـهمـ، ويـحـلـفـوـاـ بـالـلـهـ الـعـظـيمـ أـنـ لـاـ يـرـفـواـ لأـحـدـ مـنـ الـغـسـالـيـنـ وـالـقـصـارـيـنـ شـيـئـاـ مـنـ الـمـتـاعـ، إـلـاـ بـحـضـورـ مـالـكـ، وـأـمـرـهـ لـهـ فـيـ ذـلـكـ، وـيـتـقـدـ عـلـيـهـمـ أـيـضـاـ مـاـ يـرـفـونـهـ مـنـ جـوـدـةـ الـأـوـصـالـ وـحـسـنـهـاـ، وـكـذـلـكـ الدـفـنـ، وـالـقـلـعـ، وـغـيـرـهـ مـنـ سـائـرـ مـاـ يـرـفـونـهـ، وـمـتـىـ فـعـلـوـاـ شـيـئـاـ بـخـلـافـ مـاـ رـسـمـنـاـ، بـعـدـ الإـنـذـارـ، أـدـبـواـ وـأـشـهـرـواـ^(١).

* * *

الباب الثامن والثلاثون

في الصيادلة والعقاقير

ينبغي أن يعرف عليهم عريفاً ثقة عارفاً بعيشتـهمـ؛ لأنـ العـقـاقـيرـ نـحـوـ ثـلـاثـةـ آـلـافـ عـقـارـ، وـلـهـ أـشـيـاءـ وـأـمـلـةـ تـقـارـبـهاـ وـتـدـانـيـاهـ فـيـ الصـورـةـ، وـتـنـافـيـهـاـ وـتـبـعـدـ عـنـهـاـ فـيـ المـزـاجـ وـالـمـنـفـعـةـ، فـيـنـبـغـيـ أـنـ يـعـدـ بـمـاـ يـشـتـرـىـ مـنـهـ إـلـىـ مـنـ قـدـ نـصـبـ لـذـلـكـ قـبـلـ استـعـمـالـهـ، فـإـذـاـ تـبـيـنـ مـاـ هـوـ ذـهـبـ الشـكـ فـيـهـ وـفـيـ اـسـتـعـمـالـهـ، فـتـكـوـنـ النـفـسـ إـلـيـهـ قـابـلـةـ، وـإـلـىـ نـحـوـ سـاـكـنـةـ، وـالـذـىـ

(١) انظر: معالم القرية لابن الأخرة (ص ١٣٩).

كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة لابن بسام ٣٢٩
وَجَبَ عَلَى مُؤْلِفِ هَذَا الْكِتَابِ ذَكْرٌ مَا يَؤْدِي إِلَيْهِ مِنْ غَشٍّ بَعْضَ هَذِهِ الْأَدْوِيَةِ، وَهُوَ يَقْسِمُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ عَلَى مِنْ عَرَفَ شَيْئًا مِنْ غَشِّ الصَّيْدَلَةِ، وَغَيْرِهَا مِنْ سَائِرِ الْأَشْيَاءِ الْمَغْشُوشَةِ، مِنْ وَقْفٍ عَلَى كِتَابِنَا هَذَا أَنْ يَنْبَهَ فِي آخِرِ كِتَابِنَا هَذَا، وَإِنْ أُمْكِنَهُ التَّبَيِّنُ عَلَى مَعْرِفَةِ اسْتِخْرَاجِ غَشِّهِ فَلِيذْكُرْهُ، رَاجِيًّا بِذَلِكَ ثَوَابَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

فَيَنْبَغِي لِلْمُحْتَسِبِ أَنْ يَبَاشِرُهُمْ، وَيَخْوِفُهُمْ، وَيَعْظِمُهُمْ، وَيَنْهَرُهُمْ بِالْعَقُوبَةِ، وَالتَّعْزِيرِ، وَيَعْتَبِرُ عَلَيْهِمْ عَقَاقِيرَهُمْ فِي كُلِّ أَسْبُوعٍ، فَمِنْ غَشِّوْهُمُ الْمَشْهُورَةُ أَنَّهُمْ يَغْشَوْنَ الْأَفْيَوْنَ الْمَصْرَى بِشَيْافٍ^(١) الْمَامِيَّة^(٢)، وَيَغْشَوْنَهُ أَيْضًا بِعَصَارَةِ وَرْقِ الْخَسِ الْبَرَى، وَيَغْشَوْنَهُ أَيْضًا بِالصَّمْعِ، وَعَلَامَةِ غَشِّهِ أَنَّهُ إِذَا أَذَّيْبَ بِالْمَاءِ ظَهَرَتْ لَهُ رَائِحةُ كَرَائِحَةِ الزَّعْفَرَانِ، إِنْ كَانَ مَغْشَوْشًا بِالْمَامِيَّةِ، وَإِنْ كَانَتْ رَائِحَتُهُ ضَعِيفَةً، فَهُوَ بِالْخَسِ، وَالَّذِي هُوَ مَرْ صَافِيُّ اللَّوْنِ، ضَعِيفُ الْقُوَّةِ، فَهُوَ مَغْشَوْشًا بِالصَّمْعِ.

وَقَدْ يَغْشَوْنَ الرَّاوِنْدَ^(٣) بِنَبْتَةِ يَقَالُ لَهَا: رَاونَدُ الدَّوَابِ، تَبَنَّتْ بِالشَّامِ، وَعَلَامَةِ غَشِّهِ أَنَّ الرَّاوِنَدَ الَّذِي لَا رَائِحةُ لَهُ وَيَكُونُ خَفِيفًا، هُوَ الْجَيْدُ، وَأَقْوَاهُ الَّذِي يَسْلُمُ مِنْ السُّوسِ، وَإِذَا نَقَعَ كَانَ فِي لَوْنِهِ صَفْرَةً، وَمَا خَالَفَ هَذَا اللَّوْنُ وَالصَّفْفَةُ كَانَ مَغْشَوْشًا بِمَا ذَكَرْنَا، وَالْجَيْدُ مِنَ الْإِثْمَدِ مَا كَانَ لَفْتَاتَهُ بَرِيقًا، وَكَانَ ذَا صَفَاءَ صَالِحٍ وَهُوَ نَقِيٌّ مِنَ الْوَسْخِ، سَرِيعُ التَّفْتِيْتِ.

وَقَدْ يَغْشَوْنَ الطَّبَاشِيرَ^(٤) بِالْعَظَامِ الْمَحْرُوقَةِ، وَمَعْرِفَةُ غَشِّهَا أَنَّهَا إِذَا طُرِحَتْ فِي الْمَاءِ رَسَبَتِ الْعَظَامُ وَطَفَا الطَّبَاشِيرُ، وَقَدْ يَغْشَوْنَ التَّمَرَ هَنْدِي بِلَحْمِ الْأَجَاصِ، وَقَدْ يَغْشَوْنَ الْحَضْضَ^(٥) بِعَكْرِ الْزَيْتِ وَمَرَائِيرِ الْبَقَرِ، فِي وَقْتِ طَبَخِهِ، وَمَعْرِفَةُ غَشِّهِ أَنَّهُ إِذَا طُرِحَ مِنْهُ شَيْءٌ فِي النَّارِ، فَإِنْ الْخَالِصُ يَلْتَهِبُ، ثُمَّ أَنَّهُ إِذَا أَطْفَيْتَهُ بَعْدَ الْإِلْتَهَابِ تَصِيرُ لَهُ رَغْوَةُ كَلْوُنِ الدَّمِ، وَأَيْضًا فَإِنَّ الْجَيْدَ مِنْهُ أَسْوَدَ، وَيَرِي دَاخِلَهِ يَا قَوْتَى اللَّوْنِ، وَمَا لَا يَلْتَهِبُ وَمَا لَا يَرْغِي يَكُونُ مَغْشَوْشًا بِمَا ذَكَرْنَا.

(١) الشِّيَافُ: نَوْعٌ مِنَ الْأَدْوِيَةِ، يَتَحَذَّلُ قَمْعًا أَوْ نَحْوَهُ لِمَعَالِجَةِ أَمْرَاضِ الْمُسْتَقِيمِ.

(٢) هُوَ نَبَاتٌ يَمْبَلُ إِلَى الْبَرْقَةِ، قَلِيلُ الْإِرْتَفَاعِ، مِنَ الطَّعَمِ.

(٣) الرَّاوِنْدُ هُوَ سَاقُ نَبَاتٍ يَمْبَلُ إِلَى الْحَمْرَةِ، وَإِذَا مَضَعَ مَالُ لَوْنِهِ إِلَى الصَّفْرَةِ، يَسْتَخْدَمُ مَعَالِجَةً أَوْ جَاعَ الْكَبَدِ، وَالْكَلَى، وَالْمَغْصَ، وَغَيْرِهَا.

(٤) هُوَ رَمَادُ الْخَيْرَانِ، يَسْتَعْمَلُ فِي مَعَالِجَةِ أَمْرَاضِ الْقَلْبِ، وَالْحَمَيَّاتِ.

(٥) نَوْعٌ مِنَ الْأَشْجَارِ الشُّوكِيَّةِ، تَسْتَعْمَلُ عَصَارَتُهَا فِي الْأَدْوِيَةِ.

وقد يغشون القسط^(١) بأصول الرَّأْسِينَ، ومعرفة غشه أن القسط له رائحة، وإذا وضع على اللسان يكون له طعم، والرَّأْسِينَ بخلاف ذلك، وقد يغشون زغرب السنبل السفيلي^(٢) بزغرب القلقاس، ومعرفة غشه أنه إذا وضع في الفم يغشى ويحرق، والسنبل المسحوق يغش ليزيد في وزنه بالأئمَّةِ يرش عليه، وكذلك السُّكْ مسك المدقوق، وقد يغشون الأفريقيون^(٣) بالباقلاء اليابس المدقوق، وقد يغشون المصطكي بصمغ الأبهل^(٤).

ومنهم من يغش المقل بالصمغ القوى، ومعرفة غشه أن الهندي تكون له رائحة ظاهرة إذا بُخِرَ به، وليس فيه مرارة، والأقيميون^(٥) الأقريطيشى يغشونه بالشامى، وقد يغشونه بزغرب البسبايج^(٦)، ومنهم من يغش المحمودة^(٧) بلبن اليتوع^(٨) المحمد، ومعرفتها أنك تضعها على اللسان، فإن قرصك فهى مغشوشة، و منهم من يغشها بنشرة القرون، يأخذونه ويعجنونه بماء الصمغ، ويعملونه كهيئة المحمودة، و منهم من يغشها بدقيق الباقلاء، ودقيق الحمص، ومعرفة ذلك أن الحالصة صافية اللون مثل الغرى، والمغشوشة بخلاف ذلك.

وقد يغشون المر بالصمغ المنقوع بالماء، وصفة غشه أن الحالص يكون خفيفاً، ولونه واحد، وإذا كسر ظهر فيه أشياء مثل الأظافر ملساء، تشبه الحصى، وتكون له رائحة طيبة، وما كان منه ثقيلاً، لونه لون الرفت، فلا خير فيه، و منهم من يغش قشور اللبان بقشور شجر الصنوبر، ومعرفة غشه أن يلقى في النار، فإن التهب وفاحت له رائحة طيبة فهو حالص، وإن كان بالضد فهو مغشوش، و منهم من يغش المرزنجوش^(٩) ببزر الحندقوق^(١٠).

(١) هو العود.

(٢) السفيلي هو شجر طيب الرائحة، له سنابل صغيرة.

(٣) الأفريقيون هو نبات كثير العصاررة، ساقه شوكية مستطيلة، وإذا شق هذا الساق خرجت منه عصاررة لينة.

(٤) هو نوع من النبات، قريب من النبق في الحجم، أحمر اللون، رائحة أوراقه عطرية.

(٥) نبات له أصل كالجزر، شديد الحمرة، زهره أحمر، وبذرها صغير.

(٦) نبات ارتفاعه نحو شبر، دقيق الورق، لونه بين الأصفر والأحمر.

(٧) تسمى أيضاً السقمونيا، عصارته تستخدم بعد تحفيتها كمسهل.

(٨) هو نبات كثير العصاررة.

(٩) هو نوع من الرياحين، بذرها كالريحان.

(١٠) نبات له بذر شبيه ببذر الحلبة.

وقد يغشون الشمع بشحم المعز وبالقلفونية^(١)، وقد يذرون فيه عند سبكه دقيق الباقلاء، والرمل الناعم، والكحل الأسود المسحوق، ثم أنه يجعل ذلك بطانة للشمعة، ثم يغمسها بعد ذلك في الشمع الخالص، ومعرفة غشه أنك إذا أشعلت الشمعة ظهر فيها ذلك، وقد يغشون الزنجار بالقلقند^(٢) والرخام، ومعرفة غشه أن تبل إيهامك وتغمسها فيه، ثم تدلك بها السبابة، فإن نعم وصار كالزبد فهو خالص، وإن أيضًا وتحبب فهو مغشوش، وأيضاً يتراكم منه بين الأسنان، فإن وجدته كالرمل فهو مغشوش بالرخام، وأيضاً تحمي صفيحة في النار، ثم تذره عليها، فإن أحمر فهو مغشوش بالقلقند، وإن أسود فهو خالص.

وقد يختارون من الأهليلج الأسود إهليلجاً أصفر، ويبيعونه مع الكابلي، وقد يغشون الماء على الخيار شبر، ويلفونه في الأكسية عند بيعه، فيزيد لهم كل رطل نصفاً، ومنهم من يأخذ اللك ويسليه على النار، وينخلط معه الأجر المسحوق، والمغرة، ثم يخالطه، ويعقده، ويسطه أقراصاً، ويكسره بعد جفافه، ويبيعه على أنه دم الأخوين^(٣)، ومنهم من يدق العلك دقاً جريشاً، ويجعل فيه شيئاً من الجاوشير^(٤) على النار في العسل النحل، ويلقى فيه شيئاً من الزعفران، فإذا غلى دارغر ألقى فيه العلك، وحركه إلى أن يشتت، ثم عمله أقراصاً إذا برد، ويكسره وينخلط معه الجاوشير، فلا يظهر فيه.

وأما جميع الأدهان الطيبة وغيرها، فإنهم يغشونها بدهن الخل، وهو الشيرج بعد أن يغلّى، ويطرح فيه قلب الجوز، وقلب اللوز مرضوضاً؛ ليزيّل رائحته وطعمه، ثم يمزجه بالأدهان، ومنهم من يأخذ نوى المشمش ليستخرج دنه، وينخلطه بالشيرج، ويبيعه على أنه دهن لوز، ومنهم من يغش دهن البلسان^(٥) بدهن السوس، ومعرفة غشه أن يقطر منه شيء على خرقة صوف، ثم يغسل، فإن زال منها ولم يؤثر فيها فهو خالص، وإن أثر فهو مغشوش، وعلامة دهن البلسان الخالص أن تغمس فيه سنبة وتشعلها، فإن اشتعلت فهو خالص، وإذا قطر على اللبن جمد للوقت، وأيضاً إن الخالص منه إذا قطر في الماء

(١) صمع الصنوبر.

(٢) هو الزاج الأخضر.

(٣) هو صمع أحمر.

(٤) هو شجر يعمّر في الأرض، أزهاره صفراء، صمعه قوى الرائحة، مر الطعم.

(٥) البلسان: شجرة يجمع ما يرشح منها، فلا يتجاوز بضعة أرطال من الدهن الطيب الرائحة.

٣٣٢ كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة لابن بسام
الحار، فيصير في قوام اللبن، والمغشوش يطفو مثل الزيت، ويصير كواكبًا على وجه
الماء.

وقد يخلطون دهن العراق بدهن الشام، أعني الورد والبنفسج، وهذا تدليس، وقد
أعرضت عن أشياء كثيرة في هذا الباب لم ذكرها، ليخفى غشها مخافة من تعليمها،
 وإنما ذكرت ما قد اشتهر غشه بين الناس، ويعطاوه كثير منهم، وقد أمسكت عن أشياء
ليست مشهورة قد ذكرها صاحب كتاب كيماء العطر، كما أمسكت عن أشياء كثيرة
قد ذكرها يعقوب بن إسحاق الكندي في رسالته المعروفة بكماء الطباخ، فرحم الله
من وقع في يده ذلك الكتاب فمزقه^(١).

* * *

الباب التاسع والثلاثون

في الأشربة والمعاجين وما يضاف إلى ذلك

اعلم وفقك الله أنه لما كانت المعاجين، والأشربة، والأقراص، والسفوفات، والأدوية
المركبة، إنما يقف على معرفتها، ويتقن مصلحتها، من حضر عملها، وشاهد خلطها،
وعجنها، فيجب أن يكون ذلك قبل تركيبه بحضور من جعل عريضاً على مثلهم، حتى
تنزول الظنة، وترتفع الشبهة، فإن لم يمكنه حضور جميع ذلك، عينت الحوائج، وحملها
الشاربى إلى مجلس العريف في طبق، أو غيره ليشاهدها، وبعد عقاقيرها، ويقابلها من
يقول عليه. أما شابور أو غيره، وينطلقها بعد المقابلة بيده، ويضى بها صاحبها يركبها،
ويتقى الله تعالى أن لا يركبها بعسل القصب، ولا بقطارة، فإنهما يركبون المعاجين
بأشياء من عسل القصب، يأخذون منه عشرة أرطال، يغلونه، ويقلعون نيمه حتى يصفو
سواده، ويرش عليه مقدار ثلث أوaque لبن حليب، حتى يصفو، وتطيب رائحته، ثم أنه
يسحق له وزن درهمين اسفيداج^(٢) العrais، في أوقية خل حمر حاد، ويقلبها في القدر
وهي تغلى، ثم يصلح منه ما شاء من الأشربة والمعاجين.

فينبغى أن يراعى ذلك منهم، ويستحلقوه أن لا يفعلوه، ولا يأمروا واحداً يفعله لهم،
وهو لابد له ما يرجع في الأشربة إلى السواد، ويلت في المعاجين، وتظهر رائحة الخل
فيه، ويعتبر أيضاً بأن يؤخذ منه قليل، ويحل بالماء في وسط الراحة، فإن المعسل يبيض

(١) انظر: نهاية الرتبة للشيزري (ص ٢٣٧)، معالم القرابة لابن الأئحة (ص ١٦٤ - ١٦٨).

(٢) الإسفيداج: رماد الرصاص.

كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة لابن بسام ٣٣٣
مثل الفانيد^(١)، ومتى تطاولت مدة الأشربة، فحمضت، أو غلت، لم يكن لصاحبه أن يردها إلى الطبخ ثانيةً، لفساد مزاجها وآخرافه.

ولا يذكر أحد منهم حلاؤته بغير ماء الورد، ولا يجعل فيه مسكةً ولا كافوراً.
وسبيل شراب البنفسج أن يكون مكرراً، فإنه سريع التغيير، وشراب الورد مثله أيضاً أن يكون مكرراً؛ لأنه أتفى وأنفع للمعدة. والسكنجبين^(٢) البزورى والتادج يكونان بخل حمر، وإذا رأيت السكنجبين إلى السوداد لونه، فهو كما ذكرناه من عسل القصب، أو معمول من القند، وكذلك المعاجين إذا أذيت في البرانى، فيتبغى أن يراعى ذلك، ولا يعمل شيء من سائر الأشربة والسوبيقات وغيرها إلا على النسج من كتاب سابور، أو غيره، بالعسل التحل، والمعاجين والأشربة من السكر الأبيض، وكذلك السفوفات، وكذلك الأقراص، يعني بتركيزها على ما نصه فلاسفة.

وشراب العناب يقوى بكثرة العناب فيه؛ لأنه يراد لطفية الدم، ولا يعجن الورد بالمراسيق من السكر، وكذلك البنفسج المربى لا يعلق أيضاً بسكر، فإنه غش وتديليس، ويستحيل في المعدة أصفرأ، ويهودون عقد جميع الأشربة، حتى يكون لها قوام، ولا يعجن التمر هندي، الذي قد عتق عندهم وجف بالخل، ولا يباع الحارسين المصري على أنه فارسي، ولا يلفونه في الخيش المبلولة ليزيد لهم في الوزن، ولا يغشون شيئاً من أدهان العراق بشيء من أدهان الشام، ولا بد من الخل الشيرج، وينعنون من عمل حشو الشعير في الأفران؛ لأنهم يعيدون عليه ماء ثانياً، وربما وردوه بيسير من المضرة، فيعتبر جميع ذلك، ويعتبر موازيتهم وصنجهم في كل وقت، وتكون أواقيهم معيرة على الرطل البغدادي عشرة دراهم ونصف وثلث الأوقية^(٣).

* * *

الباب الأربعون

في العطر والعطارين

ينبغى أن يعرف عليهم عريضاً ثقة، فإن غشوش العطر أشياء كثيرة، مختلفة بحسب غشوشها، واختلاف أنواعها، فمن ذلك المسك، يعمل من أثني عشر صنفاً مغشوشة

(١) الفانيد: عصارة القصب تطبخ حتى تصير أغلاظ وأكثر صلابة من السكر الأبيض المعاد.

(٢) السكنجبين هو شراب يتحذ من العسل والخل.

(٣) انظر: معالم القرية لابن الأختوة (ص ١١٥ - ١٢١).

كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة لابن بسام كلها، فمنه ما يعمل من زراوند^(١)، ورامك^(٢)، ودم الأخوين، ويعجن بمثله مسك جيد، ويعمل منه أيضاً عنبر، ومنه ما يعمل من سنبل الطيب، ويولد بالعود، وقرنفل، وشادوران^(٣)، وزعفران، ويعجن بماء ورد، ويخلط بمثله مسك جيد خالص، وقد عملت نواجح مسك من قشور الأملج^(٤) والشيطرج^(٥) الهندي، ومثله شادوران، ويعجن بماء صمغ الصنوبر، ويخلط مع كل أربعة مثاقيل من هذه العقاقير مثقال واحد مسك، ويحشى في النافجة، ويسد رأسها بماء صمغ، وتحفف على رأس تدور، وبياع.

ويعمل أيضاً نواجح من الأملج، والشادوران الذي قد نزع صمغه بالماء الحار، ومعهم الأنзорوت^(٦)، ويعجن بماء الصمغ، ويخلط، وي العمل مع كل ثلاثة مثاقيل منه مثقال مسك جيد صُعدَى، أو تبتي، ويُسحق الكل، ويحشى في النافجة، ويوضع على رأس تدور، وبياع. وي العمل أيضاً من قشور البلوط المخدوم بالنار المحفف، ويخلط منه ثلاثة أحذاء بجزء مسك، ويلقى منه أيضاً كل مثاقيلين على مثقال مسك وبياع، ويحشى أيضاً في النواجح، وأبلغ ما يدل على التواجح وقوارير المسك أن تفتحها وتلسمها كالمستحسن لها، فإن طلع إلى فيك من المسك حدة كالنار، فالمسك فحل لا غش فيه، وإن كان بخلاف ذلك فهو مغشوش.

وقد يلقى على المسك الجيد التبتي دم الأخوين، أو دم الغزلان، أو دم الجداء، ليُثقل، وقد يُسحق المسك ويحشى في مصارينها، وتشد بخيوط صغار على قدر العنبر، وتحفف على الحالب في الظل، ويُشق عنه، ويعباً مع غيره في القوارير، ومنه ما يغش بالكبود المحرقة والمسحوقة، وقد يطرح في قوارير المسك حب رصاص على مقدار الخردل مصبوغة باللداد، فلا تبين إلا عند السحق.

وينبغى أن يعتبر أيضاً جميع ذلك الذي ذكرناه من غشوش المسك، وهو أن تطرح في فيك منه شيئاً، وتتفل على بعض الملابس البيض وتنفضه، فإن انتقض ولم يصبغ، فلا

(١) الزرواند: نبات ورقه طيب الرائحة.

(٢) الرامك: مادة سوداء كالقار تخلط بالمسك.

(٣) الشادوران: حجر أسود براق، يتكون في تجويفات أصول الأشجار العتيقة كالجوز، فإذا قطفت وجد في وسطها.

(٤) شجر ثمرة كالكمثرى الصغيرة، وكانت تستخدم في العقاقير.

(٥) نبات هندي ينمو في القبور والحيطان العتيقة، له رائحة حادة جداً.

(٦) صمغ شجرة شوكية تنبت بلاد فارس.

غش فيه من سائر ما ذكرنا، وإن صبغ ولم ينتفظ فهو مغشوش.

وغشوش العنبر خمسة، ف منه ما يعمل من زبد البحر، والصمغ الأسود، والشمع الأبيض، والسندروس^(١)، وسنبل الطيب، ويُخدم ويُعمل منه عنبر، ومنه ما يعمل من زبد البحر، والسندروس، والعود، والسبيل، وربما خلط معه بعر الضباء، ويُخدم، ويُدق، ويُدفن في زيل الخيل سبعة أيام، ويُخلط معه مثله عنبر خالص، وربما عمل منه تماثيل، وصوراً، وقلائد، وغير ذلك، ومنه ما فعل من المسك الجيد، والصمغ، والعنبر، وبياع قلائد وتماثيل، وجماجم العنبر، قد تطلّى بالسندروس، فيجب أن يحذف رءوسها متى يعلم سلامتها منه، ومن غيره، وربما حفرت وألقى فيها القطع الرصاصي، وإذا حذف رأسها نظر إلى داخلها. والسندروس أيضاً إذا كان عليها منه شيء، فإنه يغيب إذا جف، وإن كانت معيبة بما ذكرنا أيضاً، نظر ولم يخف.

والكافور أيضاً يعمل منه سبعة أصناف مغشوشة، ف منه ما يعمل من الرخام، نحارة الخراطين، بمثله كافور معجون بماء الصمغ الأبيض يجر على الغرائب، ومنه ما يعمل أيضاً من قلار الجبس الغير مشوى عوضاً عن الرخام، ومنه ما يعمل من حجارة النشار، تكسر صغاراً، وتخلط به، ومنه ما يعمل أيضاً من ذريرة^(٢) غير مفتوته، وجبس قلار غير مشوى، وصمغ أبيض، ومثل الجميع كافور.

ويعمل أيضاً من خشب الخروع، ويُعمل أيضاً من الأرز المدبّر، فإن عمل تماثيل وقلائد، جعل في كل خمسة مثاقيل من الأرز، مثقال واحد كافور خالص للبيع، فمثقال بمثقال، ومنه ما يعمل أيضاً من نوى البلح المنحوت، يدق حتى يصير مثل الزبد، ويُخلط بمثله كافور، ويعجن بماء الكافور، ويُسقط رقيقاً مثل الكافور، وجميع غشه بيان في الماء والنار؛ لأنه إذا طرح في الماء ففرق كان مغشوشًا، وإذا اعم فهو جيد لا غش فيه، وكذلك إذا ألقى قطعة من خزف، أو جام، على النار، وجعل عليها شيء من الكافور، وكان جيداً، طار ولم يمكث، وإن كان فيه بما ذكرناه احترق وصار رماداً.

وكذلك الزعفران غير المطحون يغش بأشياء كثيرة، فمنها أن تبشر لحوم صدور الدجاج، وكذلك لحوم البقر بعد سلقها، وتنشر بالملح، وتقدد، فإذا قددت تصبح بماء

(١) السندروس: صمغ شجرة يسيل قطعاً صغيراً، رائحته وطعمه كالصنوبر.

(٢) الذريرة: نوع من العطر، يستخرج من نبات يسمى قصب الذريرة، ينمو في الهند، وببلاد العرب.

كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة لابن بسام
 الرعنان، وتحلّط بالزعفران، ومعرفة غش ذلك أن تقعه في الخل، فإنه يتقلص، ويبيان
 غشه، وإذا وجد عند مذاقه حلواً، فهو قليل الصبغ، قد ثقل وغش بالقند، والمطحون منه
 إذا ألقى في إناء زجاج فيه ماء فرسى منه شيء، فهو مغشوش بدم الأخوين، فأخذ ما
 رسى، ويمزجه بخل ويحركه، فإنه يصبح روحه ويحمر، وقد يغش بالنشا المطحون،
 ومعرفته أن تبل منه قليلاً على النار، فإنه يتدقق ويتعدد.

وغض العود، أن يؤخذ الصندل قشراً مطراً يبرد به العود، وينقع في مطبوخ الكرم
 العتيق شهراً، يغير عليه بعد كل ثلاثة أيام وينشف، وتحلّط في العود، فلا يشك أنه عود،
 فيعتبر بالنار، وقد يغلو فيباع مطراً مدرجاً.

وغض البان^(١)، فإنه يعمل من دهن حب القطن، ويعمل من دهن حب المشمش،
 ويعيق شيء من المسك التبّى الجيد، والأفواه^(٢)، ويعمل من الزيت الانفاق^(٣)، ويعيق،
 وتطرح فيه أطراف الآس الأخضر، فتجيء منه خضرة تقارب البان.

وغض ماء الكافور يعمل من عقد الصنوبر، وقشور الكندر ويُصعد، فلا يشك أنه
 خالص، ومعرفة غشه أنه إذا قطع في حرقه بيضاء وغسل منها فخرج، فهو غير
 مغشوش، وإن طبع فهو كما ذكرنا من عقد الخشب، والقشور.

وغض محلب المعجون المؤلف بالأدهان، يغشه العطارون باللوز المر المقشر من قشره
 أيضاً، ويفس أيضاً بنوى المشمش، ويفس بنوى الخوخ المقشر، وتحلّط مثل نصفه محلب،
 ومنهم من يأخذ كسب السمسم فيجففه ويسممه ويعجنه مع محلب، ويخره وبيعه،
 وقد يختلطه قوم من العطارين بالنشا وبيعونه، فينبغي أن يعتبر عليهم ذلك، ويختلفوا بما لا
 كفاراة لهم منه.

وقد يغش الزعفران أيضاً بالأكشوت^(٤) المصبوغ بالبَقْم^(٥) بعد أن يقطع نظير شعر
 الزعفران، وتحلّط معه نشا مصبوغ، ويدر عليه سكر مسحوق في ليفه، ويلصق، وتحلّط

(١) البان: شجر ثمرته تشبه قرون اللوبيا، إذا نضج يستخرج منه دهن البان.

(٢) جمع فوه، وهو الطيب عامه.

(٣) هو الزيت الذي يستخرج من زيت الزيتون قبل نضجه.

(٤) الأكشوت: نبات لا ورق له، يلتقط على الشوك والشجر، وزهره أيض في مرارة، تعالج به
 أمراض المعدة والكبد.

(٥) البَقْم: خشب أحمر اللون، ويدخل في تركيب الأصباغ.

كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة لابن بسام ٣٣٧
عليه الزعفران، ويعبأ في السلال، ويعمل أيضاً سكرًا من نبات الخلبة منقوعاً في خمر عرق قد أذيب فيه قليل كركم منخول وزعفران أيامًا معلومة، وبيت في الظل، فلا يشك الذي يراه أنه زعفران، ويخلط في السلال وبياع، وهذا الزعفران الشعر وغيره بلون الشعر، فإذا أردت معرفته، خذ من وسط السلة، فإنه يبين لك الغش والعيوب. ويطعن هذا الزعفران المعشوش بعينه، ربما خلط معه وزن جلنار ملتوت بشيرج، وقد يغش بالزجاج المطحون أيضاً، وقد يستحلب قوم منهم أن يخلطه بأي ملبح النصف منه، والنصف زعفران، وبيعه على المسافرين.

وقد يستعمل أقوام من باعة الزعفران أيضاً أن يقيم قرطايساً في وسط البرنية^(١) يجعله، وعلى جانبها خلوقاً^(٢) مغشوشًا، والجانب الآخر خلوقاً جيداً، ويدفع إلى كل إنسان منها على قدر معرفته ورأيه فيه، ويغش العود أيضاً من قشور خشب يقال له: الأبليق^(٣)، ويحبس شبه العود، إلا أنه يرى كما يرى العود، وينقع في ماء مدبر بالمسك الجيد، والورد الصحيح، والكافور أيامًا كثيرة، وينخرج منه، وينشف، ويدرج، وبياع.

وغش الغوالى^(٤)، فقد تعمل غالية أصلها قطران مصعد مدبر بالقرعة إلى أن يذهب تنه ورائحته، ثم يجعل على كل مثقالين منه مثقال مسك جيد، ومثقال عود طيب، ومثقال مسك تبى أو صندى، ومثقال لادن مسلى على النار، ونصف مثقال عنبر، وثلاثة مثاقيل دهن بان مدينى بارد، وربما عمل بغير عنبر فتحىء طيبة عجيبة، غالية من نحاته الرخام الرخو، والشادران مدبرة، ويحمل على جسد كل مثقال منها ما قد ذكرناه من الطيب فيما تقدم.

وغالية يعمل جسدها من قلب الفستق، وتحىء عجيبة أيضاً إذا حمل على جسدها الطيب كما ذكرنا، وغالية تعمل من السمسم الجديد المتشر، والقرطاس المحرق^(٥)، وي العمل على جسدها الطيب كما ذكرنا، وقد يغشون الغوالى أيضاً بدون هذا، فيعمل أصلها من المرادشنج^(٦) المدبر، وغالية أصل جسمها الأفليجة، وغالية أصل جسمها من

(١) البرنية: إناء من خزف.

(٢) الخلوق: ضرب من الطيب.

(٣) هو خشب ذو لونين.

(٤) هو مسك وعنبر معجونان بالبان.

(٥) القرطاس المحرق هو الكاغد الأبيض المصنوع من نبات البردى.

(٦) كلمة فارسية تعنى شجر طيب الرائحة.

كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة لابن بسام المومياء، وغالبة أصل جسمها من الموز القسطالي الصغار، وغالبة أصل جسمها من صنع الشادران وعیدانه، ويحمل على جسد هذه الغواص لكل مثقالين منها وزن دانق مسك جيد، وجبة مسك.

وأكثر من يعمل هذا الذين يجلسون على الطريق من لا دين له، وكذلك من لا دين له من العطارين، ولا يخافون من الاستخفاف بهم، فينبغي أن يراعي ذلك لمباشرة العريف حتى لا يكون شيء منه، وينذرهم، ويحذفهم، فمن تخطى إلى شيء مما ذكرناه، أدب وأشهر.

وإذا أردت أن تسحق العنبر لاستعماله فيما شئت بلا نار، فخذ بلاطة رخام وضعها على الثلج، فإذا صارت باردة مثل الثلج، وتكون قد قرست العنبر صفاراً، فضعه على البلاطة، فإنه يبرد ويجف، ثم اسحقه فإنه ينسحق كالكحل، واستعمله فيما شئت في الوقت، وإلا عاد إلى صفتة إذا حمي، فإنه ذهبي، فلا يرجع بعدها على البلاطة، بل النار.

* * *

الباب الحادى والأربعون

فى الصيروف

ينبغي أن يعرف عليهم عريفاً ثقة، يتعاهد موازينهم، بحيث أن لا يكون عندهم دستاً صنج يزنون بما شاعوا منها، ويتفقد ذهبهم، ودرارهم، حتى لا تكون فيها شبه، ولا بهرج، ولا يطلق للمنادين إلا في كل عشر دراهم من البيع دانقين، ومن الدينار نصف قيراط من البيع أيضاً، ولا بياع الذهب إلا بالورق، ولا الورق إلا بالذهب، كما أمر رسول الله ﷺ، وأن لا يصرفوا لصبي دون البلوغ شيئاً، ولا جارية، ولا عبد، ولا يشتروا منهم ذهباً، إلا بحضور الأولياء، ومن يضمن دراهم، وإذا قبضوهم المبلغ يشهد عليهم حيران حانته من الجهاتين، ويوقفهم على الوزن قبل تسليمه لهم، ولا يعطون الناس إلا فضة جيدة، بحيث لا يحوّلوا إلى المراجعة إليهم.

ومن البخس الخفي في ميزان الذهب، أن يرفعه بيده، تلقاء وجهه، ثم ينفع على الكفة نفحة خفيفة فترجع، وذلك أن المشترى تكون عينه إلى الميزان، لا إلى فم صاحبه، ولهم أيضاً في مسك العلاقة صناعة يحصل بها البخس، فيلزم المحاسب مراعاة ذلك في

كل وقت، ومن يخالف منهم ذلك أدب وأشهر^(١).

* * *

الباب الثاني والأربعون

في الصاغة والصياغة

ينبغي أن يعرف عليهم عريفاً ثقة بصيراً بخيانتهم، يمنعهم أن تكون أكوار السبك معلقة مرتفعة، بل تكون في قصارى مبنية على وجه الأرض، حتى لا يخفى فيها ما يسبك عن صاحبه من ذهب، أو فضة، ويحلف أن لا يسرق من البوقة بالماسك، ويسمى بسيك النار، وأن يدلس فيها نحاس ولا غيره من أنواع السرقة والخيانة، ويجعل كل صانع شيئاً قليلاً من جسم ما سبكه عند فراغه مما يريد صياغته عند صاحبه، فمتهى وقع شك أو تهمة، رجعوا إلى ذلك اليسير الذي مع صاحب الصياغة، فيعتبر عليه ويزول الشك والتهمة.

وينبغي أن يكون بيد كل واحد من الصائغ والمصوغ له خط بشرح حال ما اتفقوا عليه، وزنه؛ ليرجع إليه متى احتاج إليه، ولا يشتري أحد من الصيارف، ولا الصاغة، علقاً مصغاً ويرده إلى النداء، ويزيد فيه ويلصقه على غيره بزيادة؛ لأن هذا تدلس وخيانة.

ويتقدم إلى سباكى الفضة، ويختلفون أنهم لا يبيعون الخبث الذى يخرج لهم من الفضة لسباكى النحاس؛ لأنهم إذا خلطوه بالنحاس عند سبكة صار النحاس مثل الرجال، فينكسر إذا سقط من يد أحد، وإن كان فى هاون المخسف بسرعة.

وكذلك باعة الخواتيم وغضهم، ينبعى أن يعرف عليهم عريضاً، يحلفهم أن يصدقوا فى أوزان أثمانها للزبون إذا اشترى منهم شيئاً، وأن لا يحرم ما اشتراه بالزيادة فى إخبار المشتري، وكذلك يصدقون فى أوزانها، وفضتها، فإنهم يعملونها باليسير من الفضة، ويحشونها بالرصاص، وبالزرفت، ويكتذبون عند بيعها، فإن اشتراها الناس منهم تهشم بسرعة، وتتشATTER فضتها، فيوجد مثل قشر البصل فى رقتها، ويشرط عليهم أن يصدقوا فى نعت فصوصها، فإن أكثرها زجاج مصنوع، ومن مطبوخ دهان الزبادى^(٢).

* * *

(١) انظر: نهاية الرتبة في الحسبة للشيزرى (٢٥١).

(٢) انظر: نهاية الرتبة في الحسبة للشيزرى (ص ٢٥٢، ٢٥٣)، معالم القرابة لابن الأخرمة (ص ٤٤ - ١٤٧).

باب الثالث والأربعون

في الأطباء والفصادين

ينبغي أن يكون المقدم على الأطباء، والمرجوع إليه منهم، مَنْ كثُرت حرمته، وتبالغت تحرته، ويختلف بما لا له كفاره، أن يطالب سائر الأطباء بما شرحه يوحنا بن ماسوبيه المتطيب في كتابه المعروف بـ«محنة الطبيب»، فمن وجده قِيمًا بجميع ما حوتة شروطه فضلاً فضلاً، أمره في معيشته، وأعلمه أنه قد أحسن إليه، وأنه إذا لم يطالبه بما شرط جالينوس في «محنة الطبيب»، فإنه لا يكاد أن يقوم بذلك كثير منهم، ومن كان بقصد ذلك صرفه عن هذه المعيشة، ويمضي في الدروس، فيلزم قراءة الكتب قبل اتصابه لمداواة الناس؛ لما في ذلك من الضرر الواقع بالمرضى، فقد بلغنى أن ملوك الأكاسرة جعلوا الأطباء الذين يختصون بهم، ويتيقنون فضيلتهم ولاة على سائر المتطبيين، فكانوا يمتحنون من يريد الجلوس للناس، فمن وجدوه قِيمًا بما التمسه، طبائعياً، أباحوه ذلك، وكتبوا له رقعة إلى المحاسب بجلوسيه، وإن كان بالضد صرفوه.

وينبغي أيضاً أن يقرأ عليه ما شرطه بقراط^(١) على نفسه، وعلى سائر المتطبيين، ويختلفهم عليه، وعلى أنهم لا يعطون لأحد دواء قتالاً، ولا يشيرون به، ولا يعطون للنسوان العرسج، وهي الصوفة التي تسقط الأجنة، ولا المعجون المعروف بالمرهم، فإنه يقتل الأجنة، ولا للرجال ما يقطع النسل، ولি�غضوا أبصارهم عن المحارم عند دخولهم إلى المرضى، ولا يفشنون الأسرار، ويهتكون الأستار، ويكون عنده آلات الطب مكملة، وهي كلبات الأضراس، وكلبات العلق، ومكاوى الطحال، وزراقات الذكر، وملزم البواسير، ومحترط المناخر، و قالب التشمير، ورصاص التقيل^(٢)، ومفتاح الرحم، وبوار النساء، وكدة الحشا^(٣)، وقدح الشوصة، وجميع ما يحتاجه.

وينبغي أن يرجع إلى رأى هذا المقدم الطبائعي، ويتشارoron إذا عرض مريض يشك فيه، ويختلف عليه، حتى يطابق على مداواته، ويقدم إليهم بأن لا يأمروا بإخراج الدم في غير الفصول؛ لأن من المتطبيين من غرضهأخذ العوض عن إخراجه الدم، فينبغي أن

(١) بقراط الطبيب يوناني قديم، ويطلق عليه أب.

(٢) التقيل: قطع من الرصاص تكون مدورة، أو مثلثة، أو مستطيلة، على قدر التنوء.

(٣) آلة تستعمل للضماد.

وأما الفصادون، فينبغي أن لا يتصدى للفصد إلا من اشتهرت معرفته بتشريح الأعضاء والعروق، والمفاصل، والشرايين، وأحاط بمعرفة تركيبها، وكيفيتها؛ لئلا يقع الموضع في عرق غير مقصود، أو في عضلة، أو في شريان، فيؤدي إلى زمانة العضو، وهلاك المقصود، فكثير من هلك من ذلك، ومن أراد تعلم الفصد، فليدمن في ورق السلق، يعني يقصد في العروق التي في الورقة، حتى تستقيم يده.

وينبغي أيضًا للفاصل أن يمنع نفسه من عمل صناعة مهينة تكسب أنامله منها صلابة، ويعتمد عشر خصال تلين العروق، وأن يراعي بصره بالأحوال المقوية له، والأياتيرجات^(٢) إن كان من يحتاج إليها، وأن لا يقصد عبدًا إلا بإذن مولاه ولا صبيًا إلا بإذن وليه، ولا حاملاً ولا طامثًا، وأن لا يقصد إلا في مكان مضيء، وبآلة ماضية، ولا يقصد وهو متزوج.

وبالجملة أن يكون المحتسب يأخذ عليهم العهد إلا يقصدوا في عشرة أمزجة، وليحذرونه فيها إلا بعد مشاورة الأطباء، وهي: في السن القاصرة عن الرابع عشر، وفي سن الشيخوخة، وفي الأبدان الشديدة البيس، وفي الأبدان المتخلخلة، وفي الأبدان البيض المرهلة، وفي الأبدان الصفر العدية الدم، ولا في الأبدان التي طالت بها الأمراض، وفي الأمزجة الشديدة البرد، وعند الوجه الشديد، فهذه الأحوال التي يكشف عنها الفاصل في وجودها، وقد نهت الحكماء والأطباء عن الفصد في خمسة أحوال، ولكن مضرتها دون مضررة العشرة المقدم ذكرها، فالحالة الأولى الفصد عقب الجماع، وبعد الاستحمام المحلل، وفي حالة الامتلاء من الطعام، وفي حالة امتلاء المعدة والمعى من التقل، وفي حال شديد البرد والحر، وهذه الأحوال يتوقى الفصد فيها.

واعلم أن الفصد له وقتان: وقت اختيار، ووقت اضطرار، فأما وقت الاختيار، فهو ضحوة نهار بعد تمام الهضم والنقص، وأما وقت الاضطرار، فهو الوقت الموجب الذي لا يسع تأخيره، ولا يلتفت فيه إلى سبب مانع.

وينبغي أيضًا للمفتصد أن لا يبتليء من الطعام بعده، بل يتدرج في الغذاء ويلطفه،

(١) انظر: نهاية الرتبة للشيزرى (ص ٢٢٨)، معالم القربة لابن الأخوة (ص ١٦٥ - ١٦٨).

(٢) هي المعجونات المسهلة.

كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة لابن بسام ٣٤٢
ويميل إلى الاستلقاء، ويحدّر النوم عقّيب الفصد، فإنه يحدث انكساراً في الأعضاء، ومن افصد وتورمت عليه اليد، فليقصد في اليد الأخرى بمقدار الاحتمال، وبيني أن يكون مع الفاصد مباضع كثيرة في دقة الشعرة وغيرها، وأن يكون معه كبة من حرير، أو شيء من آلة القىء، من خشب، أو ريش، وأن يكون معه الأربن، ودواء الصبر، والكندر، وصفته أن يؤخذ من الكندر، والصبر، والمر، ودم الأخوين، من كل واحد جزء يعمل كالمرهم، ويرفعه عنده لوقت الحاجة إليه، وأن يكون معه نافحة مسك، وأقراص المسك، ويعتمد جميع ما ذكرناه، حتى إذا عرض للمفصود غشى بادر بسرعة فألم الموضع الكبة الحرير، وقياه بالآلة القىء، وشممه النافحة، وجرّعه من أقراص المسك شيئاً، فتنتعش قوته بذلك، وإن وجد فتوق دم، من عرق، أو شريان، حشّاه من وبر الأربن.

ولا يضر ببعض كال، فإنه كثير المضرة؛ لأنّه يختنق ولا يلحق [العرق]^(١)، فيورم، ويوجع، ويسمح رأس ببعضه بالزيت؛ لأنّه لا يوجد عند البعض، غير أنه بطيء الالتحام، وإذا أخذ البعض، فليأخذه بالإبهام والوسطي، ويترك السباقة للجس، ويكون الأخذ منه على النصف، ولا يكون فوق ذلك، فيكون التمكّن منه مضراً، ولا يدفع البعض باليد غمزًا، بل يكون دفعها بالاحتلاس، ليوصل طرف البعض حشو العروق.

ولم أر [أحداً]^(٢) أصدق في صناعة الفصد من رجلين رأيتهما بمدينة حلب، افترخ كل واحد منهما على صاحبه، فأما أحدهما [فإنّه]^(٣) ليس غلالة، وشد يده من فوق الغلالة، وانغمس في بركة، ثم فصل يده [في قاع الماء من فوق الغلالة، وأما الآخر فمسك البعض بإبهام رجله اليسرى، ثم فصل يده]^(٤).

واعلم أنه ينبغي أن يوسع البعض في الشتاء؛ لثلا يجمد الدم، وبضميقه في الصيف؛ لئلا يسرع إلى الغشى، ومتى تغير لون الدم، أو حدث غشى وضعف في البعض، فلييادر إلى رده ومسكه.

واعلم وفقك الله أن العروق المفصودة كثيرة، منها في الرأس، وعروق في اليدين،

(١) ما بين المعقوفين زيادة من نهاية الرتبة للشيزري.

(٢) ما بين المعقوفين زيادة من نهاية الرتبة للشيزري.

(٣) ما بين المعقوفين زيادة من نهاية الرتبة للشيزري.

(٤) ما بين المعقوفين زيادة من نهاية الرتبة للشيزري.

وعروق في البدن، وعروق في الرجلين، وعروق في الشريانين، فيمتحنهم المحتسب بمعرفتها، وبما يجاورها من العضل والشريانين، فأما عرق الرأس المفصودة، فعرق الجبهة، وهو المنتصب ما بين الحاجبين، وفضله ينفع من ثقل الرأس، وثقل العينين، والصداع الدائم، ومنها العرق الذي فوق الهامة، وفضله ينفع الشقيقة^(١)، وقروه الرأس، ومنها العرقان الملويان على الصدغين، وفضلهما ينفع الرمد، والدمعة، وجرب الأجهاف وبثورها، ومنها عرقان خلف الأذنين، يفصدان لقطع النسل، فيحلفهم المحتسب أن لا يفصدوا أحداً فيما؛ لأن ذلك يقطع النسل، وقطع النسل حرام، ومنها عروق الشفة، وفضلها ينفع من قروح الفم، والقلاع^(٢)، وأوجاع اللثة، وأورامها، ومنها العروق التي تحت اللسان، وفضلهما ينفع الخوانيق^(٣)، وأورام الأراويل^(٤).

وأما عروق اليدين، فستة منها القيفال^(٥)، والأكحل^(٦)، والباسليق^(٧)، وأسلم هذه العروق، القيفال، وينبغي أن يتحافي فضله^(٨) [رأس العضلة]^(٩)، وأما الأكحل، ففي فضله خطر عظيم؛ لأجل العضلة التي تخته، فربما وقعت بين عصبيتين، وربما كان فوقها عصبة دقيقة مدورة كاللوتر، فيجب أن يعرف ذلك ويجتنبه في حال الفصد، ويحترز أن تصيبه الضربة، فيحدث منها خذلان مزمن، وأما الباسليق، فعظيم الخطر أيضاً، لوقوع الشريان تحته، فيجب أن يحترز ذلك، فإن الشريان إذا بضع لم يرقأ دمه^(١٠).

وأما عرق الرجلين، فأربعة منها عرق النساء^(١١)، يقصد عند الجانب الوحشي من الكعب، فإن خفى فليقصد الشعبة التي بين الخنصر والبنصر، ومنفعة ذلك عظيمة، سيما

(١) هو داء يحدث في نصف الرأس.

(٢) القلاع: بثور في الفم واللسان.

(٣) الخوانيق: أورام في الحنجرة.

(٤) الأراويل: اللوزتان.

(٥) القيفال: من عروق الذراع.

(٦) الأكحل: العرق الأوسط في الذراع.

(٧) الباسليق هو العرق المتد في الجانب الداخلي من الجسم.

(٨) أى في رأس.

(٩) زيادة من نهاية الرتبة للشيزرى.

(١٠) أى لم ينقطع الدم بعد وقت قليل.

(١١) عرق النساء: موضعه عند العقب من الجانب الخارجى للقدم.

كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة لابن بسام
 في النقرس^(١)، والدوالي، وداء الفيل^(٢)، ومنها عرق الصافن، وهو في الجانب الأيسر،
 وهو أظهر من عرق النساء، وفصدره ينفع من البواسير، ويدر الطمث، وينفع الأعضاء التي
 تحت الكبد، ومنها عرق باطن الركبة، وهو مثل الصافن في النفع، ومنها العرق الذي
 خلف العرقوب، كأنه شعبة من [الصافن. وأما]^(٣) المقصود من الشريانين في الغالب،
 ويجوز فصدرها، فهي الصغار والبعيدة من القلب، فإن هذه هي التي يرقاً دمها إذا
 فصدرت، وأما الشريانين الكبار القريبة الوضع من القلب، فإنه لا يرقاً دمها إذا فصدرت،
 والتي يجوز فصدرها على الأكثر، شريان الصدغين، والشريانان اللذان بين الإبهام
 والسبابة، وقد أمر جالينوس بفصدها في المنام، رأها رؤيا.

والحجامة عظيمة المنفعة، وهي أقل خطراً من الفصادة، وينبغي أن يكون الحجام
 حفيقاً، رشيقاً، خبيراً بعلمها، فيخف يده في الشروط ويستعجل، ثم يعلق المحجمة،
 وتكون التعليقة الأولى خفيفة سريعة القلع، ثم يتدرج إلى القلع بإبطاء وإمهال، ثم ينبغي
 للمحتبس أن يمتحن الحجام بورقة يلصقها على طوبة، ثم يأمره بشرطها، فإن نفذ
 الشرط كان ثقيل اليد سيء الصنعة، وعلامة حذافة الحجام خفة يده، وأن لا يوجد
 المحجوم، وقد ذكرت الحكماء أن الحجامة تكره أول الشهر مخافة أن تكون الدماء
 هاجت، وفي آخر الشهر مخافة أن يكون قد نقص الدم، فلا تفيد الحجامة شيئاً، وإنما
 تستحب الحجامة في وسط الشهر إذا تكامل التور في جرم القمر؛ لأن الأخلاط تكون
 هائجة، والأدمعة تكون زائدة في الأجفان، وأفضل أوقات الحجامة الساعة الثانية والثالثة
 من النهار.

وأما منافع الحجامة، على الفقر، أي فقر الظهر، خليفة فصد الأكحل، وتنفع من ثقل
 الحاجبين، وجرب العينين، والبخر في الفم، غير أنها تورث النسيان، كما قال عليه السلام: «إن
 مؤخر الدماغ موضع الحفظ، وتضعفه الحجامة». والجامحة على الأكحل خليفة فصد
 الباسليق، وتنفع من وجع المنكب والحلق، غير أنها تضعف فم المعدة، والجامحة في
 الأنخدعين خليفة فصد القيفال، وتنفع الوجه، والأسنان، والضرس، والعينين، والأذنين،
 والأنف، والحلق، ورعشة الرأس، والجامحة تحت الذقن تنفع الوجه، والأسنان،
 والحلقوم، وتنقى الرأس، والجامحة على الهامة تنفع اختلاط العقل، غير أنها تضر الذهن،

(١) النقرس: ورم في المفاصل.

(٢) داء الفيل هو مرض تورم الساق من أمراضه.

(٣) ما بين المعقوفين زيادة من نهاية الرتبة للشيزرى.

كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة لابن بسام ٣٤٥
وتورث بلهما، والحجامة على الفخذين تنفع الأورام، والخرجات الخارجبة في الإلتين،
والحجامة في الساقين تقوم مقام الفصد، وتدر الطمث، وإخراج الدم في غير الفصوص
ربما أعقب أمراضًا سوداوية، وأعلاً للرطوبة^(١).

* * *

باب الرابع والأربعون في الكحالين والكحل

ينبغي أن يعرف عليهم عريضاً ثقة، فيبتدئ بسؤال من نسب نفسه إلى هذه الصناعة عن كتاب حنين بن إسحاق، أعني العشر مقالات في العين، فإن كان عارفًا بتشريح عدد طبقات العين السبعة، وعدد طوياتها الثلاث، وعدد أمراضها الثلاث، وما يتفرع من هذه الأمراض، فإن كان قيماً بذلك، ناهضاً به، اعتبر عليه آلة صنته مثل صنافير السبل، والظفرة، ومحك الجرب، ومباضع الفصد، ودرج المكافحة، فإن كمل ذلك استمره المقدم عليهم في معيشته، وإن وجده بضد ذلك، رفع خبره إلى المحاسب ليعرفه، وينفعه من التعرض إلى أعين الناس، فإن عاد أدب وأشهر ليكون شعبة لغيره.

ويجب أن يأتوا إلى أكبرهم والحاكم عليهم بما عندهم من الأكحال والأشيافات، ليعتبرها ويفاشرها، وأما كحالو الطرقات، فلا يوثق بأكثرهم، إذ لا دين لهم يصدقهم عن التهجم على أعين الناس بالكحل بغير علم، فلا يركن إلى شيء من أحوالهم، وأشيافهم، فإن منهم من يعمل أشيافات أصلها من الشأ والصمغ، ويصبغها ألواناً من الأحمر بالأسريقون، والأخضر بالكركم والنيل، والأسود بالأقacia، والأصفر بالزعفران، ويعملون أشياف مامينا من التربة المصرية، ويعجن بيسير من الصمغ، ويعملون كحالاً من نوى الإهليلج المحترق، والقلفل، ومنهم من يعمل نظير مرارة الطير، وغيرها من صمغ وكبد كبير، يخلط، ويركب في الهاءون، ويعمل مصارين رقاد صغار، ويدعى أنها مرائر الطير وغيرها، فيعتبر عليهم جميع ذلك، ويؤدب فاعله ويشهر، بعد أن تؤخذ عليهم القسامية بالله العظيم أن يكونوا نصائح في مداواتهم^(٢).

* * *

باب الخامس والأربعون في المجررين

ينبغي أن يعرف عليهم عريضاً، ويسأل من نسب نفسه للجبر عن المعروفة بالمقالة

(١) انظر: معالم القرية لابن الأحوة (ص ١٦٣، ١٦٤)، نهاية الرتبة للشيزري (ص ٢٢٨).

(٢) انظر: نهاية الرتبة للشيزري (ص ٢٢٨)، معالم القرية لابن الأحوة (ص ١٦٨، ١٦٩).

كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة لابن بسام السادس من كتاب بولص في الجبر، ويسأل عن معرفة عدد عظام الإنسان، وهي مائتا عظم وثمانية وأربعون عظماً، وصورة كل واحد منها، وسكنه، ليؤدي إلى مكانه إذا اخلع، ويجبره إذا انكسر، فإن كان قيماً فيما ذكرناه، وإلا أقامه^(١).

* * *

الباب السادس والأربعون في الجراثيم

ينبغي أن يعرف عليهم عريضاً ثقة عارفاً، بهرجتهم، وحيلهم، ودكهم؛ لأنها خطيرة، والذى يجب على الجراثيم أولاً أن يكون عالماً بكتاب جاليوس المعروف بقطاجانس، قيماً به، ويكون خبيراً، وإن كان طبائعاً كان أفضل، وإن لم يكن، فالأولى أن يحضر معه طبائعاً خبيراً، وكذلك المجبر أيضاً؛ لأنهم قد يطعون ما لا يحتاج إلى بطء، ويقطعون ما لا يحتاج إلى قطع، ويفتحون الشريانات، فيكون ذلك سبباً إلى تعطيل العضو عن فصله، فيحررون ذلك.

ويكون معه دست المباضع، فيه مباضع مدورات الرأس، والموربات، والحربات، وفأس الجبهة، ومنشار القطع، وبجرفة الأذن، وورد السَّلْع^(٢)، ومرهدان^(٣) المراهم، ودواء الكندر القاطع للدم، ومن جملة بهرجتهم أنهم أيضاً يدوسون العظام في الجرح، ويهرجون بإخراجها بالأدوية، وأن أدويتهم هي التي أخرجتها، فلهذا قلنا: إنه إذا كان طبائعاً حاضراً، كان أجود للعمل، ويستحل قوم منهم أن يصلحوا مراهم أصلها من الكلس المغسول بالزيت، ثم يصبغ ألواناً، أحمر بالأسريقون، وأخضر بالكركم، وأسود بالفحم، فيعتبر ذلك عليهم^(٤).

* * *

الباب السابع والأربعون في البياطرة

اعلم أن البيطرة علم جليل سطره الفلسفه في كتبهم، ووضعوا فيها كتاباً، على أنها أصعب علاجاً من أمراض الآدميين؛ لأن الدواب ليس لها نطق تعبّر به عمما تجد من

(١) معالم القرابة لابن الأختوة (ص ١٦٩).

(٢) مفردتها: سلعة، وهي: زائدة تحدث في الجسد.

(٣) المرهدان: شريط من القماش يوضع عليه المرهم.

(٤) انظر: معالم القرابة لابن الأختوة (ص ١٦٩).

المرض والألم، وإنما يستدلّ على عللها بالجسّ والنظر، فيفتقر البيطار إلى حس وبصيرة بعلل الدوابّ وعلاجها، فلا يتعاطى البيطرة إلا من له دين يصدّه عن الدوابّ بقصد، أو قطع، أو كيّ، وما أشبه ذلك بغير خبرة، فيؤدي إلى هلاك البهيمة وعطبها.

وينبغى للبيطار أن ينظر إلى رسم الدابة، ويعتبر حافرها قبل تقليمه، فإنّ كان أحنفًا، أو مائلاً، نَسَفَ من الجانب الآخر قدرًا يحصل به الاعتدال، وإنْ كانت يد الدابة قائمة، جعل المسامير المؤخرة صغارًا والمقدمة كبيرةً، وإنْ كانت يدها بالضدّ من ذلك صغر المقدمة وكبير المؤخرة. ولا يبالغ في نسف الحافر فتغمز الدابة، ولا يرخي مسامير النعل فيتحرك، ويدخل تحته الرمل والحصى فترهص^(١) الدابة، ولا يشدّها بقوة على الحافر فتز من.

واعلم أنّ النعال المطْرِقة ألزم للحافر، واللينة أثبت للمسامير الصلبة، والمسامير الرقيقة خير من الغليظة، وإذا احتاجت الدابة إلى ترييع أو إلى فتح عرق، أخذ المبضع بين إصبعيه، وجعل نصابه في راحته، وأخرج من رأسه مقدار نصف ظفر، ثمّ فتح العرق تعليقاً إلى فوق بخفة ورفق، ولا يضرّب العرق حتى يجسّه بإصبعه، لاسيما عروق الأوداج، فإنّها خطيرة لمحاورتها المريء، فإنّ أراد أن يفتح شيء من عروق الأوداج، خنق الدابة خنقاً شديداً، حتى تبدو عروق الأوداج، فيتمكن حينئذ مما أراد.

وينبغى أن يكون البيطار خبيراً بعلل الدواب، ومعرفة ما يحدث فيها من العيوب، فإن الناس ترجع إليه إذا اختلفوا في الدابة، وقد ذكر بعض الحكماء في كتاب البيطرة في علل الدواب ثلاثة وعشرون علة، فمنها: الحناق، والختان الربط، والختان اليابس، والجنون، وفساد الدماغ، والصداع، والحرم^(٢)، والنفحة^(٣)، والورم، والمرة الهائجة^(٤)، والدببية^(٥)، والخشام^(٦)، ووجع الكبد، والقلب، والدوود في البطن، والمغل^(٧)، والقولنج،

(١) هو من الرهصة، وهو وجع يصيب حافر الدابة، سببه حجر يدخل بين النعل والحافر.

(٢) الحرّم: علة تصيب الدابة في صدرها، من الإفراط من أكل الشعير، أو بشرب الماء عقب العمل.

(٣) هو الإمساك عن الإخراج للروث والبول.

(٤) الحرّم: علة تصيب الدابة يؤدى إلى اشتباك قوائم الدابة، وغليظ البول، وورم الرأس، والحلق.

(٥) الدببية: ورم في الصدر، تمنع به الدابة عن العلف.

(٦) الخشام: داء يصيب الدابة في أنفها.

(٧) المغل: داء يصيب الدابة في رأسها، يؤدى إلى انتفاخ البطن، وتنن الروث، وغليظ البول، والعجز عن السير.

كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة لابن بسام
 وريح السوس^(١)، والقضاءع^(٢)، والصدام^(٣)، والسعال من البرد ومن الحر ومن الغبار،
 وعسر البول، والنقرس، والذبحة، وانفجار الدم من الدبر والذكر، والبحل^(٤)، ووجع
 المفاصل، والرهبة، والدنس^(٥)، والداحس^(٦)، والنملة^(٧)، والنكب^(٨)، والخلد^(٩)،
 والماء الحادث في العين، والمليخونة^(١٠)، والبياض في العين، والزنبور، ورحاوة الأذنين،
 والضرس، والخلع، والكسر، وغير ذلك مما يطول شرحه، فيفترق البيطار إلى معرفة
 علاجه، وسبب حدوث هذه العلل، فمنها ما إذا حدث في الدابة صار عيّناً دائمًا، ومنها
 ما لم يصر عيّناً دائمًا، ولو لا التطويل لشرحه من ذلك جملًا كثيرة، فلا يهمل
 المحتسب امتحان البيطار بما ذكرناه، ومراعاة فعله بدواب الناس^(١١).

* * *

باب الثامن والأربعون

في صباغي الحرير والغزل

ينبغى أن يعرف عليهم عريضاً ثقة عارفاً بغض هذه الصنعة، وينعهم أن يطروحوا في
 حواناتهم الحناء، فإن أكثر صباغي الحرير الأحمر يصبغونه بالحناء عوضاً عن الفوّة،
 فيخرج الصبغ حسناً مشرقاً، فإذا أصابته الشمس تغير لونه، وزال إشراقه، وكذلك صبغ
 الغزل إذا دكن بالعفص والزاج^(١٢)، وصبغ بعد ذلك، تغير وانتفض، ولم يثبت، وينبغى
 أن لا يصبغ الحرير والغزل، إذا كان أحمر، بغير الخل الجيد الخمر، وكذلك الياقوتى،

(١) ريح السوس، هو داء يصيب الدابة في عجزها، فيمنعها من الاعتدال.

(٢) القضاءع هو داء يصيب الحيوان في بطنه.

(٣) الصدام هو داء يصيب صغار الدواب.

(٤) البحل: قرحة تصيب ذكر الحيوان.

(٥) الدنس: ورم يصيب الحافر.

(٦) الداحس: ورم في الحافر.

(٧) هو شق في الحافر من ظاهره.

(٨) النكب: داء يصيب الدابة في كتفها.

(٩) الخلد: داء يصيب الدابة على هيئة ثقب يسيل منه ماء أصفر.

(١٠) مليخونة: ضرب من الجنون يصيب الدواب.

(١١) انظر: نهاية الرتبة للشيزرى (ص ٢١٩)، معالم القرية لابن الأخوة (ص ١٥٠ - ١٥٢).

(١٢) الزاج: مادة معدنية توجد غالباً مخالطة لأصحاب لا تقبل التحليل.

والخلوقى، ويستحلفوا أن لا يتجاوزوا ذلك، ويعتبر موازينهم وصنجهم، وكذلك موازين الحرير، والغزل فى كل وقت^(١).

* * *

الباب التاسع والأربعون

في الخرازين صناع الشراك

ينبغى أن يعرف عليهم عريفاً، ويأمره أن يمنعهم أن يعملوا فى خصف النعال بجلود الميطة، وأن يقللوا من حشوها، وأن تكون عند بيعها غير مشدودة، لتبين اليسرى من اليمنى إلى المشترى، ويطبق الزوج على ظهره لتكون وجوهها ظاهرة، ويؤمر الخرازون أن يجعلوا عوض شعر الخنزير ليغاً، فإنه يقوم مقامه، وينبع من عمل الشراك المظفورة من البطاين، أو من الجلد الضعيفة المصبوجة، وكذلك لا يوصل ما انقطع من شراك النعال بمثل هذا، ومن خالف أدب وأشهر.

* * *

الباب الخمسون

في الأساكفة صناع الأخفاف

ينبغى أن يعرف عليهم عريفاً ثقة عارفاً، ويأمره أن يمنعهم من عمل العتيق ويطرونه، ويبعونه جديداً، وأن لا يكثروا حشو الخرق بين البشتيك والبطانة، ولا بين النعل والظهارة، وأن يشدوا حشو الأعقاب، ولا يشدوا نعلاً قد أحرقته الدباغة، ولا فطيراً لم ينضج، ولا أديباً فاسداً، ولا موسساً، ولا معيوباً، وأن يحكموا إبرام الخيط ولا يطلوه بأكثر من ذراع؛ لأنه إذا طال انسلاخ وانتقض إبرامه وضعف من الجذب، ولا يحرزوا بشعر الخنزير، ويجعلوا عوضه ليغاً، أو شارب الثعلب، فإنه يقوم مقامه، ولا يمطلوها أحداً يمتعاه، إلا أن يشترطوا عليه أياماً معلومة، فإن الناس يتضررون من التردد إليهم، وأن لا يعملوا الورق في الأخفاف لكي تصرّ عند المشي، كما كانت تفعله نساء بغداد، فيمنع المحتبس من عمله^(٢).

* * *

(١) انظر: معالم القرابة لابن الأخوة (ص ١٤١، ١٤٢).

(٢) انظر: معالم القرابة لابن الأخوة (ص ١٤٩).

الباب الحادى والخمسون

فى عمل الأسفاط

ينبغى أن يعرف عليهم عريضاً يحلفهم بالله العظيم أن لا يدبغوا الجلود إلا بالنحال، وأن لا يجعلدوا بواسطن الأسفاط إلا من الجلود التى يجعلدون بها ظواهرها؛ لأنهم يتهزون جلود الأسفاط من جلود لها قيمة، ويغشونها من دواخلها بما لا قيمة له، فإذا قوى عليها الشد والخزم تخرقت وتغزقت، وهذا غش، فينبغي أن يمنعوا منه.

* * *

الباب الثانى والخمسون

فى عمل البطل

ينبغى أن يعرف عليهم عريضاً يمنعهم أن يعملوا من جلود الجمال الميتة، ويحلفون بما لا كفارة لهم منه أنهم لا يعلمونها من الميتة، ويفتش دكاكينهم كل وقت، وبيان ذلك عليهم أنهم إذا عملوها من جلود الدباغ، كان لونها إلى الصفاء والصفرة، وإذا عملوها من الميتة كان لونها مائلاً إلى السواد. ويعتبر عليهم أيضاً بالرائحة وخشنونة اللمس، وأيضاً أنه لابد أن يقى عليه اليسير من الشعر؛ لأن الصانع لا يقدر على إبقاء الشعر من الميتة، وما عمل من جلود الميتة يملح عند جفافه، والصواب أن يمنعوا من عمل المصاصات؛ لأن كل من يعص بها لابد أن ينزل شيء من بصاقه فى أطعمة الناس من الزيوت، والعسل وغيرهما، وذلك ضرر ووسم، لاسيما إن كان الفاعل آخر، فالصواب أن يمنعوا من ذلك^(١).

* * *

الباب الثالث والخمسون

فى الخياطين والعلافين

ينبغى أن يعرف عليهم عريضاً يمنعهم احتكار الغلة، ولا يخلطون ردئ الحنطة بجیدها، ولا عتيقها بجیدتها، فإن ذلك تدليس على الناس، وأن لا يجعلوا القمح بجوار الشعير، وإذا دعت الحاجة إلى غسل قمح لأمر حدث، حففت بعد غسلها وبيعت منفردة^(٢).

* * *

(١) انظر: معالم القرية لابن الأحوجة (ص ٢٣٠).

(٢) معالم القرية لابن الأحوجة (ص ٨٩، ٩٠).

الباب الرابع والخمسون

في صنعة الشرابات

ينبغي أن يعرف عليهم عريضاً ثقة، ويأمرهم أن يكون طول الشرابات كلها ثلاثة أشبار، وينقع ليفها في الماء قبل استعماله يوماً وليلة، لتزول الحمرة منه، ولا يخلطوا في الليف الجديد شيئاً من الليف القديم، ويكون حولها دائرة جلود^(١) التماسيح المذبوحة، فإن الميّة منها متنة الجلود، فإن عدمت جلود التماسيح، فجلود البقر المذبوحة، وتقوى حرزها بخيوط الكتان الرقاق، ولا يغشوا ظهورها بالجلود المجموعة، ولا من الألطاع المخلقة، بل تكون جلوداً جددًا مدبوغة، ومن خالف أدب.

* * *

الباب الخامس والخمسون

في الحاكمة والقرازين

ينبغي أن يعرف عليهم عريضاً ثقة، ويأمرهم أن يعطوا الكل من عمل عندهم مسلاكاً من غزله، لتزول التهمة، ويرتفع الشك، فإذا حرى في ذلك دعوى من صاحب الغزل، أن غزله قد أبدل، رجع العريف وأهل الصنعة إلى ذلك المسلك، ونظر ما رسمناه للصناعة، ورسم نقض الغزل درهم واحد لكل ذراع، ويتقدم إليهم بأن يكرروا عقد كل شيء يعملوه للناس وللبيع أيضاً، ويصفقوه، ولا يحملوا لأحد من سائر حاكمة الشرب، والصفيق، وغيرهم الخيانة جملة كافية، ومن خالف أدب^(٢).

* * *

الباب السادس والخمسون

في الزنهار^(٣) وغضنه

ينبغي أن يعرف عليهم عريضاً عارفاً بعش صنعتهم، فقد يغش بالسبك بتربة تعرف بالشمعة، تكون إلى الحمرة مائلة، وبدقيق الرمل، حتى يشق، وقد يغش الصفر بالتراب الأحمر، وهو يزيده المثل، أو قريباً منه، فينبغي أن يخلف من يسعه، بما لا لهم منه كفارة، أنهم لا يخلطون فيه شيئاً مما ذكرناه، ولا يخلطون فيه دقيق القول. وأيضاً قد تدق قشور

(١) أي: من جلود.

(٢) معالم القرية لابن الأحوجة (ص ١٣٦، ١٣٧).

(٣) الزنهار: التوابل.

كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة لابن بسام الرمان، ويغش به الكركم المسحون، ويغش أيضًا بالترفة المصرية، وقد تغش الحناء بالرمل، فيعتبر ذلك عليهم.

* * *

الباب السابع والخمسون

في الأبزار والأبزارين

ينبغى أن يعرف عليهم عريضاً ثقة، فإن الأبزار كثيراً ما يخلطون بعضها في بعض، فللكراويا أبزار تعرف بعين الحياة، وهى فى هيئة الكراويا، إلا أنها أكبر من حب الكراويا قليلاً، وليس تفعل فعل الكراويا فى ذكاء الطبيخ، وينبغى أن يخلطوا الكزبرة المصرية فى الشامية، ويعتبر مكاييلهم.

* * *

الباب الثامن والخمسون

في السماسم^(١) وبائعيه

ينبغى أن يعرف عليهم عريضاً ثقة بصيراً بغضهم؛ لأن أغلافهم ظواهرها البارزة من خشب مثل الأبنوس والسماسم، وباطنها من غيره، فإذا دعت إلى ذلك ضرورة، فيبين ذلك للمشتري إذا باعوه، ولا يخفوه عنه، حتى تزول الشبهة والتديليس، وقد ينشرون من سيقان البقر والجمال ما يجعلونه عوضاً من العاج، وذلك غش، وينبغى لمن يسمسر فى ذلك أن لا يأخذ الجعل من وجهين، فمن فعل ذلك أدب.

* * *

الباب التاسع والخمسون

في الخشب وباعته

ينبغى أن يعرف عليهم عريضاً ينهى أخبارهم إلى المحاسب، ويستحلفهم، بما لا كفارة له، أنهم لا يشتراكون في البيعة الخشب، يوقفها أحدهم على دكانه، فإذا جاء المشتري أuan بعضهم بعضاً في توفير الثمن، وهو بينهم شركة، وهذا تدليس، وأن لا يؤخذ الجعل إلا من البائع، من الدينار نصف قيراط، ومن العشرة دانقين^(٢).

* * *

(١) السماسم: هي الصناديق والأسفاط الخشبية، وكانت تستعمل لحفظ المتأع.

(٢) انظر: معالم القرية لابن الأخوة (ص. ٢٣٤).

الباب السادسون

في الزفائن

ينبغى أن يعرف عليهم ثقة، ويخلفو بالله العظيم أن لا يغشوا الزفت برماد القصب، ولا بنشارة الخشب، ولا بالرمل، وغشه يتبين لك بالنار، فيراعى ذلك، ويعتبر موازينهم^(١).

* * *

الباب الحادى والستون

في الحدادين

ينبغى أن يعرف عليهم عريفاً، ويخلفو بالله العظيم أن لا يبيعوا السكاكين، والمغاريس، والشفار، والخاصف، وغير ذلك من الأرمها^(٢)، ويباعوها فولاذاً، ولا يماطلوا الناس بأشغالهم، وكذلك سائر الصناع، ولا يأخذ صانع من سائر الصناع فوق طاقته إلا شيئاً يعلم أنه يفرغه في أسبوع، ومن خالف أدب^(٣).

* * *

الباب الثاني والستون

في المساميرين وغشهم

ينبغى أن يعرف عليهم عريفاً ثقة، ويأمره أن يمنعهم أن يخالطوا المسامير الجديدة في العتيقة؛ لأن ذلك تدليس، وتكون أرطالهم دون أرطال جميع البيعة، فتحن أمرنا أن تكون أرطال جميع أصحاب المعاش حديداً، ما خلا هذه الطائفة تكون أرطالهم حجارة مجلدة مختومة بالرصاص مكتوباً عليهم بخط المحاسب؛ لأن الحديد يمكنهم فيه الزيادة والنقصان، والحجارة بضد ذلك، ويعتبر أيضاً موازينهم.

* * *

(١) انظر: معالم القرية لابن الأحوجة (ص ٢٣٩).

(٢) الأرمها: لفظ فارسي معناه: الحديد المطاطع.

(٣) انظر: معالم القرية لابن الأحوجة (ص ١٤٨).

الباب الثالث والستون

في النحاسين وسباكى النحاس

ينبغى أن يعرف عليهم عريضاً ثقة عارفاً، ويأمرهم أن يبينوا للمشتري غشوش النحاس، فإنها كثيرة، فينبغى أن يبينوا عيوبها لمن يشتريها، ويجرى الأمر فى باعه ومناديه، على ما رسمنا. ولا يأخذ السمسار جعلته إلا من البائع، بحكم أن لا يكون البيع مسلماً، وإذا لحم المكسور يكتب على جنبه ملحوماً، ويكتب على الجديد جديداً، والعقيق عتيقاً، والسباكون قد يجعلون فيما يسبكونه من النحاس خبث الفضة والرصاص، فينكسر ما يعمل منه بسرعة، وتتحسّف الهواوين على الضعفاء والمساكين، ويجزون النحاس المضروب بالصوب، فيمتنعون من ذلك؛ لأنه غش^(١).

* * *

الباب الرابع والستون

في النجارين والبنائين والفعلة والنشارين

ينبغى أن يعرف عليهم عريضاً له دين وبصيرة بصناعتهم، فقد يوافق أكثر الصناع على أجراة معلومة كل يوم، فيتأخرن عن الددو، وينصرفن قبل المساء، فينبغى أن يشرط في ذلك بما يمتنع منه، ولا ينصرفوا إلا مساءً، ومن البنائين والنجارين من يقرب على أصحاب الأشغال ما يعملونه لهم، ويهونونه عليهم، ويقلّلون مؤونته، حتى إذا نشطوا إليه، وشرعوا فيه، طالبوا بهم بزيادة المؤونة بما قرروه، فكان في ذلك خطر، وغش؛ لأنه ربما افقر، وركبه دين بسببه، وربما أحاله الضرورة فباع الموضع بسبب المطالبة قبل إتمامه، وفي هذا أدية عظيمة، فينبغى أن يتقدم المحتسب بالمنع من ذلك أتم منع، بالأيمان المؤكدة، ومتى لم يستعمل من يبني من الصناع مالم يصح به من زوايا، وموازين، وخيوط، ثم جرى فيما عمله زيف، أو ميل، أو انحراف عن الاستواء، لزمه عيب ذلك وفساده، إلى أن يعود صحيحاً مستقيماً، ومتى قطع البناؤون من أخشاب الناس المستأجرة للدعائم شيئاً، لزمهم أرشه، وعليه الأدب بعد الإنذار.

ويلزم الفعلة بلباس التباین الملجم، فإن فيه ستة لعوراتهم عند تعريتهم في أشغالهم، في طلوعهم ونزو لهم، ولا ينصرفون إلا عند الغيب، وكذلك البناؤون والنشارون، فيلزمهم أن يعمل على كل مقص ثلاثة أنفس، أحدهم يحمد المشار، وإذا تعب واحد من الاثنين ناب عنه الآخر إلى أن يأخذ صاحبه راحة، ولا ينصرفوا إلى آخر النهار، وينمعوا

(١) انظر: معالم القرابة لابن الأخوة (ص ١٤٧، ١٤٨).

من اشتراك جميعهم على الناس، بل يكونوا مثل النجارين والبائنيين ما يعملوا إلا بما قسم الله ورزق، وأن لا يحرقوا شيئاً مما ينشرونه فيتلفون الخشب، ويستحق من التجار، فمن فعل هذا بعد الإنذار أدب، ويحلف البناةون بحضور عريفهم أنهم لا يأخذون من الجبابسين رشوة، ولا هدية، علىسائر الوجوه كلها، ليكتسوا منهم قلة نضج الجبس، فإنه لا يدخل، ويدخل في القصرية وقت خلطه بالماء بسرعة، فهذا الجيد النضيج، وإن دخل في القصرية، أو جفّ بسرعة على الحائط للوقت، فهو جبس قليل النضيج، فيجب أن يراعى ذلك، فإن فيه تحملًا على المشترى في الوزن، وفسادًا فيما بينا به، وسوء عاقبة، فيجب الأدب على الجباس، والوقاد، والبناء إذا كتم ذلك، بعد الإعذار إليهم أجمعين.

ويجب على البائنيين أيضًا نصيحة أرباب العمل من يبنون له بالجير والأصططال في الصهاريج والقنوات، وما يشكل ذلك، أن يكون الخلط الجيد الذي تحمد عاقبته، خمسة عيارات جير مصفى بالماء العذب، وعيار واحد منها أصططال مسحوق من الطوب العتيق والمتوسط، وأربعة رماد من رماد الأناتين وما يشكله، وما بين جير مصفى ودونه، خمسة رماد، واثنين جير، فجميع ما ذكرناه واجب على البائنيين القيام به، وأن ينصحوا صاحب العمل، ومن خالف أدب وأشهر، بعد الإعذار إليه.

ومن شأن البائنيين القيام به أن يبيضوا موضع الإنسان، وأن يكثروا من أخلاق الجير في جبس البياض وقت عجنه، ليسهل عليهم بسطه على الحيطان بغير تعب، فيكون سيبًا لوقع البياض من على الحيطان، وقلة حفظه لها، وثباته عليها، فيمنعون من ذلك. ويجب على البائنيين إذا بنوا الحيطان، أن لا يبنوها بالطوب القليل النضيج اللين، فإنه يتفتت بعد مدة، فيسقط ما فوقه، ويخرّب الحائط، فيأمرهم أن يجعلوه حشوًا مع الطوب، وبالله التوفيق.

* * *

الباب الخامس والستون

في نجاري الضبب

ينبغى أن يعرف عليهم عريفًا ثقة عارفًا بمعيشتهم، بصيرًا بهذه الصناعة، وينشر جواسيسها، وهو باب جليل يحتاج إلى ضبطه؛ لأن فيه حفظ أموال الناس، وصيانة حربيهم، فينبغي أن يراعى، ويحلفون بحضور عريفهم، بما لا كفاره لهم منه، أن لا يعملوا لرجل ولا لامرأة، مفتاحًا على مفتاح، إلا أن يكونا شريكين مشهورين، ويؤمرن أن لا

كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة لابن بسام يثقبوا رأس الأبيات لطرح الأسنان، بل ينقروا لها في رعوس الأبيات لحفظ الأسنان، وتكون الأسنان التي فيها مربعة الرعوس، مدورة الأسافل، مبرودة، مجلسة، وكذلك أسنان المفتاح مبردة، مجلسة، حتى لا يخرب ذكر الغلق، لا من فوقه، ولا من تحته، ويؤمرون أن يضموا الأغلاق بالجواصيس المختلفة، حتى لا يعمل مفتاح على مفتاح، ومن خالف ذلك أدب^(١).

* * *

باب السادس والستون

في نجاري المراكب

ينبغى أن يعرف عليهم عريضاً ثقة، ثم إن هؤلاء النجارين والقلاقطة يأخذون في الصناعة المعمورة بالعز الدائم من السلطان، أعزه الله تعالى، أوفر الأجرة إذا عملوا له عملاً، ثم يشتراكون على أرباب المراكب، ويأخذون بما شاعوا أجرته درهماً واحداً، خمسة دراهم، فإن امتنع عليهم أحد تركوه وانصرفوا عنه، وخلفوا أنهم لا يعملونه إلا بزيادة بما قرروه في الأول، فيرجع الناس إليهم للضرورة؛ لأنهم عصبة لا يخالف بعضهم بعضاً، فهم في هذا أول شيء خالفوه: خالفوا سُنة رسول الله ﷺ، لأنه قد حرم شركة الأبدان، وهم في ذلك يشيرون على السلطان بالكذب؛ لأنهم يذكرون للناس أنهم يعملون في الصناعة عملاً يساوى فوق أجورتهم أضعاف ما يأخذون، فينبغي أن لا يمكنوا من الشركة؛ لأنها حيف ومضره على أرباب المراكب، فينبغي أن يخلفوا جيئاً على ترك هذه الشركة، ويشهر هذا الأمر بالجرس في كل السواحل، ويعملوا لسائر الناس كما يعمل بخارو الدور وغيرهم من الصناع، وكذلك القلاقطة من غير أن يحيف على الجهتين، ومن خالف أدب.

* * *

باب السابع والستون

في النخاسين باعة العبيد

ينبغى أن يعرف عليهم عريضاً ثقة عارفاً، ويخلفو بما لا كفاره لهم منه، أنهم لا يخفون عيّاً قد ظهر وعلمه، من ذكر ولا أنتي، ويتفقدون عهدة المالك المقدمة في أيدي

(١) انظر: معالم القربة لابن الأنحوة (ص ١٣٦، ١٣٧).

مواليهم، ليعلم منها ما قد شرط على المشترى من ذلك، لاسم العبد الذى مع الغراء، ويطالبون بضمناء من أهل البلد، ويكتب اسمه وصنته فى دفتره؛ لئلا يكون العبد مسروقاً، أو يكون له أهل، وإذا كان فى العهدة ذكر لنفسه، فهى كناية عن المخbor. ولا يبيعون جارية إلا من دمها، أعنى فى أيام حيضها، وتنتظره امرأة يوثق بدينها، وتتأمله؛ لئلا يكون دماً فاسداً.

ولا يبيعون صبياً ولا صبية، من الجلب على أهل الذمة؛ لئلا يهودونه أو ينصرونه، بل إذا كانت جارية نصرانية فصحيحة، ومعها أولادها دون البالغ، فإن أولادها لا حقين بها، ولا يقبل قول جلاب ولا دعواه، إذا ادعى على من قد جلبه من العجم الذين لا يفهون، أنهم نصارى. ولا يفرق بين جارية وأولادها، ومن أراد شراء جارية، جاز له أن ينظر إلى وجهها، وكفيها، فإن طلب استعراضها فى بيته، والخلوة بها، فلا يمكنه النخاس، إلا أن يكون عنده نساء فى منزله، وإن أراد شراء غلام، فله أن ينظر منه ما فوق السرة، وما دون الركبة، هذا كله قبل عقد البيع، وأما بعده، فله أن ينظر إلى جميع بدن الجارية.

ولا يفرق بين جارية وأولادها، إلا أن يكونوا ببالغ، وعن تراضٍ بينهم. ويستحلف النخاسون أيضاً أنهم لا يشترون ملوكاً على أكياسهم للتجارة، ولا يدسوا من يشترى لهم على سبيل الشركة ولا غيرها على سائر الوجوه والأسباب. وينبغي أن يتفقدوا لون الملوك والمملوكة، فإنه إذا كان خاماً دل على علة كبده، أو الطحال، أو المعدة، أو بواسير ينزف منها دم، ثم يتفقد ظاهر البدن بنفسه فى موضع نير مضىء، كيما لا يخفى أن كان به بحق رقيق، فإن البهق فى ابتدائه يكون خفيفاً، وإنما يكون بياضاً رقيقاً، أو سواداً فى الموضع، ثم يقوى، ويزيد بتزايد الأيام، وأما القوباء، فإن ابتداءها خشونة تحدث فى الموضع، ثم تقوى، وتزيد على مدى الأيام.

وإن كان فى موضع من بدنـه تشبيه بشامة، أو لصقة، أو وشم، فليتفقد ذلك تفقداً كثيراً، فربما كان فى ذلك الموضع برص فكوى، أو وشم فصبغ ليختفى، فإذا امتدت الأيام محى الصبغ، واتسع البرص عن موضع الكوى أو الوشم، فإذا كانت شامة يشك فيها، فليدخل الحمام، ويغسل المكان المشكوك فيه بالماء، وإن كان كيماً أو وشمماً فى موضع منكر سُئل عنه، ويتفقد ذكاء سمعه، وكمال كلامه، وعقله، ثم يتفقد شعر الرأس، وجلدته هل فيها حزاراً وشققاً، ويتفقد حدقـة العين، وحدقتـه هل هي صافية

كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة لابن بسام معتدلة في العظم، ومبليح حدة نظره، وصفاء بياض العين، فإن كدورته وظلمته منذرة بالخذام، وإن كان فيها صفرة دل على زيادة الكبد، وإن كان فيها عروق حمر كثيرة ظاهرة، فإنه يسأل.

ويتفقد أحفانه هل هي نقية، وكيف سهولة حركتها، فإن الغليظة جربة في الأكثر، أو مستعدلة، والعسيرة الحركة ردئه، ويتفقد أحفانه، وحواجمه، فإن كانت حواجمه ردئه مع رداءة جفونه، لاسيما إن كان به بحة في صوته، وحرمة في وجهه، ويتفقد جلاء نفسه من أنفه وفمه؛ لعل يكونا أبخرین، وينظر إلى شكل الأنف، فإن غلظه، أو انحناءه، أو اعوجاجه يدل على أن في داخله بواسير، فينظر فيها في الشمس، وينظر إلى سهولة تنفسه، ويتفقد حال أسنانه في الاستواء، والنقاء، والقوه، وهل فيها شيء يتحرك، أو يتآكل، فإن الأسنان القوية طويلة البقاء، والرقيقة سريعة السقوط، ويعتبر مع ذلك البدن كله.

ويتفقد رقبته واستواها، ويغمز عليها ويحس، ويتفقد هل فيها بترة، أو أثر قوبة، فإنه ربما كان هناك عدد متولد منها الخنازير، وينظر إلى الصدر هل هو عريض لحيم، فإن الرقيق النحيف مع الأكتاف البارزة يدل على السل، ويأمره بالمشي، ويتفقد قوة قبضه، فإن ضعف ذلك دليل على ضعف العصب، ويؤمر بالعدو، وينظر هل يعتريه في عنقه ربو، أو سعال، ويقدر يديه ورجليه بعضهما ببعض، فربما كانت إحداهما أقصر من الأخرى، ويتفقد حال مفاصله في سلاستها للحركات، ويتفقد ساقه هل فيه عروق ثحان واسعة، فإن ذلك يؤدى إلى الدوالى، وداء الفيل، وسائر بقية أموره يستعان عليها بالذين يعرفون الأمزجة وطبعها، فينبغي مراعاة جميع ذلك^(١).

* * *

الباب الثامن والستون

في النخاسين باعة الدواب

ينبغي أن يعرف عليهم عريفاً له دين وبصيرة بصناعة البيطرة، حتى يكون عارفاً بعيوب الدواب، ويأمرهم أن يخلفوا أنهم لا يخفون عن المشترى عيباً قد علموه، ويبحثون عن ذلك أتم بحث، ومن عيوب الدواب وعللها الكبار الخرخة، وهي علة من

(١) انظر: معالم الرتبة لابن الأختوة (ص ١٥٢، ١٥٣).

برد يعرض في رعوسها، ينحدر منها رطوبة، فإن كانت متنعة أعدت الدواب الذين يأكلون معها ويشربون، وتهلك هي من بعد، وإن كان المنحدر إلى الشمس، فهو نوعان: أحدهما الذي يعرض في ركبها وجع ويزول، والنوع الآخر يعرف بالخطر يتولد في ركبها ويزيد إلى أن يمنعها المشى فيهلكها، فيجب على النحاسين أن يعرفوا ابتداء العلل وما تؤول إليه.

والعلة الداویدية: هو ورم يحصل في زندها، فإن صلب لم تفكر فيه إلا أنه عيب، وإن كان ليناً كان أضر عليها، والدخس وهو نظير الداھس، يحصل فوق حافرها، فإن دارت طرحت الحوافر وبطلت سنة إلى أن ينت لتها غيره. ويتفقد منها الطرش، وعلامتها أن تقيم آذانها إذا صاح بها صياحاً عظيماً بغير نهطة. ويتميز أيضاً أثر اللوقة إذا عرضت، وهو اعوجاج الشفة الفرقانية على السفلانية. وكذلك إذا كان بها ضيق نفس، وضيق عليها الحزام والمقود رمت بنفسها إلى الأرض، فيعلم أن بها ضيق نفس.

ويجب أن يتفقد أضراسها، فإن كانت معلقة بلع الشعير صحيحاً. وربما نبت للدابة أنياب راق راق زائدة الطول تمنعها من أكل العلف فيكسر لها، ولا يكسرها إلا الحاذق العارف بكسرها، إلا أنه عيب، فيجب أن يراعي ويتبرأ منه. والسلاف عيب؛ لأنه يبل المسود بالزبال، ويقدم الضلaf، ولا ينال منه إلا اليسيير. والعنق القصير الخلقة عيب، والنکب عيب، وهو ينت إلى طرف وقوف الدابة، فيعتبر ذلك بالمشى، فإن انطلقت، وإلا فهى علة في العصب، والدابة التي تمنع البيطار عيب، والأذان المطروحة عيب في حلقتها، والدابة التي لا تقبل اللحام عيب.

ويجب اعتبار عين الدابة من العمى، والعور، والظفر، وهو لحم ينت في الماقين، ويتفقد قطع لسان الدابة من اللحام، ومن قصبة تأكلها فتجرى على لسانها فتقطعه، والشموص التي تضرب عيب في الدابة، والدابة التي تمنع الشكل عيب، وعللها كثيرة، مثل أكل المقاود، وقلع الأوتاد، وقلة الطلوع إلى المعادى، وما أشبه ذلك، فيجب على النحاسين أن يتقو الله عز وجل، ويخلصوا للفريقين بحسن النية، ويسرطوا للمشتري أنه بالخيار ثلاثة أيام، ولا يأخذوا الجعل إلا من البائع بغير حيف، وإن كان للسلطان على الدابة رسم أخذ من المشترى^(١).

* * *

(١) انظر: معالم القرية لابن الأحوة (ص ١٥٣).

الباب التاسع والستون

في الطوافين وغضهم

ينبغى أن يعرف عليهم عريفاً ثقة، ويحلفهم بالنصيحة فى أشغالهم بخلط المعاجن وملء القالب، وأن لا يقطع طيناً سبخاً، ويأمرهم أيضاً أن لا يُعد للمشتري الطوب إلا اثنان، فإذا تعبا ناب عنهما اثنان غيرهما، وأن يتقووا الله، ولا يجيفوا على المشتري، ويحرصوا ويجتهدوا في تحريد الأثلاث، والأنصاف، والأربع من الطوب، وأن لا يغشوا في طبخه، ونضجه، وأن لا يعدلوا في بيعه إلا من يلاحظهم، بل يعرضوه ويشهروه على كل من له عمارة، وإنشاء دار، ويعتبر عليهم المحتسب في بعض أوقات الغفلة ما أعدوه للناس بعدادين غيرهم.

* * *

الباب السبعون

في دلالي العقارات

ينبغى أن يعرف عليهم عريفاً عارفاً، ويحلفوا أن لا يبيعوا ملكاً بقرية، ولا داراً، ولا جداراً، وقد خرج من ملك صاحبه بكتاب زور، ولا كتاب حيلة، ولا شبهة، ولا رهن، ولا يأخذوا الجعل إلا من البائع، ولا يعدل عما زاد في ثمن شيء من ذلك إلى من نقص منه لعنة من العلل، ومن خالف هذا أدب.

* * *

الباب الحادى والسبعين

في تقديرات المراكب

ينبغى أن يعرف عليهم عريفاً جيداً، له دين، يراعى الضرر بالناس وبأموالهم، ويلزمهم أن تكون قرايا المراكب غير زائدة على أطوالها، والرجل غير ناقصة، فإنهما متى كانا على هذه الحال كما ذكرنا، كانتا إلى الأمان والسلامة أقرب، وإذا كانت القرية زائدة على ذلك، والرجل ناقصة، لم يؤمن عند قوة الرياح والعواصف، من انقلابها واضطرابها، وينبغى أن تكون أوساق المراكب خفيفة، حتى تكون نواحيها على وجه الماء ظاهرة غير غائبة فيه، ويوفقا على أن لا يضرروا بالناس، ولا بأموالهم، بالسير في أيام النيل، ومن خالف أدب^(١).

* * *

(١) انظر: معالم القرية لابن الأنجوة (ص ٢٢٢).

الباب الثاني والسبعون

في باعة الفخار

ينبغي أن يعرف عليهم عريفاً، ويتقدم إليهم بأن لا يدلسوها على الناس بسد المثقوب، والمشقوق، ومن سائر ما يبيعونه، بالشحم والجير وماء البيض، ويبعيونه على أنه سالم، وممتنى وجد عند أحدهم شيئاً بهذه الصفة كسر، وينهوا عن المعاودة، فإن عادوا إلى الغش والتسليس، أدبو وأشهروا، ويعلق منه شيء في حلتهم ليكون شفعة لغيرهم^(١).

* * *

الباب الثالث والسبعون

في شعابين البرام

ينبغي أن يعرف عليهم عريفاً، فإن هؤلاء الشعابين يغشون بما لم يمله الله عز وجل؛ لأنهم يأخذون دم الذبائح، فيعجنونه بالدماء، ويلحمونها به، فينبغي أن يخلفو أن يجعلوا عوضاً من الدم الذي يستعملونه، ويستعملون أيضاً دم الحمام إذا عازوا دم الذبائح، ويأخذون طحالأ من ذبائح الضأن، والمعز، والإبل، والبقر، فيشونه، ويدقونه دقاً ناعماً، ويلحمون بها شقوق البرام.

وكذلك إذا عجنوا الدماء بشيء من حجارة البرام مدققاً، منخولاً، مجولاً، بماء البيض، ويلحمون بها الشقوق فإنها تلتجم، وإن عجن ما ذكرناه بزيت الفجل، وليط بها البرام، أصلقها وضبطها، فيراعى ذلك منهم، فمن وجد منهم قد تخطى إلى هذا المحظور، بعد الإنذار، أدب وأشهر.

* * *

الباب الرابع والسبعون

في الزجاجيين وغضهم

ينبغي أن يعرف عليهم عريفاً، ويخلفو أن لا يخرجوا الزجاج من الكور إذا فرغ حتى يمضى له يوم وليلة، فإذا تشرب دخانه أخرجه بعد ذلك وباعه، وإن عجل في إخراجه قبل أن يشرب دخانه يصدع ويهلك على سائر من اشتراه، ويأمر المحتسب العريف أن

(١) انظر: معالم القربة لابن الأختوة (ص ٢٢٢).

٣٦٢ كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة لابن بسام يحتم على الكور، فإذا شرب فتحه، وكذلك يصنع بصناعة المتأقيل الزجاج، ويحملها عند فتحها إلى المحتسب يعيّرها قبل بيعها؛ لأن فيها الزائد والناقص، فيتقى الله.

* * *

الباب الخامس والسبعين

في معلم الصبيان ومعلمات البنات

ينبغى أن يعرف عليهم عريضاً ثقة له دين، يمنعهم من التعلم في المساجد؛ لأن النبي ﷺ أمر بتزييه المساجد من الصبيان والمجانين؛ لأنهم يسودون حيطانها، وينجسون أرضها، ويمشون على البول، وسائر النجاسات، بل يتخذون للتعليم حوانين في أطراف الأسواق، أو على الشوارع، ولا يعلّمون في بيوتهم، ولا في دهاليزهم، وأول ما ينبغي للمؤدب أن يعلم الصبي السور القصار من القرآن، بعد حذقه بمعرفة الحروف، وضبطها بالشكل، ويدرجه بذلك، ثم يعرّفه عقائد السنن، ثم أصول الحساب، وما يستحسن في المراسلات والأشعار، دون سخيفها، ومسترذلها.

وفي الرواح يأمرهم بتجويد الخط، ويكلفهم عرض ما أملأه عليهم حفظاً غائباً، ومن كان عمره سبع سنين أمره بالصلوة في الجماعة، فإن النبي ﷺ قال: «علموا أولادكم الصلاة لسبعين، واضربوهم على تركها لعشرين»^(١)، ويأمرهم ببر الوالدين والانقياد لأمرهما بالسمع والطاعة، والسلام عليهما، وتقبيل أيديهما عند الدخول عليهما، ويضربهم على إساءة الأدب، والفحش من الكلام، وغير ذلك من الأفعال الخارجة عن قانون الشريعة، مثل اللعب بالكتواب، والبيض، ونردشير، وجنيع أنواع القمار.

ولا يضرب صغيراً بعضى غليظة تكسر العظم، ولا رقيقة تؤلم الجسم، بل تكون وسطاً، ويتحذج محلداً عريض السير، ويعتمد بضربه على اللوايا، والأفخاذ، وأسفل الرجلين؛ لأن هذه الموضع لا يخشى عليها مرض، ولا غائلة. ولا ينبغي للمؤدب أن يستخدم أحداً من الصبيان في حوائجه وأشغاله التي فيها عار على آبائهم، كنقل الزبل، وحمل الحجارة، وغير ذلك من نقل الماء إلى بيته، وما أشبه ذلك، ولا يرسله إلى داره وهي حالية، ولا يرسل صبياً مع امرأة لكتب كتاب، ولا مع رجل لكتب قصة، ولا رسالة، فإن جماعة من الفساق يحتالون على الصبيان بذلك.

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك في الصلاة (١٩٧/١)، والبيهقي في الكبرى في الصلاة (٣/١١٩).

كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة لابن بسام ٣٦٣
ومتى جعل عليهم عريفاً، جعله يؤنس. رشده وعفافه، وينفعه من ضربهم، والحييف
عليهم، ويراعي طعامهم وقت جوعهم، ولا يعلم الخط لامرأة ولا جارية؛ لأن في ذلك
ما يزيد المرأة شرّاً، وقد قيل: إن المرأة التي تتعلم الخط كمثل حية تسقى سماً، وينبغي
أن يمنع الصبيان من حفظ أشعار ابن الحجاج^(١) والنظر فيه، ويضرّ بهم على ذلك،
وكذلك ديوان صريح الدلاء^(٢)، فإنه لا حير فيه.

وعلمات البنات يمنعن باللغات البنات من الفواحش، ومن القصائد والأشعار والكلام
الذى لا خير فيه، وينعن من زيتها وبره جتها يوم عيدهن فى البطالة، كذلك الصبيان
يوم الجمعة ليخرجوا إلى صلاتها، والبنات يوم الأحد^(٣).

* * *

الباب السادس والسبعين

في الدهانين وغشم

ينبغي أن يعرف عليهم عريفاً، يراعى أحوالهم، وينهى أخبارهم، ويختلفون بالله
العظيم أنهم لا يدھنون ما يبيعونه من جميع أغلاصم، وما يتعلق بصناعتهم، مما هو لهم
خاصة ولسائر الناس، مما يستعملونه عندهم، وينقلونه منهم، إلا بثلاث دهنات، ثلاثة
وجوه، ويشمسونه حتى يشع قبل دفعه إلى أربابه؛ لأن كثيراً منهم يدھن دهنة واحدة
أو دهنتين، فأول ما يصيبه الماء والنداوة تقرّ وتلف على أربابه، فيمنعون من ذلك،
ويعدّ إليهم وقت حلفهم، ومن خالف عن هذا أدب وأشهر^(٤).

* * *

الباب السابع والسبعين

في المكارية

ينبغي أن يعرف عليهم عريفاً، ويأمرهم أن يعلقوا في عنق الدواب الأجراس،
وصفاقات الحديد والنحاس، لتعلوا الجلبة للدبابة إذا حضرت السوق، وكذلك يفعل
بحمير حمالين الخطب، لتعلو أيضاً جلبتهم، فحينئذ ينذر الغافل، والمفكّر، والضرير، ومن

(١) هو أبو عبد الله الحسين بن أحمد بن محمد بن جعفر بن محمد بن الحجاج شاعر اليتيمة، له ديوان ضخم مليء بشعر الخلاعة، والمحجون، والفسق، توفي سنة ٣٩١ هـ.

(٢) هو أبو الحسن علي بن عبد الواحد البغدادي.

(٣) انظر: معالم القرية لابن الأختوة (ص ١٧٠ - ١٧٢).

(٤) انظر: معالم القرية لابن الأختوة (ص ٢٣٧).

كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة لابن بسام
يشاكل ذلك بمحىء الدابة. وينبغي أيضًا أن تكون أحمالها وأوساقها بقدر طاقتها
واستطاعتها، وأن لا يخاف عليها حيف يضر بها، ولا يسوقها سوقًا حيثًا تحت الأحمال،
ولا يضربوها ضربًا قويًا، ولا يوقفوها في العراض وهي بحملها على تجهزها، ويراقبوا
الله سبحانه في علفها، وتكون موفرة بحيث يحصل لها الشبع، ومن خالف ذلك أدب.

* * *

باب الثامن والسبعون

في النحاتين والمصولين في التراب

ينبغي أن يعرف عليهم عريفاً يمنعهم أن يغربوا التراب في وسط الطرق، ويأمرهم
أن يعتزلوا بها إلى الأكواخ والمزابل، ولا يتركوها في وسط الطريق بالجملة الكافية؛ لأن
الدوايب تنشره إذا مررت عليه، فيؤذى الناس، وكذلك الماشي إذا لم يجعل باله منه، وإلا ما
يدرك إلا وقد غطست رجله فيه، وفي ذلك مضره، والصواب المنع منها، والذي يغسل
التراب ويصلوه بالجفان ويغسله عند رءوس الأنهار والخلجان، وفي ذلك مضره،
فيمنعون منها.

* * *

باب التاسع والسبعون

في كساحي السماد وحملاته

ينبغي أن يعرف عليهم عريفاً، ويأمرهم بأنهم إذا نقلوا السماد إلى ظاهر البلد أن
يمخرروه حفائر، فإذا نقل إليها يطم عليه، حتى تقطع رائحته، فلا يتأذى منه أحد،
وينعون من نقل ذلك إلى الماء وطرحه فيه أو حوله، وينعون أيضًا من سرقة الطوب
والشقاق في ققف الرماد إذا جابوه، ويرمونه في البئر، ويدقونه، ويقولون لصاحب
البيت: هذه الأرض الجلدة قد بلغنا إليها، وهم كاذبون، وفي البئر سماد كثير قد بقي،
فيقف العريف على نظافة ذلك وعلى حقيقته، بالبحث والحرف، ويكون له نصيب من
أجرتهم يستعين به على مراعاتهم، والطواف عليهم. وينعون أيضًا من فتح آبار الناس
قبل الشرط على الأجرة؛ لأنهم ربما فتحوا البئر وتغلوا في الأجرة، فإن ارتضى صاحب
البيت بما يختارونه، وإن تركوه مفتوحًا وانصرفوا عنه، فيؤدي إلى الضرر بصاحب،
لدخوله تحت ما يحبون، فيمنعون من ذلك، ومن فعل أدب.

* * *

باب الثمانون

في الغرائب ومناخل الشعر

ينبغى أن يعرف عليهم عريفاً ثقة، يأمرهم بغسل جميع الشعر غسلاً نظيفاً قبل استعماله؛ لئلا يكون فيه شيء من شعر الميتة، وينعنون من عمل الليف المصبوغ أحمر وأسود مع الشعر في الغرائب؛ لأنه غش، وإذا غسل الليف المصبوغ بان صبغه، فيمنعون من ذلك، إلا اليهود، فإنهم لا يؤمرون بغشه. ويختلفون أيضاً أن لا يظهروا غرائب من جلود الميتة، وأن يغسلوا الجلد، وينصّعوها قبل تقويرها؛ لئلا تكون قليلة الإقامة فتقطع سريعاً، وتضر بمشتريها، ومن خالف أدب^(١).

* * *

باب الحادى والثمانون

في حافر القبور

ينبغى أن يعرف عليهم عريفاً ثقة يمنعهم أن يعتدوا على تربة، يحفرها فيها بغير أمر مالكها، ويستغثمون غيبة أصحابها، فيحفرون فيها لغيره، وعلى كل وجه وسبب، أو تكون التربة لامرأة غائبة في منزلها لا تدرى بهم، فيعتذرون عليها فيحفرون فيها. ويؤمرون أن تكون القبور عميقه قدر قامة وبسطة؛ لئلا تنشب الكلابُ الناس؛ ولئلا تطلع رأحتهم، ويؤمرون بأن لا يحيفوا على الناس في الأجرة، ولا يطالعوا الضعفاء بما لا يقدرون عليه، وكلما ظهر لهم وقت حفرهم عظم من عظام الناس ستروه بالتراب، ولا يتركونه ظاهراً بين أيدي الناس، ويُعمل للقبر لحد، إلا أن تكون الأرض رخوة مجفورة، فتشق، ويدفن في شقها، ويسأل الميت من قبل رأسه، ويسمى بثوب عند إدخاله القبر، ويقول عند إدخاله: بسم الله، وعلى ملة رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ويضجعه على الجنب الأيمن، وتوضع تحت رأسه لبنة، ويفضى بمنخره إلى الأرض، وينصب عليه اللبن، ويحيثى عليه التراب، ويرفع القبر عن الأرض قيد شبر، ويرش عليه الماء، وتسطيحه أفضل^(٢).

* * *

باب الثانى والثمانون

في الوراقين والمبهرجين

ينبغى أن يمنعوا، ولا يساخروا بذلك، وأن يسترزقوا الله من وجوه غير هذه الوجوه؛

(١) انظر: معالم القرية لابن الأحوجة (ص ٢٢٨، ٢٢٩).

(٢) انظر: معالم القرية لابن الأحوجة (ص ٤٩، ٥٠).

٣٦٦ كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة لابن بسام
لأنه كذب، ومحال، وحرام، فلا يمكن مجالسهم ومقاعدهم إلا على الطريق والشوارع،
بحيث أن لا ينفرد واحد منهم بحرمة في منزله، ولا في دهليزه، ولا يستخبر منه المحال،
ولا يكذب على النساء، ولا على جهال الرجال بحديث سحر، ولا كهانة، ولا بكتاب
قبول، ولا بغض، ولا يتحيل عليهم ببذل تراب، ولا بقدر ماء، ولا بالمداد على الإبهام،
ولا يُحيل الأشخاص على الصبيان الذين لا تميّز لهم، وجميع أشباء ذلك، ومن فعل
بالناس شيئاً من ذلك، هذر عليهم بهذه المعانى، فقد وجّب عليه الأدب؛ لأن هذا كذب
وتديليس^(١).

* * *

باب الثالث والثمانون

في من يكتب الرسائل على الطريق، والرفاع، والدروج

ينبغى أن يعرف عليهم عريفاً، ويأمره بأن يتقدم إليهم ويأمرهم بأن لا يكتبوا كتاباً
في سب أحد، أو شتمه، أو قذفه، ولو وفرت له الأجرة، وعظمت له الغبطة، لا يفعل
ذلك إلا ما يجرى في مجرى المراسلات، والاستعطافات، والزيارات، وكذلك ما جرى
مجرى السعایات، والإغراء، والنيميات، إلى أولى الأمور، ويخلفوون بالله العظيم أن لا
يتجاوزوا ما حرت به العادة في المكاتب من استعلام الأخبار، وذكر ما تجرى عليه
الأحوال، فمتى جرى الأمر هكذا، لم يكن على الكاتب طريق للذم، ولا عيب، ولا
تعزير، ومن خالف أدب^(٢).

* * *

باب الرابع والثمانون

في كتاب الشروط

ينبغى أن يعرف عليهم عريفاً من أهل العلم، والفضل، وال نحو، والفقه، واللغة،
والبيان، وينبغى لكاتب الشروط أن يكون مقرئاً، فقيهاً، عارفاً بأكثر الاختلاف على
مذهب الأئمة، رضوان الله عليهم أجمعين، ويكون حاسباً، فمتى عدم فناً من هذه الفنون
التي ذكرتها، كان عجزه بمقدار نقصه من ذلك العلم، ومتى كان في كل فنٍ من هذه

(١) انظر: معالم القرابة لابن الأخوة (ص ١٨٢، ١٨٣).

(٢) انظر: معالم القرابة لابن الأخوة (ص ١٨٣، ١٨٤).

كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة لابن بسام ٣٦٧
الفنون فاضلاً، صلح أن يكون كاتباً للشروط، مرجوعاً إليه، وإلى رأيه، وما يشير به،
سيما إذا كان ديناً ظاهراً الستر، والله أعلم.

* * *

باب الخامس والثمانون

في الوكلاء بأبواب القضاة وتديسهم

ينبغي أن يعرف عليهم عريفاً، وأن يكون الوكلاء المناظرين بأبواب الحكم أمناء غير خونة، ولا فسقة، فقد يمسك أحدهم عن إقامة الحجة لوكله من أجل الرشوة على ذلك، ولا يسمى الوكيل في فراق زوجين، ولا يُعَلِّم مقرًا إنكاراً، فمن انكشف بذلك، أو بعضه، أدب وأشهر، وأصرف، وإن كان فيهم شاب حسن الصورة، فلا يرسله القاضي لإحضار النساء، ويجب على جماعتهم، إذا شكوا في شيء، رجعوا إلى رأى من نصب إلى هذا الأمر^(١).

* * *

باب السادس والثمانون

في الميازيب ومضرتها

اعلم وفلك الله أنه قد يجعل بعض أرباب العقارات ميازيب يقلبون فيه ما يستعملونه من الماء في طول الزمان، ويختفرون تحتها حفيراً تجمع تلك المياه فيه، وليس لهم أن يفعلوا ذلك في طرقات المسلمين، إلا في وقت المطر، فإن الله تعالى قال: ﴿إِنَّ كَانَ بِكُمْ أَذْئَى مِنْ مَطْرِ﴾ [النساء: ١٠٢]، فإذا لم يكن مطر، فليس لهم أذية للناس في طريقهم، فإن هذه الحفرة ربما سقط فيها الضرير، والغافل، والعرض، والغريب إذا عبر في الليل، وفي ذلك إثم كبير ومضررة، وربما وقع من هذه المياه على ثياب الناس بشيء فينجسها، فينبغي أن يمنع من ذلك، حتى لا يكون منه سبب.

* * *

باب السابع والثمانون

في إصلاح الجوامع والمساجد

يؤمر القومة بنفض الجوامع والمساجد في كل يوم بالغدو وبالعشى، ورفع حصرها، وكنسها كل يوم جمعة، وغسل قناديلها كل شهر مرتين، وإشعالها في كل ليلة في صلاة المغرب، والعشاء، والصبح، ويعنى بنظافة ساحتها، وينبغي للمحتسب أن يباشر

(١) انظر: معالم القربة لابن الأحوجة (ص ٢٠٩، ٢٠٩).

٣٦٨ كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة لابن بسام
وقودها، فإذا رأى نقصاً في وقودها، جعل من جهته مشرفاً على صب زيتها، ويتقدم إلى
أئمة المساجد المتطوعة، والمؤذنين المتطوعة، ويسألهما الحضور في كل يوم جمعة للجامع
الأعظم للأذان بصلوة الجمعة، فإن في كثرة الأصوات، واجتماع النيات، كثرة وقوة
للدين، وضعفاً لقلوب المشركين.

وتكون العناية والمراعاة لجميع المساجد كما ذكرنا في حال الجامع، ويأمرهم بغلق
أبوابها عقب كل صلاة، وصيانتها من الصبيان، والمحانين، كما أمر سيد المرسلين،
وكذلك من يأكل فيها الطعام، ويتناول، أو يعمل صناعة، أو يبيع سلعة، أو ينشد ضالة، أو
يجلس فيها لحديث الناس، فقد ورد الشرع بتزية المساجد عن ذلك. ويتقدم إلى حيران
كل مسجد بالمواظبة على صلاة الجمعة عند سماع الأذان، لإظهار معالم الدين،
وإشهار شعائر المسلمين، لا سيما في هذا الزمان، لكثره البدع، واختلاف الأهواء، وما
قد صرحو به من الأحوال الخارجة عن الأحكام، فيجب على كل مسلم إظهار شعائر
الإسلام، وإشهار الشريعة في مقابلة ذلك، لتقوى عقائد العامة.

ولا يؤذن في المنارة إلا عدل، ثقة، عارف بأوقات الصلاة؛ لأن النبي ﷺ قال:
«المؤذنون أمناء، والأئمة ضمناء، فرحم الله الأئمة، وغفر للمؤذنين»^(١). وينبغى
للمحتسب أن يتحنن بمعرفة الأوقات، فمن لم يعرف ذلك منعه من الأذان حتى
يعرفها؛ لأنه ربما أذن في غير الوقت، فسمعه العامة، فيصلون قبل الوقت، فلا تصح
صلاتهم، فيكون هو السبب في إفساد صلاة الناس، فيجب عليه معرفة الوقت، ويقرأ
باب الأذان والإقامة في الفقه، ويستحب أن يكون المؤذن صيناً، حسن الصوت، وينهاه
المحتسب عن التغنى في الأذان، وهو التطريب، والتمطيط، ويأمره إذا صعد المنارة أن
يغض بصره عن النظر إلى دور الناس، ويأخذ عليه العهد في ذلك.

ولا يصعد إلى المنارة غير المؤذن في أوقات الصلاة، وينبغى للمؤذن تحرير أوقات
الصلاحة في النهار بالميزان، وإذا لم يكن له ميزان، مكن الوقت ت McKيناً، لا يكون عليه
درك بعده، وعليه أيضاً أن يكون عارفاً بمنازل القمر، وشكل الكواكب، ليعلم أوقات
الصلاحة، وأوقات الليل والنهار، وهي ثمان وعشرون منزلة، أسماؤها: الشرطان،

(١) صحيح: أخرجه ابن حزم في صحيحه (٢/٦١) ح (١٥٣١)، والبيهقي في الكبرى (١/٤٣٠)
ح (١٨٦٧)، والشافعى في مسنده (١/٣٣)، عبد الرزاق في مصنفه (١/٤٧٧) ح (٤٧٧)
وإسماعيلي في معجمه (١/٤٦٧، ٤٦٦) ح (١١٩).

كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة لابن بسام ٣٦٩
والبطين، والثريا، والدبران، والهنة، والذراع، والشرة، والطرف، والجبهة، والخرتان،
والصرف، والعواء، والسماك، والغفر، والربان، والأكليل، والقلب، والشولة، والنعائم،
والبلدة، وسعد الذابح، وسعد بلع، وسعد السعود، وسعد الأخبية، والفرغ المقدم،
والفرغ المؤخر، وبطون الحوت، فهذه جملة عدد منازل القمر.

والفرح يدوم طلوعه في كل منزلة من هذه المنازل ثلاثة عشر يوماً، ثم ينتقل إلى
المنزلة التي تليها، فشرحه طويل، فمن أراد معرفة ذلك، فعليه بكتاب الأنواء لابن قبيبة،
ولا غنى للمؤذنين عن معرفته؛ ليحتاط على معرفة الفجر، ويجوز للمؤذنأخذ الأجرة
على الأذان بالصلوات، إلا الإمامة، فإنهم يمنعون منأخذ ذلك، فإنه حرام، فإن دفع
لله الإمام من غير شرط، جاز لهأخذه على سبيل الهدية، والرهة، والصلة، والبر^(١).

* * *

الباب الثامن والثمانون في قراء القرآن قدام الموتى

ينبغي أن يعرف عليهم عريفاً، ويأمر أهل القرآن بقراءته مرتلاً، كما أمر الله سبحانه
وتعالى، وبنهاهم عن تلحين القرآن، وقراءته بالأصوات الملحة، كما يلحن المغني
بالأشعار، فقد نهى الشرع عن ذلك، ولا يأتون إلى جنازة من غير أن يستدعيم ولـ
الميت، فإن أعطوا شيئاً من غير شرط على سبيل الصدقة، جاز لهم أخذه، وأما اشتراطه
فلا يجوز، فيعتبر المحتسب ذلك^(٢).

* * *

الباب التاسع والثمانون في غسالى الموتى

اعلم يرحمك الله أنه لا ينبغي أن يغسل الموتى إلا ثقة أمين، قدقرأ كتاب الجنائز في
الفقه، وعرف حدودها، فيسأل المحتسب عن ذلك، وصفته أن يستر الميت في الغسل
عن العيون، ولا ينظر الغاسل إلا ما لابد منه، والأولى أن يغسل في قميص، وغير
المسخن من الماء أولاً، إلا أن يحتاج إلى المسخن، ويتولى غسله، وينحيه، ولا يجوز أن
يمس عورته، ويستحب أن لا يمس سائر جسده إلا بخرقة، ويوضعه وضوءه للصلاحة

(١) انظر: معالم القرابة لابن الأخوة (ص ١٧٢ - ١٧٩).

(٢) انظر: معالم القرابة لابن الأخوة (ص ١٧٨، ١٧٩).

كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة لابن بسام
 ويغسل رأسه بماء وسدر، ويُسرح شعره، ويغسل شقه الأيمن، ثم الأيسر، ثم يفيض الماء
 على سائر جسده، يفعل ذلك ثلثاً، يتعاهد في كل مرة إمرار اليد على البطن، فإن
 احتاج إلى الزيادة غسل، ويكون ذلك وترًا، ويجعل في الغسلة الأخيرة كافوراً، ويقلل
 أطفاره، ويحف شاربه، ويحلق عانته، والغرض من ذلك النية والغسل، ثم يستر بثوب،
 وإن خرج بعد الغسل شيء أعيد غسله، وقيل: يوضأ، وقيل: يكفيه غسل محل، ومن
 تعذر غسله ييمم، فمن كان قيماً بما ذكرنا تركه، ومن لم يعلم صرفه ليتعلم.

* * *

الباب التسعون

في المراصد والمراقب

ينبغي أن يتقدم إلى متولى المراقب على البحر المالح، ورصدة البحار، ويأمرهم
 بالتهليل، والتکبير، والتوقيد للنار في كل ليلة جمعة، ليعلم أنه متيقظ وعلى حذر، فإذا
 رأى خبراً أو لاح شيء تفقده، ولم يغفل عن مراعاته، نهاراً كان أو ليلاً، ويراعي ذلك
 منهم، ويتفقد مبيتهم في المراقب، فإن جرى من أحد نقص استبدل به غيره، والصواب
 أن يسأل قوم من المستورين، وكذلك من المؤقتين، ومن شاكلهم أن يذكروا الناس في
 الأسواق بتاذين، بالتهليل، والتکبير، والصلوة على النبي ﷺ، وعلى الأئمة، وينهون الناس في
 عما نهاهم الله عنه من البخس والظلم؛ لقوله عز وجل: ﴿وَوَيْلٌ لِّلْمُطَفَّفِينَ...﴾
 [المطففين: ١ - ٤]، فقد يوافق هذا التحذير بالإقلال عن الأضرار، ويحشو أيضاً على
 اشتهر أمر الأعلااء والمرضى من في منازلهم من المسلمين ليعود بعضهم بعضاً، لما في
 ذلك من المثبتة الحسنة، فقد لحقت أنا شيوخاً مستورين كانوا يسألون الأطباء عن
 الأعلااء والمرضى، فيخبرونهم بأماكنهم، فيمضون إليهم، ويلاطونهم، ويتعاهدونهم
 بالملطفة، والهدايا، والأشربة، والفواكه، وغير ذلك.

* * *

الباب الحادى والتسعون

في طباخى الولائم

ينبغي أن يتقدم إليهم وينزعهم من أن يدخل الرجال إلى الأماكن التي تجتمع فيها
 النساء، ولا يقدم الموائد إليهم، ولا يرفعها من بين أيديهم، إلا جوارى أو نساء من
 الخدام، ولا تجتمع الرجال مع النساء، ولا ينظرون إلى وجوههن، ولا يمكنوا من ذلك،
 ويُحلف الطباخون أنهم لا يهونون على أحد قيمة ما يريد أن ينفقه في الوليمة التي

كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسنة لابن بسام ٣٧١
يذكرها الصعاليك، فـما كان ذلك سبباً لإنتكارة، وسقوط جاهه، فيمنعون من ذلك،
ويراعى ذلك.

* * *

الباب الثاني والتسعون

في معرفة الموازين

اعلم وفقك الله أن معرفة الموازين وضعماً ما استوى جانبه، واعتدى كفتاه، وكان ثقب علاقته في وسط القصبة في ثلث سمكها، فيكون تحت مرود العلاقة الثالث، ومن فوقه الثناء، وهذا يعرف رجحانه بخروج اللسان من قلب العلاقة، وتهبط الكفة سريعاً بأدنى شيء، وأما الشواهين الدمشقية، فيوضع ثقب علاقتها بخلاف ما ذكرناه، ويعرف رجحانها بدخول اللسان في قب العلاقة من غير هبوط الكفة، وقد يكون مرور العلاقة مربعاً ومثلثاً ومدوراً، وأجودها الثالث؛ لأنه أسرع رجحاناً من غيره^(١).

* * *

الباب الثالث والتسعون

في معرفة المكاييل

اعلم وفقك الله أن المكاييل الصحيحة ما استوى أعلاه وأسفله في الفتح والسعنة، من غير أن يكون محصراً أو أزور، وأن لا يكون بعضه داخلاً وبعضه خارجاً، وينبغى أن يكون مشدوداً بالمسامير؛ لثلا يصعد فيزيد، أو ينزل فينقص، وأجود ما غيرت به المكاييل الحبوب الصغار التي لا تختلف في العادة في طول الزمان، مثل الكبريرة، والخردل، والزرقطونا، والبرسيم، والسمسم، وما أشبه ذلك، وصحة الwieي ستة عشر قدحاً على ما أوجبه الحق والحساب^(٢).

* * *

الباب الرابع والتسعون

في معرفة مثاقيل الذهب وصنع الفضة

اعلم وفقك الله أنه ليس بين الناس خلف في أن المثقال درهم ودانقان ونصف، وهو

(١) معالم القربة لابن الأحوة (ص ٨٣).

(٢) انظر: معالم القربة لابن الأحوة (ص ٨٥، ٨٦).

٣٧٢ كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة لابن بسام
 أربعة وعشرون قيراطاً^(١)، وهو خمس وثمانون حبة، والدرهم ستون حبة، والمعول في
 أكثر الأوقات من ذلك على الصنج الواردة من الباب العزيز من الحضرة المطهرة، فيعتبر
 ويطلق للناس المعاملة بها، وأصح ما غيرت به الصنج الموازين الطيارات الصغار، ومن
 الكبار الطيارات أيضاً^(٢).

* * *

الباب الخامس والتسعون

في معرفة الأرطال والقناطير

اعلم وفلك الله أنه لما كانت هذه أصول المعاملات، وبها اعتبار المبيعات، لزم
 المحاسب معرفتها، وتحقيقها، لتقع المعاملة بها من غير غبن على الوجه الشرعي، وقد
 اصطلاح أهل كل بلد وإقليم على أرطال تتفاصل في الزيادة والنقصان، وسأذكر ما لا
 يسع المحاسب جهله، ليعلم بذلك تفاوت الأسعار.

فأما القناطير التي ذكرها الله سبحانه وتعالى في كتابه الكريم، فقد قال معاذ بن
 جبل، رضي الله عنه: هو ألف ومائتا أوقية^(٣)، وقد قال أبو سعيد الخدري، رضي الله
 عنه: هو ملء مسك ثور ذهباً^(٤). والقنطار المتعارف مائة رطل، والرطل مائة وأربعة
 وأربعون درهماً، وهو اثنا عشر أوقية، كل أوقية اثنا عشر درهماً، هذا رطل مصر الذي
 رسم بها، وأما رطل دمشق، فستمائة درهم، وأوقيتها خمسون درهماً، ورطل حمص
 سبعمائة درهم وأربعة وتسعون درهماً، وأوقيتها سبعة وستون درهماً وحبة وثلثا
 حبة^(٥).

(١) أغلب أن القيراط جزء من أجزاء الدينار، وقد اختلفت المذاهب في مقداره، فعند الحنفية = ٢٠ من
 الدينار، فالقيراط = $4,250 \div 40 = 20$ جراماً، وعند الجمهور = ٢٤ من الدينار،
 فالقيراط = $4,250 \div 40 = 24$ جراماً. انظر: المكاييل والموازين على جمعة (ص ٢٣).
 فالثقال عند الحنفية = $24 \times 24 = 5,760$ جراماً، والثقال عند الجمهور = $24 \times 20 = 480$ جراماً.

(٢) انظر: إتحاف الخيرة للشيزري (ص ١٦، ١٧)، معالم القرية لابن الأختوة (ص ٨١، ٨٢).

(٣) انظر: تفسير ابن عطية (٣٥٢/٢)، تفسير القرطبي (٤/٣٥)، تفسير ابن كثير (١/٣٥١).

(٤) لم أجده.

(٥) على اعتبار أن القنطار = ١٢٠٠ أوقية، فمقداره عند الحنفية = $1200 \times 124,8 = 149,280$.

كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة لابن بسام ٣٧٣
 ورطل حمة ستمائة وستون درهماً^(١)، وأوقيتها خمس وخمسون درهماً^(٢)، ورطل المرة مثل حمص، ورطل شيراز ستمائة وأربعة وثمانون درهماً، وأوقيتها سبع وخمسون درهماً، والرطل البغدادي مائة وثلاثون درهماً^(٣)، وأوقيتها أحد عشر درهماً إلا دانقاً، والمن مائتان وستون درهماً^(٤)، وهو منسوب إليه، وقد وجدنا جميع العطارين والصيادلة يزنون بالعشرة دراهم عوضاً عن الأوقية، وهذا بخس وخيانة، فألزمانهم الأوقية عشرة دراهم ونصف وثلث، وجعلناها مخالفة لصنحة العشرة دراهم، وجعلناها مثلاً عند المغير، يعيرون بها، ويعلمون نظيرها في أيام حسبتنا، وأما الرطل الليتي، فمائتا درهم، وأوقيتها ستة عشر درهماً ونصف وثمن وحبة وثلثا حبة، وأما الرطل الجروي، فالثلاثمائة درهم، وأوقيتها خمسة وعشرون درهماً.

وأما القناطير، فينبغي أن تضبط، فمنها ما يكون قد نقش وجهها بالعربية ليقرأها كل أحد، ومنها ما يكون الوجه الواحد عربياً والآخر قبطياً، فينقش على قب القباين، تحت لسنها، بالعربية، وينقش على الرمانة وزنها، ليكون أصلح وأين؛ لأن كل رمانة تنقص عن حرقها رطلاً، فيدخل على المشترى بها نقش عشرة أرطال، فينبغي للمحتسب أن يختاط على هذا أتم حيته.

وينبغي أن يتفقد القباين في كل وقت بالعيار؛ لأنها تعجب إلى التقص، لاسيما إذا ميلها الوزان، ليطرح الوزنة عنها من غير حمالين يرفعون الثقل عنها، فإنها تعجب للوقت، والقبان الرومي أصبح من القبطي، وينبغي أن يكون المحتسب يتحنهم بعد كل حين وتحتبرهم، فإنها ربما تعوج من شيل الأنقال، فتفسد كما ذكرنا أولاً^(٥).

* * *

= (١٤٩,٧٦) كيلو جراماً، وعند الجمهور = (١٢٠٠ × ١١٩ = ١٤٢,٨) كيلو جراماً.
 على اعتبار أن الأوقية = ٤٠ درهماً، والدرهم عند الأحناف = ٣,٢٥ جراماً، وعند الجمهور = ٢,٩٧٥ جراماً تقريباً. انظر: المكاييل والموازين على جمعة (ص ٢٤، ٢٥).

(١) فعدد الأحناف تضرب في ٣,١٢٥ جراماً، وعند الجمهور تضرب في ٢,٩٧٥ جراماً.

(٢) وعند الأحناف تضرب في ٣,١٢٥ جراماً، وعند الجمهور تضرب في ٢,٩٧٥ جراماً.

(٣) لأن الرطل العراقي عند الحنفية نصف من ، والمن = (٢٦٠ درهماً)، فالرطل العراقي عند الحنفية يساوى (١٣٠ درهماً).

(٤) وعند الأحناف تضرب في ٣,١٢٥ جراماً، وعند الجمهور تضرب في ٢,٩٧٥ جراماً.

(٥) انظر: معالل القرية لابن الأخرة (ص ٨٠، ٨١).

الباب السادس والتسعون

في معرفة الأقساط

اعلم وفقك الله أن عيار القسط الجروي المتعامل به أربعة أرطال ونصف^(١)، والسوقة يجعلونه ثمانية أكواز في مباعاتهم، والجوز هو ثمن القسط، ومطر العسل الذي تغير به الأمطار وقتاً عند مقاولة الحمل، وعند تحصيل الشمن، خمسة أقساط، والقسط الليثي أيضاً يجب أن يكون ثلث الجروي، ونظير الرطل أيضاً، فيكون ثلاثة أرطال بالجروي، فمن جعل القسط من اللبنانيين وغيرهم ثلاثة أرطال إلا ثلث، فقد خان وبخس، فيتقدم المحاسب إليهم بأن لا يفعلوا هذا، ويغير عليهم عياراً يحاط عليه، ويعملون به، ومن خالف أدب وأشهر، ويجب أن تكون جميع الأقساط والأمطار معيرة مختومة بالخواتيم الرصاص، ويعير عليهم كل وقت.

* * *

الباب السابع والتسعون

في معاشير الزيت وغشم

ينبغى أن يعرف عليهم عريفاً عارفاً ثقة بمعيشتهم، وينعمهم أن يعتصروا بزر الكتان إلا مقلياً، فإنه إذا قلى ظهرت رائحة زيته، وإذا اعتصروه بلا قلى خفية رائحته، ويمخلطوه في الزيت الحلو، ويدلسوا به، والزيت المعتصر من القرطم يضر النساء الحبالي إذا أكلوه، ويسقط شعورهن، وقد يخلطه من يستحل ذلك في الزيت الطيب، وفي الشيرج، فينبغى مباشرة ذلك، والاهتمام به، ويتقدم إلى الحمالين بأن لا يبيعوا الزيوت على الغرباء دون أن يملأوا الأسواق، ويظهره ويشهروه دفعات قبل بيعه للغرباء، ولا يعرض الحمالون للسمسرة، وأن يكون الحمال غير السمسار^(٢).

* * *

الباب الثامن والتسعون

في التبن والتبانين

ينبغى أن يعرف عليهم عريفاً عارفاً بمعيشتهم، وينعمهم أن يخلطوا مع تبن الحنطة تبن الفجل، ولا تبن العدس، ولا تبن البرسيم، ولا تبن المبلول الذي يكون في قعر الشباك،

(١) فهو عند الحنفة = ٤,٥ رطلاً × ٤٠٦,٢٥ جراماً = ١,٨٢٨ كجم، وعند الجمهور = ٤,٥ رطلاً × ٢,٩٧٥ جراماً = ٠,١٣٣٨ كجم.

(٢) انظر: معالم القربة لابن الأخوة (ص ٢٢٨).

كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة لابن بسام ٣٧٥
 ولا بن الجبان، ولا البروينا، وهو أصول القمح الغليظة، ولا يتخطوا إليه، ولا يأمرها به، ولا من فعله، ويعرف على حماليه عريفاً ثقة عارفاً عيدهم، يأمرهم أن يغيروا منهية ترياك رحمة الله، التي عيارها مائة رطل، فيكون الحمل مائتين وخمسين رطلاً بالقلعى. وأخبرنى من أثق به أن عيار المنية الترياكيية ثلاثة أرداد^(١) بالفقيز المصرى، ويكتب على عيار كل واحدة منها عيارها بعد أن تصح، ويكتب عليها اسم المحتسب الذى يعيدها، ويؤمرون بجودة الحشو، وإذا وجد من أحد بخس فى كيله، أدب وأشهر بعد الإنذار^(٢).

* * *

الباب التاسع والتسعون في القرط^(٣) والقراطين

ينبغى أن يعرف عليهم عريفاً ثقة، ويأمرهم أن لا يخلوا شيئاً من القت، ويخشونه من الدقاد، ولا يخلطوا الطيب منه بالدون، وليكن بيع كل واحد منهما على حدته، ولا يخلطوا الحزم الكبار وي Sheldonها صغاراً، بل يبيعوا بشد الغيط^(٤) بما أطعم الله ورزق، ويعتبر موازينهم، وصنجهم، ومن فعل شيئاً من هذا أدب.

* * *

الباب المائة في الأنفاط وصناعتها

ينبغى أن يعرف عليهم رجالاً منهم، ثقة، له بصيرة وخبرة، ويأمره أن يتقدم إليهم، وأن لا يمكن رجلين من شراء سلعة مثمنة أو غير مثمنة، إلا أن يكونا شريكين فى مال واحد وحانوت واحد؛ لأنهما إذا كانا متفرقين وأخذ أحدهما السلعة عنده، وجاء رجل مشترى بليل جد فى طلب تلك السلعة ليأخذها له من شريكه بزيادة عن قيمتها، ويأخذ منه الجعل، وهذا تدليس وغش، وإن عرض شيء فيه رفو، عرض ونودى عليه البراءة من

(١) أعلم أن الإرداد مكعب ضخم لأهل مصر، وهو أربعة وعشرون صاعاً بصاع النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فمقدار الإرداد عند الحفبة = $3,25 \times 24 = 78$ كيلو جراماً)، وعند الجمهور = $204 \times 24 = 48,96$ كيلو جراماً).

(٢) انظر: معالم القربة لابن الأوعة (ص ٢٣٣).

(٣) هو نوع من البقول.

(٤) هو الريف بلغتنا نحن أهل مصر.

كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة لابن بسام
سائر العيوب، ولا يمكن الرفاء، ولا الصقال، ولا الغسال، ولا النجار من التجارة في
هذه الصنائع، بل يكون كل رجل لازماً لبضاعته.

ولا يمكنون باعة الكلل من فتح رعوس الصفقات، ولا يخلط في الكلل الشرب التي
من عمل تنيس، ولا شيئاً من عمل مصر بشيء من عمل تنيس، وإذا جلس عند رجل
سمسار ليشتري له شيئاً من الجهاز، يأخذ الجعل منه، ولا يأخذ من البائع، ولا يأخذ
أحد من المنادين من يراد شيئاً من قماشه فيعيده إلى النساء أصلاً، ولا يزيد في قطعة
قماش من نفسه، ولا يعمل لحافاً جديداً مقطوع الأركان إلا ويفتق بعضه ليتعين جديد
هو أم عتيق، ولا يعمل الزبون إلا جديداً مبطناً، وربما اشتري تاجر الديجاج والبريون
والطنافس بنظرية إلى مدة بدینار معلوم، فإذا صار على كيسه استعمله وأكراه، فإذا جاءه
الزبون أخبره برأس ماله، وهذا تدليس.

ولا يخلط طرى قديم بجديد، وسبيل السمسارة أن يكتبوا على الطنافس اسم البائع
والمشتري والمنادى وثمنها على أطرافها، ولا ينادى المنادى على شيء لنفسه، ولا يأخذ
الجعل إلا من يد البائع بقيراط الدينار، وإذا صفق على تاجر قماش ورضيه لم ينقسه
شيئاً من ثمنه إلا برضاه، أو بعيب يظهر، فيفسخ ذلك البيع، ويتوافقون، ومن خالف
عوامل بما يستحق وأدب.

* * *

باب الحادى والمائة في صناع الأخرمة والحرير والوقايا

ينبغى أن يعرف عليهم عريقاً ثقة من أهل صناعتهم، ويأمره أن يمنعهم أن لا يمدوا
الأخرمة إلا كما جرت العادة، في الطول، والعرض، وعدد الخيوط، فمن ذلك الأخرمة
تكون ستة أذرع بالمرفق في عرض سداها، وسدتها. والعقل الصغار السود الملوية طول
ذراع ونصف، وعرض ثلاثة أشبار، وسدتها ألف وستمائة خيط، ويؤمرن أن لا تباع
إلا خاماً؛ لأنها إذا قصرت أنهرت من الدق والماء والغسل. وصفاتها قد يعمل من قطن،
ولا يمكنوا من ذلك، بل تكونا حريراً. وقد يعمل في أول خيط الطرحات، والخيط هو
ثمانية طرح، فيعملون في أوله اثنين طول كل واحدة ذراعان، والستة الباقية ذراع
ونصف كل واحدة، فإذا جاء المشترى أروه أول الخيط، ثم يطرونه، وهذا تدليس،
فيمنعون من ذلك أتم منع، ويعتبر عليهم جميع أشغالهم، ويؤدب فاعله شفعة لغيره.

* * *

الباب الثاني والمائة

في الحصر العبداني

ينبغي أن يعرف عليهم عريفاً ثقة عارفاً بصناعتهم، ويأمره أن يخلفهم بالله العظيم أنهم لا يصبغون السمار الأحمر إلا بالفوة، لا بالبقم، فإن البقم يتغير صبغه من الحر والشمس، وإذا وقع عليه شيء من المحموضة أصفر، ويطبع. والسمار الأسود يكون صبغه بالحديد، ويجفف مقامه، لثلا تضعف قوته. وتكون مياه الصباغ نظيفة طاهرة، ويكون جميع قيامه من غزل الكتان المعتدلة الخيط، ويعتبر ذلك^(١).

* * *

الباب الثالث والمائة

في الخيزرانين

ينبغي أن يعرف عليهم عريفاً ثقة عارفاً بصناعتهم، ويأمره أن يمنعهم من عمل الخيزران الذي يشق من السلال التي يجبيون فيها الصينى إلى مصر، تعمل منه أطباقاً وتتابع على الريافة بالحديد، ولا يعمل منه مكبات ولا أسفاط للعطارين ولا غيرها، لسرعة تقصص خيزرانها، بل يكون عملهم من الخيزران الصحيح، ومن خالف أدب.

* * *

الباب الرابع والمائة

في اللبود واللبادين

ينبغي أن يعرف عليهم عريفاً ثقة عارفاً بصناعتهم، ويأمره أن يمنعهم أن يعملوا في اللبود شيئاً من شعر المية، وينعهم من عمل صوف الرءوس، ويستدل عليه بفترط خشونته، ويكون وزن اللبد الأحمر أربعة أرطال بالقلعي، واللبد الأزرق والمرشحة الحمراء رطل ونصف، ويستقي الصمع بلا مشاق، وينعهم من عمل اللبد المشaque الذي يعمل قوالب في داخل المسانيد، بل يكون من الصوف، ويكون وزن كل واحد منهم ثلاثة أرطال، ومن خالف أدب^(٢).

* * *

(١) انظر: معالم القرابة لابن الأختوة (ص ٢٣٢، ٢٣٣).

(٢) انظر: معالم القرابة لابن الأختوة (ص ٢٣١).

الباب الخامس والمائة

في الأرجوان وصناعه

ينبغي أن يعرف عليهم عريفاً، ويأمره إذا خرجم لهم صبغة صافية، لقلة لُكّها وقوّة شبها، أن يعمد إلى الحجر القلاد، فيذر منه على مقدار وزن الصبغة بالماء الحار، ثم عماء اللك الذي صبغ به أولاً، ويترك الأرجوان فيه ساعة، وينشل منه كثلاً يسود، وهذا تدلّيس، وإنما ينبغي أن تكون الزيادة من اللك على مقدار الصبغ، والصبغة الصافية القليلة اللك أيضاً إذا خرجم بسوقها من الحجر، فيكبوا لونها إلى السواد، فيسقيه البقم، وهذا تدلّيس، وإنما الواجب أنه كان يسقيه الشعب ليعتني شبه ثانية مرة، ويستحقون بالله العظيم يأخذ حده من الصبغ، فيراعي ذلك كلّه منهم، وينعون منه، ويستحلّفون بالله العظيم على ذلك كله، والطفل الأسود قد يروق ماؤه وتزول صبغته، وكذلك الطين الرومي، وليس يضر الأرجوان، ومن خالف أدب.

* * *

الباب السادس والمائة

في الغضار

ينبغي أن يعرف عليهم عريفاً ثقة من أهل معيشتهم، ويأمره أن يستشرط عليهم أن لا يباع غضار الكوز إلا مفرداً من غضار التنور، ولا يخلط كوز بتنور إلا أن يكون متقارباً بمقدار الدينار الواحد، وعلى الغضاري إذا جاءه الزبون لشراء مائة جام كما اشتري، ووّقعت المقاولة على هذا الشرط، دفع إليه الثالث غضار والثلثين دقا، ويعدل له كما اشتري جاماً جاماً من كل شيء، إلا أن يؤثروا الزبون جنساً واحداً، ويشرط على الحماليين معاونة الزبون من الغرباء وغيرهم، وأن يستوفوا حقوقهم على الشرط الذي تقدم ذكره من الأصناف، والأصاباغ، والعدد، وإزالة المعيب^(١).

* * *

الباب السابع والمائة

في الأبارين

ينبغي أن يعرف عليهم عريفاً ثقة، وينعهم من أن تخلط الأبر الأرمهان بالفولاذ؛ لأنها إذا سقيت خلطها من لا دين له في الفولاذ، بل يكون كل صنف منهم على حدته،

(١) انظر: معالم القربة لابن الأنخوة (ص ٢٢١، ٢٢٢).

كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة لابن بسام ٣٧٩
ويستحلف الصناع على ذلك، ويتفقد حالهم كل وقت، ويعتبر عليهم بالنار؛ لأن الأبر
الفولاذ إذا حميّت وسقيت الماء تتصفّف، والغير فولاذ إذا سقيت الماء لم تتصفّف، فمن
فعل ذلك أدب^(١).

* * *

الباب الثامن والمائة في الحلفاء وعدده ورسومه

ينبغي أن يعرف عليهم عريفاً ثقة، ويأمره أن يكُون عدد الحمل مائة
وخمسين عقدة، كما جرت العادة، وأن تكون الأحمال مغطاة بالوعي؛ لئلا تخرق ثياب
الناس في الطرق، ويكون مع كل ثلاثة حمير سَوَاقاً، والأجراس النحاس المقرعة في
أعناقها ليعلموا الجلبة، فينبه الغافل، والمرأة، والأعمى بمجيء الدابة، وكذلك الحطابون،
ومن خالف ذلك أدب.

* * *

الباب التاسع والمائة في المحامل وصناعتها

ينبغي أن يعرف عليهم عريفاً، ويأمره أن يمنعهم أن لا يعملوها من خشب السيسبان،
ولا من خشب قد سوس ونخر، ولا برم بخشب فيه علة ولا ضعف، ويكون القد مخبور
الطهارة، وينعون من الشركة، ولا تباع إلا معرأة في وسط السوق حتى يظهر ما فيها
من العيوب، ولا تباع في المخازن بوجه ولا سبب، ولا تخلد قبل بيعها، ومن خالف
أدب.

* * *

الباب العاشر والمائة في الروايا والقرب

ينبغي أن يعرف عليهم عريفاً ثقة عارفاً، ويأمره أن يمنعهم أن يعملوا شيئاً من هذه
الأوقات والآلات الحافظة للمياه التي فيها مادة الحياة، إلا من الجلد المدبوغة بالقرض
اليمني التي قد استحكم دباغها، وطال مكثها في الدباغ، ولا تعمل من جلد بغل، ولا

(١) انظر: معالم القرية لابن الأختوة (ص ٢٢٣).

كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة لابن بسام
مسوس، ولا درن، ولا نحس، ولا من نطبع^(١)، ولا من سلفة^(٢)، ولا من جلود الروايا
المستعملة، ولا يعمل فم قربة إلا من أديم مصرى، أو سلفة يمانى؛ لأنها ربما عملت من
البطاين والسلف المغربي، ويختلفوا على هذا كله، ويتفقد دكاكينهم كل وقت^(٣).

* * *

باب الحادى عشر والمائة

في الدباغين

ينبغى أن يعرف عليهم عريفاً، ويأمره أن لا تدبغ جلود المعز إلا بالقرض اليمانى،
ويكون دباغها بوزنها من القرض لا على عدد الجلود، وحد كل دست منها أربعون
جلداً، ويقيم فى الحوض ثلاثة أيام، وينقل إلى حوض آخر، وعليها من القرض مقدار
وزنها الأول، ويفعل بها كذلك أربع دفعات لتتقى من شحومها، ومن قصد الغش
والتدليس دبغ الدست ثلاث دبغات، ويغش الثالث بالعفص، وهو مضر بالجلود يقيناً
ومهلكها، وعلامة غش الدست أن جلودها تسود فى الشمس، ودباغ الصيف أجود من
دباغ الشتاء وأنجب، والعفص فيه عيب، وكذلك القرض المصرى، ومن خالف أدب^(٤).

* * *

باب الثانى عشر والمائة

في دباغ الكيمخت

ينبغى أن يعرف عليهم عريفاً ثقة، فقد سألت عن جلوده، فعرفت أنها من جلود
الخيل، والبغال، والحمير، وأن أكثرها ميتة، فسألت الفقهاء عما يعمل من هذه الجلود،
فذكروا أن استعماله جائز، إلا المقلى الذى يقلوه عليه، فإنه نحس، فينبغي أن يجتنب.

* * *

باب الثالث عشر والمائة

في دباغ جلود البقر

ينبغى أن يعرف عليهم عريفاً ثقة عارفاً بمعيشتهم، ويأمره أن يمنعهم أن يخلطوا جلود
البقر المذبوحة بجلود الميتة، ويأمرهم بدباغ كل عشرة منها بوبية دقيق والماء العذب أياماً

(١) النطبع هو بساط الأديم.

(٢) السلفة هو أديم لم يحكم دبغة.

(٣) انظر: معالم القربة لابن الأنحوة (ص ٢٤٠).

(٤) انظر: معالم القربة لابن الأنحوة (ص ٢٢٩).

كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة لابن بسام ٣٨١
إلى أن يزول شعرها، ثم يدعيها بوبية دقيقة وبوبية ملح، تقييم فيه ثلاثة أسابيع، وما زاد على مقدار حر الزمان وبرده إلى العفص، فإن كانت الجلود كباراً، وكلها ثيران، دبغت كل جلد بأثنى عشر رطل عفص بالقلعى، وإن كانت بقرراً متوسطة، كان لكل جلد منها ستة أرطال، والعجول بأربعة أرطال كل جلد، وما زاد على ذلك زائداً في جودة الجلد، ومن خالف أدب.

* * *

باب الرابع عشر والمائة في أهل الذمة

اعلم وفقك الله أنه ينبغي أن يشترط عليهم ما اشترطه عمر بن الخطاب، رضي الله عنه، في كتاب الجزية الذي كتبه لأهل الذمة، ويؤخذون بلبس الغيار، فإن كان يهودياً عمل على كتفه خيطاً أحمر أو أصفر، وإن كان نصراوياً، عمل في وسطه زناراً، وعلق في عنقه صليباً، وإن كانت امرأة لبست حفين أحدهما أبيض والآخر أسود، وإذا عبر ذمى إلى الحمام، ينبغي أن يكون في عنقه صليب، أو طوق من حديد، أو نحاس، أو رصاص؛ ليختبر به عن غيره.

ويمنعهم المحتسب من ركوب الخيل، وحمل السلاح، والتقلد بالسيوف، وإذا ركبوا البغال ركبوها لا بالسرج، ولا يرفعون بنيانهم على بيان المسلمين، ولا يتصدرون في المجالس، ولا يزاحمون المسلمين في الطرقات، بل يلحوذون إلى أضيق الطرق، ولا يُداؤن بالسلام، ولا يُرحب بهم، ويشرط عليهم ضيافة من مر بهم من المسلمين، وإنزالهم في بيوتهم وكنائسهم، وينزعون من إظهار الخمر والخنزير، والجهر بالتوراة والإنجيل، ومن ضرب الناقوس، ومن إظهار أعيادهم، ورفع الصوت على موتاهم، فجميع ذلك اشترطه عمر بن الخطاب، رضي الله عنه، فيراعى المحتسب جميع ذلك.

ويأخذ منهم الجزية على قدر طبقاتهم، الفقير المقتدر دينار، والمتوسط دينارين، والغنى أربعة دنانير، عند رأس الحول، وإذا جاءه المحتسب، أو العامل لأخذ الجزية، أقامه بين يديه، ثم يلطميه بيده على صفة عنقه، ويقول له: أَدَّ الجزية يا كافر، ويخرج الذمي بيده من جيده مطبقة على الجزية، فيعطيها له بذلة وانكسار، ويشرط مع الجزية التزام أحكام الإسلام، فإن امتنع الذمي من لزوم الأحكام، أو قاتل المسلمين، أو زنا مسلمة، أو أصابها باسم نكاح، أو فتن مسلماً عن دينه، أو قطع الطريق على مسلم، أو

٣٨٢ كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة لابن بسام آوى المشركين، أو دلهم على عورات المسلمين، أو قتل مسلماً انتقضت ذمته، وقتل في الحال، وغُنم ماله في أصح القولين؛ لأن أهل الذمة قد شُرِط عليهم الكف عن جميع ذلك، والله الموفق^(١).

* * *

الباب الخامس عشر والمائة

يشتمل على تفاصيل وجمل

اعلم وفقك الله أنه قد ذكرنا في هذا الكتاب من الحسبة على أرباب الصنائع المشهورة، من كشف غشوشهم وتدلisyهم ما فيه كفاية للمحتسب، وأصلاً يفسر ما عداه مما لم نذكره، وسأذكر في هذا الباب تفاصيل وجمل، وأذكر ما يلزم المحتسب فعله من أمور الحسبة في مصالح الرعية غير ما ذكرناه، فمن ذلك: السوط، والدرة، والطرطور.

فأما السوط، فيتحذه وسطاً، لا بالغليظ الشديد، ولا بالرقق اللين، بل يكون بين سوطين، حتى لا يؤلم الجسد، ولا يخشي منه غائلة. وأما الدرة، ف تكون من جلد البقر، أو الجمل، محسنة بنوى التمر. وأما الطرطور، فيكون من اللب منقوشاً بالخرق الملونة، مكللاً بألوان المخز، والودع، والأجراس، وأذناب الثعالب والنسانيس، وتكون هذه الآلة معلقة على دكة المحتسب يشاهدها الناس، فيرعب بها قلوب المعتدين، ويزجر بها أهل التدلisy.

فإذا عشر بشارب خمر، جلده بالسوط أربعين جلدة، فإذا رأى المصلحة في جلده الثمانين جلده؛ لأن عمره، رضي الله عنه، جلد شارب الخمر ثمانين جلدة، فيجرد عن ثيابه، ثم يرفع عن يده بالسوط حتى يبين بياض أبطه، ويطرّف الضرب على كتفيه وإليتيه وفحديه، فإذا كان زانياً، فليكن جلده في ملأ من الناس، كما قال الله تعالى: ﴿وَلَيُشَهِّدَ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [السور: ٢]، فإن كانت امرأة جلدها في إزارها وثيابها، وأما الزاني المحسن، فيجمع الناس خارج البلد، ويأمرهم برجمه، كما فعل رسول الله ﷺ، وإن كانت محصنة، حفر لها حفيرة في الأرض، وأمر الناس برجمها كما فعل رسول الله ﷺ بالعامدية، وإن لاط بغلام ألقاه من أعلى شاهق في البلد، هذا

(١) انظر: معالم القربة لابن الأختوة (ص ٢٨ - ٤٥).

* * *

الباب السادس عشر والمائة

في ترتيب التعزير

اعلم وفقك الله أن التعزير على قدر أحوال الناس، وعلى قدر الجنابة، فمن الناس من يكون تعزيره بالقول والتوبيخ، ومنهم من يضرب بالسوط ولا يبلغ به أدنى الحدود، ومنهم من يضرب بالدرة، ويلبس الطرطور، ويركب على جمل أو حمار، وإذا رأى رجلاً حاملاً خمراً، أو يلعب بعلهاة، كالعود، والطنبور، والمزمار، وما أشبه ذلك، عزره على حساب ما يراه من المصلحة في حقه، بعد إراقة خمره، وكسر الملهأة، وكذلك إذا رأى رجلاً أجنبياً مع امرأة أجنبية، في خلوة أو طريق.

ويلزم المحتسب مباشرة الأماكن التي يجتمع فيها النسوان مثل سوق الغزل، وسوق الكتان، وشطوط الأنهر، وأبواب حمامات النساء، وما أشبه ذلك، فإذا رأى شاباً معترضاً لامرأة يكلمها في غير معاملة في البيع والشراء، أو واقفاً ينظر إليها، عزره ومنعه من الوقوف هناك، فكثير من الشباب المفسدين يقفون في هذه الموضع، وليس لهم حاجة غير التلاعب على النسوان.

ثم يتفقد مجالس المواعظ، ولا يدع الرجال يختلطون بالنساء، ويجعل بينهم ستارة، فإذا انفض المجلس، خرجت الرجال قبل النساء وذهبوا في طريق، وتخرج النساء بعدهم، ويدهبن في طريق أخرى، ومن وقف من الشباب في طريقهن بغير حاجة عزره.

ثم يتفقد المقابر، فإذا سمع بنائحة، أو صارخة، عزرها ومنعها من ذلك؛ لأن النواح حرام، وقد قال رسول الله ﷺ: «لنائحة ومن حولها في النار»^(٢)، ويأمر النساء بأن لا يخرجن لزيارة القبور، وإذا خرجن للقبور أمر النساء أن يتأنرن عن الرجال، ولا يختلطن بهم، وينعنعن من كشف وجوههن وروعو سهنهن خلف الميت، ويأمر منادياً ينادي في البلد بالمنع من ذلك، والأولى منعهن من تشيع الجنائز، ومتى سمع بأمرأة عاهر، أو مغنية، استتابها عن معصيتها، وإن عادت عزرها ونفها من البلد. وينع المختلط من دخوله على

(١) انظر: معالم القربة لابن الأخوة (ص ١٨٤ - ١٩٠).

(٢) وفي الكبائر، قال: «لعن النائحة ومن حولها»، انظر: الكبائر (١٦٥/١)، و: «لعن النائحة والمستمعة»، أخرجه أبو داود في الجنائز (٣١٢٨) ح (١٩٠/٣).

كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة لابن بسام
النسوان، وكذلك الأمرد النكريش، متى حلق لحيته وتغفها، كان ذلك دليلاً على
فساده^(١).

* * *

باب السابع عشر والمائة في مجالس الحكم

ينبغى للمحتسب أن يتردد إلى مجالس القضاة والحكام، ويعنهم من الجلوس فى
الجوامع والمساجد للحكم بين الناس، فربما دخل الرجل الجنب، والمرأة الحائض، والصبي،
والحافي، ومن لا يتحرز من النجاسة، فيؤذون بذلك الحصر، وأيضاً ترتفع الأصوات،
ويكثر اللغط عند المحاكمة والمنازعة، وكل ذلك قد ورد الشرع بالنهى عنه.

وقد وجدنا مكتوبًا في كتاب أبي القاسم الصيرمي: إن المستظر لله أمير المؤمنين،
رحمة الله عليه، ولـ رجلـ من أصحاب الشافعى، رضى الله عنه، الحسبة، فنزل إلى جامع
المنصور، فوجد قاضى القضاة يحكم بين الناس فيه، فقال له: سلام عليك، قال الله تعالى:
**﴿الَّذِينَ إِنْ مَكَنَاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَتَوْا الزَّكَةَ وَأَمْرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا
عَنِ الْمُنْكَرِ وَلَلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ﴾** [الحج: ٤١]، وقد مكن الله خليفته المستظر لله فى
أرضه، ويسط يده بالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، وقد جعلنى وإياك نائبين عنه فى
ذلك، قائمين فى رعيته حدود الله، ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه، ونحن أولى بمن
يعمل بحدود الله، ولزوم ما أمر الله به، واجتناب ما نهى عنه، ليقتدى بنا العامة، ونحن
ملح البلد، نصلح ما فسد من الطعام، فإذا فسد الملح من يصلحه؟ وجلسك هذا لا
يصلح فى الجامع، أما سمعت قول الله عز وجل: **﴿فِي يَوْمٍ أَذْنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيَذْكُرَ
فِيهَا اسْمُهُ...﴾**، إلى قوله: **﴿وَإِيَّاتِهِ الزَّكَة﴾** [النور: ٣٦، ٣٧]، وليس فى هذا الموضوع
شيء من ذلك، وإن لتدخل إليك المرأة لتحكم مع بعلها، ومعها الطفل فيبول على
الحصر، وإن الرجل ليمشى على النجاسة والقدر، ويدوس الحصر بعله، وإن الأصوات
لتترتفع باللغط، وربما دخل إليك الرجل الجنب، والمرأة الحائض، وجميع ذلك أمرنا رسول
الله ﷺ باجتنابه، فاجلس فى وسط البلد، بحيث لا يشق على أحد دعوله عليك،
والسلام. فنهض القاضى ولم يعد بعدها يجلس فى الجامع للقضاء.

(١) انظر: الأحكام السلطانية للماوردي (ص ٢٩٣ - ٢٩٧)، الأحكام السلطانية لأبى يعلى
ص ٢٧٩ - ٢٨٤).

كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة لابن بسام ٣٨٥
ومتى رأى المحتسب رجلاً يسفة في مجالس الحكم، أو يطعن على المحاكم في حكمه، عزره، وإذا رأى القاضي قد استشاط على رجل غليضاً، أو شتمه، أو احتجد عليه في كلامه، ردعه عن ذلك، ووعظه، وخوفه الله عز وجل، فإن القاضي لا يجوز له أن يحكم وهو غضبان، ولا يقول هجراً، ولا يكون فطاً غليضاً^(١).

* * *

الباب الثامن عشر والمائة في مجالس الأمراء والولاة

ينبغي للمحتسب أن يتרדد إلى مجالس الولاة، ويأمرهم بالمعروف، وينهفهم عن المنكر، ويذكرونهم، ويعظهم، ويأمرهم بالشفقة عليهم، والإحسان إليهم، ويدرك لهم ما ورد في ذلك من الأحاديث عن النبي ﷺ، وليكن في وعذه، وردعه، قوله بشوشًا غير جبار عبوس، وليكن شيمته الرفق، ولین القول، وطلاقه الوحه، وسهولة الأخلاق، عند أمره ونهيه، فإن ذلك أبلغ لاستمالة القلوب، وحصول المقصود، وقد قال الله تعالى لنبيه محمد ﷺ: ﴿وَلَوْ كُنْتَ فَطَّا غَلِيلَ الْقُلُوبِ لَنَفَضُوا مِنْ حَوْلِكَ فَاغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَوَوْكِلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ﴾ [آل عمران: ١٥٩]، وقد ذكرنا ذلك في أول الكتاب.

وقد قال ﷺ: «إن الله رفيق يحب كل رفيق، يعطي على الرفق ما لا يعطى على التعنيف»^(٢)، وينهى الفقراء، وأهل الكدية عن قراءة القرآن في الأسواق، فقد نهت الشريعة عن ذلك^(٣).

ولو شرعت في جميع ما يفعله المحتسب من أمور الحسبة، لضافت به الأوراق، وطال فيه الشرح، ولكن قد وضعت أصولاً وقواعد يستعين بها المحتسب على أمره، ولعمري أن الضابط في أمور الحسبة هو الشرع المطهر، فكل ما نهت عنه الشريعة وجب على المحتسب إزالته، والمنع منه، وما أباحته الشريعة أقره على ما هو عليه، ولهذا قلنا في أول الكتاب: يجب أن يكون المحتسب فقيهاً، عالماً بأحكام الشريعة، ومتى كان جاهلاً اختلفت عليه الأمور، ووقع في المحظور والمحظور.

(١) انظر: معالم القرية لابن الأخوة (ص ٢٠٠ - ٢٠٨).

(٢) انظر: معالم القرية لابن الأخوة (ص ٢١٦ - ٢١٨).

(٣) تقدم تخرجه.

فنسأل الله العون والصحة والتوفيق، إنه على ما يشاء قادر، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم، وحسبنا الله ونعم الوكيل، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

* * *

المحتويات

٢٨٣	المقدمة.....
٢٨٥	فصول الأبواب
٢٩٢	الباب الأول فيما يجب على المحتسب من شروط الحسبة ولزوم مستحقاتها
٢٩٦	الباب الثاني في النظر في الأسواق والطرقات.....
٢٩٨	الباب الثالث في الخبازين.....
٣٠٠	الباب الرابع في السقائين وغشهم
٣٠١	الباب الخامس في السوقية وغشهم.....
٣٠٤	الباب السادس في حزارى الضأن، والمعز، والإبل، والقصابين وغشهم.....
٣٠٧	الباب السابع في الشوائين.....
٣٠٨	الباب الثامن في الهراسين.....
٣٠٩	الباب التاسع في الزلبانين.....
٣١٠	الباب العاشر في الرواسين وغشهم
٣١٠	الباب الحادى عشر في الطباخين وغشهم
٣١١	الباب الثانى عشر في الحلواين وغشهم.....
٣١٢	الباب الثالث عشر في هرایس التمر ومطبوخ العدس.....
٣١٤	الباب الرابع عشر في الباقلانين، أى الفرّالين
٣١٤	الباب الخامس عشر في السماكين والسمك.....
٣١٥	الباب السادس عشر في باعة الصير والبورى والملح
٣١٦	الباب السابع عشر في قلائين السمك وسمك الطاجن.....
٣١٧	الباب الثامن عشر في صيادي الطيور والعصافير
٣١٧	الباب التاسع عشر في الطحانين وغشهم
٣١٨	الباب العشرون في الفرانيين وصبيانهم

٣٨٨ كتاب نهاية الرتبة في طلب الخسبة لابن بسام

٣١٩	الباب الحادى والعشرون في الخطب والخطابين
٣١٩	الباب الثانى والعشرون في القصب والقصابين
٣١٩	الباب الثالث والعشرون في الجبس والجباسين
٣٢٠	الباب الرابع والعشرون في الجير والجيaries
٣٢٠	الباب الخامس والعشرون في الحمامات، وقوامها، وذكر منافعها ومضارها، وما يلزم حراستها، والبلانين، والمزيين، والوقادين، وباعة التورة
٣٢٠	الباب السادس والعشرون في الغزالين والغزل
٣٢٤	الباب السابع والعشرون في الكتانين
٣٢٤	الباب الثامن والعشرون في الحريرين
٣٢٤	الباب التاسع والعشرون في القطانيين والندافين
٣٢٥	الباب الثلاثون في القلاسيين وغضهم
٣٢٥	الباب الحادى والثلاثون في الخياطة والخياطين وغضهم
٣٢٦	الباب الثانى والثلاثون في سماسة البز
٣٢٦	الباب الثالث والثلاثون في البز والبزارين
٣٢٧	الباب الرابع والثلاثون في الغسالين
٣٢٧	الباب الخامس والثلاثون في القصارة والقصارين
٣٢٨	الباب السادس والثلاثون في المطرزين
٣٢٨	الباب السابع والثلاثون في الرفائن وغضهم
٣٢٨	الباب الثامن والثلاثون في الصيادلة والعقاقيير
٣٣٢	الباب التاسع والثلاثون في الأشربة والمعاجين وما يضاف إلى ذلك
٣٣٣	الباب الأربعون في العطر والعطارين
٣٣٨	الباب الحادى والأربعون في الصيارات
٣٣٩	الباب الثانى والأربعون في الصاغة والصياغة
٣٤٠	الباب الثالث والأربعون في الأطباء والفصادين
٣٤٥	الباب الرابع والأربعون في الكحالين والكحل
٣٤٥	الباب الخامس والأربعون في المجربين
٣٤٦	الباب السادس والأربعون في الجرائحين
٣٤٦	الباب السابع والأربعون في البياطرة
٣٤٨	الباب الثامن والأربعون في صباغي الحرير والغزل
٣٤٩	الباب التاسع والأربعون في الخرازين صناع الشراك
٣٤٩	الباب الخمسون في الأساكفة صناع الأخفاف

٣٨٩	كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة لابن بسام
٣٥٠	الباب الحادى والخمسون في عمل الأسفاط
٣٥٠	الباب الثانى والخمسون في عمل البطط
٣٥٠	الباب الثالث والخمسون في الخياطين والعلافين
٣٥١	الباب الرابع والخمسون في صنعة الشرابات
٣٥١	الباب الخامس والخمسون في المحاكة والقرازين
٣٥١	الباب السادس والخمسون في الزنهر وغضه
٣٥٢	الباب السابع والخمسون في الأبرار والأبرارين
٣٥٢	الباب الثامن والخمسون في السماسم وبائعيه
٣٥٢	الباب التاسع والخمسون في الخشب وباعته
٣٥٣	الباب الستون في الزفائن
٣٥٣	الباب الحادى والستون في الحدادين
٣٥٣	الباب الثانى والستون في المسامررين وغشهم
٣٥٤	الباب الثالث والستون في النحاسين وسباكن النحاس
٣٥٤	الباب الرابع والستون في التجارين والبنائين والفعلة والنشارين
٣٥٥	الباب الخامس والستون في بخارين الضبيب
٣٥٦	الباب السادس والستون في بخارين المراكب
٣٥٦	الباب السابع والستون في الطوابين وغشهم
٣٥٨	الباب الثامن والستون في النحاسين باعة الدواب
٣٦٠	الباب التاسع والستون في الطوابين وغشهم
٣٦٠	الباب السبعون في دللين العقارب
٣٦٠	الباب الحادى والسبعون في تقديرات المراكب
٣٦١	الباب الثانى والسبعون في باعة الفخار
٣٦١	الباب الثالث والسبعون في شعابين البرام
٣٦١	الباب الرابع والسبعون في الزجاجيين وغشهم
٣٦٢	الباب الخامس والسبعون في معلمى الصبيان ومعلمات البنات
٣٦٣	الباب السادس والسبعون في الدهانين وغشهم
٣٦٣	الباب السابع والسبعون في المكارية
٣٦٤	الباب الثامن والسبعون في النحاتين والمصولين في التراب
٣٦٤	الباب التاسع والسبعون في كساحى السماد وحملته
٣٦٥	الباب الثمانون في الغرائب ومناخل الشعر
٣٦٥	الباب الحادى والثمانون في حافرى القبور

.....	كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة لابن بسام	٣٩٠
٣٦٥	الباب الثاني والثمانون في الوراقين والمبهرجين	
٣٦٦	الباب الثالث والثمانون في من يكتب الرسائل على الطريق، والرقاء، والدروع	
٣٦٦	الباب الرابع والثمانون في كتاب الشروط	
٣٦٧	الباب الخامس والثمانون في الوكلاء بأبواب القضاة وتديلياتهم	
٣٦٧	الباب السادس والثمانون في الميزاب ومضارتها	
٣٦٧	الباب السابع والثمانون في إصلاح الجماع والمساجد	
٣٦٩	الباب الثامن والثمانون في قراء القرآن قدام الموتى	
٣٦٩	الباب التاسع والثمانون في غسالين الموتى	
٣٧٠	الباب التسعون في المراصد والمراقب	
٣٧٠	الباب الحادى والتسعون في طباخين الولائم	
٣٧١	الباب الثاني والتسعون في معرفة الموازين	
٣٧١	الباب الثالث والتسعون في معرفة المكابيل	
٣٧١	الباب الرابع والتسعون في معرفة مثاقيل الذهب وصنع الفضة	
٣٧٢	الباب الخامس والتسعون في معرفة الأرطال والقناطير	
٣٧٤	الباب السادس والتسعون في معرفة الأقساط	
٣٧٤	الباب السابع والتسعون في معاشير الزيت وغشهم	
٣٧٤	الباب الثامن والتسعون في التبن والتبنان	
٣٧٥	الباب التاسع والتسعون في القرط و القراطين	
٣٧٥	الباب المائة في الأنماط وصناعتها	
٣٧٦	الباب الحادى والمائة في صناع الأحمراء والحرير والوقايا	
٣٧٧	الباب الثاني والمائة في الحصر العبدانى	
٣٧٧	الباب الثالث والمائة في الخيزرانين	
٣٧٧	الباب الرابع والمائة في اللبود واللبادين	
٣٧٨	الباب الخامس والمائة في الأرجوان وصناعه	
٣٧٨	الباب السادس والمائة في الغضار	
٣٧٨	الباب السابع والمائة في الآبارين	
٣٧٩	الباب الثامن والمائة في الحلفاء وعدده ورسمه	
٣٧٩	الباب التاسع والمائة في المحامل وصناعتها	
٣٧٩	الباب العاشر والمائة في الروايا والقرب	
٣٨٠	الباب الحادى عشر والمائة في الدباغين	
٣٨٠	الباب الثاني عشر والمائة في دباغ الكيمحت	

كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة لابن بسام	٣٩١
الباب الثالث عشر والمائة في دباغ جلود البقر.....	٣٨٠
الباب الرابع عشر والمائة في أهل الذمة	٣٨١
الباب الخامس عشر والمائة يشتمل على تفاصيل وجمل.....	٣٨٢
الباب السادس عشر والمائة في ترتيب التعزير.....	٣٨٣
الباب السابع عشر والمائة في مجالس الحكم.....	٣٨٤
الباب الثامن عشر والمائة في مجالس الأمراء والولاة.....	٣٨٥